الكنز الأكبر

من

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

تأليف

الإمام الشيخ عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود
الحنبلي الدمشقي الصالحي
المتوفى سنة ٨٥٦ هـ

تحقيق

الأستاذ الدكتور مصطفى عثمان صميدة
أستاذ الدعوة والثقافة الإسلامية بكلية أصول الدين بالقاهرة

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

Bibliotheca Alexandrina
0013921

دار الكتب العلمية
DAR AL-KOTOB AL-ILMIYAH
BEIRUT

دار الكتب العلمية
DAR AL-KOTOB AL-ILMIYAH
BEIRUT

الكنز الأكبر

من

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

تأليف

الإمام الشيخ عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود

الحنبلي الدمشقي الصالحي

المتوفى سنة ٨٥٦ هـ

تحقيق

الأستاذ الدكتور مصطفى عثمان صميدة

أستاذ الدعوة والثقافة الإسلامية بكلية أصول الدين بالقاهرة

دار الكتب العلمية

جميع الحقوق محفوظة

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة لدار الكتب العلمية بيروت - لبنان ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Copyright ©
All rights reserved

Exclusive rights by **DAR al-KOTOB al-ILMIYAH Beirut - Lebanon.** No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

الطبعة الأولى

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH
Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة كتاب الكنز الأكبر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد. وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد. فإني عند إتمامي تحقيق كتاب الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تذكرت ما سبق لي الاطلاع عليه مما صنف في هذا الباب الجليل وخاصة ما صنفه الخلال وابن تيمية والغزالي في الإحياء والجيلاني في الغنية وابن مفلح في الآداب.

فعنَّ لي أن كل واحد كتب في هذا الباب من الزاوية التي رآها أجدر بالبيان وأحق بالتوضيح.

ولهذا فابن تيمية والخلال ركزا على الأحكام الفقهية المتعلقة بهذا الباب وبالغ الغزالي وابن مفلح في سرد أحكام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفصل آدابه وشروطه وأركانه ودعم كل حكم وكل أدب بما يشبّه من الكتاب والسنة وقصص الماضين وحكايات الصالحين، أما الإمام عبد الرحمن بن أبي بكر الحنبلي فإنه قد تحرى ترتيب مصنف في هذا الباب لا يستغني عنه أهل الحق والصواب ولهذا جمع في مصنف كل ما تفرق غيره وزاد ليكون للرعاة والمحتسبين خير زاد وليكتفي بما فيه علماً كل من يرد أن يكتفي لأنه بزبده هذا الفن يفي. ولهذا فإننا نلاحظ أن هذا الإمام بالغ في تفصيل أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وفصل القول من طبقات المأمورين المنهيين وفي بيان طبقات الآمرين بالمعروف الناهين عن المنكر وبالغ من سرد ما ينبغي أن يتحلى به الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر من فضائل خلقية وآداب إسلامية.

وأكثر من سرد صور جزاء المقصرين في القيام بهذا الواجب الجليل في الدنيا من ضيق العيش ونزول العذاب العام وعدم استجابة الدعاء ومقت الله لجميع الأمة. وهذا بالإضافة إلى كون مجاهرة العباد بالمعاصي تورث سوء الخاتمة.

كما أكثر المصنف من ذكر صور جزاء الاجتهاد في القيام بهذا الواجب الجليل والقيام به على أكمل وجه.

فبين أن القيام به على أيدي العلماء العاملين يعتبر عملهم امتداد لعمل المرسلين لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حرفة المرسلين وصنعة النبيين. وأنه يثمر قبول الدعاء وسيادة الرخاء ورفع البلاء وإماتة البدع وإحياء السنن والفوز برضى الرحمن ودخول الجنان.

وأسلوب المصنف أسلوب نادر لأنه أسلوب علمي أدبي فقهي دعوي يجمع بين مخاطبة العقل والقلب ولهذا كم نلاحظ على أسلوبه توخي الأخذ بمجامع القلوب والنفاذ بدقائق العلوم وطرائف الفنون إلى قرار النفوس.

فأسلوبه أسلوب عالِم عامل تقدس قلبه عن الأغيار حتى غدا فؤاده للمعاني ساري فسيح قلمه لتفيد دقائق العلوم وحقائقها وتقييد نوادر الفنون ولطائفها.

وإذا علمنا أنه من البدهيات المسلمات أن الإسلام مبادىء عقلية لأنه يقرها العقل السليم وفطر به لأن الله فطر الإنسان على حبها.

وعلمنا أن الطاعة فطرية والإيمان فطري والكفر والمعصية مكتسبة بالتعود وأن الكفر مبادىء باطلة رسخت بالتعود.

عنَّ لنا أن صاحب المبادىء الراسخة لا يجوز عقلاً أن يحمل على تركها بالقوة لأنه إن حمل على تركها بالقوة نافق إن كان ضعيفاً وعاند إن كان قوياً.

ومن ثم يظهر لنا دور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في أدب ولين، وبتكرير المواعظ والرقائق على الأسماع حتى تستجيب الأسماع وتلين الطباع وتقبل على طاعة الرحمن.

ويظهر لنا دور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تهذيب السلوك وتقويم الأخلاق.

وإذا كان العالم الإسلامي في هذه الحقبة التي نعيش فيها يعج بتيارات فكرية هدامة. فأحرى بالمسلمين أن يتعاونوا وأن يتحدوا ويتقوى بعضهم بالبعض.

ومن أجل ما يبعث روح الوحدة بين طوائف المسلمين أن يكون الآمرون بالمعروف الناهون عن المنكر من خيرة العلماء العاملين الذين امتلأت قلوبهم بتعظيم الله وإجلال شرعه واللين لعباده واللطف بهم في دعوتهم رجاء هدايتهم.

ومنها وجوب التركيز في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على التعاليم والآداب والأحكام المجمع عليها فقط دون المختلف فيها.

ولهذا فقد أجمع العلماء على تحريم الاحتساب علانية في المختلف فيه.

ومنها وجوب مخاطبة الناس على قدر عقولهم.

ومنها وجوب تفادي مجاراة المدعوين في استفزازهم للدعاة والمحتسبين طمعاً في الجمع بين طوائف الأمة.

ومنها مراقبة الله في قول رسوله: (كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله عرضه).

ومنها أن حكام المسلمين في جميع بلاد الإسلام ليس فيهم حاكم واحد أعلن الحرب على الإسلام والنبي لم يبح الخروج على الحاكم إلا إذا أعلن الكفر الصريح. وعلى هذا فحكام المسلمين جميعاً مسلمون. فالمسلم العاقل من يدعو للحكام لأن في دعوته للحكام إعانة لهم على تدبير شؤون المسلمين وجمع بين قلوب الشعب والحكومة والمسلم السفيه هو الذي يتشاغل بمناوءتهم ومجادلتهم والمسلمون اليوم ما أحوجهم إلى التعاون مع الحكام ليمكنوهم من المواظبة على دعوة الناس إلى إقامة شعائر الله والعمل بكتاب الله وسنة رسول الله.

وفي الدعاء للحكام والتشاغل بالدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة خير سبيل لهداية أمة الإسلام وخير سبيل لجمع شملها وبعث روح المودة بين طوائفها.

ولا ريب أنه ليس لآحاد الأمة أن يتعمدوا الوصول للحكام لنصحهم ولا لبيان عيوبهم لأن في هذا إضعاف لمكانة الحكام في القلوب وإذا ضعفت مكانة الحكام في القلوب طمع فيهم السفهاء والعلمانيون وربما يثبون على الحكم فلا تقوم للإسلام بعد قائمة والعياذ بالله تعالى، فالقائمون بنصح الحكام في أدب ولين هم أكابر العلماء وخواص الفقهاء الذين امتلأت قلوب العامة بحبهم ونالوا من الحكام كل احترام وتقدير وتعظيم وتوقير.

فيا سعد من إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر استظل بظل الحاكم ليحميه من السفيه، واحترم قوانينه وامتثل لها ضماناً لجمع شمل أمة الإسلام جيشاً وشعباً وحكومة، وتفادياً لتفرق أمة محمد عليه السلام.

ويا سعد من تشاغل بالدعوة إلى طاعة الديّان والتأليف بين قلوب طوائف حزب الرحمن ودعا للحكام على الدوام أدباً مع قول المصطفى عليه السلام فيما رواه عن الملك العلام: (يا عبادي لا تشغلوا أنفسكم بالحكام فإن نواصي الحكام بيدي فإن أطعتموني قذفت في قلوبهم الرحمة فترأفوا بكم، وإن عصيتموني قذفت في قلوبهم الغلظة فساموكم سوء العذاب).

وختاماً لهذه المقدمة أقول:

إن أجلَّ علوم الإسلام علم أعمال القلوب الذي يعالج أمراض القلوب وعلل النفوس فيعالج تخلية القلوب من الحقد والحسد والنفاق والغل والخيانة... وتعالج تحليتها بالحب والإخلاص والإيثار طمعاً في رضى الجبار وفراراً من النار.

وكتاب الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خير ما صنف في هذا الباب لهداية أولي الألباب إلى التنافس فيما أعده الكريم الوهاب للمطيعين من جزيل الثواب.

المحقق

أ. د مصطفى صميدة

أستاذ الدعوة والثقافة الإسلامية

بكلية أصول الدين بالقاهرة

ترجمة المؤلف

اسمه الشيخ عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود الحنبلي الدمشقي الصالحي.

مولده: ولد عام ٧٨٣ هـ ومات ٨٥٦ هـ. وقد ولد بجبل قاسيون بدمشق.

طلبه للعلم: تنقل الشيخ عبد الرحمن بين مدن الشام وأخذ العلم عن كبار المشايخ.

أهم مؤلفاته:

١ ـ الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٢ ـ نزهة النفوس والأفكار في خواص الحيوان والنبات والأحجار.

٣ ـ فتح الأغلاق في الحث على مكارم الأخلاق.

٤ ـ مواقع الأنوار ومآثر المختار.

رحلاته: قال السخاوي في الضوء اللامع: حج الشيخ عبد الرحمن غير مرة وزار بيت المقدس والخليل.

أخص شيوخه: إبراهيم بن مفلح (٨١٥ ـ ٨٨٤ هـ).

وابن الجوزي المقرىء (توفي ٨٣٣).

وعائشة المقدسية (محدثة).

أهم ضوابط منهجي في تحقيق كتاب الكنز الأكبر

١ ـ مطابقة نسخة شستر بيتي بأيرلندا على نسخة دار الكتب المصرية وإضافة فروق النسخ التي يستلزمها اتساق مباني العبارات ومعانيها.

٢ ـ الدقة التامة في التخريج مع الالتزام بالطبعات المشار إليها في مراجع التحقيق.

٣ ـ مقابلة بعض نصوص المخطوطة الموهم ظاهرها بعض الاضطراب في المبنى أو في المعنى بنظائره بالكتب المطبوعة بعد إتمام تخريجها لاختيار أدل الألفاظ على المعاني المرادة بدقة.

٤ ـ صححت بعض ألفاظ متون الأحاديث بالمخطوطة وبعض رجال أسانيدها بعد الرجوع إلى كتب تخريج الأحاديث وكتب الرجال ومقابلة الحديث بالمخطوطة بنظيره بالكتب المطبوعة متناً وسنداً ثم ضبط اسم الرجل من كتب الرجال.

٥ ـ فروق النسخ التي لا تستلزم أدنى تغيير في المعنى قليلة جداً وهي أوهام فروق وقد ألغيتها تفادياً لملل القارىء ولأنها أوهام فروق لا فروق.

٦ ـ اعتاد المصنف عند تخريج الحديث استيعاب سائر طرقه بالعزو لمخرجيه فخرجت الحديث من أكثر من مصدر معطياً كل مصدر خرج المصنف منه الحديث رقماً ليسهل للقارىء الوصول لتخريج الحديث بالطريق الذي يريده.

٧ ـ قيدت كل حديث خرجته من أي مصدر حديثي بالكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث واسم الصحابي أو التابعي [الحلقة الأخيرة].

٨ ـ لما كان المصنف محدثاً فقيهاً عالماً محققاً يعزو كل عبارة يكتبها لقائلها ويخرجها وكان في استنباطه حكيماً موفقاً يتحرى الفرار من الغرائب ويتوخى جمع الأمة على طاعة الله فإني لم يكن لي تعليق إلا في مواطن قليلة.

٩ ـ والنسخة المعتمدة في التحقيق نسخة شستر بيتي الموجودة برقم ٣٧٣٢. وهذه النسخة مكتوبة بخط نسخي معتاد عدد أوراقها ١٢٢ مقاس الصفحة ١٨ × ٢٧ وفي مكتبتي منها نسخة على ميكروفيلم من المخطوطتين.

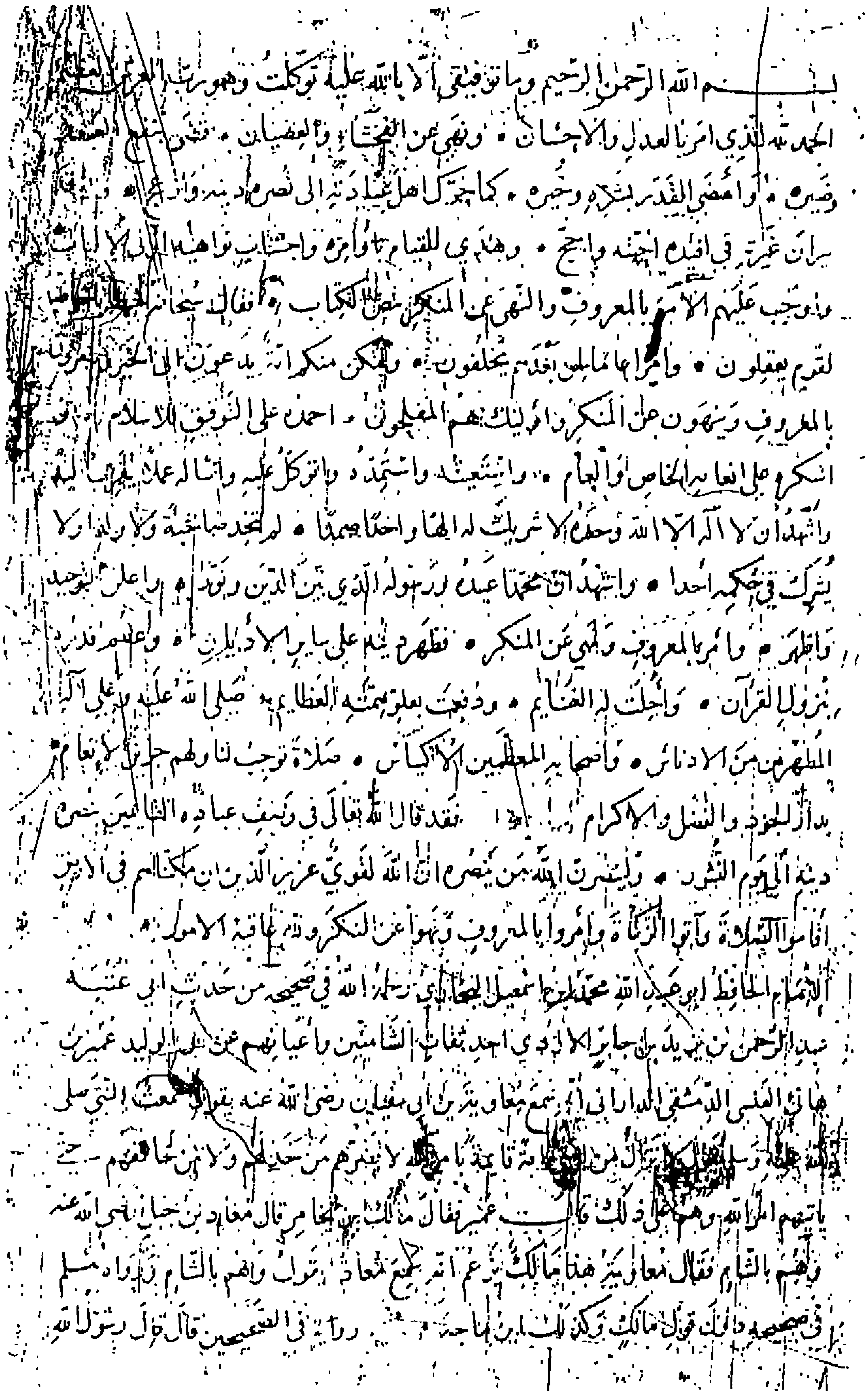
بسم الله الرحمن الرحيم وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وهو رب العرش العظيم
الحمد لله الذي أمر بالعدل والإحسان ونهى عن الفحشاء والعصيان
وأمضى القدر بشره وخيره
بأن غيره في ... واجب ... للقيام بأوامره واجتناب نواهيه
وأوجب عليهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بنص الكتاب فقال سبحانه
لقوم يعقلون ... ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون
بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون أحمده على التوفيق للإسلام
المنكر على الخاص والعام وأستعينه وأستمده وأتوكل عليه وأسأله
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إلها واحدا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولا
يشرك في حكمه أحدا وأشهد أن محمدا عبده ورسوله الذي بين الدين ... أعلن التوحيد
وأظهره وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر فظهر ... على سائر الأديان وأعظم قدره
بنزول القرآن وأحلت له الغنائم وبعث بعلو همته العظائم صلى الله عليه وعلى آله
المطهرين من الأدناس وأصحابه المعظمين الأكياس صلاة توجب لنا ولهم جزيل الإنعام
بدار الجود والفضل والإكرام ... فقد قال الله تعالى في وصف عباده الثابتين ...
دينه إلى يوم النشور ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز الذين إن مكناهم في الأرض
أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور
الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله في صحيحه من حديث أبي عتبة
عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أحد ثقات الشاميين وأعيانهم عن ... الوليد عمير بن
هانئ العنسي الدمشقي الداراني أنه سمع معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى
يأتيهم أمر الله وهم على ذلك قال ... عمير فقال مالك بن يخامر قال معاذ بن جبل رضي الله عنه
وهم بالشام فقال معاوية هذا مالك يزعم أنه سمع معاذا يقول وهم بالشام رواه مسلم
في صحيحه دون قول مالك وكذلك ابن ماجه ... وفي رواية في الصحيحين قال قال رسول الله

صورة من أول كتاب الكنز الأكبر

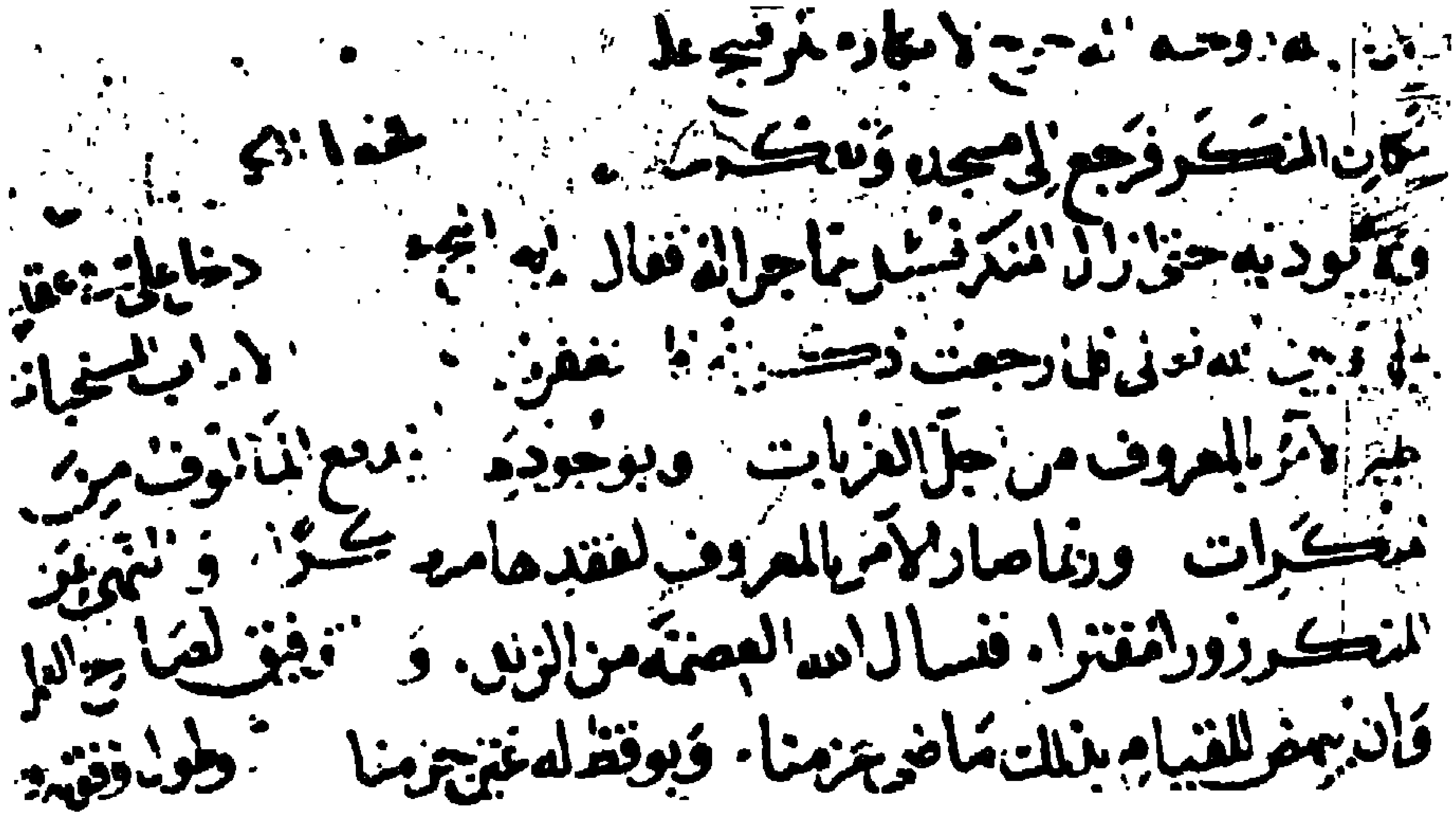

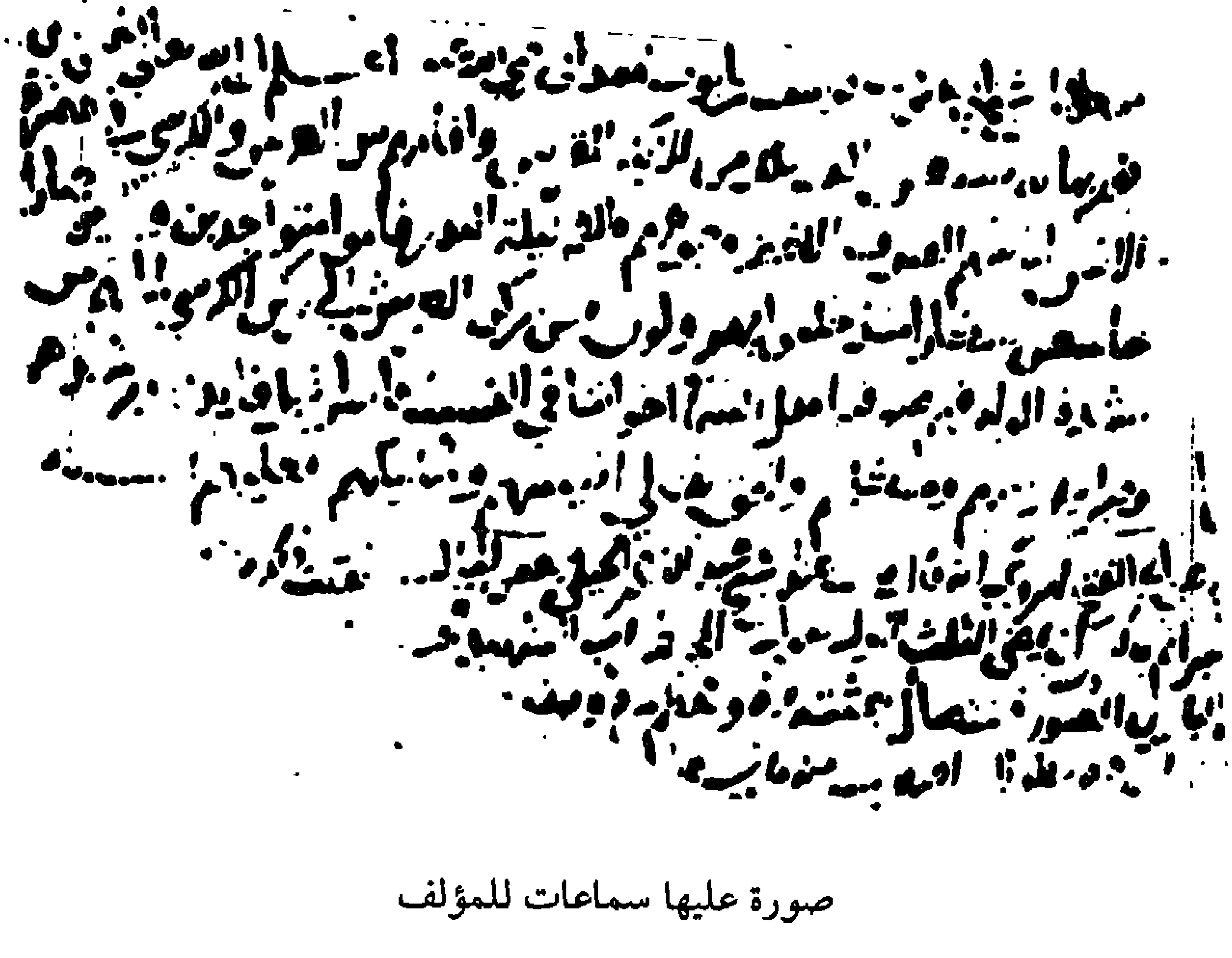

صورة عليها سماعات للمؤلف

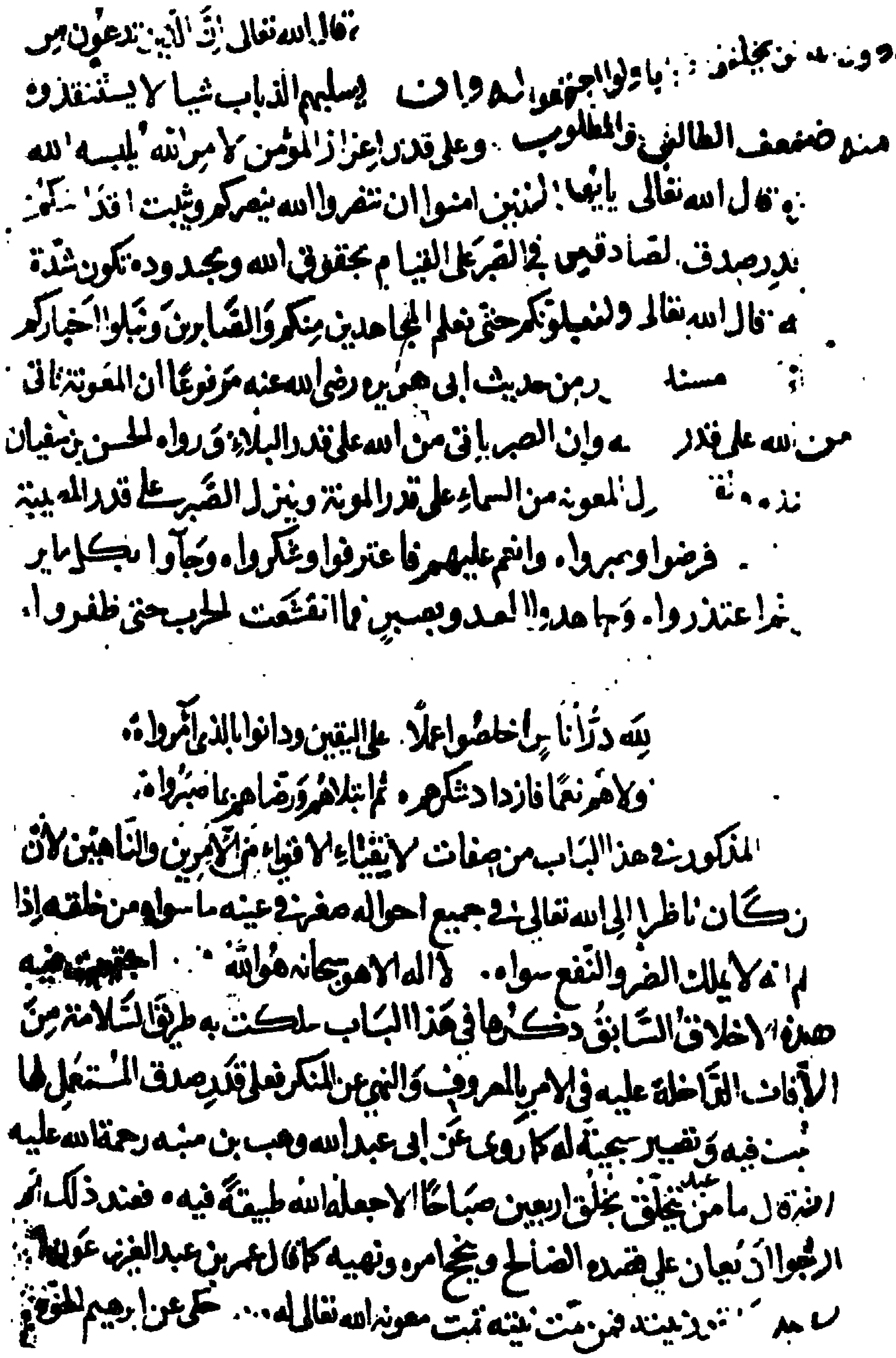

قال الله تعالى إن الذين تدعون من
دون الله لن يخلقوا ذبابا ولو اجتمعوا له وإن يسلبهم الذباب شيئا لا يستنقذوه
منه ضعف الطالب والمطلوب . وعلى قدر إعزاز المؤمن لأمر الله يلبسه الله
... قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم
بقدر صدق الصادقين في الصبر على القيام بحقوق الله وبحدوده تكون شدة
... قال الله تعالى ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم
... مسند ... من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا أن المعونة تأتي
من الله على قدر ... وإن الصبر يأتي من الله على قدر البلاء . ورواه الحسن بن سفيان
... المعونة من السماء على قدر المؤنة وينزل الصبر على قدر المصيبة
فرضوا وصبروا . وأنعم عليهم فاعترفوا وشكروا . وجاءوا ...
... اعتذروا . وجاهدوا العدو بصبر ثم انكشفت الحرب حتى ظفروا .

لله درّ أناس أخلصوا عملا . على اليقين ودانوا بالذي أمروا .
ولاهم نعما فازداد شكرهم . ثم ابتلاهم فرضاهم بما صبروا .

المذكور في هذا الباب من صفات الأتقياء الأقوياء من الآمرين والناهين لأن
من كان ناظرا إلى الله تعالى في جميع أحواله صغر في عينه ما سواه من خلقه إذا
... لا يملك الضر والنفع سواه . لا إله إلا هو سبحانه هو الله ... اجتمعت فيه
هذه الأخلاق السابق ذكرها في هذا الباب سلكت به طريق السلامة من
الآفات الداخلة عليه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فعلى قدر صدق المستعمل لها
... فيه وتصير سجية له كما روي عن أبي عبد الله وهب بن منبه رحمة الله عليه
... قال ما من عبد يتخلق بخلق أربعين صباحا إلا جعله الله طبيعة فيه . فعند ذلك ...
... أن يعان على قصده الصالح وينجح أمره ونهيه كما قال عمر بن عبد العزيز ...
... نيته فمن تمت نيته تمت معونة الله تعالى له ... حكي عن إبراهيم ...

صورة عليها سماعات للمؤلف

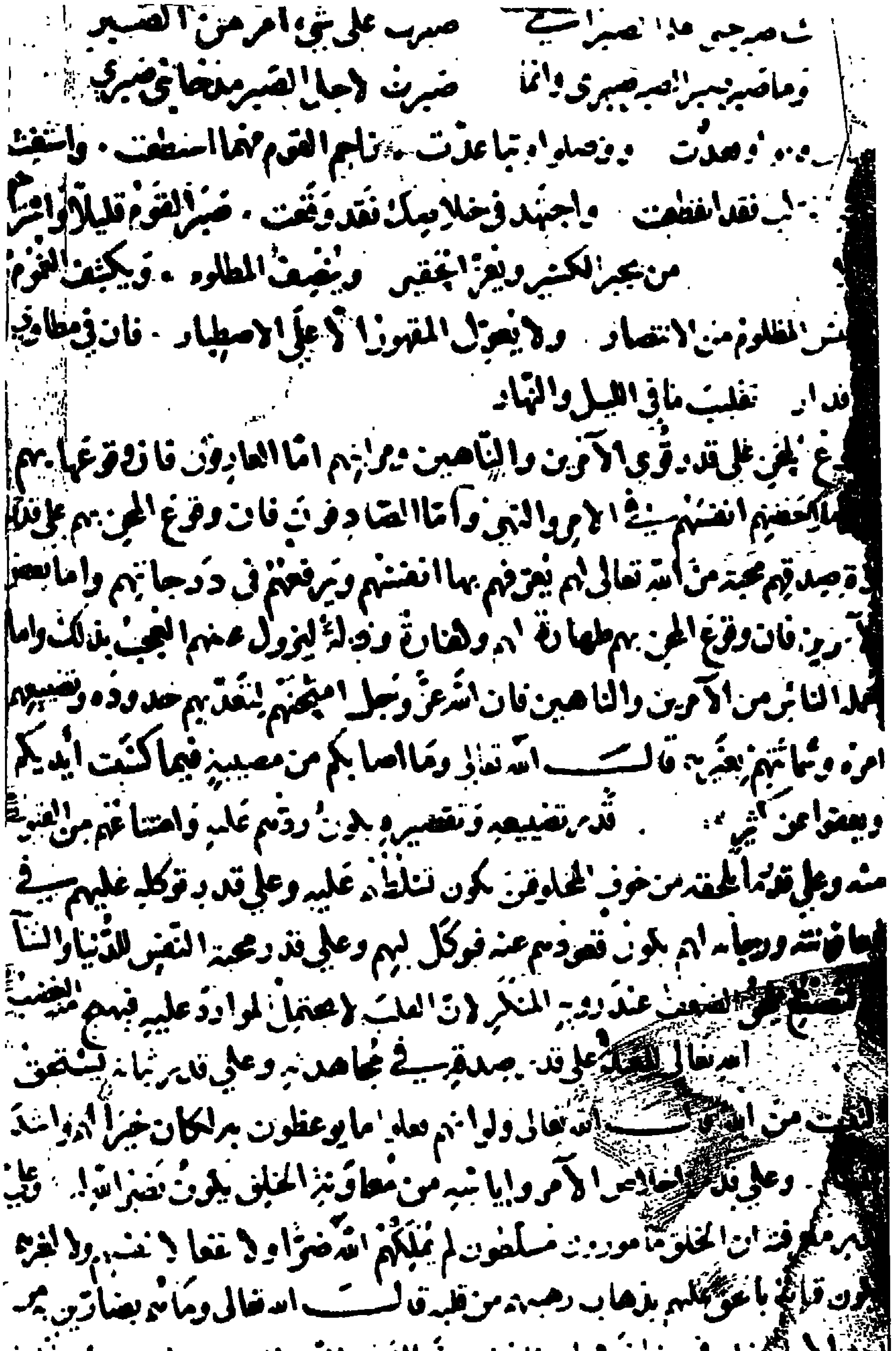

صبرت على شيء أمر من الصبر ... صبراً

وما صبر ... صبري وإنما صبرت لأجل الصبر ... صبري

... وصدت ... تباعدت ... القوم ... واستغنت

... فقد انقطعت ... واجتهد في خلاصك فقد وقعت . صبر القوم قليلاً واشتهر

من يجبر الكسير ويغز الحقير ويضعف المطلوب . ويكشف الغوم

... المظلوم من الانتصار ولا يعول المقهور إلا على الاصطبار . فان في مطاوي

... تقلب ما في الليل والنهار

... المحن على قدر قوى الآمرين والناهين ومراتبهم أما العابدون فان وقوعها بهم

... أنفسهم في الأمر والنهي وأما الصادقون فان وقوع المحن بهم على قدر

... صدقهم محبة من الله تعالى لهم يعرفهم بها أنفسهم ويرفعهم في درجاتهم وأما بعض

الآمرين فان وقوع المحن بهم طهارة لهم وكفارة وذلك ليزول عنهم العجب بذلك وأما

... الناس من الآمرين والناهين فان الله عز وجل امتحنهم لتعديهم حدوده وتضييعهم

أمره وشماتتهم بغيرهم قال الله تعالى وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم

ويعفوا عن كثير ... قدر تضييعه وتقصيره ... وامتناعهم من العفو

منه وعلى قدر الحقد من خوف المخلوقين يكون تسلطهم عليه وعلى قدر توكله عليهم في

... ورجائه لهم يكون قعودهم عنه ... وعلى قدر محبة النفس للدنيا والثناء

... عند رؤية المنكر ... لا يحتمل لما ورد عليه فيهم من الغضب

الله تعالى ... على قدر صدقه في مجاهدته وعلى قدر ... يستحق

... من الله تعالى ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيراً لهم وأشد

... وعلى قدر إخلاص الآمر وإياسه من معاونة الخلق يكون نصر الله ...

... معرفة أن الخلق ... مسلطون لم يملكهم الله ضراً ولا نفعاً لأنفسهم ولا لغيرهم

... قانع ... بذهاب رهبته من قلبه قال الله تعالى وما هم بضارين به

من أحد إلا بإذن الله فمن خاف مخلوقاً فإنما صرف الضر والنفع ... وعلى قدر ما يعظم ...

صورة الصفحة الأخيرة من كتاب الكنز الأكبر

الكنز الأكبر

من

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

تأليف

الإمام الشيخ عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود

الحنبلي الدمشقي الصالحي

المتوفى سنة ٨٥٦ هـ

الجزء الأول

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾(١) الحمد لله الذي أمر بالعدل والإحسان، ونهى عن الفحشاء والمنكر والعصيان، قضى بنفع العبد وضره، وأمضى القدر بشره وخيره. كما حرك أهل عبادته إلى نصرة دينه وأزعج. وأوقد نيران غيرته في أفئدة أحبته وأجج. وهدى للقيام بأوامره واجتناب نواهيه أولي الألباب، وأوجب عليهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بنص الكتاب. فقال سبحانه خطاباً خاصاً لقوم يعقلون، وأمراً عاماً لمن بعدهم يخلفون ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾(٢) أحمده تعالى على التوفيق للإسلام، وأشكره على إنعامه الخاص والعام، وأستعينه وأستمده، وأتوكل عليه وأسأله عملاً يقرب إليه، وأشهد أن لا إلّه إلا الله وحده لا شريك له إلّهاً واحداً صمداً لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، ولا يشرك في حكمه أحداً. وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الذي بيَّن الدين ونوَّر، وأعلن التوحيد وأظهر، وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر، فظهر دينه على سائر الأديان، وعظم قدره بنزول القرآن، وأحلت له الغنائم ودفعت (بعلو) همته العظائم. صلى الله عليه وعلى آله المطهرين من الأدناس وأصحابه المعظمين الأكياس. صلاة توجب لنا ولهم جزيل الإنعام، بدار الجود والفضل والإكرام، أما بعد فقد قال الله تعالى في وصف عباده القائمين بنصرة دينه إلى يوم النشور: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْاْ عَنِ ٱلْمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ﴾(٣). وروى الإمام الحافظ أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري(٤) ـ رحمه الله ـ في صحيحه من حديث أبي عتبة، عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أحد ثقات الشاميين وأعيانهم، عن أبي الوليد عمير بن هانىء العنسي

---

(١) سورة هود: ٨٨.

(٢) سورة آل عمران: ١٠٤.

(٣) سورة الحج: ٤٠، ٤١.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب المناقب باب ٢٦ فتح الباري ١٣/ ٢٩٥، تاريخ البخاري ٧/ ٣٢٧.

الدمشقي الداراني، أنه سمع معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنه ـ وهم بالشام يقول: سمعت النبي ـ ﷺ ـ يقول: «لا تزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك». قال عمير: فقال مالك بن يخامر: قال: معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ وهم بالشام فقال معاوية: هذا مالك يزعم أنه سمع معاذاً يقول وهم بالشام). ورواه مسلم [1] في صحيحه دون قول مالك وكذلك ابن ماجه.

وفي رواية الصحيحين قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ «من يُرِد الله به خيراً يفقهه في الدين ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم إلى يوم القيامة». ورواها الإمام أحمد[2] في مسنده وفي الصحيحين ـ من حديث المغيرة بن شعبة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ «لا يزال ناس من أمتي ظاهرين» وفي رواية: «لا تزال طائفة من أمتي» وذكره. وفي رواية لهما لن يزال قوم من أمتي ظاهرين على الناس. وذكره وفي مسند الإمام أحمد وجامع أبي عيسى الترمذي[3] من حديث معاوية بن قرة المزني عن أبيه ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم ولا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة**). قال الترمذي حديث حسن صحيح. ورواه ابن ماجه[4] وليس عنده ذكر الشام وأورده أبو محمد البغوي عند تفسير قوله تعالى: ﴿وممن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون﴾ وفي صحيح مسلم، وسنن ابن ماجه من حديث ثوبان مولى النبي ـ ﷺ ـ و ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك**) وقد رواه الإمام أحمد، وأبو داود ـ في جملة حديث طويل ـ والله أعلم. وفي المعجم الأوسط لأبي القاسم الطبراني[5] من حديث الوليد بن عبادة عن عامر بن عبد الواحد الأحول، عن أبي صالح الخولاني عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن رسول الله ـ ﷺ ـ: «**لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على أبواب دمشق وما حوله، وعلى أبواب بيت المقدس وما حوله، لا يضرهم خذلان من خذلهم ظاهرين على الحق إلى أن تقوم الساعة**» وهذا من أفراد الوليد. وروى ابن ماجه نحوه من حديث أبي هريرة ـ أيضاً ـ ولفظه: «**لا تزال طائفة من أمتي قوامة على أمر الله ـ عزَّ وجلَّ ـ لا يضرها من خالفها**».

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة باب ٥٣ رقم الحديث ١٧٤.
(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٤/ ١٠١ عن معاوية مرفوعاً.
(٣) جامع الترمذي برقم ٢١٩٢ كتاب الفتن باب ٢٧ جـ ٤/ ٤٨٥ ط الحلبي بتحقيق عطوة.
(٤) وأخرجه ابن ماجه في المقدمة حديث رقم ١٠.
(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم ٨٩٩ جـ ١٩/ ٣٨٣ عن حديث معاوية مرفوعاً.

وفي مسند الإمام أحمد[1] من حديث أبي هريرة ـ أيضاً ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ أنه قال: (**لا يزال هذا الأمر أو قال: على هذا الأمر عصابة على الحق لا يضرهم خلاف من خالفهم حتى يأتيهم أمر الله**).

وفي المسند[2] ـ أيضاً ـ من حديث أبي عبدالله الشامي قال: سمعت معاوية يقول: (يا أهل) الشام حدثني الأنصاري قال شعبة يعني زيد بن أرقم ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: (**لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين. وإني لأرجو أن تكونوا** (منهم)[3] **يا أهل الشام**).

روى يوسف بن سعيد بن مسلم. قال: حدثنا ابن كثير هو محمد، عن الأوزاعي عن قتادة عن أنس ـ رضي الله (عنه) ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين[4] على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة**).

وأومأ بيده إلى الشام.

أنكره البخاري، أن يكون من حديث قتادة عن أنس وقال: إنما هو عن مطرف عن ابن عمر.

وفي مسند[5] الإمام أحمد، وسنن أبي داود، من حديث عمران بن حصين ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: (**إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم حتى يقاتل آخرهم المسيح الدَّجال**).

قوله: (**لا تزال**) لا تبرح. أخبر ـ ﷺ ـ أن خلاصة هذه الأمة لا تزال أبداً على هذا الحال الذي أخبر.

و (**الطائفة**) الجماعة. وهم العصابة في الحديث الآخر.

وفي رواية (أمة) وهم الذين قال الله فيهم: ﴿ومن خلقنا أمةً يهدون بالحق وبه يعدلون﴾.

ففي هذه الأحاديث: دليل على ظهور الباطل وكثرته لأنه إذا لم يكن على الحق إلا

(١) أخرجه أحمد عن أبي هريرة في مسنده ٥/ ٢٦٩.
(٢) أخرجه أحمد عن معاوية عن زيد بن أرقم مرفوعاً ٤/ ٣٦٩.
(٣) في نسخة شستر (هم) وهي من رواية معاوية عن معاذ كذا بالمسند ٤/ ١٠١.
(٤) في نسخة شستر يقاتلون.
(٥) أخرجه أحمد عن معاوية بن قرة عن أبيه ٣/ ٤٣٦.

طائفة واحدة فالباقون على الضلالة. لقوله: (**فماذا بعد الحق إلا الضلال**) كما قال ـ تعالى ـ فيهم: ﴿وقليل ما هم﴾ وسيأتي ـ في الباب الثالث ـ قوله ـ ﷺ ـ: (**بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ**).

قوله: (قائمة) قيل: يحتمل وجهين:

الأوّل: أن يكون معناه موفيه، لأن العرب تقول: فلان قام بالأمر أي وفاه حقه.

الثاني: أن يكون معنى قائمة ثابتة. كما قال الله تعالى ـ: ﴿قائمة على أصولها﴾.

وقوله: (بأمر الله) الأمر ـ هنا ـ هو اتباع ما أمر. واجتناب ما نهى على واجبه ومندوبه.

وقوله: (منصورين) وفي رواية (ظاهرين) وهما بمعنى واحد.

وقوله: (ناوأهم) ـ هو بهمزة بعد الواو ـ أي عاداهم.

وقوله: (**لا يضرهم من خذلهم**) وفي رواية: (من خالفهم) قيل ثلاثة أوجه ذكرها الإمام عبدالله بن أبي جمرة وغيره:

الأول: أن يكون المراد به الأشخاص القائمون بالأمر لا يقدر أحد على ضرهم.

الثاني: الضرر لا يلحق فعلهم، ويقبل منهم، ولا ينقص لهم من أجورهم شيء وإن كانوا مجاورين(١) للمخالفين لهم.

الثالث: أن يكون المراد لا يضرهم ولا يضر عملهم. ثم قال: وهذا أظهر الأوجه، بدليل قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾(٢).

فللّه سبحانه ـ وله الحمد ـ عناية بهذا الدين، لا سيما الأرض التي بارك فيها للعالمين وأظهر على الحق العصابة المنصورة الظاهرة، وأيقنت على النصر متماً لنصر القلوب الزاكية الطاهرة وأرغم ـ بذلك ـ معاطس أهل الزيغ والنفاق، وجعله أميراً للمؤمنين إلى يوم الحشر والتلاق ونسأله ـ تعالى ـ دوام هذه النعمة الجمة، وأن يجعلها متصلة.

وفي الحديث بشارة عظيمة لمن اتصف بالصفة المذكورة، أنه لا يخاف الضرر، وإن كثر أهل الفساد، فيكون أبداً مطمئن النفس، منشرح الصدر، لأن المؤمنين الذين أوجب لهم النصر بمجرد الفضل هم الموصوفون في الحديث.

---

(١) في نسخة شستر مخالطين.

(٢) سورة الروم: ٤٧.

وقد قال بعض السلف، إذا وافقت الشريعة، ولاحظت الحقيقة فلا تبال وإن خالف رأيك جميع الخليقة.

قوله: (حتى يأتي أمر الله) المراد به قيام الساعة كما في بقية الروايات.

وقيل: الآيات الكبار كما في الرواية الأخرى: (حتى تقاتل آخرهم المسيح الدجال) وقال بعض علماء أهل التصوف: إن أمر الله عام، والمراد به الخصوص أي يختص كل أحد (بجدثه) وهو الموت[1]. فيكون المراد بسياق الحديث: بأن يموتوا على الخير فتنشرح صدورهم للموعد[2] الجميل، لأن خيرهم متعد ولو لم يكن متعدياً انقطعت آثارهم ولكنهم يخلفون جيلاً جيلاً. والله أعلم.

(وقد نص الإمام أحمد على أن أصحاب الحديث هم الطائفة المذكورون في هذه الأحاديث المذكورة.

ونص ـ أيضاً ـ على أنهم الفرقة الناجية. في الحديث الآخر الذي رواه، وكذا قال يزيد بن هارون، وغيره).

قال أبو زكريا يحيى النواوي: (يحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم زهاد، وآمرون بالمعروف وناهون عن المنكر، ومنهم أهل أنواع أخر من الخير. انتهى).

قال بعض العارفين: (جعل الله المسلمين على أنواع[3]، فعوامهم كالرعية للملك، وكتبة الحديث كخزان الملك، وأهل القرآن كحفاظ الذخائر ونفائس الأموال، والفقهاء بمنزلة الوكلاء للملك، إذ الفقيه (يوقِّع) عن الله، وعلماء الأصول كالقواد وأمراء الجيوش، والأولياء كأركان الباب، وأرباب القلوب وأصحاب الصفاء كخواص الملك وجلسائه.

فشغل قوماً بحفظ أركان الشرع، وآخرين بإمضاء الأحكام، وآخرين بالرد على المخالفين، وآخرين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).

وروى أبو بكر البزار[4] من حديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ أن

---

(١) الجدث: القبر كذا في لسان العرب.

(٢) في نسخة شستر الوعد.

(٣) في شستر مراتب.

(٤) أخرجه البزار في مسنده كذا في كشف الأستار عن زوائد البزار ١/ ٨٥ كتاب العلم باب فضل العالم والمتعلم عن أبي سعيد.

النبي ـ ﷺ ـ قال: (**إني لأعرف ناساً ما هم أنبياء ولا شهداء، يغبطهم الأنبياء والشهداء بمنزلتهم يوم القيامة، الذين يحبون الله تعالى، ويحببونه إلى خلقه، يأمرونهم بطاعة الله، فإذا أطاعوا الله أحبهم الله**).

وروى الشيخ أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي ـ رحمه الله ـ في كتابه ـ الحجة على تارك المحجة نحوه من حديث يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك مرفوعاً: «ألا أخبركم بأقوام ليسوا بأنبياء ولا شهداء؟ يغبطهم يوم القيامة النبيون والشهداء بمنازلهم من الله ـ عزَّ وجلَّ ـ على منابر من نور، يعرفون عليها قالوا: من هم يا رسول الله؟ قال: قومٌ يحببون عباد الله إلى الله ـ تعالى ـ ويحببون الله إلى عباده، يمشون (على) الأرض نصحاً فقال: هذا يحبب الله إلى عباده، فكيف يحببون عباد الله إلى الله ـ تعالى ـ؟ قال: يأمرونهم بما يحب الله ـ عزَّ وجلَّ ـ وينهونهم عما يكره الله، فإذا أطاعوهم أحببهم الله ـ عزَّ وجلَّ ـ ومن هذه الطائفة التي بهذا الوصف تُذكر، الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فلا يزال في كل عصر طائفة قائمين لله بالحق داعين بهممهم الخلق، منحوا بحسن المتابعة رتبة الدعوة، وجعلوا للمتقين قدوة قد ظهرت في الخلق آثارهم، وأشرقت في الآفاق أنوارهم، من اقتدى بهم اهتدى، ومن خالفهم عن طريق الحق واعتدى، تالله ما اهتم بالخلاص، إلا أهل التقى والإخلاص. أيامهم بالأمر بالمعروف زاهرة، ودولتهم بالنهي عن المنكر قاهرة، قد باعوا عرض الدنيا بجوهر الآخرة، فأسبغ عليهم مولاهم نعمه باطنة وظاهرة».

قال الحافظ أبو العباس أحمد بن محمد البرتي[1]: حدثنا أبو حذيفة هو موسى بن مسعود[2] النهدي قال: حدثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن عبد الرحمن (بن) الحضرمي قال: أخبرني من سمع النبي ـ ﷺ ـ يقول: (**إن في آخر أمتي قوماً يعطون من الأجر مثل ما لأولهم ينكرون المنكر**)[3] ورواه حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة، عن عطاء بنحوه.

ورواه الشيخ أبو الفتح نصر ـ في كتاب الحجة ـ من حديث طاهر بن الفضل قال: حدثنا سفيان، عن عطاء بن السائب فذكره.

فمن أنكر منكراً، وبذل فيه جهداً، وأخلص لله ـ تعالى ـ قصده، كان من آخر الصدر الأول عارفاً ـ كما تقدم في الحديث ـ آنفاً.

---

(١) تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن حجر ١/ ٣٢.

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ١/ ٨٨.

(٣) أخرجه أحمد عن عبد الرحمن بن الحضرمي مرسلاً ٤/ ٦٢ بلفظه.

وفي جامع الترمذي[1] بعبارة مستعذبة المعاني وإشارة مستغربة المباني من حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **(مثل أمتي مثل المطر لا يُدرى آخره خير أم أوله)**.

ورواه أبو عبدالله محمد بن سلامة القضاعي[2] ـ في مسند الشهاب ـ من حديث ابن عمر.

ورواه الإمام[3] أحمد من حديث عمار بن ياسر مرفوعاً بتقديم (أوله) على (آخره) قال ذلك ـ ﷺ ـ مبهماً بقوله: (لا يدرى). ثم صرح بذكر الأول والآخر، ولم يذكر الوسط.

قال بعض العلماء: فإن قيل: فما وجه كون الحديث مشعراً بمشابهة آخر الأمة أولها في الخير، مع ما ثبت في الأحاديث المشهورة في تفضيل صدر هذه الأمة على من بعدهم كقوله: **(خير الناس قرني ثم الذين يلونهم)** وقوله: **(فلو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه)**.

ثم ما صرح به القرآن من تفضيلهم في غير ما آية كقوله تعالى: ﴿والسابقون الأولون...﴾ الآية. وقوله: ﴿لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل...﴾ الآية. إلى غير ذلك فالجواب أن الأحاديث كلها صحيحة مقبولة لا تناقض فيها، إذ كل منها ورد على حال خاصة ووصف خاص، وجملتها تدل على فضيلة هذه الأمة، وشرفها عند الله ـ سبحانه وتعالى ـ.

أما قوله: **(لا يدرى آخره خير أم أوله)** أبهم القول فيه، لعلمه بما يكون من الأخيار والسادات من الأبرار، في آخر الزمان من أمته، وأنه يكون فيهم من يلحق بأولها في فضله وفضيلته، من جهة من جهات أعماله ومجاهداته، وثوابه و (إن) لم يدرك ما فاته من فضيلة تقدمهم إياه، وسبقهم بصحبة المصطفى ـ ﷺ ـ فقال: **(لا يُدرَى)** أي بالرأي والاستنباط بل بما أخبر به من الغيب، ليشمر المشمرون في كل زمن إلى الجد، وطلب سنن من تقدم. والمعنى الآخر وهو أن لا ييأس أحد من توفيق الله وفضله، الذي لا يقف على زمن بعينه أن يوصل من شاء من متأخري هذه الأمة في آخر أمرها فضل من تقدمها.

وفي حديث عبد الرحمن بن سمرة، لما بعثه خالد بن الوليد بشيراً إلى رسول الله ـ ﷺ ـ يوم مؤتة في آخره (فبكى) أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ وهم حوله. فقال:

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الأمثال باب ٦ برقم ٢٨٦٩ عن أنس.

(٢) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب برقم ١٣٤٩، ١٣٥٠، ١٣٥١ عن ابن عمر.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده عن الحسن عن عمار ٣١٩/٤.

وما يبكيكم؟ قالوا: قتل خيارنا وأشرافنا فقال: (**لا تبكوا فإنما مثل أمتي مثل حديقةٍ قام عليها صاحبها، فحلق سعفها، وهيأ مساكبها، فأطعمت عاماً فوجاً، وعاماً فوجاً، فلعل آخرها طعماً يكون أجودها قنواناً، وأطولها شمراخاً، والذي بعثني بالحق نبياً ليجدن ابن مريم في أمتي خلفاً من حواريه**)[١].

وفي حديث جبير بن نفير الحضرمي ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: (**ليدركن المسيح من هذه الأمة أقواماً إنهم لمثلكم أو خير منكم ـ ثلاث مرات ـ ولن يخزيَ الله أمةً أنا أولها والمسيح آخرها**)[٢].

فظهر بما تقدم، أن الأخير قد يساوي الأول مع تجويز أن يفضل قوم من المتأخرين بقوله: (**أو خير منكم**).

وفي حديث أبي ثعلبة الخشني الآتي في الباب العاشر قوله ـ ﷺ ـ: (**إن من ورائكم أياماً، الصبر فيهن مثل القبض على الجمر، للعامل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عملكم**)[٣] قال ابن المبارك: وزادني غير عتبة قيل: يا رسول الله أجر خمسين رجلاً منا أو منهم؟ قال: لا، بل أجر خمسين رجلاً منكم. رواه أصحاب السنن وغيرهم. فانظر وجه الجمع بين هذه المماثلة والتفضيل للمتأخرين في هذين الحديثين. وهي فضيلة القرن الأول، وأنه لا يدرك أحد مُدَّ أحدهم، وذلك أنَّ أصحابه ـ رضي الله عنهم ـ سبقوا الخلق، وفضلوا من بعدهم، بسبقهم في الوجود في زمنه، وبصحبتهم إيَّاه، ورؤيته لا يلحقهم في هذا أحد بنفقةٍ ولا عمل، لقوله: ﴿**والسابقون الأولون**﴾.

كما روى مسلم[٤]، وغيره من حديث أبي هريرة مرفوعاً: (**أنتم أصحابي وإخواننا الذين لم يأتوا بعد**) يعني أن هذا أمر فرحتم بسبقه، فلم يعنه بقوله مما ذكر في الأحاديث الأخر من مساواة الآخرين لهم، أو فضلهم، بل أراد أن الآخرين يساوون الأولين في الأعمال وثواب الطاعات والمجاهدات (والأفعال) ألا تسمعه كيف قال: (**ثواب العامل**

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية بسنده عن عبد الرحمن بن سمرة ٢/٢٣١، والحكيم الترمذي في النوادر وأشار إلى ذلك السيوطي كذا في كنز العمال برقم ٣٤٥٧٠، ٣٤٥٧١.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٥/٢٩٩ عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير مرسلاً وذكر الحافظ نحوه في فتح الباري ٧/٦.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير ١٧/١١٧ برقم ٢٨٩ عن عتبة بن غزوان بلفظه وأخرجه عن ابن مسعود برقم ١٠٣٩٤ جـ ١٠/٢٢٥.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة برقم ٣٩ وابن ماجه عن أبي هريرة برقم ٤٣٠٦ جـ ٢/١٤٣٩ كتاب الزهد باب ٣٦.

منكم)؟ فبان أن الأولين فضلوا بالصحبة والسبق لكن يساويهم الآخرون، أو يفضلونهم في ثواب المعاملة والأجر.

أما وجه المساواة ففيما يأتي في الباب الثالث.

من قوله ـ ﷺ ـ: (**بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ**)(١). فكما أن الدين كان محتاجاً إلى أول الأمة في إبلاغه إلى من بعدهم، كذلك هو محتاج إلى القائمين به في أواخرها، وتثبيت الناس على السنة وإظهارها. لكن الفضل للمتقدم كالزرع الذي يحتاج إلى المطر الأول والمطر الثاني لكن العمدة الكبرى على الأوَّل.

قال بعض العلماء: فعمل المتأخرين في غربة الإسلام عملاً أخراً يوازي عمل الأولين في غربة الإسلام أولاً لاستواء مجاهدتهم، وقلة عددهم ومساعديهم.

ووجه فضل المتأخرين في غربة الإسلام أخراً على الأولين، في المجاهدة وأجر العمل والمكان، أن الأولين جاهدوا مع المصطفى ـ ﷺ ـ (بالإضافة إلى) رؤيته ودعائه، (ومعونته) وتحريضه وشفقته ـ فكان لهم ـ بذلك ـ أقوى عدد ومدد لم يكن للمتأخرين وكانت مجاهدتهم أعظم، ومعاناتهم أتم وأبلغ فكان أجرهم أزيد وأكثر.

وقد روى الطبراني(٢) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه ـ ﷺ ـ قال لأصحابه: (**أيُّ الخلق أعجب إيماناً؟! قالوا: الملائكة قال: وما لهم لا يؤمنون وهم عند ربهم، قالوا: فالأنبياء. قال: وما لهم لا يؤمنون والوحي ينزل عليهم قالوا: فنحن قال: وما لكم لا تؤمنون وأنا بين أظهركم؟! قالوا: فمن يا رسول الله؟ قال: قوم يأتون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني**).

وروى الإمام أحمد(٣)، وغيره من حديث أبي أمامة مرفوعاً. (**طوبى لمن رآني وآمن بي وطوبى لمن آمن بي ولم يرني. ثلاث مرات**).

وبسنده، عن أبي محيريز قال: قلت لأبي جمعة رجل من الصحابة: حدثنا حديثاً

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن باب ١٥ برقم ٣٩٨٦ عن أبي هريرة. وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان برقم ٢٣٢ جـ ٢/١٧٦ ط. المطبعة المصرية بشرح النووي عن أبي هريرة وأحمد في المسند عن عبد الرحمن بن سنة ٤/٧٣.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: رواه البزار وأبو يعلى عن عمر بن الخطاب وأنس بن مالك ١٠/٦٥ وذكره.

(٣) أخرجه أحمد عن أبي أمامة الباهلي ٥/٢٥٧، ٢٦٤، وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة ٢/٦٣١ برقم ١٤٨٦ عن عبدالله بن بشر رفعه.

سمعته من رسول الله - ﷺ - قال نعم أحدثكم حديثاً جيداً: تغدينا مع رسول الله - ﷺ - ومعنا أبو عبيدة بن الجراح فقال يا رسول الله: هل أحد خير منا؟ أسلمنا معك، وجاهدنا معك قال: **(نعم قوم من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني)**(١).

يشير - في هذه الأحاديث - إلى فضل أيام المتأخرين مع قلة مددهم، فالآمر بالمعروف الناهي عن المنكر في زماننا، قائم بالركن الأعظم في الدين، والمهم الذي ابتعث الله به جميع المرسلين، لأن عليه مدار أمر الدين، وبأسبابه أنيطت منازل الكونين.

وقد روى الترمذي(٢) وغيره من حديث عمرو بن ميمون الأودي أنَّ رسول الله - ﷺ - قال لبلال بن الحارث يوماً: **(اعلم يا بلال، قال: ما أعلم؟ قال: اعلم أنَّ من (أحيا) سنةً من سنتي أميتت بعدي كان له من الأجر مثل أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً)**.

وروى - أيضاً - بسنده عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال له: **(يا بني إن قدرت أن تصبح وتمسي وليس في قلبك غش لأحد فافعل، ثم قال: يا بني وذلك من سنتي، ومن أحيا سنتي فقد أحياني ومن أحياني كان معي في الجنة)**(٣).

وقال: حديث حسن غريب. فهذا أتم شرف وأكمل فضل أخبر به - ﷺ - في حق من أحيا سنته.

وروى البيهقي في كتاب المدخل من حديث حمزة بن الحسن عن محمد بن عجلان القرشي عن أبيه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: **(القائم بسنتي عند فساد أمتي له أجر مائة شهيد)**(٤).

وروى الشيخُ أبو الفتح نصر المقدسي، من حديث عبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي داود عن أبي جعفر رفعه قال: قال رسول الله - ﷺ -: **(من تمسك بسنتي عند فساد أمتي فله أجر مائة شهيد)**.

---

(١) أخرجه أحمد من حديث أبي جمعة ٤/١٠٦.

(٢) أخرجه الترمذي عن عوف بن مالك برقم ٢٦٧٧ عن عوف بن مالك عن أبيه أنَّ النبي قال لبلال.... كتاب العلم باب ١٦ ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع. وذكره في كنز العمال برقم ٩٠٨ عن عوف بن مالك وقال: أخرجه الترمذي.

(٣) أخرجه الترمذي عن أنس مرفوعاً برقم ٢٦٧٨.

(٤) ذكره السيوطي في جمع الجوامع كذا في كنز العمال برقم ٨٨٤ وعزاه للحاكم في تاريخه.

ورواه البيهقي من حديث ابن عباس، من رواية الحسن بن قتيبة.

ورواه الطبراني من حديث أبي هريرة ـ بإسناد لا بأس به ـ إلا أنه قال: (فله أجر شهيد) وسيأتي ـ في الباب الثالث ـ من رواية الترمذي، عن كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده مرفوعاً: «إن الدين بدأ غريباً، ويرجع غريباً، فطوبى للغرباء».

وهم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي إلى غير ذلك من الألفاظ. فلما ذكر ﷺ عود غربة الإسلام فضل أهلها بقوله: فسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء، فخص الآخرين من غرباء الإسلام بطوبى لصعوبة الأمر عليهم وشدة المعاناة في حفظ الدين لديهم. كما قال: في آخر زمنهم: (.. **المتمسك فيه بدينه كالقابض على الجمر..**)[1].

والمقصود أنَّ الفساد في زماننا قد اتسع خرقه، وأظلم أفقه بإفشائه وإشهاره، ومداهنة بعض الناس في إنكاره. وأطم المصائب، وأعظم المعائب، وأرذل الخصال، وأوضع المراتب أخذ المال السحت على الإقرار عليه، وحماية فاعله من أن يتوصل بالإنكار إليه، فلا حول ولا قوة إلا بالله ولا نعتمد في كراهة ذلك على سواه.

أي ركن وقد وهى؟ وأي نور للأمة قد ذهب واختفى، مذ رفع بساط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المألوف.

وقد قال أبو حامد الغزالي ـ رحمه الله ـ: «ولو طوى بساط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأهمل عمله تعطلت النبوة، واضمحلت الديانة، وعمت الفتن، وفشت الضلالة وشاعت الجهالة، وانتشر الفساد، واتسع الخرق وخربت البلاد. وهلك الصالح بطالح العباد، وإن لم يشعروا به إلى يوم التناد. وقد كان الذي خفنا أن يكون. فإنا لله وإنا إليه راجعون، إذ (اندرس) من هذا القطب عمله وعلمه، وانمحقت ـ بالكلية ـ حقيقته ورسمه. واستولت على القلوب ـ مداهنة الخلق، وانمحقت عنها مراقبة الخالق. واسترسل الناس في اتباع الهوى والشهوات استرسال البهائم، وعز ـ على بساط الأرض ـ مؤمن صادق. لا تأخذه في الله لومة لائم».

فهذا قول ـ أبي حامد ـ في زمانه، وفيه الجم الغفير من أقرانه. فما الظن بهذا الزمان وقد تمكن من غالب أهله الشيطان، وفشت فيهم المنكرات الجليلات، وظهرت عليهم ملازمة الحقيرات، وصار تعاطي ذلك بينهم مألوفاً، وعدم الإنكار عليهم معروفاً، وعاد الإسلام غريباً كما بدأ غريباً. والمنكر للمنكر الآمر بالمعروف طريداً، والساكت المتخلي

---

(١) أخرجه أحمد عن أبي هريرة ٢/٣٩١.

حبيباً. وعظمت الخطوب والعظائم، ولم يبق إلا القليل ممن لا تأخذه في الله لومة لائم فظل ـ بذلك ـ علم الدِّين مندرساً، ومنار الهدى ـ في أقطار الأرض ـ منطمساً، وأصبح بين الخلق مطوياً، وبات نسياً منسياً. فما أقرب الساكتين عن المنكر من فاعليه وما أبعدهم من ذوق حلاوة الإيمان وما فيه، وما أحقهم بلزوم هذه الآية الشريفة التي تظهر للناس سريرتهم قوله ـ تعالى ـ: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾[1] فمن سعى في تلافي هذه الفتن المستمرة، وسد تلك الثلمة المستقرة، فقد جدد السنة الفاخرة، ناهضاً بإحياء معالمها الداثرة، (لأن معظم مصالح الدنيا ومفاسدها معروف بالعقل والتجارب ومعظم الشرائع، إذ لا يخفى على عاقل قبل ورود الشرع أن تحصيل المصالح المحضة ودرء المفاسد المحضة عن نفس الإنسان، وعن غيره محمود حسن، وأن تقديم أرجح المصالح فأرجحها محمود حسن، وأن (درء) أفسد المفاسد فأفسدها مقصود حسن. وأن تقديم المصالح الراجحة على المفاسد المرجوحة محمود حسن. وأن درء المفاسد الراجحة عن المصالح المرجوحة محمود حسن.

واتفق العلماء على ذلك. كما قال الإمام الحبر عز الدين بن عبد السلام. ثم قال: واعلم أن أكساب العباد ضربان:

أحدهما: ما هو سبب المصالح وهو أنواع: أحدها ما هو سبب لمصالح دنيوية والثاني ما هو سبب لمصالح أخروية والثالث ما هو سبب لمصالح دنيوية وأخروية. وكل هذه الأكساب مأمور بها، ويتأكد الأمر بها على قدر مراتبها في الحسن والرشاد.

الضرب الثاني: من الإكساب: ما هو سبب المفاسد وهو أنواع أحدها: ما هو سبب لمفاسد دنيوية، الثاني: ما هو سبب لمفاسد أخروية. الثالث: ما هو سبب لمفاسد دنيوية وأخروية وكل هذه الأكساب منهي عنها، ويتأكد النهي عنها على قدر مراتبها في القبح والفساد) انتهى. والله أعلم.

فلما شاهدت نقص الدين بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ملماً، قصدت جمع كتاب ـ يفصل ذلك والتحريض عليه ـ مهماً. وذلك بعد استخارة الله وسؤاله أن يصحبني توفيقاً، ويفتح ـ لي إلى ذلك المنهج ـ طريقاً، لأن أولى ما انصرفت إليه عناية ذوي الهمم، وأحق ما اهتدي بأنواره في غياهب الظُّلَم، وأنفع ما استدرت به صنوف النعم. وأمتع ما

---

(١) سورة المجادلة: ٢٢.

استدرئت به صروف النقم ما أمر الله ـ تعالى ـ به في كتابه العظيم، وفيه رغب رسوله الكريم، وجنح إليه المرسلون والأنبياء، وعول عليه الصالحون والأولياء، فهممت بتلخيصه للنفع العاجل، والأجر المُدخل الآجل.

وحركت الإرادة الرحمانية العزمة الصارمة المحمدية، لأن من علم شرف المطلوب جد وعزم، وإنما يكون الاجتهاد على قدر الهمم، فشرعت في ذلك طلباً لما هناك، معرضاً عن الإطالة، خوف السآمة والملالة.

وسميته «بالكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر». وجعلته عشرة أبواب معتمداً في إنجازه على الكريم الوهاب.

الباب الأول: في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبيان فرضيتهما، وبيان ذم تارك ذلك، وتأكيد الإثم على من صد عنه.

الباب الثاني: في بيان أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وشروطه، ودرجاته، ومراتبه.

الباب الثالث: في بيان طبقات الناس من الآمرين والمأمورين والمتخلفين، وأن القائمين ـ بذلك ـ بين أهل الفساد ـ من الغرباء المكروهين.

الباب الرابع: في بيان ما يستحب من الأفعال والأقوال والأحوال في (الأمر) بالمعروف والنهي عن المنكر.

الباب الخامس: في بيان ما يكره من الأقوال والأفعال والأحوال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الباب السادس: في بيان ما يسقط به وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وما يندب من التخلي عن ذلك في غالب الأحيان وأكثر الأزمان.

الباب السابع: في عدم الاشتراط للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يكون سليماً من المعصية، وأن ذلك غير مختص بولاة الأمور. وفيه فصل ذكر شيء من المنكرات المألوفة من الناس.

الباب الثامن: في الحث على إقامة الحدود، وبيان تحريم تعطيلها بشفاعة وغيرها إذا اتصلت بولي الأمر.

الباب التاسع: في فضل الإصلاح بين الناس، واستحباب معونتهم على البر والتقوى.

الباب العاشر: في خاتمة الكتاب، ويشتمل على أربعة فصول معرفات تزيل الاكتئاب وبها يتم ما قصدته من جمعه، وأردته من تهذيبه ووضعه ـ والله الموفق لإتمامه وإكمال أمره وإبرامه.

وسيأتي فصول منكرات في بعض الأبواب، تمكن من نيل المقصود من فحوى الخطاب. على سبيل الاختصار، وسلوك طريق الإيجاز والاقتصاد، لأن الإطناب يوجب الضجر، والاختصار يبعث القرائح والفكر، فليس للناظر فيه أن يفهمه بما عداه، أو يعارضه بشيء المراد منه سواه، بل يمعن النظر في ذلك بعقل مجرد عن الأهواء، وقلب مشحون بالبر والتقوى، فرب كنز ناله فقير، وكم من فضل فاز به صغير. والعبد معترف بالتقصير عن هذه المنزلة الشريفة، والعجز التام عن إدراك تلك المرتبة المنفية خائف أن لا يقوم بالقصد المطلوب، ولا يأتي بالمطلب المرغوب، لكن المرجو من فضل الرحمن تيسير ذلك بإخلاص، وجزيل النفع للعام والخاص، جبراً منه لعبده، وإحساناً بكرمه ورفده، إنه سميع الدعاء، واسع العطاء، قد عمر بره وعمر خيره ـ تبارك اسمه، وتعالى جده، ولا إلّه غيره.

الباب الأول

في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبيان فرضيتهما. وذم تارك ذلك وتأكيد الإثم على من صد عنه. قال الله تعالى وجل ذكره وتقدست أسماؤه التي عجز عن حصرها العالمون ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾(١). وقال تعالى إخباراً عن هذه الأمة المحمدية بأنهم خير الأمم ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾(٢). وقال عز من قائل: ﴿ ۞ لَيْسُوا سَوَاءً ۗ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ ۖ وَأُولَٰئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾(٣). وقال تعالى: ﴿ ۞ لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾(٤). وقال سبحانه وتعالى: ﴿ ۞ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ۚ ﴾(٥). وقال جلت عظمته: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾(٦).

وقال أصدق قائل: ﴿ لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾(٧).

وقال سبحانه ـ واصفاً لعباده القائمين لنصرة دينه، ومثنياً عليهم بكل خير جسيم: ﴿ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ۚ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾(٨).

---

(١) سورة آل عمران: ١٠٤.
(٢) سورة آل عمران: ١١٠.
(٣) سورة آل عمران: ١١٣ و ١١٤.
(٤) سورة النساء: ١١٤.
(٥) سورة النساء: ١٣٥.
(٦) سورة المائدة: ٨.
(٧) سورة المائدة: ٦٣.
(٨) سورة المائدة: ٥٤.

وقال تعالى ـ توبيخاً لقوم يجهلون، وتقريعاً لمن بعدهم يخلفون: ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴾[1].

وقال ـ عز من قائل ـ مخاطباً كليمه موسى بن عمران، وواصفاً لحبيبه المبعوث من عدنان حيث نوه بذكر صفاته الظاهرات: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ ﴾[5]. وقال تعالى: ﴿ وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ ﴾[2].

وقال ـ سبحانه ـ منوهاً بنجاة الناهين عن المنكر من العذاب لعلهم يستبقون ﴿ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ۖ قَالُوا۟ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴾[3].

وقال ـ تعالى ـ مبيناً صفات المنافقين، ومعرفاً أخلاق الفاسقين، أنهم ينهون عن المعروف ويأمرون بالمنكر المألوف، فأراد ـ سبحانه ـ بذلك أن يخزيهم بقوله: ﴿ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ ۚ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾[4].

ثم (جلّى) ـ تعالى ـ أوصاف عباده المؤمنين والمؤمنات، وأوردها بأكمل المعاني، وأحسن العبارات، حيث افتتحها بالأمر بالمعروف، إذ كان المؤمن بها أجمل منعوت وموصوف. فقال من لا إله لنا سواه: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ ﴾[5].

وقال ـ تبارك وتعالى ـ في السورة التي ذكرنا فيها فضله ومنّه: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ ﴾[6].

ثم ذكر ـ سبحانه ـ أوصاف هؤلاء السادة، ليبادر الفائزون إلى التحلي بها فينالوا مراده. فقال ـ وهو خير المحسنين ـ: ﴿ ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ

---

(١) سورة المائدة: ٧٨ و ٧٩.

(٢) سورة الأعراف: ١٥٧.

(٣) سورة الأعراف: ١٥٩.

(٤) سورة الأعراف: ١٦٤ و ١٦٥.

(٥) سورة التوبة: ٦٧.

(٦) سورة التوبة: ٧١.

﴿ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلْـَٔامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾(١).

وقال ـ عزَّ وجلَّ ـ: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُو۟لُوا۟ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ ۗ وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مَآ أُتْرِفُوا۟ فِيهِ وَكَانُوا۟ مُجْرِمِينَ﴾(٢).

ثم تولى الله ـ سبحانه ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بنفسه الشريفة، ونظم ذلك منبهاً عليه في هذه الآية اللطيفة فقال ـ مفهِّماً ومُعلِّماً لقوم يعقلون ـ: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾(٣).

ووعد ـ تعالى ـ عباده القائمين بوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بتأييدهم ونصرتهم على أهل الفساد بعد تعظيم الأجور فقال: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ﴾(٤).

وقال ـ تعالى ـ: ﴿وَجَٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ۚ هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ﴾(٥).

ثم أمر ـ سبحانه ـ بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ثم بالصبر عليه على لسان عبده لقمان الحكيم حين وصى لابنه دلالة على استباق الخيرات والأجر الموفور.

حيث قال: ﴿يَٰبُنَىَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾(٦).

وقال ـ تعالى ـ: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ﴾(٧).

---

(١) سورة التوبة: ١١٢.
(٢) سورة هود: ١١٦.
(٣) سورة النحل: ٩٠.
(٤) سورة الحج: ٤٠ و ٤١.
(٥) سورة الحج: ٧٨.
(٦) سورة لقمان: ١٧.
(٧) سورة العصر: ١، ٢، ٣.

فصل - ١ -
حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين أم فرض كفاية

أما قوله - سبحانه وتعالى -: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾[1].

فقال جماعةٌ من أهل التفسير: الأمر متوجه إلى من توجه الخطاب عليهم وهم الأوس والخزرج وأمره - سبحانه - لهم بذلك أمر لجميع الأمة ومن تابعهم إلى يوم القيامة، فهو من الخطاب الخاص الذي يراد به العام.

واللام في قوله (ولتكن) لام الأمر. و (من) - هنا - صلةٌ ليست للتبعيض.

كقوله - تعالى -: ﴿فاجتنبوا الرجس من الأوثان﴾.

وقال أبو إسحاق الزجاج: (من) هنا - لبيان الجنس فيكون متعلق الأمر - أيضاً - جميع الأمة، يدعون جميع العالم إلى الخير - الكفار إلى الإسلام، والعصاة إلى الطاعة - فظاهر هذا يشعر بأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين فيكون معنى الآية: كونوا كلكم أمةً يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر.

وقال جماعةٌ: معنى قوله (أمة) أي أئمة فتكون (من) هنا للتبعيض أي أئمة منتصبة للقيام بأمر الله في الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأن الدعاء إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يصلح إلا لمن (علم) المعروف والمنكر وكيف يرتب الأمر في إقامته. وكيف يباشر ذلك الأمر.

(لأن) الجاهل ربما أمر بمنكر ونهى عن معروف. وقد يغلظ في موضع اللين، أو يلين في موضع التغليظ، فعلى هذا يكون متعلق الأمر ببعض الأئمة وهم الذين يصلحون لذلك وهذا يدل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية. وهو قول الجمهور كما سيأتي:

قوله: ﴿يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ هو عام في جميع التكاليف، فدخل فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغيره من الطاعات. ثم جيء بالخاص، إعلاماً بفضله وشرفه. فقال: ﴿وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ﴾ كقول الله - تعالى -: ﴿ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ ﴾[2] وقوله:

(٨) سورة آل عمران: ١٠٤.

(٢) سورة البقرة: ٩٨.

﴿وَالصَّلَوٰةِ الْوُسْطَىٰ﴾[1] وقوله: ﴿فِيهِمَا فَٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾[2] وقوله في الحديث: (كان ـ ﷺ ـ يحب الحلوى والعسل وما يشابه ذلك)[3].

وقوله: ﴿وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ فالأمر ضد النهي. المره منه (أَمَرَه) بالفتح، والجمع (أوامر) يقال: (أمور) بكذا على فعول. والنهي خلافه.

يقال: (نهاه) (ينهاه) (نهياً) (فانتهى) و (تناهى) أي كف. وهو (نَهُوٌّ) و (النُّهْيَة) الاسم منه. و (تناهوا) أي نهى بعضهم بعضاً.

و (المعروف) طاعة الله قاله أبو سليمان الداراني.

وقال الراغب[4]: المعروف كل ما يستحسنه العقل. وأما المنكر فهو: معصية الله. وقيل: كل ما يستقبحه العقل وينكره. وقيل: المعروف خدمة الحق، والمنكر صحبة النفس. وقيل: المعروف إيثار حق الحق، والمنكر اختيار حظ النفس. وقيل: المعروف ما يزلفك إليه، والمنكر ما يحجبك عنه.

وقوله: ﴿وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ جعل سبحانه ـ الفلاح منوطاً بذلك يعني المتصفين بما تقدَّم هم الناجون الفائزون فازوا بالجنة ونجوا من النار.

وقيل: الذين أدركوا ما طلبوا ونجوا من شر ما منه هربوا. قاله ابن عباس. وقيل: الفلاح بمعنى البقاء أي الباقون في النعيم المقيم المقطوع لهم بالخير في الدنيا والآخرة.

فمن اتصف من الأمة بهذه الصفات دخل معهم في الثناء والمدح لهم.

كما قال قتادة: بلغنا أن عمر بن الخطاب في حجة حجها رأى من الناس نزغة فقرأ هذه الآية: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[5] قال: من سره أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط الله فيها. رواه محمد بن جرير.

ومن لم يتصف بذلك أشبه أهل الكتاب الذين ذمهم الله بقوله: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾[6].

---

(١) سورة البقرة: ٢٣٨. (٢) سورة الرحمن: ٦٨.

(٣) أخرجه ابن ماجه عن عائشة برقم ٣٣٢٣ كتاب الأطعمة باب الحلواء، وأخرجه البغوي في شرح السنة عن عائشة ٣٠٨/١١ برقم ٣٨٦٥، وأخرجه البخاري كذا في الفتح ٦٢/١٠، وأخرجه الترمذي عن عائشة في كتاب الأطعمة باب رقم ٢٩ حب النبي ﷺ الحلواء برقم ٢٨٣١.

(٤) كذا بالمفردات للراغب الأصفهاني ص ٣٣١ ط الحلبي ١٩٦١.

(٥) سورة آل عمران: ١١٠. (٦) سورة المائدة: ٧٩.

في الآية إشارة إلى (أقوام) قاموا بالله لله، لا تأخذهم لومة لائم، وقفوا على دلالات أمره، واستغرقوا أعمارهم في تحصيل رضاه، عملوا لله، ونصحوا لدين الله، ودعوا خلق الله إلى الله. فربحت تجارتهم، وما خسرت صفقتهم.

ثم قال ـ تعالى ـ بعد ذلك: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ ۚ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[1] نهى سبحانه هذه الأمة أن تكون كالأمم الماضين في تفرقهم واختلافهم، وتركهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فهؤلاء أقوام أظهر ـ سبحانه ـ عليهم في الابتداء رقوم الطلب ثم وسمهم في الانتهاء بكيِّ الفرقة، فباتوا في سلك الأحباب، وأصبحوا في زمرة الأجانب. والله أعلم.

فصل ـ ٢ ـ
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين أم فرض كفاية

وأما قوله ـ تعالى ـ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾[2].

(فقال عكرمة، ومقاتل: نزلت في ابن مسعود، وأُبي بن كعب، ومعاذ بن جبل وسالم مولى أبي حذيفة.

وذلك أن مالك بن الصيف، ووهب بن يهوذا اليهوديين.

قالا: نحن أفضل منكم، وديننا خير مما تدعونا إليه فأنزل الله هذه الآية)[3].

[وقال ابن عباس: هم الذين هاجروا مع النبي ـ ﷺ ـ إلى المدينة وقال الضحاك: هم أصحاب محمد ـ ﷺ ـ خاصة الرواة الدعاة، الذين أمر الله المسلمين بطاعتهم.

وقال الحسن البصري، ومجاهد، وجماعةٌ: الخطاب لجميع الأمة بأنهم خير الأمم ـ ويؤيد ذلك كونهم شهداء على الناس. وقوله ـ ﷺ ـ: (نحن الآخرون السابقون...)[4] الحديث][5].

---

(١) سورة آل عمران: ١٠٥. (٢) سورة آل عمران: ١١٠.

(٣) هكذا في أسباب النزول للواحدي ص ٦٧ ط الحلبي.

(٤) هكذا في تفسير ابن كثير ١/ ٣٩١ ط الحلبي، وقال ابن كثير: والصحيح أن الآية عامة في جميع الأمة.

(٥) أخرجه أحمد عن أبي سعيد ٣/ ٦١ بلفظه موقوفاً.

وقال قتادة: أمة محمد ـ ﷺ ـ لم يؤمر نبي قبلهم بالقتال. فهم يقاتلون الكفار، ويدخلونهم في دينهم وهم خير أمة أخرجت للناس.

وفي جامع الترمذي وغيره من حديث بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده (معاوية بن حيدة) ـ رضي الله عنه ـ أنه سمع النبي ـ ﷺ ـ يقول في قوله ـ تعالى ـ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[1] قال: (أنتم تتمون سبعين أمة أنتم **خيرها وأكرمها على الله ـ تعالى ـ**)[2] قال الترمذي: حديث حسن.

ورواه الإمام أحمد[3]، وابن ماجه[4]، والحاكم[5] بغير ذكر الآية. وقال: (**موفون فهم خير الأمم**) والله أعلم.

قوله ـ تعالى ـ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ هو الخير، ولا يراد بها هنا الدالة على مضي الزمان.

وقال مجاهد: كنتم خير أمة أخرجت للناس على الشرائط المذكورة.

فعلى هذا يكون المعنى: كنتم خير أمة إذ كنتم تأمرون بالمعروف، وتنهون عن المنكر، وتؤمنون بالله. فبدأ سبحانه ـ بذكر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قبل ذكر الإيمان تأكيداً على المؤمنين فلا يتم إيمان المؤمنين إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في وقته عند معاينته لا يسعهم التخلف عنه.

وقال قوم: قوله (للناس) من صلة قوله: خير أمة، أي أنتم خير الناس للناس.

وفي صحيح أبي عبدالله البخاري من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ موقوفاً في قوله ـ تعالى ـ: ﴿كنتم خير أمةٍ أخرجت للناس﴾ قال: «خير الناس للناس يأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام». وهكذا.

قال ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وعطاء، والربيع بن أنس، وعطية العوفي: ﴿كنتم خير أمةٍ أخرجت للناس﴾ يعني: خير الناس للناس والمعنى. أنهم خير الأمم وأنفع الناس للناس[6].

---

(١) سورة آل عمران: ١١٠.

(٢) أخرجه الحاكم عن بهز عن أبيه عن جده في المستدرك ٤/ ٨٤ بلفظه.

(٣) أخرجه أحمد ٤/ ٤٤٧.

(٤) أخرجه ابن ماجه برقم ٤٢٨٨ كتاب الزهد باب ٣٤ عن بهز.

(٥) الحاكم في المستدرك ٤/ ٨٤ عن بهز.

(٦) ابن كثير جـ ١/ ٣٩١ ط عيسى الحلبي.

وروى البخاري من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أيضاً ـ قال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: (عجب الله ـ عزَّ وجلَّ ـ من قوم يدخلون الجنة في السلاسل)[1] ورواه أحمد[2]، وأبو داود ولفظهما: «عجب ربنا من قومٍ يقادون إلى الجنة في السلاسل».

«رواه البخاري ـ أيضاً. . .».

وروى الإمام أحمد نحوه من حديث أبي أمامة ـ رضي الله عنه ـ قال: استضحك رسول الله ـ ﷺ ـ فقيل: ما يضحكك؟ قال: «قوم يساقون إلى الجنة مقرنين في السلاسل».

وفي مسند الإمام أحمد وغيره من حديث سهل بن سعد الساعدي ـ رضي الله عنه ـ قال: كنت مع النبي ـ ﷺ ـ بالخندق فأخذ الكرز مني فحفر به فصادف حجراً فضحك قيل: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: (ضحكت من ناس يؤتى بهم من قبل المشرق في الكبول يساقون إلى الجنة)[3].

(الكرز)[4] بفتح الكاف وهو الفأس و (الكبول) بالضم القيود. واحدها كبل بفتح أوله وإسكان الموحدة. قاله أهل اللغة.

قال جماعة من المفسرين: كان ـ في الآية ـ هي التامة فيكون المعنى: خلقتم ووجدتم خير أمة وقيل كان هنا زائدة فيكون المعنى: أنتم خير أمة وقيل المعنى كنتم في علم الله ـ تعالى ـ وقيل: في اللوح المحفوظ. وقيل: فيما أخبرت به الأمم قديماً عنكم فالأمم إذا فضلوا أمة أية أمة كانت هذه الأمة خيرها وأخرجت أبرزت. والله أعلم.

قوله: ﴿تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ وهو كل ما يؤمر به شرعاً ﴿وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ وهو كل ما ينهى عنه شرعاً.

قال المفسرون: هذا كلام أخرج مخرج الثناء من الله ـ تعالى ـ.

والمدح لهذه الأمة ما أقاموا ذلك، واتصفوا به، فإذا تركوا الأمر بالمعروف وتواطئوا على المنكر، زال عنهم اسم المدح، ولحقهم اسم الذم وكان ذلك سبباً لهلاكهم.

قال المفسرون: فهذا يدل على أن فضيلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذ بين

---

(١) أخرجه البخاري كذا في الفتح ط عبد الرحمن محمد ١٠٩/١٠ كتاب الجهاد باب الأساري في السلاسل عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه أحمد في المسند عن أبي هريرة ٤٠٦/٢.

(٣) أخرجه أحمد عن سهل بن سعد ٣٣٨/٥.

(٤) في نسخة شستر: بيتي الكرزين.

أنهم كانوا خير أمة فكذلك إن لم يأمروا بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر كانوا شر أمة وقيل إنما صارت أمة محمد ﷺ خير أمة لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهم أفشى[1].

وقال بعض العلماء: قدم الله سبحانه في هذه الآية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الإيمان، لأن الإيمان مشترك بين جميع الأمم، فليس هذا هو المؤثر لحصول هذه الزيادة، بل المؤثر كونهم أقوى حالاً في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإنما الإيمان شرط. والله أعلم،

فصل - ٣ -

دليل كون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أفعال الصالحين وخلال المتقين

وأما قوله - تعالى -: ﴿ ۞ لَيْسُوا سَوَاءً ۗ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ ۖ وَأُولَٰئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾[2].

قال المفسرون: (الواو في (ليسوا) هي لأهل الكتاب السابق ذكرهم في قوله: ﴿... ولو آمن أهل الكتاب لكان خيراً لهم منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون..﴾ الآيات.

و (سواء) خبر ليس فالمعنى: ليس أهل الكتاب مستويين، بل منهم من آمن بكتابه وبالقرآن ممن أدرك شريعة الإسلام، أو كان على استقامة فمات قبل أن يدركها.

(فغاير سبحانه بين أهل الكتاب كما غاير بين النور والظلام مغايرة تضاد).

وقوله: ﴿مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ مبتدأ وخبر وهم أهل القرآن ومعنى (قائمة) مستقيمة.

وقال: مجاهد، والحسن، وابن جريج: عادلة[3].

وقال ابن عباس: مهتدية قائمة بأمر الله لم يضيعوه ولم يتركوه.

وقال قتادة والربيع بن أنس قائمة على كتاب الله وحدوده مهتدية.

---

(١) أفشى أي: أكثر انتشاراً.

(٢) سورة آل عمران: ١١٣ و ١١٤.

(٣) البحر المحيط بتصرف ٣/ ٣٣ - ٣٥.

وقال السدي قانتة مطيعة.

فأثبت منافاة بين أحوال الأولياء وأحوال الأعداء، فكيف يستوي الضياء والظلمة، واليقين والتهمة، والوصلة والفرقة، والبعاد والألفة، والمعتكف على البساط والمنصرف عن الباب؟ هيهات لا يلتقيان ومتى يتفقان أو يستويان).

ثم وصف ـ سبحانه ـ الأمة القائمة بأنها تالية آناء الليل ممدود الأول والآخر أي ساعاته وعبر بالتلاوة في ساعات الليل عن التهجد بالقرآن ﴿وهم يسجدون﴾ لأن أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فالمعنى أن تلك التلاوة كانت في صلاة وقيل: أريد بالسجود الخشوع والخضوع وظاهر قوله: ﴿آناء الليل﴾ جميع ساعاته فيبعد صدور ذلك أعني التلاوة والسجود من كل شخص، وإنما يكون ذلك من جماعة، لأن بعض الناس يقوم أول الليل، وبعضهم يقوم آخره وبعضهم بعد هجعه ثم يعود إلى نومه فيأتي من مجموع الليل وجماعات الناس استيعاب ساعات الليل بالقيام.

قوله: ﴿يؤمنون بالله واليوم الآخر﴾ أي بكل ما يجب الإيمان به (ويأمرون بالمعروف) قال ابن عباس: بتوحيد الله ﴿وينهون عن المنكر﴾ أي الشرك.

وقال الزجاج: باتباع النبي ـ ﷺ ـ وينهون عن نقض ميثاقه فلم يشهد لهم ـ سبحانه ـ بالصلاح بمجرد الإيمان بالله واليوم الآخر حتى أضاف إليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قوله: ﴿ويسارعون في الخيرات﴾ أي ﴿يبادرون فيها﴾ خوف الفوت بالموت.

وقيل: يعملونها غير متثاقلين فيها. ﴿وأولئك من الصالحين﴾ يعني أولئك الموصوفون بتلك الأوصاف الستة في الآية من الذين صلحت أعمالهم عند الله تعالى ـ وهذه أعلى المنازل.

قال الله تعالى حكاية عن نبيه، وابن نبيه سليمان بن داود عليهما السلام: «وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين».

فقد ثبت بذلك أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أفعال الصالحين وخلال عباد الله المتقين. والذي هجر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خارج عن هؤلاء المؤمنين المنعوتين في هذه الآية كما ذكر غير واحد من العلماء والله أعلم.

فصل ـ ٤ ـ
دليل كون الأمر بالمعروف من أخص الأعمال الصالحة المتقبلة عند الله تعالى

وأما قوله: ﴿لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه أجراً عظيماً﴾.

فقال مجاهد: هذه الآية عامة في حق جميع الناس.

(فالنجوى) السر بين اثنين تقول: (ناجيت) فلاناً (مناجاة) وهي المسارة مصدر. وقيل: النجوى ـ (هٰهنا) الرجال المتناجون وقد تسمى به الجماعة كما يقال قوم (عدل) ورضى و (من) في موضع رفع أي: لكن من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ففي نجواه خير.

وقيل: النجوى ما ينفرد بتدبير قوم سراً أو جهراً فيكون المعنى: لا خير في كثير مما يدبرونه بينهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس.

وقال أبو إسحاق الزجاج وجماعة: النجوى كلام الجماعة المنفردة أو الاثنان كان ذلك سراً أو جهراً. وقوله (أمر) أي دعا إلى ذلك وحث عليه.

والصدقة على قسمين: صدقة على النفس وصدقة على الغير، فالصدقة على النفس حملها على أداء حقوق الله ـ تعالى ـ، ومنعها عن مخالفة أمره وتقصير يدها عن أذية الخلق، وصون (خواطرها) وعقائدها عن السوء للناس.

وأما الصدقة على الغير فصدقة بالمال وصدقة بالقلب، وصدقة بالبدن، فالصدقة بالمال بإنفاق النعمة، والصدقة بالبدن بالقيام لهم بالخدمة، والصدقة بالقلب: بحسن النية وتوكيد الهمة.

(والمعروف كل حسن في الشرع قال ـ ﷺ ـ: (**كل معروفٍ صدقة**) ومن ذلك إنجاد المسلمين وإسعادهم فيما لهم فيه قربة إلى الله ـ تعالى ـ وزلفى لديه).

وقال مقاتل: المعروف هنا الفرض. فمن تصدق وأمر بمعروف وأصلح بين الناس فإن لسان فعله أبلغ في الوعظ من لسان نطقه. والفتوة أن يسعى الإنسان لغيره ـ وقد نفى سبحانه الخير عن تارك ذلك[1].

---

(١) البحر المحيط ٣/ ٣٦٩ ـ ٣٧٠ بتصرف.

ثم قال: ﴿ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله﴾ أي طلباً لرضاه ﴿فسوف نؤتيه أجراً عظيماً﴾ وسيأتي الكلام في الإصلاح بين الناس - في الباب التاسع - إن شاء الله - تعالى -.

فصل - ٥ -
تحذير المحتسب (الآمر الناهي) والحاكم من التأثر ببغضه للبعض عند الحكم تفادياً للظلم

وأما قوله - تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين﴾(١).

قال المفسرون: (قوامين) مبالغة ليتكرر منكم القيام (بالقسط) وهو العدل فلا تعدلوا عنه يميناً ولا شمالاً، وألا تأخذكم في الحق لومة لائم ولا يصرفكم عنه صارف. وأن تكونوا متعاونين متساعدين متعاضدين متناصرين فيه.

﴿شهداء لله﴾ أي: في شهادتكم لله يعني لذاته ولوجهه ولمرضاته وثوابه - فحينئذٍ - تكون صحيحة عادلة حقاً خالية عن التحريف والتبديل والكتمان. ولهذا قال ﴿ولو على أنفسكم﴾ أي: إقراره بالحقوق عليها.

وقيل: اشهد بالحق ولو عاد ضر الشهادة عليك.

ثم ذكر الوالدين لوجوب برهما وعظم قدرهما، ثم ثنى بالأقربين، إذ هم مظنة المودة والتعصب. أي وإن كانت الشهادة على والديك وأقربائك فلا تراعهم فيها بل اشهد بالحق وإن عاد ضررها عليهم، فإن الحق حاكماً على كل أحد.

وهذه الآية صريحة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دالة على وجوبه حتى على الوالدين والأقربين، وأن يقول الحق على نفسه وعلى الناس أجمعين.

قال أهل التحقيق: نهى الله - تعالى - عن الجور والميل والظلم وأمر بالعدل وأن المرء لا يقول إلا الحق ولو كان ذلك يعود عليه أو على أعز أهله (بضر)، فإن كلمة الحق مطلوبة، واجبة على كل أحد. ولا يراعي أحد في كلمة الحق أحداً قريباً أو بعيداً كائناً من كان، فالمرء يقول الحق، ويعمل بالحق وهذا كله مفهوم من هذه الآية.

(شهداء بالقسط) أي بالعدل. (شهداء لله) فالمؤمن أمره حق، وقوله حق، وفعله حق،

(١) سورة المائدة: ٨.

ودينه حق، فإن تكلم تكلم بحق وإن أمر أمر بحق، وإن أعطى أعطى حقاً، وإن منع منع بالحق، وإن حكم حكم بعدل وحق.

ولما كان الحق مطلوباً للمرء وهو من أعظم الأشياء وأفضلها ـ سأله النبي ـ ﷺ ـ ربه. فقال: وأسألك كلمة الحق في الغضب (والرضا) فهذه صفة المؤمن.

ثم إن الله ـ تعالى ـ حذر من اللي في قول الحق والقيام به وهو التحريف بألفاظ يوري بها عن قوله الحقّ.

وقال بعض العارفين: القيام لله بالعدل هو بإيفاء حقوقه من نفسك، واستيفاء حقوقه من غيرك، إما بأمر بمعروف أو زجر عن مكروه، أو وعظ بنصح أو إرشاد إلى شرع، أو هداية إلى حق، ومن بقي لله عليه حق لم يباشر خلاصة التحقيق سره. وأصل الدين إيثار حق الحق على حق الخلق، فمن آثر على الله ـ سبحانه ـ أحداً من والد أو ولد أو قريب أو نسيب فهو بمعزل عن القيام بالقسط.

وأما قوله ـ تعالى ـ في سورة المائدة: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط...﴾ فمعناه، كونوا قائمين بالعدل، قوالين بالصدق لله لا لأجل الناس. والقيام لله، هو القيام بجميع وظائف الطاعة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقول الحق في الغضب (والرضا) ـ كما تقدم.. وكل ما لله فيه طاعة يلزم المؤمن القيام فيه ولو على نفسه.

وقال بعض العارفين: معنى الآية، لا يعوقنكم حصول نصيب لكم في شيء (عن) الوفاء لنا، والقيام بما يجب عليكم من حقنا. كما قيل: من لم يسقط عنه صواعد رغائبه، ولم يمنع منه تراكم شهواته ومطالبه لم يقم لله بحق، ولم يف لواجباته بشرط.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ٱعْدِلُوا۟﴾ أي لا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل فيهم بل استعملوا العدل في كل أحد صديقاً كان أو عدواً).

وقال بعض العارفين: معنى الآية لا يحملنكم ضغائن صدوركم على الحلول بجنبات الحيف، فإن مرتع الظلم وبيىء، ومواضع الزيغ مهلكة. ثم قال: (اعدلوا) ولا تكون حقيقة العدل إلا بالعدول عن كل نصيب وحظ والعدل أقرب للتقوى، والجور سبب الردى.

فصل ـ ٦ ـ
التحذير من الارتداد عن الدين

وأما قوله ـ سبحانه وتعالى ـ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾(١). الارتداد عن الدين هو: الرجوع عن الحق. فأخبر سبحانه عن قدرته العظيمة ـ أنه من تولى عن نصرة دينه، وإقامة شريعته (فإنه) يستبدل به من هو خير لها منهم وأشد منعةً وأقوم سبيلاً كما قال تعالى: ﴿فإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم﴾.

وقال بعض العارفين: (جعل سبحانه صفة من لا يرتد عن الدين أن يحبَّ الله ويحبه الله وفي ذلك بشارة عظيمة للمؤمنين، لأنه يجب أن يعلم أن من كان غير مرتد فإن الله يحبه، وفيه إشارة دقيقة، فإن من كان مؤمناً يجب أن يكون لله محباً، فإذا لم يكن له محباً فالخطر بصحة إيمانه)(٢).

فمحبة الله للعبد إما أن تكون بنحو الرحمة عليه، أو بمعنى (اللطف والإحسان إليه) أو المدح له والثناء عليه. وقيل: تقريبه وتخصيص محله، وقيل غير ذلك.

وأما محبة العبد لله ـ سبحانه ـ فهي حالة لطيفة يجدها في قلبه تحمله على إيثار موافقة أمره، وترك حظوظه فيه وإيثار حقوقه ـ تعالى ـ بكل وجه.

قال بعضهم: المحبة ارتياح القلب بوجود المحبوب. وقيل ذهاب المحب بالكلية في ذكر المحبوب. وقيل: خلوص المحب لمحبوبه بكل وجه(٣).

ويقال: (المحبة قضية توجب المحبة) (فمحبة) الحق أوجبت محبة العبد قال الله ـ تعالى ـ: ﴿يحبهم ويحبونه﴾.

ثم بين سبحانه صفة المحبين فقال: ﴿أذلة على المؤمنين أعزةٍ على الكافرين﴾ لأن ذلك من صفات المؤمنين الكمل يكون أحدهم متواضعاً لأخيه ووليه متعززاً على خصمه وعدوه.

كما قال ـ تعالى ـ: ﴿محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾ وفي صفته ـ ﷺ ـ: «الضحوك القتال» فهو ضحوك لأوليائه، قتال لأعدائه، ثم قال ـ في

---

(١) سورة المائدة: ٥٤.

(٢) لطائف الإشارات للقشيري ١/ ٤٣١ بلفظه.

(٣) لطائف الإشارات ١/ ٤٣٢.

وصفهم بالجهاد في سبيله ـ: (**يجاهدون في سبيل الله في نصرة دينه من قتال الكفار والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**).

وقيل: يجاهدون بنفوسهم من حيث استدامة الطاعات وبقلوبهم بقطع المنى والطلبات وبأرواحهم بحذف العلاقات (وبأسرارهم) بالاستقامة على الشهود في دوام الأوقات.

ثم قال: ﴿ولا يخافون لومة لائم﴾ أي لا يردهم عما هم فيه من قتال أعداء الله وإقامة الحدود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر راد، ولا يصدنهم عنه صاد، ولا لومة لائم، ولا عذل عاذل فلا يخافون في الله لومة لائم.

أي هم صلاب في دينه لا يبالون من لام فيه. فمتى شرعوا في أمر بمعروف أو نهي عن منكر أمضوه، لا يمنعهم اعتراض معترض ولا قول قائل وهذان الوصفان أعني الجهاد والصلابة في الدين نتيجة الأوصاف السابقة من قوله: ﴿يحبهم ويحبونه﴾، لأن من أحب الله لا يخشى سواه. فلا يلاحظون فيه صحبة حميم. ولا يركنون إلى ثناء حكيم وقوله: ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾. إشارة إلى أن ما تقدم من الأوصاف التي تحلى بها المؤمن. فذكر سبحانه أن ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. أراد: ليس بسابقة بل على سبيل الإحسان منه تعالى لمن أراد الإحسان إليه. ﴿والله واسع﴾ الإحسان والأفضال ﴿عليم﴾ بمن يضع ذلك فيه من عباده ممن يحرمه إياه.

ثم قال سبحانه: ﴿إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا﴾.

(أي ليس اليهود بأوليائكم، بل ولايتكم راجعة إلى الله ورسوله والمؤمنين ﴿الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون﴾ أي المؤمنون المتصفون بهذه الصفات من إقام الصلاة التي هي أكبر أركان الإسلام وهي لله وحده لا شريك له، وإيتاء الزكاة التي هي حق المخلوقين ومساعدة المحتاجين من الضعفاء والمساكين.

ثم قال ـ تعالى ـ: ﴿ومن يتولى الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون﴾ فكل من رضي بولاية الله ورسوله والمؤمنين فهو مفلح ومنصور في الدنيا والآخرة).

وقال بعض العارفين: (حزب الله هم الفانون عن حظوظهم، القائمون بالحق لسيدهم ومعبودهم، فمن قام لله بصدق انخنس دونه كل مبطل، وإذا أشرقت شموس أهل الحق أدبرت ظلم المبطلين).

فصل - ٧ -
التحذير من التفريط في الإنكار على فاعل المنكر

وأما قوله - تعالى -: ﴿لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾[١].

فقال بعض المفسرين - رحمهم الله -: (لولا تخضيض[٢] يتضمن توبيخ العلماء والعباد على سكوتهم عن النهي عن معاصي الله - تعالى - والأمر بالمعروف، وبين سبحانه أنهم أثموا بترك النهي).

وقيل: معنى قوله (لولا ينهاهم) أي هلا كان ينهاهم عن تعاطي ذلك (الربانيون) منهم وهم العلماء أرباب الولايات عليهم، (والأحبار) وهم العلماء فقط.

وقيل: الرباني من كان لله وبالله، لم تبق منه بقية لغير الله.

(والإثم) - هنا - سائر الأقوال التي يترتب عليها الإثم.

قال الإمام أثير الدين أبو حيان: (والظاهر أن الضمير في (كانوا) عائد على الربانيين والأحبار، إذ هم المتحدث عنهم والموبخون بعدم النهي عن المنكر).

قال ابن عباس: يعني الربانيين أنهم ﴿بئس ما كانوا يصنعون﴾ يعني في تركهم ذلك وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: (قال) لهؤلاء حين لم ينهوا ولهؤلاء حين عملوا وروى محمد بن جرير الطبري بسنده عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: ما في القرآن أشد توبيخاً من هذه الآية.

وبسنده عن الضحاك (بن مزاحم) أنه قال: (ما في القرآن أخوف عندي منها وروى عن ابن عباس نحوه).

قال بعض العلماء: وكأن المعنى في ذلك أن مواقع المعصية فعلها مع الشهوة التي تدعوه إليها وتحمله على ارتكابها، وأما الذي ينهاه فلا شهوة معه إلى فعل غيره فإذا فَرَّطَ في الإنكار كان أشد حالاً من المواقع فظهر بذلك الفرق بين متعاطي الذنب وبين تارك النهي.

---

(١) سورة المائدة: ٦٣.

(٢) البحر المحيط بتصرف ٣/ ٥٢٢.

فصل ـ ٨ ـ

من صور جزاء التقصير في واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اللعن وهو الطرد من رحمة الله

وأما قوله ـ تعالى ـ: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾[١].

أخبر بأنه ـ سبحانه ـ لعن الكافرين من بني إسرائيل من دهر طويل.

قال ابن عباس: لعنوا على عهد موسى في التوراة، وعلى عهد داود في الزبور، وعلى عهد عيسى في الإنجيل، وعلى عهد محمد في القرآن. ـ صلوات الله عليهم أجمعين. لأن التوراة لسان موسى والزبور لسان داود، والإنجيل لسان عيسى، والقرآن لسان محمد.

قال أثير الدين أبو حيان[٢] في تفسيره: والظاهر من الآية الإخبار عن أسلاف اليهود والنصارى أنهم ملعونون. وبناء الفعل للمفعول به يحتمل أن يكون الله هو اللاعن لهم على لسان داود وعيسى، ويحتمل أن يكونا هما اللاعنين لهم ولما كانوا يتبجحون بإسلامهم، وأنهم أولاد الأنبياء أخبروا أن الكفار ـ منهم ـ ملعونون على لسان أنبيائهم.

واللعن: الطرد من رحمة الله ـ تعالى ـ:

وقوله ـ تعالى ـ: ﴿ذلك بما عصوا﴾ أي ذلك اللعن كان بسبب عصيانهم وذكر هذا على سبيل التوكيد. ﴿وكانوا يعتدون﴾ يحتمل أن يكون معطوفاً على عصوا أي بكونهم يتجاوزون الحد في العصيان وينتهون إلى أقصى غاياته.

وقوله ـ تعالى ـ: ﴿كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه﴾ ظاهره التفاعل بمعنى الاشتراك أي لا ينهى بعضهم بعضاً عن المنكر، وذلك أنهم جمعوا بين فعل المنكر والتجاهر به وعدم النهي عنه، فإذا فعلت المعاصي جهاراً، وتواطأ الناس على عدم الإنكار كان ذلك تحريضاً على فعلها (وسبباً) مثيراً لإفشائها وكثرتها.

وهذا غاية التشديد، إذ علل استحقاقهم اللعنة بتركهم النهي عن المنكر فمن فعل منكراً ولم ينه غيره عن فعل منكر (فقد جمع بين معصيتين: معصية فعل المنكر، ومعصية عدم النهي عنه).

---

(١) سورة المائدة: ٧٨.

(٢) ٥٣٩، ٥٤٠.

وسيأتي في أوائل الباب السابع قول بعض الأصوليين: فرض على الذين يتعاطون الكؤوس أن ينهى بعضهم بعضاً، واستدل بهذه الآية.

قال بعض العلماء ـ رحمهم الله ـ: فلو لم يكن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرضاً لما لعنوا وأثموا بتركه، لأن تارك النوافل لا يستحق ذلك فمن أمكنه أن يأمر وينهى ولم يفعل ـ مع قدرته ـ استحق التعذيب واللعن والمقت بدليل هذه الآية الكريمة.

قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: كان (بنو) إسرائيل ثلاث فرق فرقة اعتدوا في السبت، وفرقة نهوهم لكن لم يدعوا مجالستهم ولا مؤاكلتهم، وفرقة لما رأوهم يعتدون ارتحلوا عنهم وبقيت الفرقتان المعتدية والناهية المخالطة فلعنوا جميعاً.

وفي مسند الإمام أحمد[1] ـ رضي الله عنه ـ، وسنن أبي داود والترمذي[2]، وابن ماجه ـ رضي الله عنهم ـ من حديث عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **(لما وقعت (بنو) إسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا فجالسوهم في مجالسهم زاد أحمد: قال يزيد: أحسبه قال: وأسواقهم وواكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون. وكان رسول الله ـ ﷺ ـ متكئاً فجلس فقال: لا، والذي نفسي بيده حتى تأطروهم على الحق أطراً).**

هذا لفظ أحمد، والترمذي. وقال فيه: حديث حسن.

ولأبي داود[3]. قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **(إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجل فيقول: يا هذا اتق الله، ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم يلقاه في الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه، وقعيده فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم على بعض. ثم قال: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ لَبِئۡسَ مَا قَدَّمَتۡ لَهُمۡ أَنفُسُهُمۡ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ﴾ إلى قوله: ﴿فَٰسِقُونَ﴾ ثم قال: كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد السفيه ولتأطرنه على الحق أطراً، ولتقصرنه على الحق قصراً).**

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده عن ابن مسعود ١/ ٣٩١.

(٢) وأخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن باب تفسير المائدة برقم ٣٠٤٧ جـ ٥/ ٢٥٢.

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الملاحم باب الأمر والنهي جـ ١١/ ٤٨٧ عون المعبود برقم ٤٣١٤.

زاد أبو داود ـ وفي رواية: «أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض، ثم ليلعنكم كما لعنهم».

وللترمذي[1] وابن ماجه[2] عن أبي عبيدة أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: لما وقع النقص في بني إسرائيل كان الرجل منهم يرى أخاه يقع على الذنب، فينهاه عنه فإذا كان الغد لم يمنعه ما رأى منه أن يكون أكيله وشريبه وخليطه، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ونزل فيهم القرآن فقال: ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون﴾ وقرأ حتى بلغ: ﴿ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيراً منهم فاسقون﴾ قال: وكان (نبيُّ الله ـ ﷺ ـ) متكئاً (فجلس) فقال: لا حتى تأخذوا على يد الظالم، فتأطروه على الحق أطراً هذا مرسل.

قال الترمذي: حديث حسن.

ورواه أبو بكر بن أبي الدنيا ورواه ـ أيضاً ـ عن أبي عبيدة مرسلاً. ورواه عنه عن ابن مسعود مرفوعاً.

ورواه البيهقي ـ في شعب الإيمان بسنده، عن ابن مسعود ـ أيضاً ـ مرفوعاً. ولفظه: «هل تدرون فيما سخط الله على بني إسرائيل قالوا: الله ورسوله أعلم قال: إن الرجل كان يرى الرجل منهم على معصية فينهاه بعض النهي ثم يلقاه بعد فيصافحه ويؤاكله ويشاربه كأنه لم يره على معصية حتى كثر ذلك فيهم فلما رأى الله عزَّ وجلَّ ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ثم لعنهم وذكر الحديث.

قوله: ﴿أكيله وشريبه﴾ يعني: مؤاكله ومشاربه. و (القعيد) المجالس ففعيل بمعنى مفاعل (ولتقصرنه) أي لتحبسنه.

(ولتأطروهم) أي تعطفوهم على الحق الذي خالفوه وتردونهم إليه. والله أعلم.

وقوله ـ تعالى ـ: ﴿لبئس ما كانوا يفعلون﴾ ذم لما صدر منهم من فعل المنكر، وعدم تناهيهم عنه.

وقال محمود الزمخشري: (تعجيب من سوء فعلهم مؤكداً لذلك بالقسم، فيا حسرة على المسلمين في إعراضهم عن باب التناهي عن المنكر، وقلة رغبتهم فيه. كأنه ليس من ملة الإسلام في شيء مع ما يتلون من كتاب الله وما فيه من المبالغات في هذا الباب) انتهى.

---

(١) أخرجه الترمذي برقم ٣٠٤٧ كتاب تفسير المائدة جـ ٥/ ٢٥٢ ط حلبي.

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن باب ٢٠ برقم ٤٠٠٦.

وروى من حديث أبي عمرو بن حماس بن عمرو الليثي قال: خرج عبدالله بن الزبير من عند عائشة على كعب ـ رضي الله عنهم ـ وهو جالس في المسجد في حلقةٍ يحدث. فقال: يا أبا إسحاق هل يعلم الله من علامة في خلقه إذا سخط عليهم يعرف بها؟ قال: نعم يذلهم فلا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر ثم قرأ: ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون﴾.

فصل ـ ٩ ـ
دليل كون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من شرائع الإيمان أي من شروط تمامه

وأما قوله ـ تعالى ـ: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾(١).

قال المفسرون: هذا بقية خطابه ـ تعالى ـ لموسى وفيه تبشير له ببعثه نبينا ـ ﷺ ـ وذكر لصفاته فعد منها: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فقال: ﴿يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر﴾.

قال ابن عباس، وعطاء: يأمرهم بخلع الأنداد وبمكارم الأخلاق، وصلة الأرحام. وقيل: المعروف الإيمان وقيل: الحق وقيل: كل ما عرف بالشرع من المعروف والمنكر ـ كما تقدم ـ.

وقال بعض العارفين: (المعروف هو القيام بحق الله، والمنكر هو البقاء بوصف الحظوظ وأحكام الهوى، والتعريج في (أوطان) المنى، وما يصوره تزويرات الدعوى والفاصل بين الجنسين، والمميز بين القسمين ـ الشريعة. فالحسن ـ من أفعال العباد: ما كان بنعت الإذن من مالك الأعيان ـ سبحانه ـ والقبيح: ما كان موافقاً للنهي والزجر. والله أعلم.

فصل ـ ١٠ ـ
ثناء الله على طائفة من قوم موسى لاجتهادها في هداية الخلق إلى الحق

وأما قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾(٢) أي يدعون

(١) سورة الأعراف: ١٥٧.
(٢) سورة الأعراف: ١٥٩.

الناس إلى الهداية ﴿وبه يعدلون﴾ يعني في الحكم ذكر جماعة من المفسرين: أن هؤلاء قوم من وراء الصين يعبدون الله بالحق والعدل آمنوا بمحمد ـ ﷺ ـ. يستقبلون قبلتنا. لا يصل إلينا منهم أحد ولا يصل منا إليهم أحد. وأن جبريل عليه السلام ذهب بالنبي ﷺ ليلة المعراج [إليهم] فآمنوا به وعلمهم شيئاً من القرآن. ثم لما رجع النبي ﷺ من ليلته أنزل عليه قوله تعالى: ﴿ وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴾[1] يعني أمة محمد ـ ﷺ ـ.

يعلمه سبحانه (أن) الذي أعطيت موسى في قومه أعطيتك في أمتك وقيل هم الذين آمنوا بنبينا ـ ﷺ ـ مِن أهل الكتاب.

وقيل: قوم من بني إسرائيل تمسكوا بشرع موسى قبل نسخه ولم يبدلوا ولم يقتلوا الأنبياء سبقت لهم العناية وصدقت فيهم الولاية فبقوا على الحق من غير تحريف ولا تحويل، وأدركتهم (الرحمة) السابقة فلم تتطرق إليهم مفاجأة تغيير ولا خفي تبديل.

فصل ـ ١١ ـ
وجوب اجتهاد الآمرين الناهين في الأمر والنهي وإن لم يستجب الجمهور إقامة للحجة الإلٰهية لله على خلقه ولاحتمال ازدجارهم وانتهائهم

وأما قوله ـ تعالى ـ: ﴿ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا۟ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴾ ﴿ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ ﴾[2] أي تركوا ما يوعظون به ﴿ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴾[3].

(لما أعلن الفسقة من بني إسرائيل بفعل ما نهوا عنه من صيد الحيتان يوم السبت قامت فرقة أخرى منهم فنهت وجاهرت بالنهي واعتزلت. ويقال: أن الناهين قالوا: لا نساكنكم فقسموا القرية بينهم وأصبح الناهون ذات يوم في مجالسهم ولم يخرج من المعتدين المرتكبين للنهي أحد فقالوا: إن للناس لشأناً، فَعَلُوا على الجداد فنظروا فإذا هم قردة ففتحوا الباب، ودخلوا عليهم فعرفت القردة أنسابهم من الإنس ولا يعرف الإنس أنسابهم من

---

(١) سورة الأعراف: ١٨١.
(٢) سورة الأعراف: ١٦٤.
(٣) سورة الأعراف: ١٦٥.

القردة فجعلت القردة تأتي نسيبها من الإنس فتشم ثيابه وتبكي فيقول: ألم ننهكم!! فتقول برأسها: نعم)[1].

قال قتادة: صار الشباب قردة، والشيوخ خنازير، فما نجا إلا الذين نهوا وهلك سائرهم.

وقال جمهور أهل التفسير: إن بني إسرائيل افترقت ثلاث فرق وهو الظاهر من الضمائر في الآية فرقة عصت وصادت وكانوا نحو السبعين ألفاً، وفرقة نهت واعتزلت، وكانوا اثني عشر ألفاً. وفرقة اعتزلت ولم تنه ولم تعص، وأن هذه الفرقة قالت للناهية: (لم تعظون قوماً) ـ تريد العاصية ـ (الله مهلكهم أو معذبهم) على غلبة الظن وما عهد من فعل الله ـ تعالى ـ حينئذ بالأمم العاصية فقالت الناهية: (معذرة) موعظتنا معذرة إلى الله ولعلهم يتقون.

واختلف المفسرون فيما فعل بالطائفة التي لم تنه ولم تعص.

فقال ابن عباس: هلكت مع الذين ظلموا وهم العاصون، عقوبةً على ترك النهي. (قال أبو عبدالله[2] القرطبي: وهو الظاهر من الآية). (وقال ـ أيضاً ـ: ما أدري ما فعل بهم): ألا ترى أنهم كرهوا ما هم عليه وخالفوهم. فقال: ﴿لم تعظون قوماً الله مهلكهم﴾.

فدل قول ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ على أن الله ـ تعالى ـ أهلك الطائفة التي لم تعص ولم تنه العاصين لظاهر الآية وأنه ـ سبحانه ـ لم ينج سوى الناهين عن السوء الواعظين، فبين سبحانه ـ في هذه الآية الكريمة: أن الناجين استفادوا النجاة بالنهي عن السوء.

قال الغزالي: ويدل ذلك على الوجوب ـ أيضاً ـ انتهى.

فصل ـ ١٢ ـ
الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف
من أخص أوصاف المنافقين

وأما قوله ـ تعالى ـ: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ ۚ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾[3].

(١) القرطبي ٧/٣٠٦، ٣٠٧.
(٢) القرطبي ٧/٣٠٧ بلفظه.
(٣) سورة التوبة: ٦٧.

بين سبحانه أن ذكور المنافقين وإناثهم ليسوا من المؤمنين. كما قال تعالى: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ﴾[1] بل بعضهم من بعض في الحكم والمنزلة والنفاق وقيل: أمرهم واحد بالاجتماع على النفاق. فهم على دين واحد متشابهون في الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف.

وليس المعنى على التبعيض حقيقة، لأن ذلك معلوم (فالمؤمن بالمؤمن يتقوى، والمنافق بالمنافق يتعاضد. والمنافق (لصاحبه) أس به قوامه وأصل به قيامه، يعينه على فساده، ويغمي عليه طريق رشاده)[2] وصفهم ـ سبحانه ـ بخلاف أوصاف المؤمنين، وأنهم يأمرون بالمنكر وهو الكفر والمعاصي، وينهون عن المعروف وهو الإيمان والطاعات ـ كما سبق بيانه ـ والله أعلم)[3].

قوله: ﴿ويقبضون أيديهم﴾ عبارة عن عدم الإنفاق في سبيل الله ـ تعالى ـ قاله الحسن.

وقيل: تركوا أمره حتى صار كالمنسي فصيرهم بمنزلة المنسي من ثوابه[4].

وقيل: عن الجهاد. وقال سفيان: عن رفع الأيدي في الدعاء، و (النسيان) ـ هنا ـ الترك قال قتادة تركوا طاعة الله ورسوله. ونسيهم أي تركهم من الخير. وأما من الشر فلم ينسهم.

وقوله: ﴿إن المنافقين هم الفاسقون﴾ أي هم الكاملون[5] في الفسق الذي هو: التمرد في الكفر والانسلاخ من كل خير.

وللمنافق خمس[6] خصال بنص القرآن: يأمر بالمنكر، وينهى عن المعروف، ولا يقوم إلى الصلاة إلا وهو كسلان، ويبخل بالزكاة، ويتخلف عن الجهاد إذا أمره الله، ويثبط غيره والله أعلم.

---

(١) سورة التوبة: ٥٦.
(٢) لطائف الإشارة جـ ٢/ ٤٣.
(٣) البحر المحيط جـ ٥/ ٦٨ بتصرف.
(٤) القرطبي في تفسيره ٨/ ١٩٩.
(٥) الكشاف للزمخشري تفسير آية ٦٧ جـ ٢٢/ ٢٨٧ ط تجارية.
(٦) البحر المحيط ٥/ ٧٠ بتصرف.

فصل - ١٣ -
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أخص أوصاف المؤمنين

وأما قوله - تعالى -: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ﴾[1].

لما ذكر الله - تعالى - المنافقين والمنافقات وما هم عليه من الأوصاف القبيحة والأعمال الفاسدة ذكر المؤمنين والمؤمنات فقال في أولئك: ﴿بعضهم من بعض﴾ وفي هؤلاء: ﴿بعضهم أولياء بعض﴾ في الدين، واتفاق الكلمة، والعون، والنصرة إذ لا ولاية بين المنافقين ولا شفاعة لهم (ولا يدعو) بعضهم لبعض (فكان المراد - هنا -) أن الولاية في الله خاصة وسيأتي ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال: (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً)[2].

أي يعين بعضهم بعضاً على الطاعات، ويتواصون بترك المحظورات، فتحابهم (في الله) وقيامهم بحق الله، وصحبتهم لله، وعداوتهم لأجل الله، تركوا حظوظهم لحق الله، وآثروا - على هواهم - (رضا) الله.

أولئك (الذين) عصمهم في الحال، ويرحمهم في المآل[3].

ولما وصف المؤمنين[4] يكون بعضهم أولياء بعض ذكر بعده ما جرى كالتفسير والشرح له وهي الخمسة التي يتميز بها المؤمن على المنافق في الآية: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والجهاد وهو المراد في هذه الآية بقوله: ﴿ويطيعون الله ورسوله﴾، فإن هذه الكلمة جامعة للمندوبات (وأقواها دلالة على صحة عقيدتهم وسلامة سريرتهم).

وأخص أوصاف المؤمنين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لتقدمه على بقية الأوصاف فالذي هجر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خارج عن هؤلاء المؤمنين المنعوتين في الآية فيثبت بذلك أن أخص أوصاف المؤمنين وأقواها دلالة على صحة

---

(١) سورة التوبة: ٧١.

(٢) أخرجه البخاري كذا في الفتح ٥/ ٩٩، وأحمد في مسنده ٤/ ٤٠٤، والبغوي في شرح السنة ١٣/ ٤٧.

(٣) لطائف الإشارات ٢/ ٤٥.

(٤) تفسير الفخر الرازي ١٦/ ١٣١ بلفظه.

عقيدتهم وسلامة سريرتهم هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قوله: ﴿أولئك سيرحمهم الله﴾ يعني الموصوفين بهذه الأوصاف الجميلة.

قال الإمام محمود الزمخشري: السين مفيدة وجوب الرحمة لا محالة، فهي تؤكد الوعد والوعيد.

ولما كانت الرحمة ـ هنا ـ عبارة ـ عما يترتب على تلك الأعمال الصالحة من الثواب في الآخرة أتى بالسين التي تدل على استقبال الفصل.

﴿إن الله عزيز﴾ أي غالب على كل شيء قادر عليه.

﴿حكيم﴾ واضع كلا موضعه. والله أعلم.

فصل ـ ١٤ ـ

مراتب الجهاد في سبيل الله ثلاثة: جهاد الكفار وجهاد النفس والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وأما قوله ـ تعالى ـ: ﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَۚ﴾(١).

اشترى ـ سبحانه ـ منهم أنفسهم فوهبوا قلوبهم شكراً له فقال: اشترى نفوسهم. وأما القلوب فاستأسرها قهراً، والقهر في سنة الأحباب أعز من الفضل.

وقال: أبو علي الدقاق(٢): لم يقل ـ سبحانه ـ: اشترى قلوبهم، لأن القلب وقف على محبته والوقف لا يشترى.

فجعل ـ سبحانه ـ العوض عن بذل النفس أعلى الأشياء وأغلاها وهو الجنة ومن بذل نفسه لله ـ تعالى ـ وقام في رضاه وطاعته أربح الله تجارته، وجبر فاقته، وأسكنه جنته وهذا من أنواع الجهاد وأن الجهاد أنواع. وهو من أفضل ما يعده المرء ليوم الفاقة.

وهو على أقسام: فتارة يكون الجهاد في الأعداء من الكفار، وتارة يكون في النفوس، وهي أعدى الأعداء، وتارة يكون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قال بعض العلماء: وهو مطلوب في هذا الزّمان، لأن الكفار قد انكسرت شوكتهم

---

(١) سورة التوبة: ١١١.

(٢) لطائف الإشارات ٢/ ٦٤.

وقل مددهم وعلت كلمة الإسلام، وظهرت. وبقي اليوم جهاد النفوس، والتكلم بالحق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قوله: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلۡعَٰبِدُونَ ٱلۡحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلۡأٓمِرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِۗ وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾[1].

قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: «لما نزلت ﴿إن الله اشترى من المؤمنين...﴾ الآية قال رجل: يا رسول الله وإن زنى وإن سرق، وإن شرب الخمر، فنزلت ﴿التائبون العابدون﴾ الآية قوله ﴿التائبون﴾ أي الراجعون عن الحالة المذمومة في معصية الله إلى الحالة المحمودة في طاعة الله)[2].

(العابدون) أي المطيعون (بالعبادة).

(الحامدون) الراضون بقضائه، المصرفون نعمته في طاعته، الذين يحمدونه على كل حال.

(السائحون) الصائمون[3]. روي عن ابن مسعود، وابن عباس، وعائشة ـ رضي الله عنهم ـ.

وقيل: «السياحة الجهاد» ـ كما روي مرفوعاً.

وقيل: الذين حبسوا أنفسهم في أوامره طلباً لمرضاته.

وقيل: السائحون ـ بأفكارهم ـ في توحيده.

(الراكعون) يعني في الصلاة المكتوبة وغيرها.

وقيل: الخاضعون لله في جميع الأحوال.

(الآمرون بالمعروف) أي بالسنة.

وقيل: بالإيمان والعمل الصالح.

وقيل: الذين يدعون الخلق إلى الله، ويحذرونهم عن غير الله، يتواصون بالإقبال على الله، وترك الاشتغال بغير الله.

﴿والناهون عن المنكر﴾ قيل: عن البدعة.

وقيل: عن الكفر.

---

(١) سورة التوبة: ١١٢.

(٢) البحر المحيط ٥/١٠٤ تفسير القشيري ٢/٦٧.

(٣) تفسير القشيري ٢/٦٨ بلفظه.

وقيل: هو عموم في كل معروف ومنكر وينهون أنفسهم عن اتباع المنهي (عنه) والشهوات.

﴿والحافظون لحدود الله﴾ أي القائمون بما أمروا به والمنتهون عما نهوا عنه الواقفون حيث وقفهم[1]، الذين يحفظون مع الله أنفاسهم.

قال الإمام أبو حيان ـ في تفسيره ـ: فترتيب هذه الصفات في غاية الحسن، إذ بدأ ـ أولاً ـ بما يخص الإنسان لغيره؛ وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ثم بما شمل ما يخصه في نفسه وما يتعدى إلى غيره وهو الحفظ لحدود (الله) انتهى.

ولما ذكر سبحانه مجموع هذه الأوصاف أمر رسول الله ـ ﷺ ـ بأن يبشر المؤمنين. وفي الآية التي قبلها قال: (فاستبشروا) أمرهم بالاستبشار فحصلت لهم المزية التامة بأن الله أمرهم به، ثم أمر رسوله ـ ﷺ ـ أن يبشرهم. والله أعلم.

فصل ـ ١٥ ـ

من صور جزاء التقصير في واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الهلاك في الدنيا فضلاً عن العذاب بالآخرة

وأما قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾[2].

قال المفسرون ـ رحمهم الله ـ: لولا ـ هنا للتخصيص. كقوله ـ تعالى ـ في سورة المائدة: ﴿لولا ينهاهم الربانيون...﴾ صحبها معنى التوبيخ والتأسي الذي ينبغي أن يقع من البشر على هذه الأمم التي لم تهتد. وهذا نحو قوله: «يا حسرة على العباد...».

والقرون قوم نوح، وعاد، وثمود.

والبقية ـ هنا ـ يراد بها الخير والنظر والحزم في الدين وسمى الفضل والجود بقية، لأن الرجل يستبقي مما يخرجه أجوده وأفضله.

ويقال فلان من بقية القوم أي خيارهم.

ومنه قولهم: في الزوايا خبايا، وفي الرجال بقايا.

---

(١) تفسير القشيري ٢/٦٨ بلفظه.

(٢) سورة هود: ١١٦.

وإنما قيل: بقية، لأن الشرائع والدول ونحوها قوتها في أولها ثم لا تزال تضعف فمن ثبت في وقت الضعف فهو بقية الصدر الأول. والمعنى: فلولا كان منهم أولو مراقبة (وخشية) من انتقام الله ـ تعالى ـ.

وقيل: أولو طاعة، ودين، وعقل، وبصر، ينهون قومهم عن الفساد والفساد ـ هنا ـ الكفر وما اقترن به من المعاصي، فبين ـ سبحانه ـ أنه أهلك جميعهم إلا قليلاً منهم كانوا ينهون عن الفساد.

وقال بعض العارفين: معنى الآية لم يكن منكم مثل هؤلاء الذين كانوا ينهون عن القبائح إلا قليل[1].

وقيل: لم يكن فيمن[2] قبلكم من الأمم ممن ينهى عن الفساد إلا ذو بقية من الدين وهم الذين أطاعوا أنبياءهم.

ويحتمل فهلاً كان من القرون من قبلكم أولو بقية ينهون عن الفساد.

قال الإمام أثير الدين أبو حيان ـ رحمه الله ـ: وفي ذلك تنبيه لهذه الأمة وحض لها على تغيير المنكر.

والظاهر أن الذين ظلموا هم (تاركوا) النهي عن الفساد.

و (ما أترفوا فيه) أي نعموا فيه من حب الرئاسة، والثروة وطلب أسباب العيش الهنيء ورفضوا ما فيه صلاح دينهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فصل ـ ١٦ ـ
جمع آية في القرآن هي التي تأمر بالعدل والإحسان وتنهى عن الفحشاء والمنكر والبغي

وأما قوله ـ تعالى ـ: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًاۖ إِنۡ هُوَ إِلَّا ذِكۡرَىٰ لِلۡعَٰلَمِينَ ﴾[3].

سبب نزولها: ما روى أحمد في[4] المسند من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ

(١) البحر المحيط ٥/ ٢٧١.
(٢) القشيري ٢/ ٦٨.
(٣) سورة النحل: ٩٠.
(٤) أخرجه أحمد ١/ ٣١٨ عن ابن عباس.

قال بينما رسول الله ـ ﷺ ـ بفناء بيته بمكة جالساً، إذ مر به عثمان بن مظعون فكشر إلى رسول الله ـ ﷺ ـ فقال له رسول الله ـ ﷺ ـ ألا تجلس؟ قال: بلى. قال: فجلس رسول الله ـ ﷺ ـ مستقبله فبينما هو يحدثه إذ شخص رسول الله ـ ﷺ ـ ببصره إلى السماء فنظر ساعة إلى السماء وأخذ يضع بصره حتى وضعه على يمينه في الأرض، فتحرف رسول الله ـ ﷺ ـ عن جليسه عثمان إلى حيث وضع بصره وأخذ ينفض رأسه كأنه يستفقه ما يقال له وابن مظعون ينظر فلما قضى حاجته واستفقه ما يقال له شخص بصر رسول الله ـ ﷺ ـ إلى السماء ـ كما شخص أول مرة فأتبعه بصره حتى توارى في السماء فأقبل إلى عثمان». بجلسته الأولى قال: يا محمد فيم كنت أجالسك وآتيك ما رأيتك تفعل كفعلك الغداة قال: وما رأيتني فعلت؟ قال: رأيتك تشخص ببصرك إلى السماء ثم وضعته حيث وضعته على يمينك فتحرفت إليه وتركتني وأخذت تنفض رأسك كأنك تستفقه شيئاً يقال لك. قال: وفطنت لذلك؟ قال: «عثمان»: نعم قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «أتاني رسول الله آنفاً وأنت جالس. قال رسول الله. قال نعم. قال فما قال لك؟ قال: (**إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون**) قال: عثمان فذلك حين استقر الإيمان في قلبي وأحببت محمداً ـ ﷺ ـ».

ورواه أحمد[(1)] ـ أيضاً ـ بسنده عن عثمان بن أبي العاص ـ رضي الله عنه ـ قال: كنت عند رسول الله ـ ﷺ ـ جالساً إذ شخص ببصره.. فذكر نحوه مختصراً.

قال عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: إن أجمع آية في القرآن ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان...﴾.

وقال جماعة من العلماء: هذه الآية أجمع آية في القرآن للحث على المصالح كلها وللزجر عن المفاسد بأسرها، فإن الألف واللام في العدل والإحسان للعموم والاستغراق فلا يبق من دق العدل وجله شيء إلا اندرج في قوله: ﴿إن الله يأمر بالعدل﴾. ولا يبق من دق الإحسان وجله شيء إلا اندرج في أمره بالإحسان والعدل.

وكذلك الألف واللام ـ في الفحشاء، والمنكر، والبغي ـ عامة مستغرقة لأنواع الفواحش ولما ينكر من الأقوال والأعمال وإفراد البغي وهو: ظلم الناس بالنهي عنه مع اندراجه (في الفحشاء والمنكر للاهتمام به كما أفرد إيتاء ذي القربى بالذكر مع اندراجه) في العدل والإحسان اهتماماً بصلة الأرحام.

---

(١) أخرجه أحمد عن عثمان بن أبي العاص ٢١٨/٤ بنحوه مختصراً.

أمر ـ سبحانه وتعالى ـ في هذه الآية بثلاث، ونهى عن ثلاث، أمر بالعدل وهو: كل فعل مفروض من عقائد وشرائع وسير مع الناس في (أداء) الأمانات وترك الظلم وإعطاء الحق.

والإحسان وهو: كل فعل مندوب إليه، قاله ابن عطية.

وقال محمود الزمخشري[1]: العدل هو: الواجب، لأن الله ـ تعالى ـ عدل فيه على عباده.

والإحسان: الندب.

وإنما علق أمره بهما، لأن الفرض لا بد أن يقع فيه تفريط فيجبره الندب، وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: العدل لا إلّه إلا الله، والإحسان أداء الفرائض.

وعنه: العدل الحق.

وعن سفيان بن عيينة: أنه استواء السريرة والعلانية في العمل وقيل، العدل في الأفعال، والإحسان في الأقوال، فالإحسان لا يخلو من جلب نفع أو دفع ضر أو عنهما وتارة يكون في الدنيا وتارة يكون في العقبى.

أما في العقبى: فتعليم العلم، والفتيا والإعانة على جميع الطاعات وعلى دفع المعاصي والمخالفات، فيدخل فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد واللسان. كما قال ابن عبد السلام وغيره: «والله أعلم».

قال بعض العارفين[2]: (أمر العبد بالعدل فيما بينه وبين ربه)، وفيما بينه وبين نفسه، وفيما بينه وبين الخلق.

فالعدل الذي بينه وبين الله إيثار حقه على خطه، وتقديم رضاه ـ سبحانه ـ على ما سواه [هواه]، والتجرد عن جميع المزاجر، وملازمة جميع الأوامر.

والعدل الذي بينه وبين نفسه منعها عما فيه هلاكها كما قال الله: ﴿ونهى النفس عن الهوى﴾.

وكمال عدله مع نفسه كي عروق طمعه.

---

(١) الكشاف للزمخشري ط التجارية ٢/٦٢٩.

(٢) تفسير القشيري ٣/ ٣١٤ بلفظه.

والعدل الذي بينه وبين الخلق بذل النصيحة، وترك الخيانة فيما قل أو كثر، والإنصاف لهم بكل وجه، وترك الإساءة إلى كل أحد بقول أو فعل أو هم أو عزم.

وأما الإحسان، فهو أن تقوم بكل حق وجب عليك حتى لو كان لطير في ملكك، فلا تقصر في تعهده.

ويقال: الإحسان أن تقضي ما عليك من الحقوق، وأن لا تقتضي لك حقاً من أحد.

قوله: ﴿وإيتاء ذي القربى﴾ وهو صلة الأرحام. وقد اندرج تحت الإحسان ولكنه نبه عليه اهتماماً به كما تقدم.

وقيل: إعطاؤهم على ما منعهم من الجود والجفاء والحسد.

و (الفحشاء) الزنا.

وقيل: ما شنعته ظاهرة من المعاصي.

وقيل: ما يوجب الحد في الدنيا والعذاب في الآخرة.

وقيل: المجاوز لحدود الله ـ عزَّ وجلَّ ـ.

(والمنكر) الشرك. قاله مقاتل.

وقيل: ما توعد عليه بالنار ـ قاله عبدالله بن السائب.

وقيل: ما أنكره الشرع بالنهي عنه. وهو يعمر جميع المعاصي والرذائل والدناءات على اختلاف أنواعها.

وقيل: ما لا يوجب الحد في الدنيا لكن يوجب العذاب في الآخرة.

(والبغي) التطاول بالظلم والسعاية فيه.

وحقيقته تجاوز الحد وهو داخل في المنكر نبه عليه اهتماماً باجتنابه ـ كما تقدم.

وجمع سبحانه في المأمور به والمنهي عنه بين ما يجب ويندب وما يحرم ويكره لاشتراك ذلك في قدر مشترك وهو الطلب في الأمر والترك في النهي ولما أمر تعالى بتلك الثلاث ونهى عن تلك الثلاث.

قال: ﴿يعظكم﴾ أي بما ذكر من أمر ونهي.

والمعنى ينبهكم أحسن تنبيه.

﴿لعلكم تذكرون﴾ أي تتنبهون لما أمرتم به ونهيتم عنه.

قال المفسرون[1]: فقد تضمنت هذه الآية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكما أن الله ـ تعالى ـ وحزبه يأمرون بالعدل والإحسان فالشيطان وحزبه يأمرون (بالفحشاء والمنكر) كما قال ـ تعالى ـ: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر. . .﴾ والله أعلم.

فصل ـ ١٧ ـ
دليل وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأنه فرض عين في حدود القدر المستطاع

وأما قوله ـ سبحانه ـ: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ﴾[2].

قال المفسرون[3]: في الآية الكريمة تحريض على القتال المأذون فيه وأجرى الله العادة في الأمم الماضية بذلك، بأن ينتظم به الأمر وتقوم به الشرائع وتصان المتعبدات من الهدم وأهلها من القتل، فلولا القتال لتغلب على الحق في كل أمة. كما قال في الآية الأخرى: ﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض. . .﴾.

قال مجاهد: ولولا دفع الله ظلم قوم بشهادات العدول ونحو هذا.

وقال قوم: دفع الظلمة بعدل الولاة.

وقال قوم: دفع العذاب بدعاء الأخيار.

وقيل: بالقصاص عن النفوس.

وقيل: بالنبيين عن المؤمنين.

وقال بعض العارفين[4]: يتجاوز ـ سبحانه ـ عن الأصاغر لقدر الأكابر ويعفو عن العوام الاحترام للكرام، وتلك سنة أجراها الله ـ سبحانه ـ لاستيفاء منازل العبادة، واستصفاء مناهل العرفان، ولا تحويل لسنته، ولا تبديل لكريم عادته.

---

(١) القرطبي ١٠/١٦٨ بتصرف.

(٢) سورة الحج: ٤٠.

(٣) أبو حيان في البحر المحيط ٦/٣٧٤.

(٤) تفسير القشيري ٤/٢٢١.

وأما الصوامع وما بعدها. فقيل: الصوامع للرهبان، والبيع للنصارى، والصلوات لليهود والمساجد للمسلمين.

وقيل: الصلوات المعهودة في الأمم.

ومعنى: (هدمت) عطلت.

وتأخير المساجد، لقدم تلك عليها، أو للانتقال من الشريف إلى ما هو أشرف.

ولم يذكر في هذه الآية المجوس ولا أهل الشرك، لأن هؤلاء ليس لهم ما يوجب حمايته ولا يوجد ذكر الله إلا عند أهل الشرائع.

ثم أقسم ـ سبحانه ـ على أنه لينصرن من ينصره. أي ينصر دينه ونبيه وأولياءه فنصر العبد لربه هو اتباع أمره واجتناب نهيه.

وقال الزجاج: من أقام شريعة من شرائعه نصر على إقامة ذلك. ونصره ـ تعالى ـ هو أن يظفرهم بأعدائهم، وهذا وعد من الله ينصر من ينصر دينه وشريعته.

ونظير هذه الآية قوله ـ تعالى ـ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ ﴾[1] أي إن تنصروا دين الله ينصركم على أعدائكم.

ثم قال: ﴿ويثبت أقدامكم﴾.

قيل: عند القتال.

وقيل: على الإسلام.

وقيل: على الصراط.

وقيل: يثبت القلوب بالأمن.

قال القرطبي[2]: فيكون تثبيت الأقدام عبارة عن النصر والمعونة. وقد قال: في الآية الأخرى: ﴿كتب الله لأغلبن أنا ورسلي...﴾ (أي حكم وكتب في كتابه الأول وقدره الذي لا يمانع ولا يبدل، بأن النصرة له ولكتابه ولرسوله وعباده المؤمنين في الدنيا والآخرة وأن العاقبة لهم ﴿إن الله لقوي عزيز﴾.

أي كتب القوي العزيز أنه الغالب لأعدائه.

كما قال ـ تعالى ـ: ﴿إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد

(١) سورة محمد: ٧.

(٢) تفسير القرطبي ١٦/ ٢٣٣.

يوم لا ينفع الظالمون معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار﴾.

وقال ـ تعالى ـ: ﴿وكان حقاً علينا نصر المؤمنين﴾.

أي واجباً أوجبه ـ سبحانه ـ على نفسه.

وقال ـ تعالى ـ: ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين. إنهم لهم المنصورون. وإن جندنا لهم الغالبون﴾.

وقال ـ تعالى ـ: ﴿فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفاً﴾.

وقال ـ تعالى ـ: ﴿أولئك حزب الشيطان ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون﴾.

وهذا قدر محكم وأمر مبرم أن العاقبة والنصرة للمؤمنين ـ القائمين بنصرة دين الله ـ تعالى ـ.

قال المفسرون(١): وفي ذلك كله حض على القتال في الله.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واستيفاء الحدود وغير ذلك.

ثم أخبر ـ تعالى ـ في هذه الآية أنه قوي على نصرهم عزيز لا يغلب. [يغالب] قال عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ: هذا والله ثناء قبل بلاء. يعني أن الله ـ تعالى ـ قد أثنى عليهم قبل أن يحدثوا من الخير ما أحدثوا.

قوله ـ تعالى ـ: ﴿الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر...﴾.

(مكناهم) أي نصرناهم على عدوهم حتى يتمكنوا من البلاد غير مقهورين.

قال المفسرون: في الآية أخذ العهد على من مكنه الله أن يفعل ما رتب على التمكين في الآية.

قال ابن أبي نجيح: المشار إليهم هم الولاة.

وقال الضحاك: هو شرط شرطه الله على من آتاه الملك.

وهذان القولان ضعيفان.

وقيل: إذا طالت بهم المدة وساعدهم العمر لم يستفرغوا أعمارهم في استجلاب

---

(١) البحر المحيط لأبي حيان ٦/٣٧٦ بلفظه.

حظوظهم ولا في انفناء محبوبهم من الدنيا ولكن قاموا بأداء حقوقنا وقال الحسن البصري: هم أمة محمد ـ ﷺ ـ فبين ـ سبحانه ـ أن صفة المؤمنين والصالحين من عباده ـ أنهم يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأن من ضيع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كمن ضيع الصلاة والزكاة.

وهذه الآية تدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إذ قرنا بالصلاة والزكاة، والله أعلم.

فصل ـ ١٨ ـ

دليل كون المراد بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الأمر بطاعة الله والنهي عن معصيته

وأما قوله ـ تعالى ـ حكاية عن عبده لقمان الحكيم حين وصى لابنه: ﴿ يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴾[١].

قال المفسرون[٢]: لما نهى لقمان ـ عليه السلام ـ ابنه عن الشرك وأخبره ـ ثانياً ـ بعلمه تعالى وباهر قدرته، أمره بما يتوسل به إلى الله ـ تعالى ـ من الطاعات، فبدأ بأشرفها وهو الصلاة، حيث يتوجه إليه بها، ثم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ثم بالصبر على ما يصيبه من المحن بسبب الأمر والنهي.

و (ما) بمعنى مهما، وأضاف الصبر ـ بالعطف على الأمر بالمعروف إعلاماً بأذى الناس لمن يأمرهم وينهاهم.

قال بعض المفسرين: أي أمر بطاعة الله واتباع أمره.

وقال الكلبي في قوله: وانه عن المنكر أي أنكر الظلم وأظهر العدل. وقال غيره: المنكر معاصي الله ومخالفة أمره.

وقال بعض العارفين: المعروف الذي يجب الأمر به وهو ما يوصل العبد إلى الله. والمنكر الذي يجب النهي عنه وهو ما يشغل العبد عن الله.

﴿واصبر على ما أصابك﴾ يعني اصبر على ما أصابك من الأذى في طاعة الله من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[٣].

---

(١) سورة لقمان: ١٧.

(٢) البحر المحيط ٧/ ١٨٨.

(٣) لطائف الإشارات ٥/ ١٣٢.

وهذا قول ابن عباس ومقاتل.

ففي قوله: ﴿واصبر على ما أصابك﴾ تنبيه على (أن) من قام لله بحق امتحن في الله فسبيله أن يصبر لله فإن من صبر لله لم يحسَّر على الله.

وسيأتي الكلام على الصبر في آخر الباب الرابع ـ إن شاء الله ـ تعالى ـ.

﴿إن ذلك من عزم الأمور﴾.

قال ابن عباس: يريد من حقيقة الإيمان.

وقال مقاتل[1]: إن ذلك الصبر على الأذى فيهما من حق الأمور التي أمر الله بها.

وقال الكلبي: إن ذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من عزم الأمور.

قال الواحدي: وهذه الآية دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر على المكروه، إن أصابه فيهما. وفي هذا دليل على أن خوف المكروه لا ينبغي أن يمنع من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا أن يخاف مكروهاً لا يطيقه ـ والله أعلم.

يا أخي من ذكر الله ـ تعالى ـ حظي بالخيرات لديه ومن أمر بالمعروف قربه زلفى إليه، ومن نهى عن المنكر أقبل بالمعونة عليه، ومن صبر على ابتلائه ورضي فله البشارة، ومن سخط وجزع فيا لها من خسارة.

فصل ـ ١٩ ـ
دليل كون أعلى مراتب الجهاد امتثال أمر الله واجتناب نهيه

وأما قوله ـ عزَّ وجلَّ ـ: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ﴾[2] قيل هو إشارة[3] إلى امتثال ما أمر الله به، واجتناب ما نهى عنه، أي جاهدوا أنفسكم في طاعة الله وردوها عن الهوى، وجاهدوا الشيطان في وسوسته، والكافرين في كفرهم، والظلمة في رد ظلمهم، وأهل المعاصي والمنكرات في ترك ما هم عليه.

وقوله: ﴿هو اجتباكم﴾ أي اختاركم للذب عن دينه والتزام أمره، واجتناب نهيه لأن العبد كلما كان إلى الله أقرب كان جهاده فيه أعظم وهذا تأكيد لأمر المجاهدة أي وجب عليكم أن تجاهدوا، لأنه ـ سبحانه ـ اختاركم لذلك بفضله وحسن توفيقه. والله أعلم[4].

---

(١) الدر المنثور للسيوطي ٥/١٦٦.
(٢) سورة الحج: ٧٨.
(٣) تفسير القرطبي بلفظه ١٢/٩٩.
(٤) القرطبي ١٢/١٠٠ بلفظه.

فصل - ٢٠ -

دليل كون المقصرين في واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في خسر

وأما قوله - عزَّ وجلَّ -: ﴿والعصر إن الإنسان لفي خسر. إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر﴾.

فهو قسم منه - سبحانه - بالعصر.

قيل: هو الدهر. وقيل صلاة العصر. وقيل آخر النهار. وقيل غير ذلك.

﴿إن الإنسان لفي خسر﴾ أي في خسارة وهلاك.

﴿إلا الذين آمنوا﴾ بقلوبهم وعملوا الصالحات بجوارحهم.

﴿وتواصوا﴾ أي أوصى بعضكم لبعض بالحق أي بأداء الطاعات وترك المحرمات.

﴿وتواصوا بالصبر﴾ أي على المصائب وأذى من يؤذي ممن يأمرونه بالمعروف وينهونه عن المنكر.

ويحتمل أن يراد به الصبر على الطاعات فيدخل فيه الصبر عن المعصية وعلى الطاعة قاله ابن عباس - رضي الله عنهما -: (فأقسم الله - تعالى - أن كل إنسان في خسر إلا من جمع هذه الأربعة أوصاف)(١).

وروى أبو بكر بن مردويه - في مسنده - عن يزيد بن خنيس (قال): دخلنا على سفيان الثوري نعوده وأومأ إلى دار العطارين فدخل عليه - سعيد بن حسان المخزومي فقال له سفيان الثوري: الحديث الذي كنت حدثتني، عن أم صالح، أردده عليّ فقال: حدثتني أم صالح عن صفية بنت شيبة عن أم حبيبة رملة قالت: قال رسول الله - ﷺ -: **(كلام ابن آدم عليه لا له ما خلا أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر أو ذكر الله - تعالى -)**.

قال سفيان: وناشدته أو ما سمعت الله يقول في كتابه: ﴿والعصر إنَّ الإنسان لفي خسر. إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر﴾ فهو هذا بعينه.

وروى الحديث الترمذي(٢)، وابن ماجه(٣) ولم يذكروا قول سفيان الثوري إلى آخره والله أعلم.

---

(١) تفسير القرطبي ٢٠/ ١٧٩ بتصرف.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الزهد باب ٦٣ حديث ٢٤١٢ و ٤/ ٦٠٨.

(٣) أخرجه ابن ماجه في الفتن باب ١٢ برقم ٣٩٧٤.

فلا تخف في الله لومة لائم، لعلك أن تظفر بالغنائم استعمل الشجاعة في النهي عن المنكر، تنل المطلب الأعلى من الكنز الأكبر، فللّه در أقوام فهموا معنى الوجود، وتأملوا عين المقصود، واشتغلوا بطاعة الملك المعبود، فقاموا بالأمر بالمعروف من غير قيود.

متنبهين للنهي عن المنكر والخلق رقود، متيقنين للصبر على ما ينالون من الأقوال والأفعال، ملازمين الرضا عن الله في كل الأحوال، قد شمروا لذلك عن سوق العزائم، فسبقوك وأنت في الغفلة نائم.

فصل - ٢١ -
دليل كون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أفضل ما يعين المؤمن على تزكية نفسه ومعالجة ترقيها في الطاعات وتطهرها من الدنس

قال سفيان الثوري وغيره في قوله - تعالى -: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾[١] أي مروهم بالمعروف، وانهوهم عن المنكر[٢].

وقال[٣] ابن عباس في قوله - تعالى -: ﴿أَلَيْسَ مِنكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ﴾[٤] أي يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر.

وقال بعض[٥] المفسرين في قوله - تعالى -: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ﴾[٦] يعني القرآن ﴿ويزكيهم﴾ أي يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، لتزكوا أنفسهم وتطهر من الدنس والخبث الذي كانوا متلبسين به في حال شركهم.

فصل - ٢٢ -
الأحاديث الواردة في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وأما الأحاديث الواردة في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأدلة وجوبه وتأكيد استحبابه فكثيرة نورد منها طرفاً يسيراً سوى ما تقدم وما يأتي من ذلك في أبواب الكتاب والله الموفق للصواب.

---

(١) سورة البقرة: ٨٣.
(٢) تفسير البغوي بهامش الخازن ١/٧٩.
(٣) تفسير الآلوسي ١٢/٩٦ ط منير.
(٤) سورة هود: ٧٨.
(٥) ابن كثير ١/٤٢٤ ط حلبي بلفظه.
(٦) سورة آل عمران: ١٦٤.

فمن أمثلتها: ما ثبت في صحيح مسلم[1]، ومسند أحمد[2]، والسنن الأربعة وغيرها من حديث طارق بن شهاب ـ رضي الله عنه ـ قال: أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان بن الحكم، فقام إليه رجل. فقال: الصلاة قبل الخطبة. فقال: قد ترك ما هنالك.

فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه، سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: (من رأى منكم منكراً **فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)** هذه رواية مسلم.

ورواية الترمذي[3] مثلها إلا أنه قال فقام رجل فقال: يا مروان خالفت السنة فقال: يا فلان ترك ما هنالك فقال: هذا حديث حسن.

وفي رواية أبي داود قال: يا مروان خالفت السنة أخرجت المنبر يوم عيد ولم يكن يخرج فيه وبدأت بالخطبة قبل الصلاة.

فقال أبو سعيد: من هذا؟ فقال: فلان ابن فلان.

فقال: أما هذا فقد قضى ما عليه.

وفي رواية النسائي لم يذكر العيد والخطبة ولكن لفظه: أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: من رأى منكم منكراً فغيره بيده فقد برىء، ومن لم يستطع أن يغيره بيده فغيره بلسانه فقد برىء ومن لم يستطع منكم أن يغيره بلسانه فغيره بقلبه فقد برىء وذلك أضعف الإيمان.

قول (أبي سعيد) ـ رضي الله عنه ـ: (أما هذا فقد قضى ما عليه) فيه تصريح بالإنكار.

وقد يقال: كيف تأخر أبو سعيد ـ رضي الله عنه ـ عن إنكار هذا المنكر حتى سبقه إليه هذا الرجل؟

قال بعضهم: يحتمل أنَّ أبا سعيد ـ رضي الله عنه ـ لم يكن حاضراً أول ما شرع مروان في أسباب تقديم الخطبة فأنكر عليه الرجل ثم دخل أبو سعيد وهما في الكلام.

ويحتمل أن أبا سعيد كان حاضراً من الأول ولكنه خاف على نفسه أو غيره حصول فتنة بسبب إنكاره فسقط عنه الإنكار، ولم يخف ذلك الرجل شيئاً، لاعتقاده بظهور عشيرته أو غير ذلك، أو أنه خاف وخاطر بنفسه وذلك جائز في مثل هذا بل مستحب ـ كما سيأتي بيانه في أثناء الكتاب، أو أن أبا سعيد هم بالإنكار فبدره الرجل فعضده أبو سعيد ثم جاء في

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي جـ ١/ ٢١ ـ ٢٥ ط المصرية كتاب الإيمان باب النهي عن المنكر.

(٢) أحمد في مسنده ٣/ ٥٤، ٩٢.

(٣) أخرجه الترمذي بلفظه عن طارق جـ ٤/ ٤٦٩ برقم ٢١٧٢ كتاب الفتن باب ١١ ما جاء في تغيير المنكر.

الحديث الآخر الذي في الصحيحين في باب صلاة العيدين أن أبا سعيد هو الذي جبذ بيد مروان حين رآه يصعد المنبر. وكانا جاءا معاً فرد عليه مروان مثل ما رد هنا.

قال النواوي[١]: فيحتمل أنهما قضيتان إحداهما لأبي سعيد والأخرى للرجل بحضرة أبي سعيد.

قوله ـ ﷺ ـ: (فليغيره).

قال النواوي[٢] ـ رحمه الله ـ: هذا أمر إيجاب بإجماع الأمة. فقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وهو من النصيحة التي هي الدين، ومن أجله بعث الله رسله، وأنزل كتبه، ووصف هذه الأمة وفضلها ـ لأجله ـ على سائر الأمم التي أخرجت للناس.

وقوله: (فإن لم يستطع فبلسانه) يعني إن غلب على ظنه أنه إن غير بيده يسبّب منكراً أشد منه كف يده، واقتصر على القول باللسان، والوعظ والتخويف، فإن خاف أن يسبب قوله مثل ذلك غير بقلبه وكان في سعة، وهذا هو المراد بهذا الحديث.

وقوله: (فبقلبه) معناه فليكرهه بقلبه وذلك هو الذي في وسعه وطاقته.

قال الإمام أبو عبدالله[٣] محمد بن عبد القوي ـ في نظمه ـ:

وأضعفه بالقلب ثم لسانه ... وأقواه إنكار الفتى الجلد باليد

فتضمن هذا الحديث: أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له ثلاث مراتب ليس إلا:

الأولى: إزالة المنكر باليد وذلك يكون لمن كان له سلطان يخاف، وإلا قد يأمر وينهي باليد من كان حقيراً بين الناس ويأمر كثيراً فيفضي إلى شر وقد يفضي إلى تقاتل ـ كما سيأتي الكلام عليه في الباب الثاني.

المرتبة الثانية: إزالته باللسان، وهذه دون الأولى، فهذه يتصف بها العلماء، لأنهم أهل اللسان فيدعون من يتعاطى المنكر ويأمرونه وينهونه باللسان، ويستدلون على ذلك.

المرتبة الثالثة: من لم يكن له سلطان، ولا هو من أهل العلم بل هو ضعيف الإيمان

(١) مسلم بشرح النووي ١/ ٢٢.
(٢) مسلم بشرح النووي ١/ ٢٢.
(٣) منظومة الآداب لابن عبد القوي ٦٧٥.

ويرى منكراً لا يقدر على إزالته لا بيد ولا بلسان فينكر بقلبه فذو السلطان له يد يمكن أن يقيم دين الله ـ تعالى ـ بيده (فله) الجهاد بالسيف واللسان والطعن بالخطى والسنان.

وقد يمكن ذلك لمن له جاه أو هو رئيس قومه أو قريته ومن يكون مطاعاً ومن لم يمكنه ذلك انتقل إلى المرتبة الثانية ـ وهي أدنى من الأولى ـ الأمر باللسان، وهذه المرتبة يمكن للعلماء أن يقوموا بها، لأن لهم من السلطان على الكلام وتبيين دين الله ما لم يكن لغيرهم فيمكنهم أن يقيموا الأدلة والبراهين عليه، وهم الحكام بالعلم على سائر الخلق، وهم ورثة الأنبياء، ومن كان منهم قاضياً عالماً فقد اجتمع في حقه اليد واللسان، وليس ذلك مخصوصاً بأحد دون أحد، بل من أمكنه أن ينكر باليد ولم ينكر فقد عصى، ومن أمكنه أن ينكر باللسان ولم ينكر فقد عصى، ومن لم ينكر بقلبه فقد عصى.

وصفة الإنكار بالقلب أن يعبس عند رؤية المنكر ويكره ذلك بقلبه كراهية شديدة.

قال القاضي أبو يعلى: ويجب فعل الكراهة للمنكر كما يجب إنكاره، لأن الشارع أوجب فعل الكراهة بالقلب بقوله: (فإن لم يستطع فبقلبه) انتهى.

فقوله ـ ﷺ ـ: **(وذلك أضعف الإيمان).**

قال النواوي: معناه ـ والله أعلم ـ أقله ثمرة ـ انتهى.

فأخبر النبي ـ ﷺ ـ أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم أبواب الإيمان فلا يجوز لأحد السكوت عنه أصلاً، لأنه واجب بأمر الله ورسوله ـ والله أعلم.

قال القاضي أبو الفضل عياض[1] ـ رحمه الله ـ: هذا الحديث أصل في صفة التغيير فحق المغير أن يغيره بكل وجه أمكنه زواله به قولاً كان أو فعلاً، فيكسر آلات الباطل، ويريق المسكر أو يأمر من يفعله، وينزع الغصوب ويردها إلى أهلها بنفسه، (أو بأمره إذا أمكنه).

وسيأتي ـ في الباب الرابع ـ من حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً ـ: **(أنه يصيب أمتي في آخر الزمان من سلطانهم شدائد لا ينجو منها إلا رجل عرف دين الله فجاهد عليه بلسانه ويده وقلبه فذلك الذي سبقت له السوابق)** الحديث.

فإن تعاطى (ذلك الأمر بنفسه) فهو أولى من أن يأمر غيره بفعله.

وقد كان النبي ـ ﷺ ـ يغير المناكر بنفسه أحياناً ـ.

---

(١) النووي على مسلم كتاب الإيمان باب النهي عن المنكر من الإيمان.

ففي صحيح مسلم، وغيره من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنَّ النبي ـ ﷺ ـ رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه وطرحه وقال: (**يعمد أحدكم إلى جمرةٍ من نار فيطرحها في يده**)[1] فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله ـ ﷺ ـ: خذ خاتمك انتفع به. قال: لا، والله لا آخذه أبداً وقد طرحه رسول الله ـ ﷺ ـ.

وفي المعنى أحاديث كثيرة.

وفي الصحيحين[2]، ومسند أحمد، وجامع الترمذي، من حديث ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: (دخل النبي ـ ﷺ ـ يوم الفتح وحول الكعبة ثلاثمائة وستون صنماً فجعل يطعنها بعود كان في يده).

وسيأتي الحديث بأتم من هذا في الباب الرابع ـ إن شاء الله ـ تعالى ـ.

قال أبو بكر أحمد بن محمد المروزي: قلت لأبي عبدالله يعني الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ: كيف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قال: باليد واللسان وبالقلب وهو أضعف.

وقال ـ أيضاً ـ في رواية أبي صالح: التغيير باليد ليس بالسلاح ولا بالسيف.

قال القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء: فظاهر هذا يقتضي جواز الإنكار باليد إذا لم يفض للقتل والقتال. والله ـ سبحانه وتعالى ـ أعلم.

وفي الصحيحين[3]، ومسند أحمد[4] وسنن أبي داود من حديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ أنه قال: (**إياكم والجلوس في الطرقات. فقالوا: يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها. فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: فإذا أبيتم إلا الجلوس فإذاً فأعطوا الطريق حقه. قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال: غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**)[5].

(١) أخرجه البيهقي في السنن ٤٢٤ والطبراني في الكبير ١١/ ٤١٤.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب المغازي فتح مكة باب أين ركز النبي ـ ﷺ ـ الراية يوم الفتح ٣/ ٦٢ عن ابن مسعود ط عيسى الحلبي بخاري حاشية السندي.

(٣) أخرجه البخاري كذا في حاشية السندي ٤/ ٨٦ كتاب الاستئذان باب تفسير ﴿لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم...﴾.

وذكره القرطبي ١٢/ ٢٢٣ وفي فتح الباري ٥/ ١١٢ وأخرجه أحمد في مسنده ٣/ ٦١.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده ٦/ ٣٨٥ وذكره مجمع الزوائد ٨/ ٦٢ وقال أخرجه البزار.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده عن جابر ٣/ ٣٢٢، ٣٣٩، والبيهقي في السنن ٨/ ١٤٦، ٩/ ٩، والحاكم في المستدرك ٢/ ٦٢٥.

قوله: (إياكم والجلوس) بالنصب على التحذير.
و (أبيتم) بالباء الموحدة. والله أعلم.

وفي مسند أحمد، وغيره من حديث أبي شريح خويلد، وقيل: عبد الرحمن، وقيل: هاني بن عمرو الخزاعي ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ:

(إياكم والجلوس على الصعدات، فمن جلس منكم على الصعيد فليعطه حقه. قلنا: يا رسول الله، وما حقه؟ قال: غض البصر، ورد التحية، وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر).

وفي مسند الإمام أحمد ـ أيضاً ـ عن جابر ـ رضي الله عنه ـ حديث بيعة العقبة بطوله وفيه (فواعدناه يعني رسول الله ـ ﷺ ـ شعب العقبة.

فاجتمعنا عنده من رجل ورجلين حتى توافينا. فقلنا: يا رسول الله (علام) نبايعك؟ فقال: **(تبايعوني على السمع والطاعة في النشاط والكسل، والنفقة في العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن تقولوا في الله لا تخافون في الله لومة لائم...** الحديث وفي آخره: **فقمنا إليه فبايعناه فأخذ علينا وشرط على ذلك الجنة)**[١].

وفي المسند ـ أيضاً ـ من حديث أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ قال: (بايعني رسول الله ـ ﷺ ـ خمساً، وواثقني سبعاً، وأشهد الله على تسعاً، لا أخاف في الله لومة لائم)[٢].

ورواه أحمد[٣] ـ أيضاً ـ من طريق آخر بلفظ: (أمرني رسول الله ـ ﷺ ـ بسبع: أمرني أن أنظر إلى من هو دوني ولا أنظر لمن هو فوقي، وأمرني أن أصل الرحم وإن أدبرت، وأمرني أن لا أسأل أحداً شيئاً، وأمرني أن أقول الحق وإن كان مراً، وأمرني أن لا أخاف في الله لومة لائم...) مختصر.

وفي رواية له: أوصاني خليلي ـ ﷺ ـ بسبع بحب المساكين وأن أدنو منهم، وأن أنظر

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٥/ ١٧٢ عن أبي ذر.
(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وعزاه للطبراني في الكبير ٣/ ٩٢، ٤/٢١٦.
(٣) ذكره الهيثمي في المجمع ٥/٢٢٦، ٢٢٧ وقال أخرجه البزار عن عبادة وأخرجه البخاري في كتاب الأحكام ٤٣ باب كيف يبايع الناس كذا في البخاري بحاشية السندي ٤/ ٢٤٥.
وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة ١٠ باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وأحمد في مسنده ٣١٨/٥.

إلى من هو أسفل مني ولا أنظر إلى من هو فوقي، وأن أصل رحمي وإن جفاني، وأن أكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله، وأن أتكلم بالحق ولا تأخذني في الله لومة لائم، وأن لا أسأل الناس شيئاً.

وكذلك رواه البيهقي.

وفي الصحيحين، ومسند الإمام أحمد[1]، والموطأ، وسنن النسائي من حديث أبي الوليد عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ قال: (بايعنا رسول الله ـ ﷺ ـ على السمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشط والمكره، وعلى أثرة علينا، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله، وعلى أن نقول الحق أينما كنا ولا نخاف في الله لومة لائم).

وفي رواية قال: (إلا أن تروا كفراً بواحاً ليس عندكم فيه من الله برهان).

رواه ابن ماجه بغير الزيادة.

ولفظ الإمام أحمد، عن عبادة أنه قال لأبي هريرة: يا أبا هريرة إنك لم تكن معنا إذ بايعنا رسول الله ـ ﷺ ـ بايعناه على السمع والطاعة، في النشاط والكسل وعلى النفقة في العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى أن نقول في الله، ولا نخاف لومة لائم، وعلى أن ننصر رسول الله ـ ﷺ ـ إذا قدم علينا يثرب فنمنعه مما نمنع منه أنفسنا وأزواجنا وأبناءنا ولنا الجنة فهذه بيعة رسول الله ـ ﷺ ـ.

قوله: (والمنشط والمكره) بفتح الميم فيهما ـ أي في السهل والصعب.

قال العلماء: معنى ذلك أنه تجب طاعة ولاة الأمور فيما يشق وتكرهه النفوس مما ليس بمعصية.

و (الأثرة) بفتح الهمزة والمثلثة، وقيل: بضم الهمزة وإسكان المثلثة، وبكسر الهمزة وإسكان المثلثة ـ وهي الاستئثار والاختصاص بأمور الدنيا ـ كما سيأتي ـ في الباب السادس.

وقوله: (وعلى أن نقول الحق أينما كنا (لا نخاف في الله لومة لائم) أي نأمر بالمعروف وننهي عن المنكر في كل زمان ومكان لا نداهن فيه أحداً ولا نخاف ولا نلتفت إلى لومة لائم.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٥/ ٣٢٥ عن عبادة.

قوله في الرواية الأخرى: (كفراً بواحاً) بفتح الموحدة بعدها واو ثم ألف مفتوحتين ثم حاء مهملة أي ظاهراً جهاراً لا يحتمل تأويلاً.

يقال: باح الشيء يبوح بواحاً جهر به، ويروى بالراء. وقيل: صراحاً.

والمراد بالكفر - هنا - المعاصي فإذا كانت كذلك حل قتالهم ومعنى قوله (**ليس عندكم فيه لله برهان**) أي تعلمونه من دين الله.

فمعناه: لا تنازعوا ولاة الأمور في ولايتهم (**ولا تعترضوا**) عليهم إلا أن تروا منكراً محققاً تعلمونه من قواعد الإسلام، فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم، وقولوا بالحق حيث ما كنتم). والله أعلم.

وروى أبو منصور الديلمي[1] - في مسنده الفردوس - من حديث أبي هريرة مرفوعاً «ثلاث من كن فيه استكمل إيمانه لا يخاف في الله لومة لائم، ولا يرائي بشيء من عمله، وإذا عرض عليه أمران أحدهما للدنيا والآخر للآخرة آثر أمر الآخرة على أمر الدنيا».

وفي مسند الإمام أحمد من حديث المقدام بن معديكرب الكندي أنه جلس مع عبادة ابن الصامت، وأبي الدرداء، والحارث بن معاوية الكندي فتذاكروا حديث رسول الله - ﷺ - فقال أبو الدرداء لعبادة: يا عبادة كلمات رسول الله - ﷺ - في غزاة كذا وكذا في شأن الأخماس. فقال عبادة:

إنَّ رسول الله - ﷺ - صلى بهم في غزوة إلى جنب بعير من المغنم فلما سلم قام رسول الله - ﷺ - فتناول وبرة بين أنملتيه. فقال[2]: (**إن هذه من غنائمكم وإنه ليس لي فيها إلا نصيبي معكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم فأدوا الخيط والمخيط وأكبر من ذلك وأصغر، ولا تغلوا فإن الغلول نار وعار على أصحابه في الدنيا والآخرة، وجاهدوا الناس في الله القريب والبعيد، ولا تبالوا في الله لومة لائم، وأقيموا حدود الله في الحضر والسفر، وجاهدوا في الله تعالى، فإن الجهاد باب من أبواب الجنة عظيم، إنه لينجي صاحبه من الهم والغم**).

ورواه النسائي[3] - بلفظ آخر.

ورواه صاحب الفردوس ولفظه: «جاهدوا في الله القريب والبعيد في الحضر والسفر،

---

(١) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ٢/ ٨٤ برقم ٢٤٥٥.

(٢) أخرجه أحمد عن عبادة ٥/ ٣١٦.

(٣) أخرجه النسائي ٧/ ١١٩ عن عبادة من غير طريق بنحوه.

فإن الجهاد باب من أبواب الجنة، إنه لينجي صاحبه من الغم والهم، فأقيموا حدود الله على القريب والبعيد، ولا تأخذكم في الله لومة لائم».

وروى الطبراني[1]، وغيره من حديث العباس بن سالم أن عمر قال لكعب الأحبار: كيف تجد نعتي؟ قال: أجد نعتك قرناً من حديد. قال: وما قرن من حديد؟ قال: أمير سديد لا تأخذه في الله لومة لائم».

وقال لقمان لابنه: يا بني قل الحق ولو كان مراً [وعلى نفسك] ولا تبال بمن غضب. وفي صحيح مسلم[2]، ومسند أحمد[3] من حديث عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: **(ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من (أمته) حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويهتدون بهديه، ثم إنها تخلف من بعده خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون).**

زاد مسلم[4]: «فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن. ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن. ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل».

قال أبو رافع: فحدثت به عبدالله بن عمر فأنكره علي.

فقدم ابن مسعود فنزل بقناة[5] فاستتبعني إليه عبدالله بن عمر يعوده فانطلقت معه. فلما جلسنا سألت ابن مسعود عن هذا الحديث فحدثنيه كما حدثته ابن عمر.

قوله: (حواريون) يعني أصحاباً أخصاء.

وقيل الحواري: الناصر المختص بالرجل المصافي له.

وقوله: (تَخْلُف) بضم اللام ـ أي تحدث.

وقوله: (ليس وراء ذلك حبة خردل).

قال أبو العباس تقي الدين أحمد بن تيمية ـ رحمه الله ـ: (مراده لم يبق بعد هذا الإنكار ما يدخل في الإيمان حتى يفعله المؤمن، بل الإنكار بالقلب آخر حدود الإيمان، ليس مراده

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ١/ ٤٠ برقم ١٢٠.

(٢) أخرجه مسلم كذا بشرح النووي جـ ٢/ ٣٨ ط المصرية حديث رقم ٨٠.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ١/ ٤٥٨.

(٤) أخرجه مسلم كذا بشرح النووي ١/ ٣٩.

(٥) أخرجه مسلم كذا بشرح النووي ٢/ ٢٧ حديث رقم ٨٠ كتاب الإيمان باب وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

أن من لم ينكر لم يكن معه من الإيمان حبة خردل.

قال أبو عبدالله القرطبي: وهذا الحديث لا يخالف ما رويناه في حديث: الإيمان بضع وسبعون شعبة أفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق».

لأن الأدنى غير الأضعف، فإن الأدنى اسم لما يتباعد عن معاني القرب وإن كان مرجعه في العقبى البقاء. والأضعف اسم لما يظهر لوجه القربة فيه ويخلص له ولكن يكون من نوعه ما هو أقوى وأبلغ منه.

وبسط الكلام في شرحه. انتهى.

وقوله: (فنزل بقناة).

وقال النواوي: هو بالقاف المفتوحة وآخره تاء التأنيث وهو غير منصرف ـ واد من أودية المدينة.

وقيل: (بفِنائه) بالفاء المكسورة وبالمد، وآخره هاء الضمير قبلها همزة ـ وهو ما بين أيدي المنازل والدور.

و (هديه) طريقته وسنته.

وأبو رافع هو مولى رسول الله ـ ﷺ ـ واسمه «أسلم» على الصحيح. والله أعلم.

وروى الإمام أحمد[١]، وابن ماجه[٢]، وابن حبان[٣] ـ في صحيحه ـ من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: دخل عليَّ النبي ـ ﷺ ـ فعرفت في وجهه أن قد حقره شيء فتوضأ وما كلم أحداً. قالت: ثم خرج فلصقت بالحجرات، أسمع ما يقول فقعد على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: (**يا أيها الناس إن الله ـ عزَّ وجلَّ ـ يقول لكم: مروا بالمعروف، وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوني فلا أستجيب لكم، وتسألوني فلا أعطيكم، وتستنصروني فلا أنصركم**) فما زاد عليهم حتى نزل[٤].

ورواه أبو القاسم إسماعيل ـ في الترغيب والترهيب ـ وغيره.

قوله: (حفزه) أي يدفعه من خلفه، والليل يحفز النهار أي يسوقه قاله الجوهري.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٦/ ١٥٩ عن عائشة مرفوعاً.

(٢) أخرجه ابن ماجه باب الأمر بالمعروف برقم ٤٠٠٤ عن عائشة جـ ٢/ ٣٢٧ كتاب الفتن.

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه ١/ ٢٥٥ برقم ٢٩٠.

(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه برقم ٤٧٨٤ جـ ٧/ ١٤٧ عن ابن مسعود. وأبو داود عن ابن مسعود في كتاب العلم برقم ٣٥٠٤ مختصراً.

فلولا أن الأمر بالمعروف فرض لما منع الله ـ تعالى ـ إجابة الدعاء، والعطية، والنصر بتضييعه. والله أعلم.

وفي سنن أبي داود من جديث عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: (إنكم منصورون ومصيبون ومفتوح عليكم، فمن أدرك ذلك منكم فليتق الله، وليأمر بالمعروف، ولينه عن المنكر، ومن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار).

ورواه أحمد[1]، وعنده عن ابن مسعود قال: جمعنا رسول الله ـ ﷺ ـ ونحن أربعون قال عبدالله: فكنت آخر من أتاه. فقال: (إنكم مصيبون ومنصورون ومفتوح عليكم...) فذكره وزاد قال مؤمل: «ومثل الذي يعين قومه على غير الحق كمثل بعير ردى في بئر فهو ينزع منها بذنبه».

ورواه أبو نعيم[2] ـ في الحلية ـ بلفظ. قال انتهيت إلى النبي ـ ﷺ ـ وهو في قبة من أدم معه أربعون رجلاً، فقال: (إنه مفتوح لكم ومنصورون ومصيبون فمن أدرك ذلك منكم فليتق الله، وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر، ومن كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار) قال: وقال رسول الله ـ ﷺ ـ: (مثل الذي يعين قومه على غير الحق كمثل بعير تردى في بئر فهو ينزع بذنبه).

ورواه الترمذي[3] من حديث عائشة. وقال: حديث صحيح.

وروى أبو بكر البيهقي ـ في شعب الإيمان من حديث أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ: «أمرنا رسول الله ـ ﷺ ـ أن لا نغلب عن ثلاثة، أن نأمر بالمعروف، وننهى عن المنكر، ونعلم الناس السنن».

وروى الإمام أحمد[4] وابن حبان[5] ـ في صحيحه ـ واللفظ له، والدارقطني[6]، والبيهقي[7]، وابن أبي الدنيا، وأبو القاسم الأصبهاني من حديث البراء بن عازب. قال: جاء

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ١/٣٨٩ بلفظه.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٧/١٠٢. والبيهقي في السنن الكبرى ٣/١٨٠، ٤/٢٤٢.

(٣) أخرجه الترمذي برقم ٢٣٥٨ جـ ٦/٥٣٣ مختصراً.

(٤) أخرجه أحمد ٤/٢٩٩، والدارقطني في كتاب الزكاة باب الحث على إخراج الصدقة جـ ٢/١٣٥.

(٥) أخرجه ابن حبان عن البراء بن عازب ١/٢٩٦ برقم ٣٧٥ كتاب البر والصلة في خصال أهل الجنة.

(٦) أخرجه الدارقطني ٢/١٣٥ عن البراء باب الحث على الصدق.

(٧) أخرجه البيهقي في السنن. كتاب العتق باب فضل عتق النسمة. وأخرجه الحاكم عن ابن عباس =

أعرابي إلى النبي ـ ﷺ ـ فقال: يا رسول الله، علمني عملاً يدخلني الجنة. فقال: (إن كنت أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة: اعتق النسمة، وفك الرقبة، قال: يا رسول الله أو ليستا واحدة فقال: لا عتق النسمة أن تنفرد بعتقها، وفك الرقبة أن تعين في ثمنها).

والمنحة الوكوف والفيء على ذي الرحم القاطع، فإن لم تطق ذلك (فأطعم الجائع، واسق الظمآن، وأمر بالمعروف، وانه عن المنكر) فإن لم تطق ذلك (فكف لسانك إلا عن خير) (المنحة) ـ بكسر الميم ـ العطية والمراد بها ـ (ههنا) منحة الشاة. وله معنيان: أحدهما أن يهب له أصلها فيملكه إياها. والثاني أن يهب له لبنها.

و (الوكوفة) الغزيرة اللبن، التي لا ينقطع لبنها من وكف البيت والدمع إذا تقاطر والله أعلم.

وروى الأصفهاني عن القاسم بن مخول النهدي عن أبيه ـ رضي الله عنه ـ في حديث طويل قال: قلت يا رسول الله أوصني. قال: (أقم الصلاة، وآت الزكاة، وصم شهر رمضان، وحج البيت واعتمر، وبر والديك، وصل رحمك، وأقر الضيف، ومر بالمعروف وانه عن المنكر، وزل مع الحق حيث زال)(١).

وفي الصحيحين(٢)، ومسند أحمد(٣)، وجامع الترمذي(٤)، وسنن النسائي(٥)، وابن ماجه(٦) من حديث معاوية بن سويد بن مقرن. قال: دخلت على البراء بن عازب فسمعته يقول: (أمرنا رسول الله بسبع ونهانا عن سبع. أمرنا بعيادة المريض، واتباع الجنائز، وتشميت العاطس، وإبرار القسم، ونصر المظلوم. . .) الحديث.

(وله روايات أخر)(٧).

= بالمستدرك كتاب البر والصلة ٤/ ١٥٩ والطبراني بالكبير ١٨/ ٣٣٦، أخرجه الحاكم عن ابن عباس بالمستدرك كتاب البر والصلة.

(١) أخرجه الحاكم ٤/ ١٥٩ عن ابن عباس كتاب البر والصلة وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز باب الأمر باتباع الجنائز ١/ ٢١٥. كذا بشرح السندي وفي كتاب المظالم ٢/ ٦٧ ط الحلبي.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ٤/ ٢٩٩.

(٤) وأخرج نحوه الترمذي في كتاب الأدب باب تشميت العاطس جـ ٥/ ٨٠ بتحقيق عطوة برقم ٢٧٣٦.

(٥) أخرجه النسائي في كتاب الجنائز باب الأمر باتباع الجنائز ٤/ ٤٤ حديث ٥٣.

(٦) سنن ابن ماجه في كتاب الجنائز باب عيادة المريض برقم ١٤٣٣، ١٤٣٥، ١٤٣٦.

(٧) أخرجه البيهقي ١٠/ ٣٥ عن البراء وذكره النووي في الأذكار ص ٢١٦.

قال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: لحقوق بعض المكلفين على بعض أمثلة كثيرة: منها التسليم عند القدوم والانصراف وتشميت العاطس، وعيادة المريض، ومنها الإعانة على البر والتقوى وعلى كل مباح، ومنها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأن الأمر بالمعروف سعي في جلب مصالح المأمور، والنهي عن المنكر سعي في درء مفاسد المنهي وهذا هو النصح لكل مسلم، وقد بايع رسول الله - ﷺ - جريراً على النصح لكل مسلم.

قلت وسيأتي الحديث في الباب الرابع والله أعلم. ومنها تحمل الشهادة وأداؤها عند الحكام. ومنها حكم الحكام والأئمة والولاة بإنصاف المظلومين من الظالمين.

وذكر بعد ذلك أشياء كثيرة من الحقوق يضيق هذا (المقام) بذكرها. والله أعلم.

وفي مسند أحمد[1]، وجامع الترمذي من حديث البراء بن عازب - رضي الله عنه - قال: مر رسول الله - ﷺ - على مجلس من الأنصار فقال: **(إن أبيتم إلا أن تجلسوا فاهدوا السبيل، وردوا السلام، وأعينوا المظلوم)** هذا لفظ أحمد.

ولفظ الترمذي[2]: أن رسول الله - ﷺ - مر بناس من الأنصار وهم جلوس في الطريق فقال: **(إن كنتم لا بد فاعلين فردوا السلام، وأعينوا المظلوم، واهدوا السبيل)** وقال: حديث حسن.

وروى الإمام أحمد[3] من حديث عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال: **(شهدت مع عمومتي حلف المطيبين وأنا غلام فما أحب أن لي حمر النعم وأني أنكثه)**.

ورواه ابن حبان[4] في صحيحه - وأبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي - في تاريخه[5] - والحرث بن أبي أسامة في مسنده - وغيرهم. ويروى في بعض طرقه. قال: أي ابن عوف، قال رسول الله - ﷺ -: **(شهدت حلفاً في دار ابن جدعان بين هاشم[6] وزهرة ولو**

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٤/ ٢٩٣.

(٢) وأخرجه الترمذي في كتاب الاستئذان باب الجالس على الطريق برقم ٢٧٢٦ عن البراء.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ١/ ١٩٠ عن ابن عوف.

(٤) وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٦/ ٢٨٢ برقم ٤٣٥٨.

(٥) أخرجه أبو زرعة الدمشقي في تاريخه ١/ ١٤٣ برقم ٢ ط سوريا.

(٦) ذكره في مجمع الزوائد ٧/ ٢٦٤ وعزاه للبزار في مسنده بلفظه.

دعيت له اليوم لأجبت ما أحب أن نقضته ولي حمر النعم على أن نأمر بالمعروف، وننهى عن المنكر وأن نأخذ للمظلوم من الظالم).

قوله: (حلفاً) جمع حليف. وأصل الحلف المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والإنفاق. فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات، فذلك الذي ورد النهي عنه في الإسلام بقوله ـ ﷺ ـ: **(لا حلف في الإسلام)** وما كان منه في الجاهلية على نصر المظلوم، وصلة الأرحام فذلك الذي قال فيه ـ ﷺ ـ: **(وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة)**[1].

وهذا التحالف كان قبل أن يبعث النبي ـ ﷺ ـ فرآه واجباً عليه إذ كان من الفرائض (التي) بعث بها. والله أعلم.

أخبرنا شيخنا الحافظ شمس الدين شيخ القراء المجودين أبو عبدالله محمد بن محمد بن محمد بن الجزري بقراءتي عليه قال: أخبرنا القاضي الرئيس عماد الدين محمد بن موسى بن سليمان الأنصاري. قال أخبرنا الإمام أبو الحسن علي بن أحمد السعدي. قال: أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معمر البغدادي، والعلامة أبو اليمن زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن الكندي قال: أخبرنا القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري. قال أخبرنا أبو إسحق إبراهيم بن أحمد البرمكي الفقيه. قال: أخبرنا أبو محمد عبدالله بن إبراهيم بن ماسي قال: حدثنا أبو سليمان إبراهيم بن عبدالله بن مسلم الكجي قال: حدثنا محمد بن عبدالله الأنصاري قال: حدثنا حميد، عن أنس ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **(انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً. قال: قلت: يا رسول الله أنصره مظلوماً فكيف أنصره ظالماً؟ قال: تمنعه عن الظلم فذلك نصره إياه)**[2].

ورواه البخاري[3]، وأحمد، والترمذي، وغيرهم[4] من حديث أنس ـ أيضاً ـ بلفظ: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً. فقال رجل: يا رسول الله أنصره إذا كان مظلوماً أفرأيت إن كان ظالماً كيف أنصره؟ قال: تحجزه أو قال: تمنعه من الظلم فإن ذلك نصره».

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ٢/ ١٤٣، ١٤٩.
وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب ٥٠ برقم ٣٠٤ وأحمد ٤/ ٨٣.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٣/ ٩٩ بلفظه.

(٣) أخرجه البخاري كذا بحاشية السندي في كتاب الإكراه باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه ٤/ ٢٠٢.

(٤) وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى جـ٦/ ٩٤، ١٠، ٩٠.

وفي رواية نحوه. قالوا: كيف ينصره ظالماً؟ قال: يأخذ فوق يده»[١].

ورواه مسلم في جملة حديث.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قال الإمام أبو بكر البيهقي: ومعنى هذا أن الظالم مظلوم من جهته كما قال تعالى: ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ﴾[٢] فكما ينبغي أن ينصر المظلوم إذا كان غير نفس الظالم ويدفع الظلم عنه، كذلك ينبغي أن ينصر إذا كان نفس الظالم ليدفع ظلمه عن نفسه وإنما أمر كلَّ واحد بنصرة أخيه المسلم إذا رآه يظلم وقدر على نصره، وكذلك إذا كان ظالماً يرده بأي وجه قدر عليه.

وفي مسند أحمد[٣]، وغيره من حديث جابر ـ رضي الله عنه ـ قال: اقتتل غلامان غلام من المهاجرين وغلام من الأنصار. فنادى المهاجر أو المهاجرون: يا آل المهاجرين، ونادى الأنصاري يا آل الأنصار فخرج النبي ـ ﷺ ـ فقال: ((ما هذا) **دعوى الجاهلية؟ قالوا: لا يا رسول الله إلا أن غلامين اقتتلا فكسع أحدهما الآخر فقال: لا بأس ولينصر الرجل أخاه ظالماً كان أو مظلوماً، إن ظالماً فلينهه، فإنه له نصر، وإن كان مظلوماً فإنه له نصر**).

أما تسميته ـ ﷺ ـ لذلك دعوى الجاهلية فهو كراهة (منه لذلك) لأنه مما كان عليه الجاهلية من التعاضد بالقبائل في أمور الدنيا وكانت تأخذ حقوقها بالعصبات والقبائل فجاء الإسلام بإبطاله وفصل القضايا بالأحكام الشرعية ـ والله أعلم.

وروى الإمام أحمد ـ بسنده ـ عن المقدام أبي كريمة، عن النبي ـ ﷺ ـ أنه قال: (**أيما مسلم أضاف قوماً فأصبح الضيف محروماً فإن حقاً على كل مسلم نصره حتى يأخذ بقرى ليلته من زرعه وماله**)[٤].

وروى أبو بكر البيهقي ـ بسنده ـ عن النعمان بن بشير ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**خذوا على أيدي سفهاءكم**)[٥].

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب المظالم باب أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً جـ ٢/ ٦٦.

(٢) سورة النساء: ١١٠.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ٣/ ٣٢٤.

(٤) أخرجه أحمد عن المقدام ٤/ ١٣١.

(٥) ذكره السيوطي برقم ٥٥٨٦ وقال أخرجه ابن النجار وكذا في كنز العمال وذكره أيضاً برقم ٥٥٢٥ وعزاه للطبراني في الكبير عن النعمان بن بشير.

وبسنده عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: **(إن داود ـ عليه السلام ـ قال فيما يخاطب ربه ـ عزَّ وجلَّ ـ يا رب أي عبادك أحب إليك أحبه بحبك قال: يا داود أحب عبادي إليّ تقي القلب تقي الكفين لا يأتي إلى أحد سوءاً ولا يمشي بالنميمة تزول الجبال ولا يزول أحبني وأحب من يحبني ويحببني إلى عبادي. قال: يا رب إنك تعلم أني أحبك وأحب من يحبك فكيف أحببك إلى عبادك؟ قال: تذكرهم بآلائي وبلائي ونعمائي. يا داود إنه ليس من عبد يعين مظلوماً أو يمشي معه في مظلمته إلا أثبت قدميه يوم تزول الأقدام)**[1].

وفي الصحيحين، ومسند أحمد، وسنن النسائي من حديث أبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: **(على كل مسلم صدقة ـ قال: أرأيت إن لم يجد؟ قال: يعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق قال أرأيت إن لم يستطع قال: يعين ذا الحاجة الملهوف قال: أرأيت إن لم يستطع؟ قال: يأمر بالمعروف أو الخير قال: أرأيت إن لم يفعل؟ قال: يمسك عن الشر فإنها صدقة)**[2].

قوله: **(يعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق)** مرفوع في المواضع الثلاثة وقوله: **(يعين ذا الحاجة الملهوف)** فالملهوف يطلق على المتحير، وعلى المضطر وعلى المظلوم المستغيث.

وقوله: **(يمسك عن الشر فإنها صدقة)** أي صدقة على نفسه، والمراد أنه إذا أمسك عن الشر لله ـ تعالى ـ كان له أجر على ذلك، كما أن للمتصدق بالمال أجراً.

وفي صحيح مسلم، ومسند أحمد، وسنن ابن ماجه من حديث أبي ذر جندب بن جنادة الغفاري ـ رضي الله عنه ـ أن ناساً من أصحاب النبي ـ ﷺ ـ قالوا للنبي ـ ﷺ ـ: **(يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم قال: أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة)**[3] الحديث هذا لفظ مسلم وأحمد، وفي رواية لأحمد عن أبي سلام، قال: قال لي أبو ذر قلت: يا رسول الله من أين أتصدق وليس لي

(١) أخرجه أحمد في الزهد ٧٢ ط بيروت.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد باب كل معروف صدقة كذا بحاشية السندي ٤/ ٥٤ عن أبي موسى الأشعري.

(٣) أخرجه أحمد عن أبي ذرة ١٦٨ بلفظه وأخرجه ابن ماجه برقم ٩٢٧ جـ ٢/ ٢٩٩ كتاب إقامة الصلاة باب ما يقال بعد التسليم، وأخرجه مسلم في الزكاة برقم ٥٣.

مال؟ قال: (إن من أبواب الصدقة التكبير وسبحان الله والحمد لله ولا إلّه إلا الله وأستغفر الله. وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتعزل الشوكة عن طريق الناس والعظم والحجر وتهدي الأعمى، وتسمع الأصم والأبكم حتى يفقه، وتدل المستدل على حاجة له قد علمت مكانها وتسعى بشدة ساقيك إلى اللهفان المستغيث وترفع بشدة ذراعيك مع الضعيف كل ذلك من أبواب الصدقة منك على نفسك، ولك من جماعك زوجتك أجر. .)[1] الحديث.

قال أهل اللغة: (الدثور) ـ بضم الدال وبفتحها ـ (جمع) دثر، وهو المال الكثير. و (البضع) ـ بضم الباء الموحدة ـ هو الفرج. والبضع والمباعضة اسم (الجماع) وقوله: (تصدقون) بتشديد الصاد والدال.

وقوله: (وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة) فيه إشارة إلى ثبوت حكم الصدقة في كل فرد من أفراد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

والثواب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أكثر منه في التسبيح والتحميد والتهليل، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية وقد يتعين، ولا يتصور وقوعه نفلاً، والتسبيح والتحميد والتهليل نوافل.

ومعلوم أن أجر الفرض أكثر من أجر النفل، لما ثبت في صحيح البخاري وغيره من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ عن الله ـ عزَّ وجلَّ ـ: (وما تقرب إلى عبدي بشيءٍ أحب إليّ مما افترضت عليه. .) الحديث.

وقد قال إمام الحرمين أبو المعالي عن بعض العلماء: إن ثواب الفرض يزيد على ثواب النافلة بسبعين درجة. ذكره النواوي. والله أعلم.

وفي الصحيحين، ومسند أحمد، وسنن ابن ماجه من حديث حذيفة بن اليمان. قال: كنا عند عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فقال: (أيكم يحفظ حديث رسول الله ـ ﷺ ـ في الفتنة؟ فقلت أنا أحفظه كما هو. قال: هات، إنك لجريء. وكيف؟ قلت سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: (فتنة الرجل في أهله وماله ونفسه وولده وجاره يكفرها الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) فقال عمر: ليس هذا [ولكن] أريد التي تموج كموج البحر. قال: قلت: ما لك ولها يا أمير المؤمنين؟ إنَّ بينك وبينها باباً مغلقاً.

قال: فيكسر الباب أم يفتح؟ قلت: بل يكسر، قال: ذلك أحرى أن لا يغلق أبداً.

---

(١) أخرجه أحمد ٥/ ١٦٩ بلفظه.

(قال: فقلنا لحذيفة: هل كان عمر يعلم من الباب؟ قال: نعم كما يعلم أنَّ دون غد الليلة إني حدثته حديثاً ليس بالأغاليط)[1].

قال: فهبنا أن نسأل حذيفة من الباب؟ فقلنا لمسروق: سله. فقال: عمر، وفي رواية لمسلم[2] وأحمد، قال حذيفة: كنا عند عمر فقال: أيكم سمع رسول الله ـ ﷺ ـ يذكر الفتن؟ فقال: فقال قوم: نحن سمعناه. فقال: لعلكم تعنون فتنة الرجل في أهله وجاره. قالوا: أجل. قال: تلك تكفرها الصلاة والصيام والصدقة ولكن أيكم سمع النبي ـ ﷺ ـ يذكر الفتن تموج كموج البحر؟ قال حذيفة: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: **(تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً، فأي قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء. وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السماوات والأرض، والآخر أسود مرباداً كالكوز مجخياً لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً إلا ما أشرب من هواه)**.

قال حذيفة وحدثته أن بينك وبينه باباً مغلقاً يوشك أن يكسر. قال أكسْراً لا أبا لك. فلو أنه فتح لعله كان يعاد. قال لا بل يكسر. وحدثته أن ذلك الباب رجل يقتل أو يموت. حديثاً ليس بالأغاليط.

قال أبو خالد: فقلت لسعد بن طارق: يا أبا مالك: ما أسود مرباداً إذا؟ قال: قال سده البياض في سواد. قال قلت فما الكوز مجخياً؟ قوله: (إنك لجريء) بجيم مفتوحة وهمزة في آخره اسم فاعل من الجرأة وهي الإقدام على الصعب. وقيل: جريء غير مستحي.

(وفتنة الرجل في أهله) هو ما يعرض له معهم من سوء محبته لهم وشحه عليهم وشغله بهم أو لتفريطه (بما يلزم من القيام بحقوقهم).

وقوله (تكفرها الصلاة والصيام والصدقة).

ونقل ابن مفلح عن ابن هبيرة أنها المفروضات ثم أضيف إليها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وجعل بمنزلتها.

وقوله في الرواية الأخرى: تعرض الفتن على القلب كالحصير. قال الحميدي في

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الفتن باب الفتن التي تموج كموج البحر كذا بحاشية السندي ٢٢٨/٤ بلفظه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان برقم ٢٣١ باب الفتن التي تموج كموج البحر وأخرجه أحمد عن حذيفة ٤٠٥/٥.

بعض الروايات: والمعنى فيها أن الفتن تحيط بالقلوب كالمحصور المحبوس. يقال (حصره القوم) إذا أحاطوا به وضيقوا عليه.

وقال الليث حصير الجنب عرق يمتد معترضاً على الجنب إلى ناحية البطن، شبه إحاطتها بالقلوب بإحاطة هذا العرق بالبطن.

وقوله: (عوداً عوداً) هو بضم العين وفتحها، أي مرة بعد مرة.

وقوله: (فأي قلب أشربها) يقال: أشرب القلب هذا الأمر إذا دخل فيه وقبله وسكن فيه.

وقوله: (نكتة سوداء) أي نكت فيه أثر أسود. وهو دليل السخط وكذلك قال حالة الرضا نكتت فيه نكتة بيضاء. قوله: (مرباداً) بميم مضمومة، وراء ساكنة، وموحدة مفتوحة، وهمزة مكسورة، ودال مهملة مشددة منصوبة منونة وهو الذي في لونه إلى ربده.

وهو بين السواد والغبرة وقوله [كالكوز مجخياً] بميم مضمومة، ثم جيم مفتوحة، ثم خاء معجمة مكسورة ـ يعني مائلاً. وفسره بعض الرواة بأنه المنكوس ـ كما تقدم ـ.

ومعنى الحديث: أن القلب إذا افتتن خرجت منه حرمة المعاصي والمنكرات وخرج منه نور الإيمان كما يخرج الماء من الكوز إذا مال، والله أعلم.

وروى الحكيم الترمذي، وأبو موسى محمد بن أبي بكر المديني في الترغيب والترهيب ـ بسنديهما عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن سمرة ـ رضي الله عنه ـ قال: (خرج علينا رسول الله ـ ﷺ ـ ونحن في صفة بالمدينة فقام علينا. فقال: **(إني رأيت البارحة عجباً رأيت رجلاً من أمتي أتاه ملك الموت يقبض روحه فجاءه بره بوالديه فرد ملك الموت عنه ورأيت رجلاً من أمتي قد بسط عليه عذاب القبر فجاءه وضوؤه فاستنقذه من ذلك حتى قال لي في العاشرة: ورأيت رجلاً من أمتي قد احتوشته الزبانية فجاءه أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر فاستنقذه من أيديهم وأدخله في ملائكة الرحمة حتى قال: ورأيت رجلاً من أمتي ثمان عشرة مرة)** والحديث مطول)[1].

ورواه أبو القاسم إسماعيل الأصبهاني في الترغيب والترهيب ـ أيضاً ـ وفيه تقديم وتأخير.

---

(١) ذكره في مجمع الزوائد / ٢٧٠ وقال أخرجه البزار عن معاذ.

وكان أبو العباس ابن تيمية يعظم شأن هذا الحديث، وكذلك غيره من العلماء ـ رضي الله عنهم ـ.

وفي الترغيب والترهيب للأصبهاني بسنده، عن معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **(إنكم على بينة من ربكم ما لم تظهر فيكم سكرتان سكرة الجهل وسكرة حب العيش وأنتم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتجاهدون في سبيل الله وستحولون عن ذلك إذا ظهر فيكم حب الدنيا فلا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر ولا تجاهدون في سبيل الله فالقائمون يومئذ بالكتاب والسنة كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار)**(١).

ورواه أبو بكر ابن أبي الدنيا من طريق آخر ولفظه: «أنتم اليوم على بينة من ربكم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتجاهدون في سبيل الله، وستحولون عن ذلك إذا ظهر فيكم حب الدنيا فلا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر ولا تجاهدون في سبيل أنتم اليوم على بينة من ربكم ثم تظهر فيكم السكرتان سكرة الجهل، وسكرة حب العيش وستحولون عن ذلك، القائمون يومئذ بالإيمان سراً وعلانية كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ولهم أجر خمسين. قالوا: يا رسول الله منا أو منهم؟ قال: لا، بل منكم».

ورواه الحافظ أبو نعيم(٢) ـ في الحلية ـ وأبو الشيخ ابن حيان ـ في كتاب الأمثال ـ من حديث أنس مرفوعاً بلفظ: «أنتم اليوم على بينة من ربكم، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر، وتجاهدون في الله، ثم تظهر فيكم السكرتان: سكرة الجهل وسكرة حب العيش وستحولون عن ذلك فلا تأمرون بمعروف ولا تنهون عن منكر ولا تجاهدون في الله القائمون يومئذ بالكتاب والسنة لهم أجر خمسين صديقاً قالوا: يا رسول الله منا أو منهم؟ قال: لا بل منكم».

ورواه أبو نعيم (٣) ـ أيضاً ـ من حديث عائشة مرفوعاً: «غشيتكم السكرتان سكرة حب العيش وحبُّ الجهل فعند ذلك لا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر والقائمون بالكتاب وبالسنة كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار».

ورواه ـ أيضاً ـ من حديث عروة عن أبيه مرفوعاً: «غشيتكم السكرتان، سكرة الجهل

---

(١) ذكره بالمجمع ١٧٩/٧ عن عبد الرحمن بن سمرة وعزاه للطبراني وذكره بكنز العمال برقم ٤٣٥٩٢ وعزاه للحكيم الترمذي والبيهقي في الشعب.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤٩/٨.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤٨/٨، ٤٩.

وسكرة حب العيش، فعند ذلك لا تأمرون بمعروف ولا تنهون عن منكر».

وروى الإمام أحمد ـ في المسند ـ من حديث بنت أبي لهب ـ رضي الله عنها ـ قالت: قام رجل إلى النبي ـ ﷺ ـ وهو على المنبر. فقال: يا رسول الله أي الناس خير؟ فقال: ـ ﷺ ـ: (**خير الناس أقرؤهم وأتقاهم، وآمرهم بالمعروف، وأنهاهم عن المنكر، وأوصلهم للرحم**)(١).

رواه الحافظ أبو نعيم ـ في كتابه معرفة الصحابة ـ من حديث شريك، عن سماك، عن زوج درة، عن درة ـ رضي الله عنها ـ قالت: دخل علي النبي ـ ﷺ ـ فقلت: من خير الناس يا رسول الله؟ قال: (**أتقاهم وآمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر، وأوصلهم لرحمه**)(٢).

هكذا رواه عثمان بن أبي شيبة عن شريك خالفه الهيثم بن جميل وأحمد بن عبد الملك الحراني. فروياه عن شريك عن عبدالله بن عميرة عن زوج درة عن درة وهي بنت أبي لهب بن عبد المطلب.

ورواه الإمام ابن أبي الدنيا ـ في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والبيهقي في الزهد، وأبو الشيخ ابن حيان ـ في كتاب الثواب ـ والله أعلم.

وروى ابن خزيمة ـ في صحيحه، وأبو القاسم الأصبهاني بسنديهما عن عكرمة، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**على كل ميسم من الإنسان صلاة كل يوم. فقال رجل من القوم: يا رسول الله هذا من أشد ما أتيتنا به، قال رسول الله ـ ﷺ ـ: إن أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر صلاة، وحملك عن الضعيف صلاة، وإحالة القذر عن الطريق صلاة، وكل خطوة تخطوها إلى الصلاة صلاة**)(٣).

قوله: (الميسم) بالمثناة التحتية ـ هي العلامة أي على كل عضو موسوم بالصنع صنع الله.

وقيل: منسم بالنون بالمراد به العظم والله أعلم.

وفي الصحيحين(٤)، ومسند أحمد(٥)، وسنن النسائي(٦)، والبيهقي، وصحيحي

---

(١) أخرجه أحمد عن درة بنت أبي لهب ٦/ ٤٣٢.

(٢) ذكره في مجمع الزوائد كتاب الفتن ٧/ ٢٦٣ باب أهل المعروف وأهل المنكر، وعزاه لأحمد عن درة والطبراني في الكبير مختصراً. ورواه أبو نعيم في الحلية ٨/ ٣٨٣.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير عن ابن عباس مختصراً وذكره في كنز العمال برقم ١٦٤٢٥ مختصراً.

(٤) أخرجه البخاري في العتق ٢/ ٧٩ باب أي الرقاب أفضل.

(٥) وأحمد في مسنده ٢/ ٣٨٨.

(٦) أخرجه النسائي ٦/ ١٧ عن أبي هريرة.

الحاكم، وابن حبان، والمعجم الكبير للطبراني بألفاظ مختلفة، عن أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ قال: سألت رسول الله ـ ﷺ ـ: (أي العمل أفضل؟ قال: الإيمان بالله والجهاد في سبيله. قلت: أي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها. قلت: فإن لم أفعل؟ قال: تعين صانعاً أو تصنع لأخرق. قلت: يا رسول الله أرأيت إن ضعفت عن بعض العمل؟ قال: تكف شرك عن الناس، فإنها صدقة تصدق بها على نفسك).

هذا لفظ الصحيحين، وأحمد.

ورواه الأصبهاني من حديث أبي الدرداء عويمر. قال: (قلت: يا نبي الله إن مع الإيمان عملاً؟ قال: يرضخ مما رزقه الله. قال: يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر. قال: قلت: يا رسول الله أرأيت إن كان فقيراً لا يجد ما يرضخ به؟ قال: يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر قال: قلت: يا رسول الله إن كان عيياً لا يستطيع أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر؟ قال: يعين صانعاً أو يصنع لأخرق. قال: قلت: يا نبي الله إن كان أخرق ولا يستطيع أن يعين مغلوباً؟ قال: ما تريد أن تترك في صاحبك من خير؟ قال: ليمسكن أذاه عن الناس. قلت: يا نبي الله إذا فعل ذلك يدخل الجنة؟ قال: ما من مسلم أو مؤمن يفعل خصلة من هؤلاء إلا أخذت بيده حتى يدخل الجنة)[1].

(الرضخ) الصدقة اليسيرة.

و (الأخرق) الذي لا يحسن كسباً ولا يستطيع. وقيل الأخرق الذي لا رزق له ولا سياسة عنه والخرقان للنساء كذلك.

وقيل الأخرق الجاهل بما يجب أن يعمله.

وقيل الجاهل هو الأحمق والله أعلم.

وفي صحيح مسلم، وسنن أبي داود، والنسائي من حديث أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ أنه قال: (يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزي من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى)[2] هذا لفظ مسلم ولفظ أبي داود[3]: قال يصبح على كل سلامى من بني آدم صدقة. وتسليمه على من لقي صدقة وأمره بالمعروف

---

(١) ذكره في كنز العمال برقم ٤٣٥٥٢ وقال أخرجه الطبراني في الكبير والبيهقي في الشعب عن أبي ذر.
(٢) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين حديث رقم ٨٤.
(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب باب إماطة الأذى عن الطريق برقم ٥٠٨٢.

صدقة ونهيه عن المنكر صدقة. وإماطة الأذى عن الطريق صدقة. وبصعد أهله صدقة ويجزي من ذلك كله ركعتان من الضحى.

زاد في رواية: قالوا: يا رسول الله أحدنا يقضي شهوته فيكون له صدقة؟ قال: أرأيت إن وضعها في غير حلها ألم يكن يأثم؟.

وحكى صاحب الأطراف رواية أبي داود للنسائي، وروى الحديث بلفظ آخر. وقال أهل اللغة: السلامى ـ بضم السين المهملة، وتخفيف اللام، وفتح الميم ـ المفصل.

وفي صحيح مسلم، وسنن النسائي ـ أيضاً ـ من حديث عبدالله بن فروخ، أنه سمع (عائشة) ـ رضي الله عنها ـ تقول: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **(إنه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل فمن كبر الله، وحمد الله، وهلل الله، وسبح الله، واستغفر الله، وعزل حجراً عن طريق الناس أو شوكة أو عظماً عن طريق الناس، وأمر بمعروف أو نهى عن منكر، عدد تلك الستين وثلاثمائة مفصل، فإنه يمشي ـ يومئذ ـ وقد زحزح نفسه عن النار)**[1].

قال أبو توبة الربيع بن نافع، وربما قال: (يمسي) يعني بالمهملة. وفي رواية ـ بعد قوله: (عن منكر) ـ أو علم خيراً أو تعلمه.

قوله: (مفصل) بفتح الميم وكسر الصاد.

و (فروخ) ـ بفتح الفاء، وتشديد الراء، آخره خاء معجمة ـ أعجمي لا ينصرف ـ والله أعلم.

وروى الترمذي، وابن حبان ـ في صحيحه ـ من حديث أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **(تبسمك في وجه أخيك لك صدقة وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة، وإرشادك الرجل في أرض الضلال لك صدقة، وإماطتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق لك صدقة، وإفراغك من دلوك في دلو أخيك لك صدقة)**[2].

قال الترمذي: حديث حسن.

ورواه ابن حبان بلفظ: **(ليس من نفس ابن آدم إلا عليها صدقة في كل يوم طلعت فيه الشمس. قيل: يا رسول الله ومن أين لنا صدقة نتصدق بها؟ فقال: إن أبواب الخير لكثيرة: التسبيح والتحميد، والتكبير، والتهليل، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتميط الأذى**

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب بيان اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف حديث رقم ٥٤.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة باب صنائع المعروف عن ابن مسعود برقم ١٩٥٦.

عن الطريق وتسمع الأصم، وتهدي الأعمى، وتدل المستدل على حاجته، وتسعى بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث، وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف فهذا كله صدقة منك على نفسك)[1].

وقد تقدم بعض روايات هذا الحديث.

ورواه البزار، والطبراني من حديث ابن عمر. ولفظه: (إن تبسمك في وجه أخيك يكتب لك به صدقة، وإماطتك الأذى عن الطريق يكتب لك به صدقة. وإن أمرك بالمعروف صدقة وإرشادك الضال يكتب لك به صدقة)[2].

(أرض الضلال) يعني المضلة.

(والإماطة) الإزالة.

(والأذى) كل ما يتأذى منه في الطريق دق أو جل. قاله أهل اللغة وروى الحافظ أحمد البيهقي، عن ليلى امرأة بشير بن معبد المعروف بابن الخصاصية عن زوجها بشير ـ رضي الله عنه ـ أنه سأل النبي ـ ﷺ ـ أصوم يوم الجمعة ولا أكلم ذلك اليوم أحداً؟ فقال النبي ـ ﷺ ـ: (لا تصم يوم الجمعة إلا في أيام هو أحدها في شهر وأن لا تكلم أحداً فلعمري لأن تكلم فتأمر بمعروف أو تنهى عن منكر خير من أن تسكت)[3].

وروى أبو حفص عمر بن شاهين، من طريق عبد الرحمن بن عمر بن جبلة. قال: حدثتنا حبة بنت شماخ قالت: حدثتني بهية، عن أبيها. قال: سألت رسول الله ـ ﷺ ـ أي الأعمال أفضل؟ قال: (إسباغ الوضوء، والصلاة لوقتها، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فأمر بالمعروف ما استطعت وأن تلقى الله ـ عزَّ وجلَّ ـ ولسانك (رطب) من ذكره).

وروى الحافظ ابن أبي الدنيا بإسناده عن أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: (من كان عليه سلطان فأراد أن يذله نزع الله ربقة الإسلام من عنقه حتى يعود فيكون فيمن يعزه)[4].

---

(١) وأخرجه ابن حبان عن أبي ذر ٥/ ١٦٠.

(٢) أخرجه البزار في المسند كذا في كشف الأستار جـ ١/ ٤٥٤ كتاب صدقة التطوع باب فيما يؤجر فيه المؤمن حديث رقم ٩٥٦.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٥/ ٢٢٥ عن بشير والبيهقي في السنن الكبرى ٧٦/١٠ وذكره في فتح الباري ٤/ ٢٣٤.

(٤) ذكره في مجمع الزوائد ٥/ ١٦ بنحوه عن أبي ذر وعزاه لأحمد في المسند.

أمرنا رسول الله ألا يغلبونا على ثلاث: أن نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر ونعلم الناس السنن ورواه الإمام أحمد ـ في المسند ـ بأتم من هذا. فقال: إن رسول الله ـ ﷺ ـ خطبنا. فقال: **(إنه كائن بعدي سلطان فلا تذلوه فمن أراد أن يذله فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، وليس بمقبول منه (توبة) حتى يسد ثلمته التي ثلم وليس بفاعل، ثم يعود فيكون فيمن يعزه، ثم أمرنا رسول الله ـ ﷺ ـ أن لا يغلبونا على أن نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر، ونعلم الناس السنن)**(١).

(الرِبقة) بكسر الراء وفتحها ـ واحدة الربق وهي عرى في حبل الشد إليهم والله أعلم.

وروى الإمام أحمد ـ في المسند ـ من حديث أبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **(والذي نفس محمد بيده إن المعروف والمنكر خليقتان ينصبان للناس يوم القيامة فأما المعروف فيبشر أصحابه ويوعدهم الخير وأما المنكر فيقول: إليكم وما يستطيعون له إلا لزاماً)**(٢).

وروى الطبراني ـ في المعجم الأوسط ـ من حديث أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ قالت قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **(صنائع المعروف تقي مصارع السوء، والصدقة خفياً تطفىء غضب الرب، وصلة الرحم تزيد في العمر، وكل معروف صدقة، وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة، وأهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة وأول من يدخل الجنة أهل المعروف)** (٣).

وروى علي بن معبد ـ في كتاب الطاعة والمعصية ـ بسنده، عن يحيى بن عطاء، عن النبي ـ ﷺ ـ قال: **(ما جميع أعمال البر والجهاد في سبيل الله عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا كنفثه في بحر لجي)** (٤). قال الحافظ زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن العراقي: ولا أدري من يحيى بن عطاء فهو مرسل أو معضل انتهى.

---

(١) ذكره في مجمع الزوائد ٥/ ٢١٦ وقال أخرجه أحمد عن أبي ذر، أحمد ٥/ ١٦٥.

(٢) أحمد ٤/ ٣٩١.

(٣) ذكره في الترغيب والترهيب جـ ٢/ ٣٢ رقم ٥ كتاب الصدقات الترغيب في صدقة السر.

(٤) ذكره في الإحياء جـ ٢/ ٢٩٣ ط عباس الحلبي في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باب وجوب الأمر بالمعروف ص ٣٩٣ وقال فيه العراقي: أخرجه الديلمي في الفردوس مقتصراً على الشطر الأول وروى الشطر الثاني علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية. انظر إتحاف السادة المتقين ٧/ ٨.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخه ٢/ ٣٠٤ ط دمشق.

وروى أبو منصور شهردار الديلمي في كتاب الفردوس من حديث جابر مرفوعاً بنحوه. وروى أبو بكر بن أبي الدنيا بسنده عن وهيب بن الورد مولى بني مخزوم رحمه الله قال: لقي عالم عالماً هو فوقه في العلم فقال: يرحمك الله ما الذي أخفي من عملي؟ قال ما يظن بك أنك لم تعمل حسنة قط إلا أداء الفرائض. قال يرحمك الله فما الذي أعلن من عملي؟ قال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإنه دين الله الذي بعث به أنبياءه إلى عباده وقد اجتمع الفقهاء على قول نبي الله ﷺ: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ﴾[1] وما بركته تلك؟ قال: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أين ما كان[2].

وروى ابن أبي الدنيا أيضاً بسنده عن العلاء بن عبد الرحمن الجهني رحمة الله عليه. قال: حدثني الذي سمع علياً. قال: الجهاد على أربع شعب على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصدق في المواطن وشنآن الفاسقين. فمن أمر بالمعروف شد ظهر المؤمن ومن نهى عن المنكر أرغم أنف المنافق ومن صدق في المواطن قضى ما عليه. ومن شنى الفاسقين وغضب لله غضب الله له، قال: فقام الرجل إلى علي رضي الله عنه فقبل رأسه.

وبسنده عن الحسن بن علي بن حسن عن أبيه عن جده قال كان يقال: لا يحل لعين مؤمنة ترى الله يعصى فتطرف حتى تغيره.

وفي مسند الإمام أحمد من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **(من أنعش حقاً بلسانه جرى (الله) له أجره حتى يأتي يوم القيامة فيوفيه الله ثوابه. . .)**[3]. ورواه الطبراني في مكارم الأخلاق.

وفي رواية لأحمد: (ما من رجل ينعش بلسانه حقاً فعمل به بعده إلا جرى عليه أجره إلى يوم القيامة ثم وفاه الله ـ تعالى ـ ثوابه يوم القيامة)[4].

ورواه البيهقي ـ في شعب الإيمان ـ.

قوله (ينعش) أي يقول ويذكر.

وروى أبو الفتح نصر بن إبراهيم ـ في كتاب الحجة ـ بسنده ـ عن عبدالله بن موهب عن عصمة بن مالك الخطمي ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (لمقام أحدكم

---

(١) سورة مريم: ٣١.

(٢) تفسير ابن كثير سورة مريم.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/ ١٨٠ في ترجمة عبدالله بن المبارك.

(٤) أخرجه أحمد ٣/٢٦٦.

في الدنيا يتكلم بكلمة يحق بها حقاً، أو يبطل بها باطلاً خير له من هجرة معي)[1].

وروى الإمام أحمد، وابن حبان ـ في صحيحه ـ من حديث أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ قال: (أوصاني خليلي ـ ﷺ ـ بصلة الرحم وإن أدبرت، وأمرني أن أقول الحق وإن كان مراً)[2].

ورواه ابن أبي الدنيا ـ ولفظه: (أوصاني رسول الله ـ ﷺ ـ بقول الحق وإن كان مراً، وأوصاني أن لا تأخذني في الله لومة لائم)[3].

وروى البيهقي من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (ما من صدقة أحب إلى الله ـ عزَّ وجلَّ ـ من قول الحق)[4].

وقال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: من كان على الحق فهو جماعة وإن كان وحده.

وقال ـ أيضاً ـ: تكلموا بالحق تُعرفوا واعملوا به تكونوا من أهله.

وروى محمد بن سعد ـ بسنده ـ عن محمد بن مسلم الزهري أن رجلاً قال لعمر بن الخطاب: ألا أكون بمنزلة من لا يخاف في الله لومة لائم. فقال: أما أن تلي من أمر الناس شيئاً فلا تخف في الله لومة لائم، وأما وأنت خلو من أمرهم فآليت على نفسك وأمر بالمعروف وانه عن المنكر.

وقال ـ أيضاً ـ: لا يقيم أمر الناس إلا رجل يتكلم بلسانه، يخاف الله في الناس، ولا يخاف الناس في الله.

فصل ـ ٢٣ ـ

ما ورد في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الحث على تعلم وتطبيق أحكام الشرع لأنها تحيي القلوب

ومما ورد في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الدلالة على الخير وتعليمه

---

(١) أخرج نحوه ابن أبي عاصم في السنة ٢/ ٦٢٠ عن سعيد بن زيد بلفظ: (لمقام أحدكم في سبيل الله أفضل من عمرة أحدكم). وأخرج نحوه الطبراني عن سهل بن سعد (لمقام أحدكم في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها...) كنز العمال برقم ٥٥٨٩ بلفظه وعزاه عن أبي نعيم عن عصمة بن مالك.

(٢) أخرجه أحمد في الزهد ١٢٣ برقم ٣٩٩.

(٣) أخرج نحوه الطبراني عن أبي ذر ٢/١٦٦.

(٤) ذكره في جامع الأحاديث ٥/٥٨٩ برقم ١٨٨٢٠ وعزاه للبيهقي في الشعب عن أبي هريرة.

ما روي عن سعيد بن جبير. أنه قال ـ عند قوله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ﴾(١). الأواه المعلم للخير.

وقال ـ تعالى ـ: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾(٢). فالإنذار: إحياء المنذر بماء العلم.

وثبت في الصحيحين، وسنن أبي داود من حديث سهل بن سعد الساعدي ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ(٣) ـ قال: (**لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم**)(٤).

قوله: (**حمر النعم**) ـ بضم الحاء المهملة وإسكان الميم، والنعم بفتح النون ـ لون محمود من الإبل.

أي تكون لك، تتصدق بها. وقيل: تملكها. والله أعلم.

وفي صحيح مسلم ومسند أحمد، وسنن ابن خبان من حديث ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: (**لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالاً فسلط على هلكته في الحق ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها**)(٥).

والحسد ـ هنا ـ يراد به الغبطة، وتمنى مثل ما لأخيه مسلم من غير زوال النعمة عنه، والله أعلم.

وفي صحيح مسلم، ومسند أحمد، وسنن أبي داود والترمذي من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: (**من دعى إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً**)(٦).

---

(١) سورة التوبة: ١١٤.

(٢) سورة التوبة: ١٢٢.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد باب قول النبي: رجل أتاه الله القرآن فهو يقوم به ٤/٣٠٥ بحاشية السندي، ومسلم في صلاة المسافرين باب فضل من يقوم بالقرآن حديث رقم ٢٦٦.

(٤) أخرجه البخاري جـ ٢/ ٣٠٠ باب فضائل الصحابة مناقب علي، وأحمد في المسند ٥/ ٥٣٣.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب العلم باب الاغتباط في العلم ١/ ٢٤ عن ابن مسعود وأخرجه مسلم في صلاة المسافرين باب فضل من يقوم بالقرآن رقم ٢٦٨ وأخرجه أحمد ١/ ٣٨٥.

(٦) أخرجه أحمد ٢/٣٩٧ ومسلم في كتاب العلم باب من سن سنة حسنة حديث رقم ١٦ جـ ٢/٧٠٥، =
جـ ٤/ ٢٠٥٩ عن جرير.

ورواه مالك في الموطأ مرسلاً. وقال فيه: «ما من داع يدعو إلى هدى.. وما من داع يدعو إلى ضلالة..» وذكر الحديث.

ولأحمد - أيضاً - وابن ماجه. قال: جاء رجل إلى النبي - ﷺ - فحث على الصدقة. فقال رجل: عندي كذا وكذا. قال: فما بقي من المجلس رجل إلا قد تصدق بما قل أو كثر.

فقال رسول الله - ﷺ -: **(من سن خيراً فاستن به، كان له أجره كاملاً ومن أجور من استن به لا ينقص من أجورهم شيئاً ومن استن شراً فاستن به فعليه وزره كاملاً ومن أوزار الذين استنوا به لا ينقص من أوزارهم شيئاً)**(1).

وروى أحمد - أيضاً - والحاكم نحوهن من حديث حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - قال الحاكم فيه: صحيح الإسناد.

وفي المسند - أيضاً - وجامع الترمذي من حديث جرير بن عبدالله - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: **(من سن سنة خير فاتبع عليها فله أجره، ومثل أجور من تبعه غير منقوص من أجورهم شيئاً، ومن سن سنة شر فاتبع عليها، كان عليه وزره ومثل أوزار من تبعه غير منقوص من أوزارهم شيئاً)**(2).

وقال الترمذي حسن صحيح.

وروى مسلم، وأحمد - أيضاً - بزيادة وفيها: (من سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء. ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء)(3).

ورواه ابن ماجه من حديث أبي جحيفة وهب بن عبدالله بنحوه وقال فيه: فعمل بها بعده.

وفي سنن ابن ماجه - أيضاً - من حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن رسول الله - ﷺ - أنه قال: **(أيما داع دعا إلى ضلالة فاتبع، فإن له مثل أوزار من تبعه لا**

= وأخرجه الترمذي في كتاب العلم باب ١٤ من دعا إلى هدى فاتبع حديث رقم ٢٦٧٤، ٢٦٧٥ تحقيق عطوة. وابن ماجه في المقدمة حديث رقم ٢٠٦.

(1) أخرجه أحمد ٢/ ٥٢٠ وأخرجه ابن ماجه في المقدمة حديث رقم ٢٠٧.

(2) الترمذي في كتاب العلم باب ١٥ من دعى إلى هدى فاتبع برقم ٢٦٧٥ وأحمد ٤/ ٣٦٢.

(3) رواه مسلم في كتاب الزكاة باب ٢٠ الحث على الصدقة رقم الحديث ٦٩، وابن ماجه في المقدمة برقم ٢٠٧.

ينقص من أوزارهم شيء، وأيما داع دعا إلى هدى فاتبع فإن له مثل أجور من تبعه لا ينقص من أجورهم شيء)(١).

وروى الطبراني ـ في الكبير ـ بإسناد لا بأس به، عن واثلة بن الأسقع مرفوعاً: (من سن سنة حسنة فله أجرها ما عمل بها في حياته وبعد مماته حتى تترك، ومن سن سنة سيئة فعليه إثمها حتى تترك، ومن مات مرابطاً جرى عليه عمل المرابط حتى يبعث يوم القيامة)(٢).

وفي جامع الترمذي، وغيره من حديث عمرو بن عوف ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال لبلال بن الحارث يوماً: (**اعلم ـ يا بلال. قال: ما أعلم يا رسول الله؟ قال: اعلم أنه من أحيا سنة من سنتي أميتت بعدي كان له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، ومن ابتدع ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئاً)**(٣).

قال الترمذي: حسن صحيح.

ورواه ابن ماجه في سننه، ولم يذكر بلال بن الحارث.

وفي صحيح مسلم، ومسند أحمد، وسنن أبي داود، والترمذي من حديث أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدري ـ رضي الله عنه ـ قال: كنت جالساً عند رسول الله ـ ﷺ ـ فجاء رجل فقال: (إني أبدع بي يا رسول الله فاحملني. فقال: ما عندي ما أحملك عليه فقال رجل: أنا أدله على من يحمله فقال رسول الله ـ ﷺ ـ من دل على خير فله مثل أجر فاعله)(٤). هذه رواية مسلم، وأحمد.

(ورواية أبي داود، والترمذي، فقال له رسول الله ـ ﷺ ـ: ائت فلاناً. . فأتاه فحمله)(٥).

وذلك الحديث رواه الترمذي ـ أيضاً ـ من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال:

---

(١) ابن ماجه في المقدمة حديث رقم ٢٠٥.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير ٢/ ٧٤.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب العلم باب ١٦ الأخذ بالسنة واجتناب البدعة. رقم ٢٦٧٧ بتحقيق عطوة.
وأحمد في مسنده ٤/٣٥٧، ٣٥٩، ٣٦٠.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة باب ٣٨ فضل إعانة القارىء حديث رقم ١٣٣ وأحمد في مسنده ٤/ ١٢٠.

(٥) أبو داود كتاب الأدب باب الدال على الخير برقم ٤٩٦٦ مختصر سنن أبي داود للمنذري.
وأخرجه الترمذي في العلم ١٤ باب الدال على الخير كفاعله برقم ٢٦٧٠، ٢٦٧١ ط حلبي بتحقيق عطوة.

أتى النبي ـ ﷺ ـ رجل يستحمله، فلم يجد ما يحمله، فدله على آخر فحمله فأتى النبي ـ ﷺ ـ فأخبره فقال: (**الدال على الخير كفاعله**)[١].

ورواه البزار وزاد «والله يحب إغاثة اللهفان».

(وروى نحوه ابن حبان[٢] ـ في صحيحه ـ من حديث ابن مسعود. ورواه البزار مختصراً. «الدال على الخير كفاعله»).

ورواه الطبراني في الأوسط، والكبير من حديث سهل بن سعد)[٣].

قوله: أُبدع بي ـ بضم الهمزة وكسر الدال يعني عطبت ركابي. يقال: أُبْدِعَ به إذا كَلَّتْ ركابه وعطبت، وبقي منقطعاً به)[٤].

قال العلماء: المراد بمثل أجر فاعله ـ أن له ثواباً بذلك الفعل كما أن لفاعله ثواباً ولا يلزم أن يكون قدر ثوابهما سواء. والله أعلم.

وروى «الحاكم»[٥] من حديث علي موقوفاً. في قوله ـ تعالى ـ: ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾[٦].

قال: علموا أهليكم الخير.

وقال: صحيح على شرطهما.

وروى البيهقي، وأبو يعلى الموصلي من حديث أنس مرفوعاً: (ألا أخبركم عن الأجود الأجود؟ الله الأجود الأجود، وأنا أجود ولد آدم، وأجودكم من بعدي رجل علم علماً فنشر علمه، يبعث يوم القيامة أمة وحده، ورجل جاد بنفسه لله ـ عزَّ وجلَّ ـ حتى يقتل)[٧].

وسيأتي ـ في الباب العاشر ـ إن شاء الله تعالى ـ بمنه وكرمه.

وروى الطبراني ـ في الأوسط ـ من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ مرفوعاً: (مثل

---

(١) الترمذي كتاب العلم ١٦ باب الأخذ بالسنة واجتناب البدعة حديث رقم ٢٦٧٦، ٢٦٧٨ وقال الترمذي حسن صحيح.

(٢) وأخرجه ابن حبان في صحيحه عن ابن مسعود ١/ ٢٥٥، ٣/ ٨٩ مرفوعاً بلفظ (من دل على خير فله مثل أجر فاعله).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير ١٧/ ٦٢٢.

(٤) كذا في لسان العرب لابن منظور والنهاية في غريب الحديث ١/ ١٠٧.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/ ٤٩٤ كتاب التفسير.

(٦) سورة التحريم: ٦.

(٧) مسند أبو يعلى مسند أنس ٥/ ١٧٦.

الذي يتعلم العلم ثم لا يحدث به كمثل الذي يكثر الكنوز ولا ينفق منه)[1].

وروى ـ أيضاً ـ في الكبير ـ من حديث ابن عباس مرفوعاً: ناصحوا في العلم، فإن خيانة أحدكم في علمه أشد من خيانته في ماله والله مسائلكم يوم القيامة.

وروى ابن ماجه من حديث أنس مرفوعاً: (من علم علماً فله أجر من عمل به لا ينقص من أجر العامل شيء)[2].

وروى أيضاً أبو الشيخ ابن حيان من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ مرفوعاً: (أفضل الصدقة أن يتعلم المرء المسلم علماً، ثم يعلمه أخاه المسلم)[3].

وروى البيهقي، وغيره من حديث جابر مرفوعاً: (يبعث العالم والعابد فيقال للعابد ادخل الجنة، ويقال للعالم: اثبت حتى تشفع للناس بما أحسنت أدبهم)[4].

وفي سنن ابن ماجه من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **(ما من داع يدعو إلى شيء إلا وقف يوم القيامة لازماً لدعوته ما دعا إليه، وإن دعا رجل رجلاً)**[5].

وفي جامع الترمذي من حديث أبي أمامة مرفوعاً: **(إن الله وملائكته وأهل السماوات وأهل الأرض حتى النملة في جحرها، وحتى الحوت في البحر ليصلون على معلم الناس الخير)**[6].

وقال غريب: وفي بعض النسخ: حسن صحيح.

ورواه البزار من حديث عائشة مختصراً. قال: **(معلم الناس الخير يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر)**[7].

---

(١) ذكره في مجمع الزوائد كتاب العلم باب من كتم علماً ١/ ١٦٤ وعزاه للطبراني في الأوسط.

(٢) أخرجه ابن ماجه في المقدمة باب ٢٠ ثواب معلم الناس الخير حديث رقم ٢٤٠.

(٣) سنن ابن ماجه المقدمة حديث رقم ٢٤٣.

(٤) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١/ ٢٢، وذكره الزبيدي في إتحاف السادة المتقين بشرح الأحياء ١/ ٨٥، ١٠٨ وذكره الشجري في الآمالي ١/ ٥٢، ٦٧.

وذكره في الترغيب والترهيب للمنذري في كتاب العلم باب فضل العلماء وشرفهم إذا عملوا حديث ٣٥ وعزاه للبيهقي وغيره.

(٥) ابن ماجه في المقدمة باب ١٤ رقم الحديث ٢٠٨ جـ ١/ ٧٥.

(٦) وأخرجه الترمذي بلفظه برقم ٢٦٨٥ كتاب العلم باب فضل الفقه على العبادة، الدر المنثور ٥/ ٢٥١.

(٧) كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب العلم باب فضل العالم والمتعلم جـ ١/ ٨٢ حديث ١٢٣.

وروى ابن ماجه بإسناد حسن، عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: (يا أبا ذر لأن تغدو فتعلم آية من كتاب الله، خير لك من أن تصلي مائة ركعة. ولأن تغدو فتعلم باباً من العلم عمل به أو لم يعمل، خير لك من أن تصلي ألف ركعة)(١).

وروى أيضاً - من حديث أبي هريرة مرفوعاً: (من دخل مسجدي هذا لم يأته إلا لخير يتعلمه أو يعلمه، فهو كالمجاهد في سبيل الله. ومن جاء لغير ذلك فهو كالذي ينظر إلى متاع غيره)(٢).

وروى الطبراني - في المعجم الكبير(٣) - نحوه من حديث أبي هريرة.

وروى في الكبير(٤) - أيضاً - من حديث أبي أمامة مرفوعاً: (من غدا إلى المسجد لا يريد إلا أن يتعلم خيراً أو يعلمه كان له كأجر حاج تاماً حجته) ورجاله كلهم موثقون.

وفي جامع الترمذي من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: (تعلموا الفرائض والقرآن وعلموا الناس).

(وقد روى عن ابن مسعود نحوه بمعناه)(٥).

وروى الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة مرفوعاً: (من علم عبداً آية من كتاب الله فهو مولاه، لا ينبغي أن يخذله ولا يستأثر عليه)(٦).

وفي كتاب الحلية - لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني - بسنده، عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً: (ما أهدى مسلم إلى أخيه هدية أفضل من كلمة تزيده هدى أو ترده عن ردى)(٧).

---

(١) ابن ماجه في المقدمة حديث رقم ٢١٩ باب ١٦٠ فضل من تعلم القرآن وعلمه.

(٢) أخرجه ابن ماجه في المقدمة كتاب العلم باب فضل من تعلم العلم برقم ٢٢٧.

(٣) الطبراني في المعجم الكبير ٦/ ١٧٥.

(٤) مجمع الزوائد ١/ ١٢٣ وعزاه للطبراني في الكبير والترمذي عن سهل بن سعد.

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب الفرائض برقم ٢٠٩١ باب رقم ٢ عن أبي هريرة جـ ٤/ ٤١٤ ط حلبي بتحقيق عطوة.

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير ٨/ ١٣١، ١٣٢ حديث ٧٥٢٨.

(٧) أخرجه ابن خير ص ٨ عن ابن عباس وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١/ ٦١ وابن عساكر ١/ ١١ ط سوريا. وذكره في الدر المنثور ١/ ٣٣٨ وفي كشف الخفا ٢/ ٢٥٣ وقال رواه البيهقي في الشعب وأبو نعيم والديلمي وغيرهم.

ورواه (البيهقي) - في الشعب - ولفظه من كلمة حكمة يزيده الله بها هدى ويرده بها عن ردى)[1].

وروى أبو القاسم الطبراني - في الكبير - من حديث ابن عباس مرفوعاً: (**نعم العطية كلمة حق تسمعها، ثم تحملها إلى أخ لك مسلم فتعلمها إياه**)[2].

وقال الحافظ عبد العظيم المنذري: ويشبه أن يكون موقوفاً. انتهى.

وروى أبو موسى المديني نحوه، من حديث زيد بن أسلم، عن أبيه مرفوعاً بلفظ «نعمت الهدية، ونعمت العطية الكلمة من كلام الحكمة يسمعها الرجل فينطوي عليها حتى يؤديها إلى أخيه».

وروى الطبراني - في الأوسط - من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: (**اللهم ارحم خلفائي. قلنا يا رسول الله ومن خلفاؤك؟ قال: الذين يأتون من بعدي يروون أحاديثي ويعلمونها الناس**)[3].

وروى أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس بسنده، عن ابن مسعود مرفوعاً: (**من تعلم باباً من العلم ليعلم الناس العلم أعطي ثواب سبعين صديقاً**)[4].

وروى الحافظ أبو نعيم بإسناد حسن عن أبي هريرة مرفوعاً: (**ما من رجل تعلم كلمة أو كلمتين أو ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً مما فرض الله - عزَّ وجلَّ - فيتعلمهن ويعلمهن إلا دخل الجنة**)[5].

قال أبو هريرة: فما نسيت حديثاً بعد إذ سمعتهن من رسول الله - ﷺ -.

وفي صحيح مسلم[6]، وغيره من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: (**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**).

---

(١) جامع الأحاديث ٥/ ٥٣٤ برقم ١٨٤٩٨ وعزاه للبيهقي.

(٢) الطبراني في الكبير ١٢/ ٤٣ برقم ١٢٤٢١.

(٣) مجمع الزوائد ١/ ١٢٦ كتاب العلم باب فضل مجالسة العلماء وعزاه للطبراني في الأوسط.

(٤) كذا في إحياء علوم الدين فضيلة التعليم، قال العراقي رواه الديلمي بالفردوس.

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/ ١٥٩ ترجمه الحسن البصري.

(٦) صحيح مسلم كتاب الوصية باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته حديث رقم ١٤.

وروى ابن ماجه بإسناد صحيح، عن قتادة مرفوعاً: (**خير ما يخلف الرجل من بعده ثلاثاً: ولداً صالحاً يدعو له، وصدقة تجري يبلغه أجرها وعلماً يعمل به من بعده**)(١).

وروي ـ أيضاً ـ بإسناد حسن، وروى البيهقي، وابن خزيمة ـ في صحيحه من حديث أبي هريرة ـ أيضاً ـ مرفوعاً: (**إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علماً علمه ونشره..**)(٢) الحديث.

وروى الطبراني ـ أيضاً ـ في المعجم الأوسط ـ من حديث ابن عباس.

وروى الطبراني في الكبير حديث سمرة بن جندب مرفوعاً: (**ما تصدق الناس بصدقة مثل علم ينشر**)(٣).

مرفوعاً: (**علماء هذه الأمة رجلان: رجل آتاه الله علماً فبذله للناس ولم يأخذ عليه طمعاً ولم يشتر به ثمناً فذلك تستغفر له حيتان البحر ودواب البر والطير في جو السماء، ويقدم على الله سيداً شريفاً حتى يرافق المرسلين ورجل آتاه الله علماً فبخل به على عباد الله وأخذ عليه طمعاً واشترى به ثمناً فذلك يلجم بلجام من نار يوم القيامة وينادي مناد: هذا الذي آتاه الله علماً فبخل به عن عباد الله وأخذ عليه طمعاً واشترى به ثمناً وكذلك حتى يفرغ من الحساب**)(٤).

وفي كتاب الزهد والرقائق ـ لابن المبارك ـ بمسنده، عن الحسن البصري ـ رحمة الله عليه ـ قال: (من استطاع منكم أن يكون إماماً لأهله إماماً لحيه إماماً لمن وراء ذلك، فإنه ليس شيء يؤخذ عنك إلا كان لك منه نصيب)(٥).

وبسنده، عن حماد بن أبي سليمان ـ رحمة الله عليه ـ قال: (يجيء رجل يوم القيامة فيرى عمله محتقراً، فبينما هو كذلك إذ جاء مثل السحاب حتى يقع في ميزانه فيقال: هذا ما كنت تعلم الناس الخير فورث بعدك فأجرت فيه)(٦).

---

(١) ابن ماجه في المقدمة باب ٢٠ ثواب معلم الناس الخير حديث ٢٤١، ورواه ابن حبان في صحيحه ٧/ ٢٠٢ عن أبي قتادة.

(٢) الترغيب والترهيب للمنذري كتاب العلم باب ثواب من علم وعلم.

(٣) المعجم الكبير للطبراني ٧/ ٢٣١ حديث رقم ٦٩٦٤.

(٤) مجمع الزوائد ١/ ٢٤ كتاب العلم وعزاه للطبراني في الأوسط.

(٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد باب التواضع ص ٢٩٢ برقم ٨٥٤.

(٦) ابن المبارك في الزهد برقم ١٣٨٤ ص ٤٨٦.

وقال عيسى ـ عليه السلام ـ: (من علم وعمل وعلم فذلك يدعى عظيماً في ملكوت السماوات)[1].

ورواه الترمذي ـ في جامعه ـ بسنده، عن الفضيل بن عياض وقال يحيى بن معاذ: مثل الواعظ الحكيم، مثل الصياد يصيد العباد من أفواه الشياطين. فالدنيا بحره، والحكمة شبكته، وقلوب الناس صيده فلو لم يصد في عمره إلا واحداً لكان قد حصل له خير كثير.

وسأل سليمان بن عبد الملك، أبا حازم. فقال: من أكيس الناس؟ قال رجل ظفر بطاعة الله فعمل بها، ثم دل الناس عليها.

والقوي الكامل من أوصل النفع للسالكين والهداية للحائرين وكمل به الناقص، ورجع به الناكص. وقوى به المضعوف، واستعان به الملهوف. فهذا من خلفاء الرسل حقاً والداعي إلى الله صدقاً.

وقد رجح كثير من العلماء ـ رضي الله عنهم ـ حق المعلم على حق الوالد. وقالوا في الوالد: إنه إنما أوجد نطفة يأكلها الدود غداً، والمعلم سبب بقاء الروح في النعيم المقيم بالعلم الذي ألقى إليها.

وقد جاء في قراءة «عائشة الشاذة»: النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاتهم وأنشد:

من علم الناس فهو خير أب   ذاك أبو الروح لا أبو النطف

ومن حقوق الإخوة في الدين: التعليم والنصيحة، فليس حاجة أخيك إلى العلم بأقل من حاجته إلى المال فإن كنت غنياً بالعلم فعليك مواساته من فضلك، وإرشاده إلى كل ما ينفعه في الدين والدنيا وذلك من مراتب الجود، بل الجود بالعلم أفضل من الجود بالمال، لأن العلم أشرف من المال. فمن الجود أن تبذله لمن يسألك عنه بل تطرحه عليه طرحاً. فإن علمته وأرشدته فلم يعمل بمقتضى العلم فعليك نصحه.

وأما الأولاد والأهلون فحقوقهم أعظم وتعليمهم آكد، قال قتادة في قوله ـ تعالى ـ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾[2]. (تأمرهم بطاعة الله، وتنهاهم عن معصية الله، وأن تقوم عليهم بأمر الله تأمرهم به وتساعدهم عليه).

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب العلم باب ١٩ فضل الفقه على العبادة حديث رقم ٢٦٨٥ جـ ٥/ ٥٠ وعزاه للفضيل بن عياض من قوله.

(٢) سورة التحريم: ٦.

وقال الضحاك، ومقاتل: حق على المسلم أن يعلم أهله وإماءه، وعبيده ما فرض الله عليهم وما نهاهم عنه.

وفي معنى هذه الآية الحديث الذي رواه الإمام أحمد، وأبو داود والترمذي من حديث سبرة، عن أبيه، عن جده. قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**مروا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين، وإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها**)(١).

هذا لفظ أبي داود.

وقال الترمذي: حديث حسن.

وروى أبو داود نحوه من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

قال الفقهاء: (وهكذا في الصوم، ليكون ذلك تمريناً له على العبادة لكي يبلغ وهو مستمر على العبادة والطاعة ومجانبة المعصية وترك المنكر)(٢). والله أعلم.

فصل ـ ٢٤ ـ
وجوب تبليغ الشرع وأن ذلك يثمر نضارة الوجه

وروى الإمام أحمد(٣)، وأبو داود، والترمذي(٤) من حديث أبان بن عثمان. قال: خرج زيد بن ثابت ـ رضي الله عنهم ـ من عند مروان نصف النهار، قلنا: ما بعث إليه في هذه الساعة إلا لشيء سأله عنه، فقمنا فسألناه، فقال: نعم، سألني عن أشياء سمعتها من رسول الله ـ ﷺ ـ فقد سمعته يقول: (**نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه ليس بفقيه ورب حامل فقه إلى آخر هو أفقه منه**).

قال الترمذي: حديث حسن.

وروى النسائي، وابن ماجه المسند منه.

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ١٨٠، ١٨٧ وأبو داود كتاب الصلاة جـ ١/ ٢٧٠ باب متى يؤمر الغلام بالصلاة برقم ٢٦٤ ط مطبعة السنة والترمذي في كتاب الصلاة باب متى يؤمر بالصلاة جـ ٢/ ٢٥٩ برقم ٤٠٧.

(٢) ابن كثير في تفسير سورة التحريم.

(٣) أخرجه أحمد عن زيد بن ثابت ٥/ ١٨٣.

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب العلم باب الحث على تبليغ السماع رقم ٧، والحديث رقم ٢٦٥٦ جـ ٥/ ٣٣ بتحقيق عطوة.

وأخرجه ابن ماجه بالمقدمة باب ١٨ من بلغ علماً حديث رقم ٢٣٠.

وزاد فيه أحمد:

ثلاث خصال لا يغل عليهن قلب مسلم أبداً: إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم الجماعة، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم)(١).

ورواه ابن حبان ـ في صحيحه ـ والبيهقي بتقديم وتأخير وزيادة.

(وروى نحوه ـ الطبراني ـ من حديث أنس)(٢). «إخلاص نيته ولا يهابن من ينكر عليه لارتفاع مرتبته فإن الله تعالى قال: ﴿ولينصرن الله من ينصره﴾ وقال: ﴿ومن يعتصم بالله فقد هدي إلى صراط مستقيم﴾ وقال: ﴿والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا﴾».

وروى أبو نعيم أحمد بن عبدالله في كتابه المستخرج على صحيح مسلم نحوه من حديث «الشعبي» قال: قدم علينا النعمان بن بشير فخطبنا. قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ (نضر الله امرءاً سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه إلى من هو أفقه منه، فرب حامل فقه ليس بفقيه).

وروى الإمام أحمد، وابن ماجه، والطبراني نحوه من حديث جبير بن مطعم، عن أبيه قال: «قام فينا رسول الله ـ ﷺ ـ بالخيف من منى. فقال: **(نضر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها، ثم بلغها من لم يسمعها فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه غير فقيه)**(٣).

وروى أحمد، وابن ماجه ـ أيضاً ـ والترمذي نحوه من حديث ابن مسعود مرفوعاً بلفظ: (نضر الله امرءاً سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه فرب مبلغ أوعى من سامع)(٤).

هذا لفظ الترمذي. وقال: حديث حسن صحيح.

وعند أحمد، وابن ماجه (أحفظ عوض أوعى).

قوله: (نضر الله) روي بالتشديد والتخفيف من النضارة.

---

(١) الزيادة من أو (ثلاث لا تغل عليهن قلب مسلم...).
أخرجها أحمد ١/٤٣٧، ٣/٢٢٥، ٤/٨٠، ٨٢.
وأخرجها ابن حبان في صحيحه كذا بموارد الظمآن ص ٤٧ برقم ٧٢ حديث، كتاب العلم باب رواية الحديث لمن فهمه.

(٢) ذكره بمجمع الزوائد ١/١٣٩ كتاب العلم باب سماع الحديث وتبليغه وعزاه للطبراني في الأوسط.

(٣) أخرجه أحمد بالمسند ٤/٨٠ عن جبير بن مطعم ٤/٨٢، وأخرجه ابن ماجه في كتاب المناسك باب ٧٦ الخطبة يوم النحر برقم ٣٠٥٦. والطبراني في الكبير ٢/١٣١ برقم ١٥٤١، ٢/١٣١ برقم ١٥٤٤.

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب العلم باب ٧ الحث على تبليغ السماع جـ ٥/٣٣. بتحقيق عطوة برقم ٢٦٥٦. وأخرجه أحمد جـ ١/٤٣٧ وابن ماجه بالمقدمة باب ١٨ من بلغ علماً برقم ٢٣٢.

ومعناه: الدعاء له وهي البهجة وحسن الخلق.

وقوله: (لا يغل) يروى بفتح الياء من الغل الذي هو الحقد. يعني لا يدخله حقد يزيله عن الحق.

ويروى بضم الياء (من الإغلال) وهو الخيانة.

وفي صحيح البخاري، ومسند أحمد، وجامع الترمذي من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: **(بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج... الحديث مختصر)**[1].

وروى مسلم، وابن ماجه من حديث ابن أبي بكرة، عن أبيه، ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **(ليبلغ الشاهد الغائب فلعل بعض من يبلغه يكون أوعى له من بعض من سمعه)**.

وروى ابن ماجه[2] ـ أيضاً ـ نحوه من حديث بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده مرفوعاً «ليبلغ الشاهد الغائب».

وروى ـ أيضاً ـ نحوه من حديث عبدالله بن عمرو مرفوعاً بلفظ: «ليبلغ شاهدكم غائبكم».

وروى الإمام أحمد من حديث ابن عباس مرفوعاً: **(تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن يسمع منكم)**[3].

ورواه أبو داود مرفوعاً.

وروى الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال النبي ـ ﷺ ـ: **(اللهم ارحم خلفائي. قلنا: يا رسول الله، ومن خلفاؤك؟ قال: الذين يأتون يروون أحاديثي ويعلمونها الناس)**[4].

---

(١) أخرجه البخاري من كتاب الأنبياء باب ٥ ما ذكر عن بني إسرائيل ٢/٢٥٨ عن ابن عمرو وأحمد في مسنده ٢/١٥٩، ٢٠٢، والترمذي في كتاب العلم باب ١٣ جـ ٥/ ٤٠ برقم ٢٦٦٩ عن ابن عمرو وقال الترمذي حسن صحيح.

(٢) أخرجه ابن ماجه برقم ٢٣٣ بالمقدمة باب ١٨ من بلغ علماً.

(٣) أخرجه أحمد ١/ ٣٢١.

(٤) جامع الأحاديث برقم ٤٠٠٥ وعزاه للطبراني في الأوسط عن علي وابن عباس.

وذكره في مجمع الزوائد ١/ ١٢٦ وقال: أخرجه الطبراني في الأوسط عن ابن عباس ورواه أبو نعيم في تاريخ أصفهان.

وروى الطبراني، وابن عبد البر، وغيرهما من حديث معاذ بن جبل مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح: (**تعلموا العلم، فإن تعلمه لله خشية، وطلبه عبادة، ومذاكرته تسبيح، والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة، وبذله لأهله قربة. . .**)(١). الحديث.

ففي ما تقدم في هذين الفصلين من الآحاديث والآثار دليل وتنبيه على فضيلة الأمر بالمعروف من الدلالة على الخير، ومساعدة لفاعله وتعليمه العلم، ووظائف العبادات لا سيما لمن يعمل بها من المتعبدين والله أعلم.

فصل ـ ٢٥ ـ
من ذب عن عرض مسلم وهو غائب وقاه الله النار يوم القيامة

روى الإمام أحمد، والترمذي، والطبراني، وابن أبي الدنيا ـ في كتاب الصمت، والبيهقي ـ في الشعب، والخرائطي ـ في مكارم الأخلاق من حديث أبي الدرداء عويمر ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: (**من رد عن عرض أخيه رد الله النار عن وجهه يوم القيامة**)(٢).

قال الترمذي: حديث حسن.

وفي رواية أخرى: (كان له حجاباً من النار)(٣).

ورواه أبو نعيم ـ في الحلية ـ ولفظه: «من رد عن عرض أخيه المسلم. . .».

وعند الترمذي: (من ذب عن عرض أخيه المسلم وقَى الله وجهه لفح نار جهنم يوم القيامة).

---

(١) أخرجه ابن عساكر ١/ ١٢ في تاريخ دمشق وذكره في كنز العمال برقم ٢٨٨٦٧ بلفظه من مال أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد عن معاذ وأخرجه أبو نعيم عن عمر بنحوه وذكره ابن عراف في تنزيه الشريعة ١/ ٢٨١ بلفظه وعزاه للخطيب في كتاب الفقيه والمتفقه. وابن عبد البر في جامع بيان العلم.

(٢) أخرجه أحمد ٦/٤٤٩، ٤٥٠، والترمذي كتاب البر والصلة باب ٢٠، الذب عن المسلم حديث رقم ١٩٣١ جـ ٤/ ٣٢٧ ط حلبي بتحقيق عطوة. وقال الترمذي حسن، وأخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت برقم ٢٥٠ باب ذب المسلم عن عرض أخيه.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن ٨/١٦٨ كتاب قتال أهل البغي باب ما في الشفاعة وذب المسلم عن عرض أخيه، وذكره في الدرر المنثور ٢/ ٢٥٥، والقرطبي ١٥/ ٣٢٣، وأخرجه الترمذي برقم ١٩٣١ كتاب البر والصلة باب ٢٠ الذب عن عرض المسلم.

ورواه أبو الشيخ ابن حيان ـ في كتاب التوبيخ. ولفظه: (من ذب عن عرض أخيه بالمغيبة رد الله عنه عذاب النار يوم القيامة) وتلا رسول الله ـ ﷺ ـ: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾(١).

وفي مسند الإمام أحمد، ومعجم الطبراني من حديث أسماء بنت يزيد مرفوعاً: (من ذب عن عرض أخيه بالمغيبة كان حقاً على الله أن يعتقه من النار).

ورواه ابن أبي الدنيا، والبيهقي ولفظه: (من ذب عن لحم أخيه بالمغيبة كان حقاً على الله أن يعتقه أو ينجيه من النار)(٢).

ورواه أحمد ـ أيضاً ـ بهذا اللفظ.

وفي رواية: (يقيه من النار)(٣).

ورواه الطبراني، والخرائطي ـ في مكارم الأخلاق ـ بهذا اللفظ من حديث أبي الدرداء.

وفي الشعب للبيهقي ـ أيضاً ـ من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: (من نصر أخاه بالمغيبة نصره الله في الدنيا والآخرة)(٤).

وروى ـ أيضاً ـ نحوه عن عمران بن حصين موقوفاً: (من نصر أخاه المسلم بظهر الغيب وهو يستطيع نصره، نصره الله في الدنيا والآخرة)(٥).

ورواه ـ أيضاً ـ من طريقين آخرين، عن عمران مرفوعاً.

ورواه ابن أبي الدنيا، وغيره من حديث ابن عبدالله موقوفاً بلفظ: من نصر أخاه المسلم بالغيب نصره الله في الدنيا والآخرة.

---

(١) سورة الروم: ٤٧.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم ٤٤٣ جـ ٤/١٧٦.
وذكره في المجمع ٨/ ٩٥، وعزاه للطبراني وأخرجه أحمد في المسند ٦/ ٤٦١، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٣/ ١٠٧ عن أسماء وأخرجه ابن عدي في الكامل ٤/ ١٦٣٥.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير عن أسماء ١٧/ ١٧٦ برقم ٤٤١، وذكره في كنز العمال وقال أخرجه أحمد والطبراني في الكبير وأخرجه أحمد ٦/ ٤٦١.

(٤) ذكره في الكنز برقم ٧٢٢٠ وقال أخرجه البيهقي عن أنس وأخرجه الطبراني في الكبير ١٨/ ١٥٤، والسنن الكبرى للبيهقي ٨/ ١٦٨.

(٥) نفس الحديث.

وروى الإمام أحمد، وأبو داود، وابن أبي الدنيا من حديث جابر بن عبدالله وأبي طلحة الأنصاري - رضي الله عنهم - أن رسول الله - ﷺ - قال: (ما من مسلم يخذل امرءاً مسلماً في موضع تنتهك فيه حرمته، وينتقص فيه من عرضه، إلا أخذله الله في موضع يحب فيه نصرته، وما من امرىء ينصر مسلماً في موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته إلا نصرة الله - تعالى - في موضع يحب فيه نصرته)(١).

وفي مسند أحمد، وسنن أبي داود من حديث معاذ بن أنس الجهني - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: (من حمى مؤمناً من منافق بعث الله ملكاً يحمي لحمه يوم القيامة من نار جهنم، ومن رمى مؤمناً بشيء يريد شينه حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال)(٢).

ورواه ابن أبي الدنيا، وغيره - أيضاً - بسنده، عن أنس مرفوعاً: (من حمى عرض أخيه في الدنيا بعث الله ملكاً يوم القيامة يحميه عن النار)(٣).

وينبغي لمن ثلم عرض أخيه المسلم بحضوره أن يقدر أن أخاه حاضر من وراء جدار يتسمع عليه، ويظن أنه لا يعرف حضوره، فما كان يتحرك قلبه من النصرة له بمسمع منه ومرأى فيجب أن يكون في غيبته كذلك.

كما قال بعضهم:

ما ذكر أخ لي بغيب إلا تصورته جالساً فقلت فيه ما يحب أن يسمعه.

وقال بعضهم:

ما ذكر أخ لي بغيب إلا تصورت نفسي في صورته فقلت فيه مثل ما أحب أن يقال في.

وهذا من أصدق الإسلام وهو أن لا يرى لأخيه إلا ما يراه لنفسه، ومن لم يكن مخلصاً في إخائه فهو منافق، لأن الإخلاص استواء الغيب والشهادة، واللسان والقلب، والسر والعلانية.

---

(١) أخرجه أحمد عن جابر وطلحة ٤/ ٣٠، وأبو داود في الأدب باب ٤١ من رد عن مسلم غيبه والصمت لابن أبي الدنيا ٢٤١.

(٢) أحمد في المسند ٣/ ٤٤١ وأبو داود في الأدب باب ٤١ من رد عن مسلم غيبه.

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت برقم ٢٤٨ وذكره في جامع الأحاديث برقم ٢١٨٩٠.

فصل - ٢٦ -
صلاح العباد في طاعة الله وطاعة الله
لا تتم إلا بالاجتهاد في القيام بهذا الواجب

روى الإمام أبو عبدالله البخاري من حديث أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري - رضي الله عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال: (ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف، وتحضه عليه، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه، والمعصوم من عصم الله)(١).

ورواه الإمام أحمد(٢)، والنسائي من حديث أبي سعيد وحده.

ورواه النسائي(٣) من حديث أبي هريرة وحده. قال: قال رسول الله - ﷺ -: (ما من وال إلا وله بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالاً فمن وقي شرها فقد وقي، وهو من التي تغلب عليه).

وروى أحمد(٤) هذه الرواية - أيضاً - وعنده: «ما من نبي...».

وفي صحيح البخاري - عن أبي أيوب الأنصاري - رضي الله عنه - قال سمعت النبي - ﷺ - يقول: (ما بعث الله من نبي، ولا كان من بعده من خليفة إلا له بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر، وبطانة لا تألوه خبالاً فمن وقي بطانة السوء فقد وقي)(٥).

(بطانة الرجل) أي صاحب سره (المتبطن) بداخلة أمره الذي يشاوره في أحواله كلها.

وقوله: (لا يألوه خبالاً) أي لا يقصر في إفساد أمره والخبال والخبل: الفساد يكون ذلك في الأقوال والأفعال مشتركاً، والأجسام(٦).

وفي سنن أبي داود، وصحيح ابن حبان من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت:

---

(١) أخرجه البخاري جـ ٤/ ٢٤٥ باب بطانة الإمام كذا بحاشية السندي.

(٢) رواية أحمد بالمسند ٣/ ٣٩.

(٣) أخرجه النسائي عن أبي هريرة ٧/ ١٤١ كتاب البيعة باب بطانة الإمام ط الحلبي.

(٤) رواية أحمد في المسند ٢/ ٢٣٧، ٢٨٩ واللفظ لأحمد.

(٥) رواية النسائي في كتاب البيعة ٧/ ١٤١، ١٤٢.

(٦) شرح السيوطي على النسائي ٧/ ٤١ (زهر الربى على المجتبى).

قال رسول الله - ﷺ -: (إذا أراد الله بالأمير خيراً جعل له وزير صدقٍ إن نسي ذكره، وإن ذكر أعانه، وإذا أراد به غير ذلك جعل له وزير سوءٍ، إن نسي لم يذكره وإن ذكر لم يعنه)(١).

ورواه النسائي ولفظه: من ولي منكم (عملاً) (فأراد الله به خيراً جعل له وزيراً صالحاً إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه)(٢).

قال الإمام أحمد: لا نزال بخير ما كان في الناس من ينكر علينا، وما ذاك إلا لأن صلاح العباد والبلاد في طاعة الله ورسوله ولا يتم ذلك إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبه صارت هذه الأمة خير أمة.

وكان شغل الصحابة والتابعين في خمسة: قراءة القرآن، وعمارة المساجد، وذكر الله - تعالى - والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وذلك لما سمعوه من قوله - ﷺ -: (كل كلام ابن آدم عليه لا له إلا أمراً بمعروفٍ، أو نهياً عن منكرٍ، أو ذكر الله - تعالى -)(٣).

قال أبو زكريا النواوي - رحمه الله - تعالى -: ينبغي لطالب الآخرة، الساعي في تحصيل رضى الله - تعالى - عنه، أن يعتني بهذا الباب، فإن نفعه عظيم لا سيما وقد ذهب معظمه وأن يخلص نيته، ولا يهابن من ينكر عليه، لارتفاع مرتبته، فإن الله - تعالى - قال: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ﴾(٤). وقال: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾(٥). وقال: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾(٦). انتهى.

قال حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه -: أعجب من هذا أن معروفكم منكر زمان مضى، وأن منكركم معروف زمان أتى، وإنكم لن تزالوا بخير ما عرفتم الحق.

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه ٧/ ١٢ عن عائشة. وفي موارد الظمآن برقم ٢٥٥١، وفي سنن أبي داود كتاب الخراج والفيء باب ٤ اتخاذ الوزير ٢/ ١٨.

(٢) أخرجه النسائي في البيعة ٧/ ١٤٢ باب وزير الإمام.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب الزهد باب ٦٢ حفظ اللسان حديث رقم ٢٤١٢ جـ٤/ ٦٠٨ عن أم حبيبة وأخرجه ابن ماجه في السنن عن أم حبيبة برقم ٣٩٧٤.

(٤) سورة الحج: ٤٠.

(٥) سورة آل عمران: ١٠١.

(٦) سورة العنكبوت: ٦٩.

وذكر أبو محمد عبد الحق الإشبيلي ـ في كتاب العاقبة[1] عن أبي الحجاج اليماني قال:

قال رسول الله ـ ﷺ ـ: يقول القبر للميت إذا وضع فيه: ويحك يا ابن آدم ما غرك بي؟ ألم تعلم أني بيت الفتنة، وبيت الظلمة وبيت الدود؟ ما غرك بي إذ كنت تمر بي فداداً[2] ـ فإن كان مصلحاً أجاب عنه مجيب القبر. فيقول: أرأيت إنه كان ممن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر؟ قال: يقول القبر: أعود عليه خضراً، ويعود جسده نوراً وتصعد روحه إلى رب العالمين.

وذكر قاسم بن أصبع. قال: قيل لأبي الحجاج: ما الفداد؟ قال الذي يقدم رجلاً ويؤخر أخرى يعني الذي يمشي متبختراً.

وذكر أبو عبدالله محمد بن أحمد القرطبي ـ في تذكرته ـ عن ابن وهب أنه ذكر عن أبي هريرة أنه قال: إن في الجنة حوراء يقال لها: العيناء إذا مشت مشى حولها سبعون ألف وصيف عن يمينها وعن شمالها وهي تقول: أين الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر[3].

وروى الخلال ـ بسنده عن عطاء قال: كانوا يكرهون فضول الكلام، وكانوا يعدون فضول الكلام ما عدا كتاب الله (. . .)[4] أو (أمراً) بمعروف، أو (نهياً) عن منكر أو (   )[4] في معيشتك مما لا بد لك منه.

فصل ـ ٢٧ ـ

أجمع العلماء على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لتوافر خصوص الأمر به ولتوعد الشارع تاركه بأشد العقوبة

أجمع العلماء على فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر محتجين على ذلك، بما سبق من الأمر به، وبما سيأتي من ذم تاركه في الآيات الكريمات والأحاديث الصحاح المرويات. فيجب على الفور لأن الغرض بالنهي زوال المفسدة، فلو أخر النهي عنهما لتحققت المفسدة والمعصية وكذلك كل ما وجب على الفور وجب الأمر به على الفور. لئلا تتأخر مصلحته عن الوقت الذي وجبت فيه فيمن يجب عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

---

(١) ذكره الإمام عبد الحق الإشبيلي في العافية ط الكويت بلفظه ص ١٨٩.

(٢) الفداد الشد.

(٣) التذكرة للقرطبي باب الحور العين.

(٤) بياض في الأصل.

فقالت طائفة: فرض على الأئمة وأمرائهم أن يقوموا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والأخذ على أيدي الظالمين، ونصر الحق، وقتال الباغين، وإنصاف المظلومين، ومنع الدعاة من الفساق والمفسدين.

وقالت طائفة: ذلك على فرض على جماعة المسلمين لا يسعهم التخلف عنه بمنزلة الجهاد.

وهذا القول عليه عامة أهل العلم من الصحابة والتابعين وغيرهم لقوله تعالى: ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ﴾[1].

قال أبو حفص عمر بن الملقن: وهذا هو الصحيح.

وروى أبو بكر بن أبي الدنيا، وأبو عبيد من حديث (جرير) عن الضحاك: قال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضتان من فرائض الله ـ عزَّ وجلَّ ـ.

قال أبو عبيد: أرى الضحاك: إنما تأول بالفرائض (قوله تعالى): ﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ﴾[2] الآية.

وقد سبق الكلام عليها ـ فيما تقدم ـ والله أعلم.

ثم اختلفوا هل هو فرض عين أو على الكفاية؟ فالجمهور على أنه فرض كفاية إذا قام به البعض سقط الحرج عن الباقين، وإذا تركه الجميع أثم كل من علم وتمكن منه بلا عذر؛ لما سبق من قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ﴾.

ولم يقل: كونوا كلكم آمرين بالمعروف.

وقد قال إمام الحرمين أبو المعالي (فرض الكفاية ـ عندي ـ أفضل من فرض العين من (حيث) إن فعله البعض يسقط الحرج عن جميع الأمة بأسرها وبتركه يأثم المتمكنون منه كلهم)[3].

قال أبو عبدالله بن مفلح: وهو فرض كفاية على من لم يتعين عليه وسواء في ذلك الإمام والحاكم، والعالم، والجاهل، والعدل والفاسق.

---

(١) سورة الحجرات: ٩.

(٢) سورة آل عمران: ١٠٤.

(٣) غياث الأمم في أصول الفقه للجويني ص ٢٦٠، ٢٦١ بتصرف.

وقال قوم: لا يجوز لفاسق الإنكار. لكن الصحيح خلافه.

وقال آخرون: لا يجوز الإنكار إلا ممن أذن له ولي الأمر انتهى.

وسيأتي الكلام على ذلك مفصلاً في أماكنه.

قال أبو زكريا النواوي: (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذا قام به بعض الناس سقط الحرج عن الباقين، وإذا تركه الجميع أثم كل من تمكن منه بلا عذر ولا خوف، ثم إنه قد يتعين كما إذا كان في موضع لا يعلم به إلا هو، أو لا يتمكن من إزالته إلا هو. وكمن يرى زوجته أو ولده أو غلامه على منكر أو تقصير في المعروف. والله أعلم)[1].

وقيل: هو فرض عين على كل مسلم فيتعين على من علمه جزماً أو شاهده يقيناً وقدر على إزالته وتمكن منه، وعرف ما ينكر، ولم يخف سوطاً ولا عصى ولا أذى.

وقيل أذى يزيد على المنكر أو يساويه ولا يهينه في نفسه أو ماله أو أهله أو حرمته، ورجا حصول المقصود.

قال أبو الفرج ابن الجوزي ـ رحمه الله ـ: واعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على الخلق.

وقال شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلاني ـ قدس الله روحه ـ: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان على كل مكلف عالم بذلك بشرط القدرة على وجه لا يؤدي إلى فساد عظيم وضرر في نفسه وأهله وماله، ولا فرق أن يكون إماماً أو عالماً أو قاضياً أو واحداً من الرعية. انتهى.

ويجعله أبو عبدالله محمد بن عبد القوي ـ في منظومه فرض عين بشروط قال[2]:

وأمر بالمعروف والنهي يا فتى ... عن المنكر اجعل فرض عين تسدد
على عالم بالحظر والفعل لم يقم ... سواه به مع أمن عدوان معتد
ولو كان ذا فسق وجهل وفي سوى الـ ... ـذي قيل فرض بالكفاية فاحذر

فشرط أن لا يكون الآمر عالماً بمحظورية الفعل، وأن غيره لا يقوم بذلك، وأن يأمن في الإنكار عدوان معتدي فإن فقد شرط من ذلك صار فرض كفاية عند صاحب النظم.

---

(١) كذا في شرح مسلم للنووي ٢/٢٣ ط المصرية. عند شرح حديث أول من بدأ بالخطبة قبل الصلاة يوم العيد مروان حديث رقم ٧٨ باب ٢٠ وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كتاب الإيمان.

(٢) منظومة الآداب لابن عبد القوي ٦٧٢، ٦٧٣.

قال بعضهم. فمن رأى منكراً محرماً وجب عليه إنكاره فرضاً لازماً لا يسعه التخلف عنه إلى وقت، لخوف فوته، وسقط عن غيره الإثم إذا كان فيه كفاية. إلا أن يشاء أن يعاونه ويشد عضده فليفعل، فإن ذلك نافلة.

وإن كان الذي رآه أولاً ليس له طاقة على إنكاره فإن أول من يطلع عليه يجب عليه معاونته فرضاً لازماً. حتى يكون فيمن رآه كفاية فيسقط فرض ذلك (عمن) سواهم ـ كما سيأتي بيانه ـ في فصل الإعانة على إزالة المنكرات. والله أعلم.

وروي بسنده، عن عطاء بن أبي رباح: أن رجلاً سأل ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ فقال: يا أبا عبد الرحمن، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة؟ قال: نعم. قال: إن لم يفعل كفر؟ قال: لا ولكن من لم يفعل أذنب. قال: فقمت إليه فقبلت رأسه.

قال الإمام أبو عمر بن عبد البر ـ رحمه الله ـ: وأجمع المسلمون على أن تغيير المنكر واجب على من قدر عليه، وإنه إذا لم يلحقه بتغييره إلا اللوم الذي لا يتعدى إلى الأذى فإن ذلك لا يجب أن يمنعه فإن لم يقدر فبلسانه، فإن لم يقدر فبقلبه ليس عليه أكثر من ذلك، وإذا أنكر بقلبه فقد أدى ما عليه إذا لم يستطع سوى ذلك.

قال: (والأحاديث عن النبي ـ ﷺ ـ في تأكيد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كثيرة جداً، ولكنها مقيدة ـ عنه بالاستطاعة ـ ذكره عن القرطبي ـ في تفسيره)(١).

وقد بوب أبو زكريا النواوي ـ رحمه الله ـ في كتاب الأذكار ـ على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وقال: (هذا الباب أهم الأبواب أو من أهمها، لكثرة النصوص الواردة فيه، ولعظم موقعه، وشدة الاهتمام به، وكثرة تساهل أكثر الناس فيه)(٢) انتهى.

قال ابن مفلح: ومن ترك ما يلزمه فعله بلا عذر ظاهر وجب الإنكار عليه، وينكر على من ترك الإنكار المطلوب مع قدرته عليه)(٣).

فصل ـ ٢٨ ـ
تأكد وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الحكام

ويتأكد وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على أعيان المسلمين وهم ذوو

(١) تفسير القرطبي آل عمران آية ٢١.
(٢) الأذكار للنووي ط القدسي ص ٢٩٣.
(٣) الآداب الشرعية لابن مفلح ط الرياض.

الولاية والسلطان. فعليهم من الوجوب ما ليس على غيرهم، فإن مناط الوجوب هو القدرة فيجب على القادر ما لا يجب على العاجز، قال الله ـ تعالى ـ: ﴿فاتقوا الله ما استطعتم..﴾[1].

وروى مسلم، وأحمد والنسائي من حديث أبي هريرة مرفوعاً: (... إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم...)[2].

ثم العلماء الذين قد رفع الله ـ عزَّ وجلَّ ـ لهم علماً في الدين، وأقامهم أئمة للمؤمنين وجعلهم حجة على العالمين.

ثم العباد الذين قد نشر الله لهم علماً في العبادة، وأجاش عليهم القلوب بالمحبة والإرادة.

ثم غيرهم من أهل النفاسة من الأمراء والتجار وغيرهم ممن قد نشر الله لهم علماً بقبول القول فهؤلاء الحجة عليهم آكد، والمساءلة من الله لهم أشد، لما منَّ الله به عليهم، وبسط لهم في الجاه، وقبول القول فمتى تكلم هؤلاء في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر أعز الله بهم الدين وقمع الظالمين والمفسدين، ومتى تخلفوا عن الأمر والنهي وطووا ألسنتهم كانوا أعواناً للظالمين وعضداً للمفسدين.

وإنما كثر الفساد والمنكر وظهر في الناس حتى عم الشرق والغرب، وضيعت الفرائض واستحلت المحارم، بسكوت أهل العلم والعباد، وأهل الفضل، لما تركوا من واجب النصيحة بالأمر والنهي والإنكار على من أظهر المنكر، وجاهر به، والتعليم لأهل الجهل.

فلما لم يروا آمراً ولا ناهياً، ولا ناصحاً، ولا مؤدباً، ولا معلماً، ولا منكراً ولا مغيراً أظهروا المنكر واستخفوا بالفرائض واستحلوا المحارم.

فصار أهل العلم والفقه في ذلك آثمين عصاة خائنين، لمخالفتهم أمر الله وعهده، وحيث قال: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾[3].

---

(١) سورة التغابن: ١٦.

(٢) أخرجه أحمد ٢/٢٤٧، ٢٦٨ ومسلم كذا بشرح النووي كتاب الحج باب ٧٣ فرض الحج مرة بالعمر جـ ٩/١٠١ ط المصرية. وأخرجه النسائي في مناسك الحج باب وجوب الحج ١ جـ ٥/ ٨٣ ط الحلبي.

(٣) سورة آل عمران: ١٨٧.

وحديث النبي ـ ﷺ ـ: (ويل للعالم من الجاهل)[1] فلولا أن تعليمه وأمره ونهيه واجب عليه لازم له لما جاء ذمهم في الآية الكريمة ولما توعده ـ ﷺ ـ بالويل في السكوت عنه، لأن الويل لا يكون من ترك تطوع وإنما الذم والوعيد لا يكون إلا على ترك واجب وفريضة.

فالحق الواجب على العلماء والفقهاء، والفرض اللازم لهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتعليم لأهل الجهل، والأخذ على أيديهم، ومنعهم من إظهار المنكرات، لعلهم ينجون من الويل والوعيد الذي جاء على لسان رسول الله ـ ﷺ ـ في الكتاب والسنة، وإلا كانوا آثمين لتركهم ما وجب عليهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة اللازمة لهم.

وإنما حل بهم الضعف عن القيام بما أوجب الله ـ عزَّ وجلَّ ـ عليهم من ذلك لأنهم جروا معهم في بعض أحوال أهل الجهل حتى إنك لترى من بعض أهل العلم والفقه النقص في فرائضهم: من مسابقة الإمام في الركوع والسجود الخفض والرفع وكثرة الالتفات وقلة العناية بفرائض الله ـ تعالى ـ ثم في الغيبة والوقيعة حتى صارت أكثر مجالسهم على ذلك (لا يتفقدون ذلك) من أنفسهم ولا يقومون عليها بواجب العلم.

هذا كلام أبي طالب عمر بن الربيع.

ثم قال: ولم أقصد الكلام للاستنقاص بهم وإنما أردت تأكيد الحجة عليهم، وأداء واجب النصيحة لهم، لقوله ـ عزَّ وجلَّ ـ: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[2].

ولقوله ـ ﷺ ـ: (الدين النصيحة)[3].

فوجبت هذه النصيحة من الصغير للكبير ومن الكبير للصغير، ولا ينبغي لأحد أن يتكبر عند قبول الحق من الصغير والكبير والجاهل والعالم. انتهى.

والمقصود أن الأدلة قد تطابقت على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الكتاب والسنة وإجماع الأمة، إذ هو من النصيحة التي هي الدين ـ كما سيأتي بيانه ـ ولم

---

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده عن أنس كذا بجامع الأحاديث برقم ٢٤٧٥٦، وابن عساكر ١/١٩٢ وذكره بكشف الخفا ٢/ ٤٨١ وعزاه للديلمي في الفردوس عن أنس.

(٢) سورة الذاريات: ٥٥.

(٣) أخرجه البخاري كتاب الإيمان باب ٤٣ قول النبي ﷺ: الدين النصيحة ١٠/٢٠، وأخرجه أحمد في المسند ١/٣٥١.

يخالف في وجوبه من علماء الأمة ـ سلفاً وخلفاً ـ سوى طائفة من الحشوية وهم فرقة من الرافضة ـ قبحهم الله ـ تعالى ـ فلا يعتد بخلافهم كما قال إمام الحرمين أبو المعالي لا يكترث بخلافهم في هذا، فقد أجمع المسلمون عليه، ووجوبه بالشرع لا بالعقل خلافاً للمعتزلة.

فصل ـ ٢٩ ـ
وجوب الإمعان في إنكار البدع المضلة حتى تخمد

ثم يجب إنكار البدع المضلة، وإقامة الحجة على بطلانها.

وقد قال بعض السلف: البدعة أحب إلى إبليس من المعصية، وذلك في البدع المحرمة، لأن البدع مقسمة إلى: واجبة، ومحرمة ومندوبة، ومكروهة، ومباحة(١).

قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: والطريق في ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة، فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة، أو في قواعد التحريم فمحرمة، أو الندب فمندوبة، أو الكراهة فمكروهة، أو المباح فمباحة.

فالبدع الواجبة مثل الاشتغال بعلم النحو الذي يفهم به كلام الله ـ تعالى ـ وكلام رسوله ـ ﷺ ـ وذلك واجب لأن حفظ الشريعة واجب، ولا يمكن حفظها إلا بذلك، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب مثل حفظ غريب الكتاب والسنة من اللغة.

ومثل: تدوين أصول الفقه.

ومثل: الجرح والتعديل، وتمييز الصحيح من السقيم.

والبدع المحرمة مثل: مذاهب القدرية، والجبرية، والجهمية والمرجئة، والمجسمة، ونحوهم.

(والرد على هؤلاء من البدع الواجبة)(٢).

وروى أبو نعيم ـ في الحلية، والهروي ـ في ذم الكلام من حديث عمر مرفوعاً: (من نهى صاحب بدعة ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً ومن أهان صاحب بدعة أمنه الله يوم الفزع الأكبر)(٣).

---

(١) كذا بشرح النووي على مسلم ٢/ ٢٢ ط المصرية كتاب الإيمان باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الإيمان.

(٢) قواعد الأحكام في مصطلح الأنام ٢/ ٢٠٤ ط الكليات الأزهرية.

(٣) أبو نعيم في الحلية ٨/ ٣٩٨ ترجمة عبد العزيز بن أبي رواد.

قال أبو بكر المروزي: قلت لأبي عبدالله يعني الإمام أحمد: (يرى الرجل أن يشتغل بالصلاة، والصوم، ويسكت عن الكلام في أهل البدعة، فكلح في وجهي. وقال: إذا هو صام وصلى واعتزل الناس أليس إنما هو لنفسه؟ قلت: بلى. قال: فإذا تكلم كان له ولغيره؟ ويتكلم أفضل)(١).

وقال أبو حامد الغزالي: الإنكار والنهي في البدع أهم منه في المنكرات، فينظر إلى البلدة التي فيها ظهرت تلك البدعة، فإن كانت البدعة غريبة والناس كلهم على السنة فلهم الإنكار على المبتدع بغير إذن السلطان وإن انقسم أهل البلد إلى أهل البدعة وأهل السنة وكان في الاعتراض تحريك فتنة بالمقابلة فليس للآحاد الإنكار في المذاهب إلا بنصب السلطان، فإذا رأى السلطان الرأي الحق ونصره وأذن لواحد بأن يزجر المبتدعة عن إظهار البدعة كان له ذلك وليس لغيره فإن الذي يكون بإذن السلطان لا يتقابل وما يكون من جهة الآحاد فيتقابل الأمر فيه، فينبغي أن يراعي فيها هذا التفصيل، لئلا يتقابل الأمر فيها ولئلا ينجر المنكرون إلى تحريك فتنة(٢). انتهى.

والبدع المندوبة مثل: إحداث الربط، والمدارس، وكل إحسان لم يعهد في العصر الأول، ومثل التراويح والقصص، ومثل الكلام في دقائق التصوف، والجدل وغير ذلك إذا قصد بذلك وجه الله.

والبدع المكروهة مثل: زخرفة المساجد، وتذويق المصاحف، والبدع المباحة مثل: المصافحة عقيب الصلاة، ومثل التوسع في اللذيذ من المآكل والمشارب والملابس والمساكن ولبس الطيالسة وتوسيع الأكمام.

وقد يختلف في بعض ذلك فيجعله بعض العلماء من البدع المكروهة ويجعله آخرون من السنن المفعولة في عهد رسول الله -ﷺ- فما بعده وذلك كالاستعاذة في الصلاة والبسملة وغير ذلك.

كما قال ابن عبد السلام، وغيره: (فالأمر بالبدع الواجبة واجب وبالمندوبة مستحب، والنهي عن البدع المحرمة واجب، وعن المكروهة مستحب. والله أعلم)(٣).

---

(١) الأداب الشرعية لابن مفلح ١/٢٣٣ فصل النظر لما يخشى منه الضلال.

(٢) إحياء علوم الدين كتاب الحسبة باب الركن الثاني للحسبة (ما فيه الحسبة) بتصرف ٢/٣٢٧ ط التجارية.

(٣) قواعد الأحكام للعز بن عبد السلام ٢/٢٠٤ ط الكليات الأزهرية.

فصل ـ ٣٠ ـ

قول العز بن عبد السلام: الواجبات والمندوبات ضربان: وسائل/ مقاصد وشرف الوسيلة تابع لشرف مقصدها

قال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: (الواجبات والمندوبات ضربان: أحدهما وسائل، والثاني مقاصد. وللوسائل أحكام المقاصد فالوسيلة إلى أفضل المقاصد هي أفضل الوسائل، والوسيلة إلى أدنى المقاصد هي أدنى الوسائل، ثم تترتب الوسائل بترتيب المصالح والمفاسد وكذلك يختلف أجر وسائل الطاعات باختلاف فضائل المقاصد ومصالحها، فالتوسل إلى معرفة الله ومعرفة ذاته وصفاته أفضل من التوسل إلى معرفة أحكامه، والتوسل إلى معرفة أحكامه أفضل من التوسل إلى معرفة آياته، والتوسل بالسعي في الجهاد.

أفضل من التوسل بالسعي إلى الجماعات في الصلوات المكتوبات، والتوسل إلى الصلوات المكتوبات أفضل من التوسل بالسعي إلى المندوبات التي شرعت فيها الجماعات كالعيدين والكسوفين.

وكلما قويت الوسائل في الأداء إلى المصلحة كان أجرها أعظم من أجر ما نقص عنها، وكذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وسيلة إلى تحصيل ذلك المعروف المأمور به. رتبته ـ في الفضل والثواب ـ مبنية على رتبة الفعل المأمور به، فالأمر بالإيمان أفضل أنواع الأمر بالمعروف، وكذلك الأمر بالفرائض أفضل من الأمر بالنوافل، والأمر بإماطة الأذى عن الطريق في أدنى مراتب الأمر بالمعروف)(١).

لقوله ـ ﷺ ـ: (**الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إلّه إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق**)(٢).

(وكذلك النهي عن المنكر وسيلة إلى دفع مفسدة ذلك المنكر المنهي عنه. ورتبته في الفضل والثواب مبنية على رتبة مفسدة الفعل المنهي عنه، ثم تترتب رتبة على رتب المفاسد إلى أن تنتهيا إلى أصغر الصغائر. فالنهي عن الكفر بالله أفضل من كل نهي في باب النهي عن المنكر.

---

(١) قواعد الأحكام إلى مصلح الأنام ١/١٢٣ ط الكليات الأزهرية.

(٢) أخرجه مسلم كتاب الإيمان باب تعداد شعب الإيمان جـ ١/٦ حديث رقم ٥٩، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة باب ٩ في الإيمان ص ٩ حديث رقم ٥٧.

ولا يخفى أن وسائل المكروه مكروهة، والمندوب مندوبة، والمباح مباحة)[1].

فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وما لا يتم المحرم إلا به فهو محرم، وكذلك المندوب والمكروه.

قال العلماء ـ رضي الله عنهم ـ: كل ما وجب على المرء العمل به أو تركه فإن الأمر واجب.

فمن ترك ما يلزمه فعله أو تعليمه شرعاً بلا عذر ظاهر وجب الإنكار عليه مثل: المحافظة على الوضوء وعلى حدوده، ومثل الصلاة في تمام ركوعها وسجودها والمحافظة على أوقاتها، ومثل: إخراج الزكاة في وقت وجوبها وكذلك صوم شهر رمضان، وكذلك الحج ونحو ذلك من الفرائض على نحو ما أوجب الله ورسوله فواجب عليك أن تأخذ نفسك بالعمل بذلك، ثم عليك أن تأمر جميع أهلك وولدك، ثم جميع من علمت منه تضييع ذلك أو شيئاً منه.

وأما ما كان فعله نافلة فإن أمرك به نافلة ترجو من الله ـ تعالى ـ الثواب على ذلك وأنت غير حرج في ترك الأمر به إلا إذا سألك سائل عن شيء من الخلال التي هي نافلة وأنت عالم بها فحينئذ يجب عليك نصيحته فتنكر على من ترك الإنكار المطلوب مع قدرته عليه.

وقال أبو عبدالله بن مفلح ـ في كتابه الآداب ـ: (والإنكار في ترك الواجب وفعل الحرام واجب وفي ترك المندوب وفعل المكروه مندوب، وعزاه إلى أصحاب أحمد وغيرهم)[2].

وينبغي الاحتياط في جلب المصالح ودفع المضار؛ لأن المصالح التي أمر الشرع بتحصيلها ضربان: أحدهما: مصالح الإيجاب، والثاني مصالح الندب، والمفاسد التي أمر الشرع بدرئها ضربان: أحدهما مفاسد الكراهة، والثاني: مفاسد التحريم، والشرع يحتاط لدرء مفاسد الكراهة والتحريم كما يحتاط لجلب مصالح الندب والإيجاب، فإذا كانت المصلحة بين الإيجاب والندب فالاحتياط حملها على الإيجاب لما في ذلك من تحقق براءة الذمة، فإن كانت ـ عند الله ـ واجبة فقد [حصل على ثواب نية الواجب] وإن كانت مندوبة فقد حصل على مصلحة الندب وعلى ثواب نية الواجب فإن أمرهم بحسنة ولم يعملها كتبت له حسنة.

---

(١) قواعد الأحكام ١/١٢٣ ـ ١٢٥ بتصرف.

(٢) الأداب الشرعية ١/١٩٤ فصل الإنكار الواجب والمندوب.

وإذا دارت المفسدة بين الكراهة والتحريم فللاحتياط تحمل على التحريم فإن كانت مفسدة التحريم محققة فقد فاز باجتنابها.

وإن كانت منفية فقد اندفعت مفسدة المكروه، وأثيب على قصد اجتناب المحرم، فإن اجتناب المحرم أفضل من اجتناب المكروه كما أن فعل الواجب أفضل من فعل المندوب(١).

قاله ابن عبد السلام وغيره والله أعلم.

قال أبو حامد الغزالي: (واعلم أن المنكر ينقسم إلى محظور، ومكروه فإذا قلنا: منكر مكروه، فاعلم أن المنع منه مستحب والسكوت عليه مكروه، وليس بحرام، إلا إذا لم يعلم الفاعل على أنه مكروه، فيجب ذكره له فإن الكراهة حكم في الشرع يجب تبليغه إلى من لا يعرفه. وإذا قلنا منكر محظور، أو قلنا: منكر مطلقاً فيزيد به المحظور، ويكون السكوت عليه مع القدرة محظوراً. فمن ذلك إسارة الصلاة بترك الطمأنينة في أركانها فهو منكر مبطل للصلاة عند جمهور العلماء بنص حديث ـ المسيء في صلاته ـ فيجب النهي عن ذلك، إلا الحنفي الذي يعتقد أنه لا يمنع صحة الصلاة، إذ لا ينفع النهي معه، ومن رأى من ذلك شيئاً فسكت عليه فهو وشريكه، هكذا ورد به الحديث وقد ورد في الغيبة ما يدل عليه(٢)وهو أن المستمع شريك للقائل، وكذلك كل ما يقدح في صحة الصلاة من نجاسة لا يراها، أو انحراف عن القبلة، إلا لمن يعلم أن الواجب إصابة الجهة، فكل ذلك يجب إنكاره.

فإن كان المعتكف في المسجد يضيع أكثر أوقاته في أمثال ذلك، ويشتغل عن التطوع من الصلاة وذكر وغيره، فإن هذا أفضل منه، لأنه فرض وهي قربة تتعدى فائدتها فهي أفضل من نافلة تقتصر عليه فائدتها)(٣).

(وكذلك ينبغي أن توضع الأعمال في مواضعها وأوقاتها على حسب مراد الله ـ تعالى ـ منه، فيضع كل عمل موضعه فلا يقدم ما لا يفوت على ما يفوت، ولا يقدم العمل المفضول على الفاضل ولا يراعي الجمعية مطلقاً بل يراعي مراد الرب ـ تعالى ـ في العمل ورضاه به

(١) قواعد الأحكام ٢/ ١٧.

(٢) إحياء علوم الدين جـ ١/ ٢٣٥ كتاب الصوم باب أسرار الصوم قوله ورد في الغيبة ما يدل عليه وهو أن المستمع شريك الذي يغتاب يريد بذلك الإشارة إلى حديث النبي ﷺ المغتاب والمستمع شريكان في الإثم وهو بالإحياء ١/ ٢٣٥ ط التجارية قال فيه العراقي أخرجه الطبراني عن ابن عمر وقول الغزالي بنفس الصفحة بالكنز موجود بالإحياء ص ٢٣٥.

(٣) كذا بالإحياء ٢/ ٣٣٥ ط التجارية، باب المنكرات المألوفة في العادات.

وإن تفرقت جمعيته إذا كان العبد مطالباً بذلك العمل، أما إذا لم يطالب فرعاية الجمعية أفضل وأولى من رعايته غيرها.

ومثاله إذا رأى مظلوماً وأمكنه نصرته باليد واللسان بلا فتنة وشر يترتب على نصرته وله جمعية وحال يعلم أنها تتفرق بنصرته، فليقدم النصرة على الجمعية، لأنها مراد الرب سبحانه ـ منه في ذلك الوقت وذلك الموطن. فكذا إذا رأى منكراً وقد انتهكت المحارم وله جمعية يعلم تفرقتها في إقامة دين الله فليقم بدين الله، ولا يلتفت إلى الجمعية، فإن إقامة الدين هي مراد الرب في هذا الموطن وفي هذا الوقت وأمثال ذلك، فكما أنه يتلذذ بالجمعية مع الله فينبغي أن يتلذذ بالتفرقة إذا جاء أمر الله، فإن الجمعية لله، والتفرقة لله، فيكون الفرح (برضى) الله لا بغير ذلك. كما قال الإمام العارف عماد الدين أحمد الواسطي وغيره)[1].

قال أبو حامد ـ رحمه الله ـ: (وإن كان الاشتغال بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يمنعه عن الكسب الذي هو قوته، فإن كان معه مقدار كفايته لزمه الاشتغال بذلك، ولم يجز له ترك الإنكار لطلب زيادة الدنيا، فإن كان محتاجاً إلى الكسب لقوت يومه فهو عذر له فيسقط الوجوب عنه، لعجزه عنه انتهى)[2].

وسيأتي الكلام على ما يسقط به وجوب الأمر بالمعروف.

فصل ـ ٣١ ـ
قول العز: من فعل واجباً متعدياً أو مندوباً متعدياً أو اجتنب محرماً أو مكروهاً متعديان فقد قام بحق نفسه وحق ربه

قال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: (من فعل واجباً متعدياً أو مندوباً متعدياً، أو اجتنب محرماً أو مكروهاً متعديين فقد قام بحق نفسه، وحق ربه، وحق من تعدى إليه ذلك. والقرآن مشحون بالترغيب في هذا النوع.

ثم قال ـ في مكان آخر ـ كل مطيع لله محسن إلى نفسه فإن كان إحسانه متعدياً إلى غيره تعدد أجره بتعدد من تعلق به إحسانه وكان أجره على ذلك مختلفاً باختلاف ما تسبب إليه من جلب المصالح ودرء المفاسد، فإن كان إماماً فهو محسن إلى نفسه، وإلى كل من تعلق به إحسانه من رعيته وأعوانه وأنصاره وولاته وقضاته، وإن كان حاكماً فهو محسن إلى نفسه بطاعة ربه، وإلى المدعو إن كانت له حجة فقد نصره بإيصال حقه إليه، وإلى المدعى

---

(١) القلائد الجوهرية في تاريخ الصالحية القسم الثاني ٤٧٩/ ٤٨٠.

(٢) كذا بالإحياء ٢/ ٣٣٥ ط التجارية باب المنكرات المألوفة في العادات.

عليه ظالما يتخلص خصمه من ظلمه، والمدعي مظلوماً. وإن كان الأمر بالعكس فقد نصر المدعى عليه مظلوماً، والمدعي ظالماً.

وإن كان شاهداً فهو محسن إلى نفسه، وإلى الخصمين بالتحمل والأداء، لأنه متسبب إلى نصر الظالم والمظلوم.

وإن كان مفتياً فهو محسن إلى نفسه وإلى المستفتي وإلى المستفتى عليه، وإلى غير ذلك من جميع أنواع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ثم قال رحمه الله تعالى في مكان آخر: (وإن قدر على الجمع بين الأمر بمعروفين في وقت واحد لزمه ذلك، لوجوب الجمع بين المصلحتين. وإن تعذر الجمع بينهما لزمه الأمر بأفضلهما ـ لما ذكرناه من تقديم أفضل المصلحتين على أدناهما.

مثال: الجمع بين الأمر بمعروفين فما زاد مثل أن يرى جماعة قد تركوا الصلاة المفروضة حتى ضاق وقتها بغير عذر. فيقول لهم بكلمة واحدة: صلوا أو قوموا إلى الصلاة، فإن أمر كل واحد منهم واجب على الفور. وكذلك تعليم ما يجب تعليمه، وتفهيم ما يجب تفهيمه باختلاف رتبه وهذان قسمان:

أحدهما: وسيلة إلى ما هو مقصود في نفسه كتعريف التوحيد، وصفات الإلّه، فإن معرفة ذلك من أفضل المقاصد والتوسل إليه من أفضل الوسائل.

القسم الثاني: ما هو وسيلة إلى وسيلة، كتعليم أحكام الشرع، فإنه وسيلة إلى العلم بالأحكام التي هي وسيلة إلى إقامة الطاعات، التي هي وسائل إلى المثوبات والرضوان، وكلاهما من أفضل المقاصد)[1].

(ومن قدر على الجمع بين درء أعظم الفعلين مفسدة ودرء أدناهما مفسدة جمع بينهما لما ذكرناه من وجوب الجمع بين درء المفاسد: مثل أن ينهى عن منكرين متفاوتين أو متساويين فما زاد بكلمة واحدة.

مثال المنكرين المتفاوتين: أن يرى إنساناً يقتل رجلاً، وآخر يسلب مال إنسان فيقول لهما كفا عما تصنعان.

ومثال المتساويين: أن يرى اثنين قد اجتمعا على قتل إنسان أو سلب ماله فيقول لهما كفا عن قتله أو سلبه. وكذلك يقول للجماعة: كفوا عما تصنعون. وإن قدر على دفع

---

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام ١/ ١٢٣.

المنكرين دفعة واحدة لزمه ذلك بكلمة واحدة.

وإن قدر على دفع أحدهما دفع الأفسد فالأفسد والأرذل فالأرذل سواء قدر على دفع ذلك بيده أو بلسانه: مثل أن يتمكن الغازي من قتل واحد من المشركين بسهم ومن قتل عشرة برمية واحدة تنفذ في جميعهم فإنه يقدم رمي العشرة على رمي الواحد، إلا أن يكون الواحد بطلاً عظيم النكاية في الإسلام حسن التدبير في الحروب فيبدأ برميه؛ دفعاً لمفسدة بقائه، لأنها أعظم من مفسدة بقاء العشرة.

وكذلك لو قدر على أن يفتح فوهة النار أولى من قتل المائة، لما فيه من عظم المصلحة، فإن كان فتح الفوهة أخف من قتل المائة بالسلاح.

وكذلك تتفاوت كراهة المنكر بالقلوب ـ عند العجز ـ عن إنكاره باليد واللسان ـ بتفاوت رتبة فتكون كراهة الأقبح أعظم من كراهة ما دونه. والله أعلم)[١].

فصل ـ ٣٢ ـ

بيان آراء العلماء في: هل من شروط وجوب إنكار المنكر غلبية الظن في إزالته

ولا يسقط عن المكلف وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكونه لا يفيد في ظنه، بل يجب عليه فعله؛ لقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَىٰ تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾[٢]. فإنما عليه الأمر والنهي لا القبول؛ لقوله ـ تعالى ـ: ﴿مَّا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾[٣].

واختلف العلماء ـ رضي الله عنهم ـ هل من شروط وجوب إنكار المنكر غلبة الظن في إزالته؟

ففيه روايتان عن الإمام أحمد: إحدى الروايتين ليس من شرطه لظاهر الأدلة وجه الأولى قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ﴾[٤].

قال القاضي أبو يعلى ـ في كتاب المعتمد ـ: ويجب إنكار المنكر وإن لم يغلب في ظنه زواله في إحدى الروايتين نقلها أبو الحارث.

---

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام ١/١٢٦.

(٢) سورة الذاريات: ٥٥.

(٣) سورة المائدة: ٩٩.

(٤) سورة لقمان: ١٧.

وقد سئل أحمد ـ رضي الله عنه ـ عن الرجل يرى منكراً ويعلم أن لا تقبل منه ـ يسكت؟ فقال: إذا رأى المنكر فليغيره ما أمكنه.

قال ابن حمدان في (الرعاية الكبرى): وقيل ينكره وإن أيس من زواله أو خاف أذى أو فتنة، والعالم والجاهل، والعدل والفاسق، والنسيب والغريب في ذلك سواء. انتهى. والله أعلم.

وروى ابن أبي الدنيا ـ بإسناده ـ عن سفيان بن عيينة. قال: قالوا لعبدالله بن عبد العزيز في الأمر بالمعروف تأمر من لا يقبل منك؟ قال: يكون (معذوراً) قلت: عبدالله، هو عبد العزيز عبدالله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب[1] ـ رضي الله عنهم ـ.

قال الذهبي: كان يلقب بالعمري، وكان آمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر قوالاً بالحق.

وقال أبو الوفاء ابن عقيل: (إذا غلب على ظنه أنه لا يزول، فروايتان عن الإمام أحمد: إحداهما يجب)[2].

قال شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلاني ـ قدس الله روحه ـ (ويجوز أن يرتدع، وينزجر، ويرق قلبه، ويلحقه التوفيق والهداية، ببركة صدقة فيرجع عما هو عليه، والظن لا يمنعه من جواز إنكاره)[3].

وقال أبو حامد الغزالي: (فإن كان غالب ظنه أنه يفيد وهو مع ذلك لا يتوقع مكروهاً فقد اختلفوا في وجوبه، إذ لا ضرر فيه وحذره متوقع، وعمومات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تقتضي الوجوب بكل حال)[4].

وقال الإمام أحمد ـ في رواية أخرى ـ في الرجل يرى منكراً، ويعلم أنه لا يقبل منه هل يسكت؟ فقال: يغير ما أمكنه، فظاهره أنه لا يسقط.

وعنه رواية أخرى: يلزمه إذا رجا حصوله ـ ذكره أبو الفرج بن الجوزي وقال الأرجي في نهاية المبتدئين:

---

(١) الآداب الشرعية لابن مفلح ١/١٧٨ بتصرف، فصل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(٢) الآداب الشرعية. فصل الأمر بالمعروف ١٧٨.

(٣) الغنية «عبد القادر الجيلاني» ١/٥١ باب الأمر بالمعروف فصل وإذا غلب على الظن زوال المنكر ١/٥٧ ط مطبعة الموسوعات.

(٤) الإحياء ٢/٣٢٠ كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. الركن الأول المحتسب.

يجوز الإنكار فيما لا يرجى زواله وإن خاف أذى.

وقيل: لا يجوز. وقيل: يجب.

وذكر القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء ـ في المعتمد ـ أنه لا يجب. وإذا لم يجب الإنكار ففعله أفضل من تركه، قاله ابن عقيل. وقال القاضي ـ خلافاً لأكثرهم في قولهم ـ ذلك قبيح ومكروه إلا في موضعين: أحدهما، كلمة حق عند سلطان جائر، والثاني: إظهار الإيمان عند ظهور كلمة الكفر. انتهى.

(ولا يسقط فرضه ـ أيضاً ـ بالتوهم؛ لأنه لو قيل له: لا تأمر فلاناً بالمعروف فإنه يقتلك. لم يسقط عنه لذلك، وحكى القاضي عياض عن بعضهم وجوب الإنكار مطلقاً في هذه الحال وفي غيرها)(١).

وحكي عن ابن العربي المالكي ـ رحمه الله ـ أنه قال: إن رجا زوال المنكر وخاف على نفسه من تغييره الضرب أو القتل جاز له الاقتحام عند أكثر العلماء.

وسيأتي في الإنكار على السلطان ـ في الباب الثاني ـ من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً: (لا يحقرن أحدكم نفسه أن يرى أمراً لله ـ عزَّ وجلَّ ـ فيه مقال أن يقوله، فيقول الله ـ عزَّ وجلَّ ـ: ما منعك أن تقول فيه. فيقول: يا رب خشيت الناس فيقول: أنا أحق أن تخشى)(٢).

وله طرق هنالك عديدة.

قال الشيخ عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام: ومن قدر على إنكار المعاصي مع الخوف على نفسه كان إنكارها مندوباً إليه ومحثوثاً عليه، لأن المخاطرة بالنفوس في إعزاز الدين مأمور بها كما يتعزز بها في قتال المشركين، وقتال البغاة المتأولين، وقتال ما نهى الحقوق بحيث لا يمكن تحصيلها منهم إلا بالقتال.

وسيأتي في الباب الثاني ـ من حديث طارق بن شهاب أن رجلاً سأل النبي ـ ﷺ ـ: (**أي الجهاد أفضل؟ قال: كلمة حق عند سلطان جائر**)(٣). فجعلها ـ ﷺ ـ أفضل الجهاد؛

---

(١) الآداب الشرعية جـ ١/ ١٧٥.

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الفتن باب ٢٠ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر برقم ١٣٢٨.

(٣) أخرجه: أحمد ٤/ ٣١٤، ٣١٥ والنسائي ٧/ ١٤٤ كتاب البيعة باب ٣٧ فضل من تكلم بكلمة حق عند سلطان جائر.

لأن قائلها قد جاد بنفسه كل الجود بخلاف من يلاقي قريبه في القتال؛ فإنه يجوز أن يقهره ويقتله فلا يكون بذله نفسه ـ مع تجويز سلامتها ـ كبذل المنكر نفسه مع يأسه من السلامة.

قال شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلاني ـ قدس الله روحه ـ: (فهل يجوز الإنكار إذا غلب على ظنه الخوف على نفسه؟ فعندنا يجوز ذلك وهو الأفضل إذا كان من أهل العزيمة والصبر فهو كالجهاد في سبيل الله مع الكفار)(١).

قال أبو الفرج بن الجوزي: (فأما السب والشتم فليس بعذر في السكوت، لأن الآمر بالمعروف يلقى ذلك في الغالب)(٢).

وسيأتي ـ في فضل الصبر ـ من الباب الرابع ـ قول أبي داود لأحمد ـ رحمه الله ـ: (يشتم الآمر بالمعروف؟ قال: يحتمل. من يريد أن يأمر وينهى، لا يريد أن ينتصر بعد ذلك)(٣).

وقد جاء عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: كان أهل قرية يعملون بالمعاصي وكان فيهم أربعة نفر ينكرون ما يعملون. فقال أحدهم: إنكم تعملون كذا وكذا!!

فجعل ينهاهم ويزجرهم بقبيح ما يصنعون فجعلوا يردون عليه ولا يرجعون عن أعمالهم فسبهم فسبوه وقاتلهم فغلبوه فاعتزل. وقال: اللهم إني نهيتهم فلم يطيعوني وسببتهم فسبوني وقاتلتهم فغلبوني ثم ذهب وقام الآخر فنهاهم فلم يطيعوه فسبهم فسبوه فاعتزل. ثم قال: اللهم إني نهيتهم فلم يطيعوني، وسببتهم فسبوني ولو قاتلتهم غلبوني ثم قام الثالث فنهاهم فلم يطيعوه فاعتزل. ثم قال اللهم إني نهيتهم فلم يطيعوني ولو سببتهم لسبوني ولو قاتلتهم غلبوني ثم ذهب. وقام الرابع وقال: اللهم إني لو نهيتهم لم يطيعوني ولو سببتهم لسبوني ولو قاتلتهم غلبوني ثم ذهب فاعتزلهم.

قال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: كان الرابع أدناهم منزلة وقليل فيكم مثله.

ولا يسقط وجوبه ـ أيضاً ـ بتأويل ولا مداهنة.

قال أبو داود سليمان بن الأشعث: (سئل أبو عبدالله يعني الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ

---

(١) الغنية للجيلاني ١/ ٥٧ باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(٢) الآداب الشرعية لابن مفلح ١/ ١٧٦ فصل الأمر بالمعروف.

(٣) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال باب ٦ ما يؤمر به الرجل من الاحتمال عند الإنكار مسألة ٤٧.

عن رجل له جار يعمل بالمنكر ينكر عليه؟ قال: نعم ينكر عليه...)[1].

قال أبو طالب عمر بن الربيع: واعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حالان مخالفان للطبع والهوى، فلا ينبغي لأحد أن يدع ما يلزمه من القيام بهما بتأويل، والمؤمن لا يدع نفسه تميل إلى التأويل، لما أكد الله ـ سبحانه ـ بقوله: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾[2].

فلا يسع أحداً بعد هذا أن يدفع عن نفسه شيئاً مما وجب عليه القيام لله به بتأويل يريد أن يسقط عن نفسه شيئاً مما وجب عليه وجوب فرض لله ـ تعالى ـ.

وكذلك لا يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، زعماً أن ذلك رضا بقضاء الله ـ تعالى ـ كما غلط فيه بعض المنحرفين والبطالين وقالوا: إن المعاصي والفجور وغير ذلك ـ من القبائح الظاهرة والباطنة ـ من قضاء الله وقدره، فيجب الرضا به وعدم التعرض إلى فاعله بقول أو فعل ولو بالكراهة فقد تلبس عليهم حتى رأوا السكوت على المنكرات مقاماً من مقامات الرضا، وسموه حسن الخلق، وحتى ذهبوا إلى ترك الدعاء زاعمين أن ذلك رضاء بوجود القضاء. فهذا كله جهل بالتأويل وغفلة عن فهم معنى التنزيل، فقد ذم ـ سبحانه ـ من رضي بالمعاصي، وما يتعلق بها من أمور الدنيا المذمومة حيث قال: ﴿وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنُّوا بِهَا﴾[3].

وقال ـ تعالى ـ: ﴿رَضُوا بِأَن يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾[4].

وفي الأحاديث المشهورة ما يدل على أن من رضي بمنكر كان شريكاً لفاعله ـ كما سيأتي في هذا الباب وغيره.

بل من أسباب رضا الله ـ تعالى ـ على العبد كراهة معاصيه، والمبادرة بالإنكار على أهلها والقيام بما أوجبه ـ سبحانه ـ عليه من ذلك.

وأنشدوا:

يا طالب الأمر لا تركن إلى الكسل ... واعجل فقد خلق الإنسان من عجل
واستشعر الصبر وانه من لمحة وقل ... أعوذ بالله من علم بلا عمل

---

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال باب الرجل يرى المنكر الغليظ فلا يقدر أن ينهى عنه. مسألة ٦٣.

(٢) سورة المجادلة: ٢٢.

(٣) سورة يونس: ٧. (٤) سورة التوبة: ٩٣.

فصل - ٣٣ -
عدم سقوط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالعزلة مادام قادراً على الأمر والنهي

ولا يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالعزلة وعدم الاختلاط بالناس إذا كان قادراً على الأمر والنهي، ولم يكن في غيره كفاية، بل الحضور مع المسلمين وتكثير سوادهم في جمعهم وجماعاتهم ومشاهد الخير، ومجالس الذكر، وعيادة مريضهم وتشييع جنائزهم وإرشاد جاهلهم وغير ذلك من مصالحهم لمن قدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واكتساب الفوائد، وتكثير الشعائر، والتعاون على البر والتقوى، وإعانة المحتاج، ونصر المظلوم.

وقمع نفسه عن الإيذاء، وصبره على الأذى من أفضل القربات وأجل العبادات - كما ذكر غير واحد من العلماء.

قال النواوي - رحمه الله -: اعلم أن الاختلاط بالناس - على هذا الوجه - هو المختار الذي كان عليه رسول الله - ﷺ - وسائر الأنبياء - صلوات الله عليهم وسلامه - وكذلك الخلفاء الراشدون ومن بعدهم من الصحابة والتابعين، ومن خلفهم من علماء المسلمين وأخيارهم، وهو مذهب أكثر التابعين كسعيد بن المسيب، وعامر بن شراحبيل الشعبي، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وعبدالله بن شبرمة، وشريح بن الحارث القاضي، وشريك بن عبدالله، ومن بعدهم كهشام بن عروة، وعبدالله بن المبارك، ومحمد بن إدريس الشافعي وأحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه، وتبعهم - في ذلك - جمهور العلماء - رضي الله عنهم - أجمعين.

قال الغزالي: (وقال أكثر التابعين: باستحباب المخالطة واستكثار المعارف والإخوان للتآلف والتحبب إلى المؤمنين - والاستعانة بهم في الدين، تعاوناً على البر والتقوى)(١).

قال النواوي: فمذهب الشافعي، وأكثر العلماء على أن الاختلاط أفضل بشرط رجاء السلامة من الفتن.

وقطع به في موضع - عن الإمام أحمد -.

لقوله - تعالى -: ﴿عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَٱتَّقُوا۟﴾(٢) انتهى.

فإن قيل: فلم لا يجب الخروج من بين الفساق؟ قيل: لأن الله - تعالى - لم يوجب

---

(١) إحياء علوم الدين ٢/ ٢٢٢ كتاب العزلة «الباب الأول».

(٢) سورة المائدة: ٢.

ذلك، وإنما أمر بإنكار المنكر، لكن إن عجز أحد، وشاء أن يخرج تنزهاً؛ مخافة أن يسمع ما لا يحل فذلك أفضل ـ قاله جماعة من العلماء ـ وأيضاً فإن الأنبياء لم يزالوا مقيمين بين الكفار الذين يعملون بالمعاصي، وكانوا ينهونهم، ويخبرونهم بما عليهم من عقاب الله وهم مقيمون بينهم.

فإن قيل: فإن لم يقدروا على إزالة المنكر فهل يحل لهم أن يقعدوا في الأسواق وغيرها مع ما يسمعون من المناكر؟ قيل: نعم، إذا أنكروا عليهم، ووعظوهم فانتهوا لم يكن في قعودهم ضرر، إذا كانوا منكرين بألسنتهم وقلوبهم.

وروى البيهقي من حديث (أبي صغير) عَسْعَسْ بن سلامة التيمي (بفتح العينين وإسكان السينين التيمي ـ رضي الله عنه ـ أن رجلاً أتى الجبل يتعبد ففقد وطلب فوجد فجيء به إلى رسول الله ـ ﷺ ـ فقال: **(لا تفعل أنت ولا أحد منكم، لصبر أحدكم ساعة من نهار في بعض مواطن الإسلام خير من عبادته خالياً أربعين عاماً)**[1].

ورواه شعبة عن الأزرق بن قيس. قال: سمعت عسعس بن سلامة يقول بذلك فذكره.

وفي جامع الترمذي وغيره من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: غزونا على عهد رسول الله ـ ﷺ ـ فمررنا بشعب فيه عين طيبة الماء. فقال واحد من القوم: لو اعتزلت الناس في هذا الشعب ولن أفعل ذلك حتى أذكر لرسول الله ـ ﷺ ـ فقال ـ عليه الصلاة والسلام ـ: **(لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله خير من صلاته بسبعين عاماً ألا تحبون أن يغفر الله لكم وتدخلوا الجنة؟ اغزوا في سبيل الله فإنه من قاتل في سبيل الله فواق ناقة أدخله الله الجنة)**.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

رواه الحاكم في المستدرك وفي لفظه: ستين عاماً.

وقال: صحيح على شرط مسلم.

وفي رواية الترمذي: قال: مر رجل من أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ بشعب فيه عوينة من ماء عذب فأعجبته لطيبها. فقال: لو أقمت في هذا المكان أعبد الله وأعزل شري عن

---

(١) أخرجه البيهقي: السنن، ٩/ ١٦٠، كتاب: السير، عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه: الترمذي: كتاب: فضائل الجهاد، «باب ١٧ الغدو والرواح في سبيل الله» رقم (١٦٥٠) [٤/ ١٨٠] وأحمد في «المسند» ٢/ ٥٢٤، والبيهقي في «السنن (٩/ ١٦٠) والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٦٨) وأورده في كنز العمال برقم [١٠٦٣٧] وذكره في مجمع الزوائد (٥/ ٢٨٠).

الناس سأستأذن في ذلك رسول الله ـ ﷺ ـ فذكر ذلك له. فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله ساعة أفضل من صلاته في بيته سبعين عاماً. ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة؟ قالوا: نعم. فقال: فاغزوا في سبيل الله فإنه من قاتل في سبيل الله فواق ناقة؛ لتكون كلمة الله هي العليا، وجبت له الجنة**).

ورواه الإمام أحمد ـ في المسند ـ ولفظه: أن رجلاً من أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ مر بشعب فيه عين ماء عذبة فأعجبه طيبه. فقال: لو أقمت هاهنا وخلوت. ثم قال: لا، حتى أسأل النبي ـ ﷺ ـ فسأله فقال: (**مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من مقامه في أهله سبعين سنة. أما تحبون أن يغفر الله لكم فيدخلكم الجنة؟ جاهدوا في سبيل الله، من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة**)(1).

(فواق ناقة) هو ما بين رفع يد الحالب عن الضرع وقت الحلب ووضعها. قيل هو ما بين الحلبتين. والله أعلم.

وفي الترمذي، وسنن ابن ماجه من حديث يحيى بن وثاب، عن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**إن المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من المؤمن**(2) **الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم**).

ولم يسم الترمذي ابن عمر بل أبهم. قال: عن شيخ من أصحاب النبي ـ ﷺ ـ والطريق واحد.

ورواه ابن أبي الدنيا ـ بسنده ـ عن يحيى بن زياد ـ أيضاً ـ عن شيخ من أصحاب النبي ـ ﷺ ـ حسبته قال: قلت: من هو؟ قال: ابن عمر، عن النبي ـ ﷺ ـ أنه قال: (**المسلم الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل من الذي لم يخالطهم ولا يصبر على أذاهم**) ورواه أبو نعيم في الحلية.

وفي سنن أبي داود وغيرها من حديث أبي أمامة الباهلي ـ رضي الله عنه ـ أن رجلاً قال يا رسول الله ائذن لي في السياحة فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله**)(3).

---

(1) أحمد ٢/٤٤٦، ٥/٥٢٤، ٢٣٠، ٦/٤٤٤.

(2) أخرجه: ابن ماجه برقم ٤٠٣٢ كتاب الفتن ٢٣ باب الصبر على البلاء، والبيهقي في السنن الكبرى (٨٩/١) وأبو نعيم في الحلية ٧/٣٦٥، وأورده في فتح الباري ١٠/٥١٢ وابن أبي شيبة بالمصنف ٨/٥٦٥، وتاريخ أصفهان لأبي نعيم ١/١٧٥، والحلية ٥/٦٢، والفردوس للديلمي برقم [٦٥٧٤].

(3) أخرجه: أبو داود في الجهاد: باب النهي عن السباق رقم ٢٣٧٦ ط السنة، وذكره القرطبي ٣/٢٥٧، ٨/٢٧٠، وأخرجه ابن عساكر في تاريخه ١/٢٦٧.

وفي الصحيحين من حديث عطاء بن أبي رباح قال: (زرت عائشة مع عبيد بن عمير الليثي وهي مجاورة بثبير فسألتها عن الهجرة. فقالت: لا هجرة اليوم كان المؤمنون يفر أحدهم بدينه إلى الله ـ عزَّ وجلَّ ـ وإلى رسوله ـ ﷺ ـ مخافة أن يفتن عنه فأما اليوم فقد أظهر الله الإسلام فالمؤمن يعبد ربه حيث شاء ولكن جهاد ونية)(١).

وروى ـ أبو نعيم ـ في الحلية ـ بسنده عن الأوزاعي أنه قال: (وقد سئل أيهما أحب إليك إبراهيم بن أدهم أو سليمان الخواص؟ قال: إبراهيم أحب إليّ، لأن إبراهيم كان يخالط الناس وينبسط إليهم)(٢).

وروى عن وهب بن منبه ـ رحمة الله عليه ـ أن رجلاً قال له: هممت بالعزلة فما ترى؟ قال: (لا تفعل: بل إلى الناس حاجة وبالناس إليك حاجة ولكن كن صموتاً نطوقاً أصم سميعاً أعمى بصيراً، فإنه لا بد لك من الناس ولا بد للناس منك)(٣).

فوائد خلطة الناس سبعة:

(قال المحققون من العلماء: وفي خلطة الناس فوائد سبعة:

الأولى: التعليم والتعلم، وهما أعظم العبادات، كما قال بعض السلف: هداية الخلق أفضل من كل عبادة، كما جاء في غير حديث.

ولا يتصور ذلك إلا بالمخالطة فالمحتاج إلى التعلم لما هو فرض عليه، عاص بالعزلة إذ لا تليق العزلة إلا بالعالم.

الفائدة الثانية: النفع والانتفاع، أما النفع فإنه ينفع الناس إما بماله أو ببدنه فيقوم بحاجاتهم على سبيل الحسبة.

ففي النهوض بقضاء حوائج المسلمين ثواب عظيم، كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة الآتي جملة منها ـ في الباب التاسع ـ.

وذلك لا ينال إلا بالمخالطة فمن قدر عليها مع القيام بحدود الشرع فهي أفضل له من

---

(١) البخاري بلفظه ٢/ ٣٣٠، كتاب مناقب الأنصار باب هجرة النبي وصحبه للمدينة بحاشية السندي ط الحلبي، وأخرجه مسلم عن عطاء مختصراً، كتاب الإمارة، باب المبايعة بعد فتح مكة رقم ٢٠ ـ ١٣/ ٧ حديث [٨٢].

(٢) أخرجه: أبو نعيم «الحلية» عن الأوزاعي (٨/ ١٠) ترجمة، إبراهيم بن أدهم.

(٣) أخرجه: أبو نعيم «الحلية» (٨/ ١٤٤) ترجمة وهيب بن الورد.

العزلة؛ لأن الأدب في القيام بحقوق الخلق هو عدم الإفراط بحيث يشتغل بها عن حقوق الله أو عن تكميلها أو عن مصلحة دينه وقلبه وأن لا يقصر في شيء منها فيعطلها بالكلية، فإن الطرفين من العدوان الضار والله لا يحب المعتدين. ومتى اعتزل الناس ضاعت الحقوق وانقطعت الأرحام فلا يترك حق الباطل.

وأما الانتفاع بالناس فبالكسب والمعاملة وذلك لا يتأتى إلا بالمخالطة ـ أيضاً ـ والمحتاج إليه مضطر إلى ترك العزلة وكذلك إذا اكتسب من وجهة وتصدق وأنفق على عياله فهو أفضل من العزلة.

الفائدة الثالثة: التأديب والتأدب، أما التأدب فهو الارتياض بمقاساة الناس والمجاهدة في تحمل أذاهم؛ كسراً للنفس وقهراً للشهوات وهي من الفوائد التي تستفاد بالمخاطبة وذلك أفضل من العزلة. وأما التأديب فهو أن يروض غيره وذلك حال شيخ المتصوفة معهم، فإنه لا يقدر على تهذيبهم إلا بمخالطتهم، وحاله حال المعلم وحكمه حكمه.

الفائدة الرابعة: الاستئناس والإيناس وهو غرض من يحضر الولائم والدعوات ومواضع المعاشرة والأنس فقد يستحب ذلك لأمر الدين وذلك فيمن يستأنس بمشاهدة أقواله وأحواله في الدين كالأنس بالمشايخ الملازمين لسمت التقوى. ويستحب إذا كان الغرض منه ترويح القلب بتهييج دواعي النشاط في العبادة، فإن القلوب إذا أكرهت عميت ومتى كان في الوحدة وحشة وفي المجالس أنس يروح القلب فهو أولى، إذ الرفق في العبادة من حزم العبادة فهو أمر لا يستغنى عنه، فإن النفس لا تألف الحق على الدوام ما لم تروح وفي تكليفها الملازمة تفتير. قال ـ ﷺ ـ: **(ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه)**[1].

قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: لولا مخافة الوسواس لم أجالس الناس فلا يستغني الناس إذا عن رفيق يستأنس بمشاهدته ومحادثته فهذا النوع من الاستئناس في بعض أوقات النهار ربما يكون أفضل من العزلة في حق بعض الأشخاص. والله أعلم.

الفائدة الخامسة: نيل الثواب وإنالته، أما نيله فمثل حضور الجنائز، وعيادة المرضى والإعانة على البر والتقوى وحضور مجلس علم وقضاء حاجة وحضور العيدين، وأما الجمع والجماعات في سائر الصلوات فلا بد منها إلا لخوف ضرر ظاهر يقاوم ما يفوت من فضيلة الجماعة ويزيد عليه كما ذكر العلماء في مواطنه، وكذلك في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكذلك في حضور الولائم والدعوات ثواب من حيث إدخال السرور على قلب المسلم.

---

(١) أخرجه: البخاري كتاب: الإيمان، باب الدين يسر، ١٦/١ بحاشية السندي عن أبي هريرة.

وأما إنالته الثواب، فهو أن يفتح الباب ليعوده الناس أو يعزوه في المصائب أو يهنئوه على النعم، فإنهم ينالون بذلك ثواباً وكذلك إذا امتنعوا عن المعاصي بأمره ونهيه. وأما إذا كان سبباً لاجتماع الناس على طاعة الله من صلاة وذكر وغيره أو هداية ضال ونحوه فذلك الغاية القصوى.

الفائدة السادسة: من فوائد المخالطة: التواضع؛ لأنه من أفضل المقامات ولا يقدر عليه في الوحدة وقد يكون الكبر سبباً في اختيار العزلة. كما روي في الإسرائيليات: أن حكيماً من الحكماء صنف ثلاثمائة وستين كتاباً في الحكمة حتى ظن أنه قد نال عند الله منزلة فأوحى الله ـ تعالى ـ إلى نبي زمانه أن قل لفلان: قد ملأت الأرض نفاقاً وإني لا أقبل من نفاقك شيئاً. قال: فتخلى وانفرد في سرب تحت الأرض وقال: الآن قد بلغت محبة ربي فأوحى الله إلى نبيه. أن قل له: بإنك لن تبلغ رضاي حتى تخالط الناس وتصبر على أذاهم فخرج فدخل الأسواق وخالط العامة وجالسهم وواكلهم فأوحى الله تعالى ـ إلى نبيه. أن قل له: الآن قد بلغت رضاي.

قال الغزالي: فكم من معتزل في بيته وباعثه التكبر ومانعه من المحافل أن لا يوقر ولا يقتدى به، ويرى الترفع عن مخالطتهم أرفع لمحله.

الفائدة السابعة: التجارب، فإنها تستفاد من المخالطة للخلق ومجاري أحوالهم والعقل الغريزي ليس كافياً في تفهم مصالح الدين والدنيا وإنما تفيدها التجربة والممارسة ولا خير في عزلة من لم تحنكه التجارب. ومن أهم التجارب أن يجرب الإنسان نفسه وأخلاقه وصفات باطنه وذلك لا يقدر عليه في الخلوة؛ فإن كل غضوب أو حقود أو حسود أو بخيل أو متكبر إذا لم يخالط الناس لم تتحقق هذه الصفات من نفسه ولا يدركها وهذه الصفات مهلكات في أنفسها يجب إماطتها وقهرها ولا يكفي تسكينها بالتباعد عما يحركها فمثال القلب المشحون بهذه الخبائث مثال دمل ممتلىء بالقيح والمدة وقد لا يحس صاحبه بألم ما لم يتحرك أو يمسه غيره فإن لم يكن له يد تمسه أو عين تبصر صورته ولم يكن معه من يحركه أو يمسه ربما يظن بنفسه السلامة ولم يشعر بالدمل في نفسه واعتقد فقده ولكن لو حركه محرك أو أصابه مشرط حجام لانفجر منه القيح وفار فوران الشيء المحتقن إذا حبس عن الاسترسال فكذلك القلب المشحون بهذه الأخلاق الذميمة إنما تنفجر خبائثه إذا حرك، فالمخالطة لها فائدة ظاهرة عظيمة في استخراج الخبائث وإظهارها ولذلك قيل: (السفر يسفر عن الأخلاق) فإنه نوع من المخالطة الدائمة ثم قال الغزالي: وستأتي فوائد هذه المعاني ودقائقها في ربع المهلكات فإنه بالجهل بها يحبط العمل الكثير وبالعلم بها يزكو العمل القليل.

وهذه الفوائد مرجعها إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لكن ينبغي أن يزن الإنسان ثواب هذه الفوائد بإقامتها فعند ذلك قد تترجح العزلة وقد تترجح المخالطة كما ذكر الغزالي وغيره. والله أعلم.

ولو لم يكن من فوائد المخالطة سوى التماس بركة المسلمين لكان ذلك كافياً)(١).

وقد روى الطبراني، وغيره من حديث ابن عمر أنه قيل لرسول الله ـ ﷺ ـ الوضوء من جر جديد مخمر أحب إليك أو من هذه المطاهر التي يتطهر منها الناس؟ فقال: (**بل من هذه المطاهر التماساً لبركة أيدي المسلمين**)(٢).

قال أبو الفرج بن الجوزي ـ رحمه الله ـ: (من قدر على نفع المسلمين بماله أو بدنه لقضاء حوائجهم مع القيام بحدود الشرع ـ فإنه أفضل من العزلة إن كان لا يشتغل في عزلته إلا بالنوافل والأعمال البدنية. وإن كان ممن انفتح له طريق عبادة القلب بدوام ذكر أو فكر فذلك الذي لا يعدل به البتة)(٣). انتهى.

فصل ـ ٣٤ ـ
من تيقن من وجود منكر بالسوق وكان قادراً على تغييره لزمه الخروج لتغييره

ومن تيقن أن في السوق منكراً يجري على الدوام أو في وقت بعينه وهو قادر على إزالته وتغييره، فلا يجوز له أن يسقط ذلك عن نفسه، بالقعود في البيت، بل يلزمه الخروج فإن كان لا يقدر على تغيير البعض. وهو محترز عن مشاهدته، ويقدر على البعض لزمه الخروج لأن خروجه إذا كان لأجل تغيير ما يقدر عليه فلا يضره مشاهدة ما لا يقدر على تغييره وإنما يمنع الحضور لمشاهدة المنكر من غير غرض صحيح فحق على كل مسلم أن يبدأ بنفسه ليصلحها بالمواظبة على الفرائض وترك المحرمات، ثم يعلم ذلك أهله وأقاربه ثم يتعدى ـ بعد الفراغ منهم ـ إلى جيرانه، ثم أهله وأقاربه، ثم إلى السواد ثم إلى البوادي فإن قام به الأدنى سقط عن الأبعد.

---

(١) الإحياء للغزالي ٢/٢٣٦ ـ ٢٤١، فوائد المخالطة، بتصرف.

(٢) أخرجه أبو نعيم «الحلية» عن ابن عمر (٨/٢٠٣) وذكره في المجمع (١/٢١٤) وعزاه للطبراني عن ابن عمر.

(٣) أورده في الإحياء (٢/٢٣٨) فوائد المخالطة، الفائدة الثانية، النفع والانتفاع.

وإلا خرج للأمر والنهي به كل قادر عليه قريباً كان أو بعيداً، ولا يسقط الخروج للأمر والنهي ما دام يبقى على وجه الأرض جاهل بفروض دينه، وهو قادر على أن يسعى إليه بنفسه أو بغيره فيعلمه فرضه.

فصل ـ ٣٥ ـ
في إنكار المنكر أجر عظيم وفي عدم إنكاره الإثم الكبير

وكما أن في إنكار المنكر (أجر عظيم وثواب جسيم)، فكذلك الإثم الكبير على من تركه عند وجوبه.

وقد سبق في أوائل الكتاب من الآيات الكريمات ما يدل على فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذم تاركه.

ثم يذكرها هنا ما لم يذكر هناك في ذمه وتوعده.

قال الله ـ تعالى ـ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴾[١].

(هذا وعيد شديد لمن يكتم ما جاءت به الرسل من الدلالات البينة على المقاصد الصحيحة والهدى النافع للقلوب من بعد ما بينه الله ـ تعالى ـ في كتبه التي أنزلها على رسله)[٢].

أخبر ـ سبحانه ـ (في هذه الآية أن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى ملعونون بلعنة الله أي يتبرأ منه ويبعده من ثوابه)[٣].

(واللاعنون الملائكة والمؤمنون، قاله قتادة والربيع)[٤].

وقال مجاهد وعكرمة: هم الحشرات والبهائم يصيبهم الجدب بذنوب علماء السوء الكاتمين فقيل: المراد بالذم كل من كتم علماً من دين الله يحتاج إلى نشره كما هو مفسر في الأحاديث الآتية قريباً.

---

(١) سورة البقرة: ١٥٩.

(٢) تفسير ابن كثير، آية (١٥٩) «سورة البقرة».

(٣) تفسير القرطبي (٢/ ١٨٦).

(٤) البحر المحيط «لأبي حيان» (١/ ٤٥٩) ط «الرياض» وعزاه للربيع بن أنس، فقال اللاعنون هم الملائكة ومؤمنوا الثقلين.

وفيه دليل على أن ما كان من غير ذلك جاز كتمه.

وقال بعض العارفين: الإشارة في هذه الآية لمن كان الحق ـ سبحانه وتعالى ـ كاشفه بعلم من آداب السلوك ثم ظن بإظهاره للمريدين على وجه النصيحة والإرشاد استوجب المقت في الوقت، ويخشى عليه نزع البركة من علمه حتى يقصر فيه كما أخر تعليم المستحق. والله أعلم(١).

وفي الصحيح وغيره من حديث أبي هريرة موقوفاً: لولا آية في كتاب الله ما حدثت أحداً شيئاً: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ﴾(٢) الآية.

وسيأتي الحديث قريباً. من رواية ابن ماجه بلفظ آخر.

ثم قال ـ تعالى ـ: ﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً. فبئس ما يشترون﴾(٣).

قال أهل التفسير: هذه الآية توبيخ لعلماء اليهود وهو خبر عام لهم ولغيرهم. قال الحسن وقتادة: (في كل من أوتي علم شيء من الكتاب، فمن علم شيئاً من الكتاب فليعلِّمه وإياكم والكتمان)(٤).

وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ لَمَن يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِمۡ خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشۡتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنٗا قَلِيلًاۚ﴾(٥).

أي لا يكتمون ما بأيديهم من العلم، بل يبذلون ذلك مجاناً، ولهذا قال: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡۚ﴾(٦).

وروى ابن ماجه عن النبي: (إذا لعن آخر هذه الأمة أولها... فمن كتم حديثاً فقد كتم ما أنزل الله).

ثم قال ـ تعالى ـ: ﴿إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمناً قليلاً أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم﴾(٧).

---

(١) لطائف الإشارات (١/ ١٤٢).
(٢) سورة البقرة: ١٥٩.
(٣) سورة آل عمران: ١٥٧.
(٤) القرطبي (٤/ ٣٠٤).
(٥) سورة ال عمران: ١٩٩.
(٦) سورة آل عمران: ١٩٩.
(٧) سورة البقرة: ١٧٤.

يعني علماء اليهود كتموا ما أنزل الله في التوراة من صفة ـ محمد ـ ﷺ ـ وصحة رسالته.

﴿ويشترون به﴾ يعني بالمكتوم ثمناً قليلاً أي أخذ الرشا وسماه قليلاً، لانقطاع مدته وسوء عاقبته.

قال المفسرون: وهذه الآية وإن كانت نزلت في الأحبار فإنها تتناول من المسلمين من كتم الحق مختاراً لذلك، بسبب دنيا يصيبها(١).

وذكر البطون دلالة وتأكيداً على حقيقة الأكل، إذ قد يستعمل مجازاً فيعاقبهم على كتمانهم بأكل النار في جهنم حقيقة فأخبر عن المآل بالحال.

وقيل: يعذبهم على الكتم بالنار وعليه أكثر المفسرين.

قوله: ﴿ولا يكلمهم الله﴾ عبارة عن الغضب عليهم، وإزالة الرضا عنهم.

يقال: فلان لا يكلم فلاناً إذا غضب عليه. وقيل لا يكلمهم بما يحبون.

وقيل: لا يرسل إليهم الملائكة بالتحية.

﴿ولا يزكيهم﴾ أي لا يصلح أعمالهم الخبيثة فيطهرهم.

وقيل: لا يثني عليهم خيراً.

﴿ولهم عذاب أليم﴾: أي موجع والله أعلم.

وفي سنن ابن ماجه من حديث أبي هريرة موقوفاً: والله لولا آيتان في كتاب الله ما حدثت عنه يعني النبي ـ ﷺ ـ شيئاً أبداً لولا قول الله ـ تعالى ـ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ إلى آخر الآيتين(٢). ﴿ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ﴾(٣). قال بعض المفسرين هو البخل بالعلم لأن اليهود بخلوا بإظهار العلم الذي عندهم من صفة النبي ـ ﷺ ـ وكتموا ذلك، ولهذا قال: ﴿ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾.

قال ابن كثير: (ولا شك أن الآية محتملة لذلك)(٤).

---

(١) قول الصالحي: قال المفسرون: لعله يعني «القرطبي»، انظر «تفسير القرطبي» ط دار الكتب.

(٢) سورة البقرة: ١٧٤.

(٣) سورة النساء: ٣٧.

(٤) تفسير «ابن كثير» ط الحلبي أي أن الآية تحتمل شمول العذاب على البخيل بالعلم.

وروى الإمام أحمد، والترمذي، وابن ماجه من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**من سئل علماً يعلمه فكتمه ألجم بلجام من نار**)[1].

قال الترمذي: (حديث حسن)[2].

ورواه أبو داود ولفظه: (من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة)[3].

ولفظ ابن ماجه[4]: (ما من رجل يحفظ علماً فكتمه) وذكر الحديث.

وروى ابن ماجه[5] ـ أيضاً ـ وأبو نعيم أحمد بن عبدالله ـ في كتابه المستخرج على صحيح مسلم ـ نحوه من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً: (من كتم علماً مما ينتفع به في أمر الدين ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار).

وروى أبو يعلى، والطبراني[6] ـ في الكبير ـ من حديث ابن عباس مرفوعاً: (من سئل عن علم فكتمه جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار) الحديث.

وروى الطبراني ـ أيضاً ـ في الكبير نحوه من حديث عبدالله بن عمرو.

وروى في الأوسط من حديث ابن مسعود مرفوعاً: (أيما عبد آتاه الله علماً فكتمه لقي الله يوم القيامة ملجماً بلجام من نار).

وروى ابن أبي الدنيا ـ بسنده ـ عن عبدالله بن عمر في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ﴾[7].

قال: (إذا لم يأمروا بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر)[8].

---

(١) أخرجه ابن ماجه «المقدمة» باب (٢٤) من سئل علماً فكتمه، حديث رقم [٢٦٢].

(٢) أخرجه: الترمذي بلفظه، كتاب العلم (باب ٣) كتمان العلم، حديث [٢٦٤٩].

(٣) أخرجه: أبو داود: كتاب: العلم «باب كراهية منع العلم» حديث [٣٥١١] مختصر «أبو داود، للمنذري» ط السنة المحمدية.

(٤) أخرجه: ابن ماجه، برقم [٢٦٦] بالمقدمة [٢٦١].

(٥) أخرجه: ابن ماجه «المقدمة» [٢٦٥].

(٦) الطبراني: الكبير [٢٦٥] بالمقدمة.

(٧) سورة النمل: ٨٢.

(٨) القرطبي في تفسيره (١٣/ ٢٣٤) حكى عن ابن عمر، وأبي سعيد الخدري. إن معنى (وإذا وقع القول عليهم) أي إذا لم يأمروا بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر والدرر المنثور للسيوطي ٦/ ٣٧٧.

قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾[1] (أمر الله) المؤمنين أن لا يقروا منكراً بين أظهرهم فيعمهم العذاب. وكذلك تأول فيها الزبير بن العوام، وغيره. والله أعلم.

وفي الصحيحين[2]، ومسند أحمد[3]، وجامع الترمذي[4]، وسنن ابن ماجه من حديث أم المؤمنين زينب بنت جحش ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ـ ﷺ ـ دخل عليها يوماً فزعاً يقول: لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه، وحلق بإصبعيه الإبهام والتي تليها، فقالت زينب: قلت يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: نعم إذا كثر الخبث، هذه رواية الصحيحين.

وفيهما ـ أيضاً ـ أنه ـ ﷺ ـ أشرف على أطم من آطام المدينة فقال: (أترون ما أرى؟ قالوا: لا. قال: فإني أرى الفتن تقع خلال بيوتكم كمواقع القطر)[5].

وفي رواية أحمد[6]، والترمذي[7]، وابن ماجه[8] قالت: استيقظ رسول الله ـ ﷺ ـ من نوم محمراً وجهه. وهو يقول: لا إله إلا الله. وذكر نحوه.

وفي جامع الترمذي بعد قوله: لا إله إلا الله يرددها ثلاث مرات، وعنده ـ عوض قوله: (وحلق) ـ وعقد عشراً.

وقال الترمذي: وهذا حديث حسن صحيح.

ورواه مالك ـ في الموطأ ـ من حديث أم المؤمنين أم سلمة ـ رضى الله عنها ـ قالت:

---

(١) سورة الأنفال: ٢٥.

(٢) أخرجه: البخاري: عن زينب بنت جحش، كتاب الأنبياء، باب (١١) قول الله ﴿يسألونك عن ذي القرنين﴾ ٢/٢٣٣ بلفظه. وأخرجه: مسلم: كتاب: الفتن وأشراط الساعة «باب (١) فتح ردم يأجوج ومأجوج» حديث (١/١٨/١).

(٣) أخرجه: أحمد «المسند» ٢/ ٣٩٠، ٣٩١، ٤٢٧. والترمذي في السنن برقم [٢١٨٧].

(٤) أخرجه: ابن ماجه (٣٩٥٣) والبخاري: فتح الباري ١٣/١٣ والحاكم: «المستدرك» ١/١٠٨.

(٥) أخرجه: بلفظ البخاري في كتاب المظالم باب ٢٥ «الغرفة والعلية المشرفة» (٢/ ٧٠) البخاري بحاشية السندي ط الحلبي.

وكذا أخرجه مسلم «الفتن وأشراط الساعة» (١٨/ ٧) حديث [١٩] بلفظه ط المطبعة المصرية.

(٦) أخرجه أحمد ٦/٤٢٨.

(٧) أخرجه الترمذي، كتاب الفتن «باب ٢٣ خروج يأجوج ومأجوج حديث رقم [٢١٨٧] مختصراً.

(٨) أخرجه ابن ماجه، كتاب الفتن «باب ٩» الفتن حديث [٣٩٥٣].

(يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟ فقال رسول الله ـ ﷺ ـ نعم، إذا كثر الخبث)[١].

ورواه أحمد من حديثها ـ أيضاً ـ ولفظه. قالت: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: (**إذا أظهرت المعاصي في أمتي عمهم الله بعذاب من عنده فقلت: يا رسول الله أما فيهم أناس صالحون؟ قال: بلى. قلت: فكيف يصنع أولئك؟ قال: يصيبهم ما أصاب الناس ثم يصيرون إلى مغفرة من الله ورضوان**)[٢].

قوله ـ في الرواية ـ الأولى ـ (ويل) هي كلمة تقال لمن وقع في هلكة ولا يترحم عليه بخلاف ـ ويح.

وقوله: (للعرب) يعني المسلمين من أهل البادية.

و (الردم) السد، لأنه ردم يأجوج ومأجوج (وهو سد ذي القرنين).

و (يأجوج ومأجوج) بالهمز فيها وتركه ـ طائفتان من ولد يافث بن نوح وهما صنفان من الترك أمتان أكثر الأمم.

وقوله: (أنهلِك) بكسر اللام، وحكي فتحتها.

(وفينا الصالحون) أي يقع الهلاك بقوم فيهم من لا يستحق ذلك.

وقوله: (إذا كثر الخبث).

قال أبو عمر بن عبد البر: أولاد الزنا، وقال غيره: الزنا.

وإسناد هذا الحديث من سباعيات البخاري. والله أعلم.

وقوله: (**إني لأرى الفتن تقع خلال بيوتكم**) فيه إشارة إلى الحروب التي وقعت بينهم كمقتل عثمان ويوم الحرة وغيرها[٣].

وروى أبو القاسم الطبراني، وأبو بكر البزار وغيرهما من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قيل: يا رسول الله أتهلك القرية وفيها الصالحون؟ قال: نعم. قيل: بم يا

---

(١) أخرجه: الترمذي برقم ٢١٨٧ جـ ٤/ ٤٨٠، كتاب الفتن باب ٢٣ خروج يأجوج ومأجوج، والحميدي في مسنده رقم ٣٠٨، وذكره في فتح الباري ١٣/ ٦٠، وأخرجه أحمد في المسند ٦/ ٤٢٨ عن زينب أم المؤمنين.

(٢) أخرجه أحمد بلفظه ٦/ ٣٠٤ عن أم سلمة.

(٣) ذكره النووي كذا لشرحه على مسلم ١٨/ ٧. كتاب الفتن شرح حديث رقم ٩، وأخرجه أحمد ٥/ ٢٠٨، والحميدي في المسند برقم ٥٤٢ والبغوي «شرح السنة» ١٥/ ٤.

رسول؟ قال: بتهاونهم وسكوتهم عن المعاصي[1].

قال أبو عبدالله محمد بن عبد القوي - في نظمه:

تعم بما نجني العقوبة غيرنا هنا وغدا يشقى بها كل معتد

وقد ضرب رسول الله - ﷺ - مثلاً للمنكر والساكت عن الإنكار بما ثبت عنه في صحيح البخاري، ومسند أحمد، وجامع الترمذي من حديث النعمان بن بشير - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال: **(مثل القائم في حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها، وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم. فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا جميعاً)**[2] هذه رواية البخاري.

ورواية أحمد[3] والترمذي[4] نحوها وقال: حديث حسن صحيح.

ورواه ابن أبي الدنيا - بسنده - عن عامر الشعبي قال: سمعت النعمان بن بشير - رضي الله عنه - يقول على المنبر: يا أيها الناس خذوا على أيدي سفهائكم، فإني سمعت رسول الله - ﷺ - (يقول): **(إن قوماً ركبوا البحر في سفينة فاقتسموا فأصاب كلُّ رجل مكاناً فأخذ رجل منهم الفأس فنقر مكانه فقالوا: ما تصنع؟ قال: مكاني أصنع به ما شئت. فإن أخذوا على يديه نجوا ونجا، وإن تركوه غرقوا وغرق. خذوا على أيدي سفهائكم قبل أن تهلكوا)**.

ورواه أبو الفرج بن الجوزي - بسنده - عن النعمان بن بشير مرفوعاً - أيضاً -:

«إن مثل القائم على حدود الله والواقع فيها والمداهن فيها كمثل قوم ركبوا سفينة فأصاب بعضهم أسفلها وأوعرها وشرها، وأصاب بعضهم أعلاها. فكان الذين في أسفلها إذا استقوا الماء مروا على من فوقهم فآذوهم فقالوا: لو خرقنا في نصيبنا خرقاً فاستقينا منه ولم (نؤذ) من فوقنا، فإن تركوهم وأمرهم هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا جميعاً».

هذا لفظ روايته، وعزاه إلى الصحيحين.

---

(1) أخرجه الطبراني في «الكبير» ١١/ ٢٧٠، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢/ ٣٠٦، وأخرجه البزار في المسند كذا بكشف الأستار ٤/ ١٠٤ حديث ٣٣٠٠، كتاب الفتن باب من داهن... وذكره بمجمع الزوائد ٧/ ٢٦٨ وعزاه للطبراني.

(2) أخرجه البخاري ٢/ ٦ كتاب الشركة باب ٦ هل يقرع في القسمة والاستهام.

(3) أخرجه أحمد «المسند» ٤/ ٢٦٨، ٢٧٠، ٢٧٣.

(4) أخرجه الترمذي في كتاب الفتن باب الحديث رقم ٢١٧٣ وانظر فتح الباري ٥/ ١٣٢.

قوله: (القائم في حدود الله) أي المنكر لها، القائم في دفعها وإزالتها، والمراد بالحدود: ما نهى الله عنه ورسوله.

و (استهموا) أي: اقترعوا. والاستهام طلب السهم والنصيب.

قال العلماء: والهلاك المذكور في الحديث يحتمل (أن) يكون حسياً ويحتمل أن يكون معنوياً، فأما المعنوي، فإن الواقع في الذنب قد أهلك نفسه، لما يؤول إليه من العذاب بسبب ما فعل والذي لم يغير عليه مثله، لأنه أمر بالتغيير فلما لم يغير وقع في ذنب آخر وهو تركه تغيير المأمور به فأهلك نفسه بما يؤول إليه من العذاب ـ أيضاً ـ فإن أخذ على يديه، وأقام عليه حد الله فقد نجا الفاعل للذنب بالحد الذي أقيم عليه.

لحديث عبادة بن الصامت الآتي في آخر الباب الثامن قوله ـ ﷺ ـ: (.. **ومن أصاب شيئاً من ذلك فعوقب به فهو كفارةٌ له)**[1].

ونجا ـ أيضاً ـ الذي غير عليه، بإنكاره عليه، وإقامة حكم الله ـ عزَّ وجلَّ ـ كما أمر وثبت له على ذلك الثواب الجزيل، بدليل (ما تقدم من الكتاب والسنة) وما سيأتي من كلام الله ـ تعالى ـ، وحديث رسول الله ـ ﷺ ـ.

وأما الهلاك الحسي، فإن صاحب المعصية يخاف عليه الهلاك في هذه الدار، وكذلك الذي لم يغير عليه، بدليل من الكتاب والسنة. أما الكتاب فقصة أهل السبت. وقد سبق الكلام عليها عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ﴾[2].

وأما السنة:

فلما تقدم، ويأتي من الأحاديث المرفوعة والموقوفة.

قال بعض العلماء: وقد يراد المجموع وهو الظاهر من الحديث، لأنهم إذا تركوهم يفتحون فيدخل الماء في نصيبهم فسيهلكون فهم تسببوا في هلاك أنفسهم ومن تسبب في قتل نفسه فهو هالك في الدنيا والآخرة. وهلاكه في الدنيا بذهاب نفسه، وفي الآخرة بدخول النار والله أعلم.

---

(١) أخرجه البخاري «كتاب مناقب الأنصار باب ٤١ وفود الأنصار إلى النبي ﷺ وبيعة العقبة ٢/ ٣٢٩ بحاشية السندي وفتح الباري ١٢/ ٨٤، وأخرجه مسلم كتاب الحدود باب ١٠ الحدود وكفارات للخطايا حديث رقم ٢٦٢٦ والحاكم (١/ ٧) (٤/ ٢٦٢)، والبيهقي «السنن الكبرى» (٨/ ١٨، ٨/ ٢٤٣، ٨/ ٢٠٥) والطبراني «الكبير» ٤/ ١٠٢ والبغوي بشرح السنة ١٠/ ٣١١ وابن ماجه برقم ٢٦٠٤.

(٢) سورة الأعراف: ١٦٤.

وفي الصحيحين، ومسند أحمد من حديث عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**إذا أنزل الله بقوم عذاباً، أصاب العذاب من كان فيهم ثم يبعثون على نياتهم، وعند أحمد على أعمالهم وهي رواية البخاري**)[1].

هذا يبين حديث زينب السالف قبله.

قال العلماء: فيكون إهلاك جميع الناس عند ظهور المنكر والإعلان، لأن محاربة ذلك وتغييره واجب عليهم فمن رأى ولم ينكر كمن فعل.

(ودل قوله: ثم «يبعثون»[2] وفي رواية (بعثوا على أعمالهم)[3] أن ذلك الهلاك العام يكون طهرة للمؤمنين الطائعين ونقمة على الفاسقين)[4].

وفي صحيح ابن حبان وغيره من حديث عائشة ـ رضي الله عنهما ـ قالت: (قلت يا رسول الله إن الله إذا أنزل سطوته بأهل الأرض وفيهم الصالحون فيهلكون بهلاكهم؟ فقال: يا عائشة إن الله إذا أنزل سطوته بأهل نقمة فيهم الصالحون فيصابون معهم ثم يبعثون على نياتهم)[5].

وفي جامع الترمذي من حديث عائشة ـ قالت: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**يكون في آخر هذه الأمة خسف ومسخ وقذف قالت: قلت: أنهلك وفينا الصالحون قال: نعم إذا أظهر الخبث**)[6].

وروى مسلم[7]، وأحمد[8]، والترمذي، وابن ماجه[9] من حديث أم سلمة ـ رضي الله

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الفتن باب ٢٠ إذا أنزل الله لقوم عذاباً ٢٩/٤ ومسلم في صحيحه كتاب صفة الجنة ونعيمها باب ١٩ الأمر بحسن الظن حديث رقم ٨٤ جـ ٣١٠/١٧، وأحمد ١١٠/٢.

(٢) في رواية أحمد ١٣٦/٢.

(٣) في رواية البخاري ومسلم وروايتين لأحمد ٤٠/٢، ١١٠/٢.

(٤) تفسير القرطبي، آية ٢٥ من الأنفال ﴿واتقوا فتنة...﴾ القرطبي جـ ٣٩١/٧.

(٥) أخرجه ابن حبان في صحيحه ٢١٠/٩ برقم [٧٢٧٠] وذكره الهيثمي في موارد الظمآن برقم ١٨٤٦ ص ٤٥٦، فتح الباري ٦٠/١٣، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان عن عائشة.

(٦) أخرجه الترمذي في صحيحه «كتاب الفتن» باب ٢١ ما جاء في الخسف حديث ٢١٨٥.

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفتن باب ٢ الخسف بالجيش الذي يؤم البيت، حديث رقم ٤٤٩، وأخرجه الترمذي كتاب الفتن باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٤٦٩/٤٠ رقم ٢١٧١.

(٨) أخرجه أحمد ٢٩/٦، ٣٢٣/٦.

(٩) أخرجه ابن ماجه كتاب الفتن باب ٣٠ حبس البيداء حديث ٤٠٦٥.

عنها ـ قالت: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**يعوذ عائذ بالبيت فيبعث إليه بعث فإذا كانوا ببيداء من الأرض خسف بهم فقلت: يا رسول الله! فكيف بمن كان كارهاً؟ قال: يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته** ـ ورواه الإمام أحمد ـ أيضاً ـ من حديث حفصة بنت عمر مرفوعاً بلفظ: **يأتي جيش من قبل المشرق يريدون رجلاً من أهل مكة حتى إذا كانوا بالبيداء خسف بهم فرجع من كان أمامهم لينظر ما فعل القوم فيصيبهم (مثل) ما أصابهم. فقلت: يا رسول الله فكيف بمن كان مستكرهاً؟ قال: يصيبهم كلهم ذلك، ثم يبعث الله ـ عزَّ وجلَّ ـ كل امرىء على نيته**)[1].

وفي مسند أحمد ـ أيضاً ـ من حديث عدي بن عدي بن عميرة الكندي، عن أبيه عن جده، عن النبي ـ ﷺ ـ قال: (**إن الله ـ عزَّ وجلَّ ـ لا يعذب العامة بذنوب الخاصة حتى يروا المنكر بين أظهرهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكرونه فإذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة**)[2].

ورواه أحمد ـ أيضاً ـ من حديث عدي بن عدي قال: (**حدثني مولى لنا أنه سمع جدي يقول: قال: رسول الله ـ ﷺ ـ فذكره**)[3].

ورواه ابن أبي الدنيا بسنده ـ عن سيف بن أبي سليمان قال: سمعت عدي بن عدي يقول: حدثني مولى لنا أنه سمع جدي يقول: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول فذكره.

ورواه الطبراني[4]، من حديث العرس بن عميرة أخي عدي والله أعلم.

وفي سنن أبي داود[5]، وابن ماجه[6]، من حديث جرير بن عبدالله ـ رضي الله عنه ـ قال سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: (**ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرون على أن يغيروا عليه ولا يغيرون إلا أصابهم الله بعقاب قبل أن يموتوا**).

ورواه الإمام أحمد [7] ـ في المسند ـ.

١

(١) أخرجه أحمد «المسند» ٦/ ٢٨٧.
(٢) أخرجه أحمد ٤/ ١٩٢.
(٣) أخرجه أحمد «المسند» (٤/ ١٩٢).
(٤) أخرجه الطبراني «الكبير ١٧/ ١٣٨، وذكره في المجمع ٧/ ٢٦٨ وعزاه للطبراني.
(٥) أبو داود في كتاب الملاحم جـ ٦/ ١٨٧ برقم ٤١٧٨ مختصر أبي داود للمنذري ط السنة.
(٦) أخرجه ابن ماجه كتاب الفتن باب ٢٠ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر رقم ٤٠٠٩.
(٧) أخرجه أحمد ٤/ ٣٦١، ٣٦٣، ٣٦٤.

ولفظه: «ما من قوم يكون بين أظهرهم من يعمل بالمعاصي، هم أعز منه وأمنع لم يغيروا عليه إلا أصابهم الله بعذاب».

ورواه ابن حبان[1] ـ في صحيحه وأبو القاسم الأصبهاني.

ورواه ابن أبي الدنيا بهذا اللفظ، ورواه من طريق آخر.

بلفظ: «أيما قوم عمل فيهم بالمعاصي، هم أعز وأكثر لم يغيروا إلا عمهم الله بعقابه».

ورواه ـ أيضاً ـ بسنده ـ عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً: «ما ترك قوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا لم ترفع أعمالهم ولم يسمع دعاؤهم».

ورواه البيهقي ـ في شعب الإيمان ـ بسنده، عن جرير بن عبدالله، عن أبي بكر ـ رضي الله عنهما ـ موقوفاً.

قال: «إذا عمل قوم بالمعاصي، بين ظهرانيهم قوم هم أعز منهم فلم يغيروا عليهم أنزل الله عليهم بلاء، ثم لم ينزعه منهم»[2].

وفي المعجم الأوسط للطبراني، وشعب البيهقي من حديث جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **(أوحى الله ـ تبارك وتعالى ـ إلى ملك من الملائكة أن اقلب مدينة كذا وكذا على أهلها. فقال: يا رب إن فيهم عبدك فلاناً لم يعصك طرفة عين. فقال: اقلبها عليه وعليهم، فإن وجهه لم يتمعر في ساعة قط)**[3].

قوله: يتمعر أي يتغير [يحمّر] فالمعنى: إن هذا كان رجلاً متعبداً وعمل على نفسه ولم يلتفت إلى غيره، بل اشتغل فيما هو فيه، ولم يأمر بمعروف ولم ينه عن منكر، فخسف به أولاً. فمن لم يغضب لله، ولم يتمعر وجهه إذا انتهكت حرمات الله لحقه الإثم وحق عليه العذاب.

فعلى كل واحد من الناس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على حسب حاله لا ينبغي أن يسعه السكوت عن ذلك البتة ـ كما سبق ويأتي. . والله أعلم.

وروى الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ـ بسنده ـ عن يحيى بن يعمر.

---

(١) أخرجه ابن حبان ١/ ٢٥٩ عن جرير وذكره الهيثمي في موارد الظمآن بزوائد ابن حبان برقم [١٨٣٩].

(٢) ذكره في كنوز العمال برقم [٨٤٤٤] بلفظه وعزاه للبيهقي في الشعب».

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢/ ٣٠٦ وذكره في مجمع الزوائد ٧/ ٢٧٠ وعزاه للطبراني في الأوسط وذكره في إتحاف السادة المتقين بشرح الإحياء ٧/ ١١.

قال: خطب علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: (أيها الناس إنما هلك من هلك قبلكم بركوبهم المعاصي، ولم ينههم الربانيون والأحبار فلما تمادوا في المعاصي ولم ينههم الربانيون والأحبار أخذتهم العقوبات فمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن ينزل بكم مثل الذي نزل بهم، واعلموا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يقطع رزقاً، ولا يقرب أجلاً انتهى)(١).

وتأمل يا أخي عاقر الناقة فإنه ما كان إلا واحداً كما أخبر ـ سبحانه ـ في قوله: ﴿إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا﴾(٢). وقوله: ﴿فَنَادَوْا صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَىٰ فَعَقَرَ﴾(٣) وتبعه ثمانية فصاروا تسعة رهط يفسدون في الأرض ولا يصلحون فأنزل الله العذاب على قوم صالح بأجمعهم (سواء من آمن منهم به) فأهلك من تحت أديم السماء من مشارق ومغاربها.

قال الله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ﴾(٤) ولم يقل: عليه. فهلكت الأمة كلها معه وشمل الأصاغر والبهائم من العقوبة ما شمل الأكابر حين لم ينهوا عن عقر الناقة منهم ورضوا بفعله، وكذلك سائر الأمم السالفة الهلكى، يشمل صغارهم ونساءهم وحيوانهم العذاب فعياذاً بك اللهم من سخطك وغضبك وأليم عقابك.

وذكر الحافظ أبو بكر بن أبي الدنيا، عن وهب بن منبه قال: لما أصاب داود الخطيئة. قال: يا رب اغفر لي. قال قد غفرتها لك، وألزمت عارها بني إسرائيل. قال: يا رب كيف وأنت الحكم العدل لا تظلم أحداً؟ أعمل أنا الخطيئة، وتلزم عارها غيري؟ فأوحى الله إليه: لما عملت الخطيئة لم يعجلوا عليك بالإنكار.

وفي مسند الإمام(٥) أحمد ـ رحمه الله ـ، وجامع الترمذي(٦)، وشعب البيهقي(٧)، وغيرهم من حديث حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ أنه قال: (والذي

---

(١) ذكره في كنوز العمال ٨٤٥٤ وعزاه لابن أبي حاتم بسنده عن علي بن أبي طالب.

(٢) سورة الشمس: ١٢.

(٣) سورة القمر: ٢٩.

(٤) سورة القمر: ٣١.

(٥) أحمد ٥/٣٨٨، ٣٨٩.

(٦) أخرجه الترمذي «كتاب الفتن» باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر برقم ٢١٦٩ وقال حسن وأخرجه الطبراني الكبير ١٠/ ١٨٠.

(٧) ذكره في كنز العمال برقم ٨٤٦٤ وعزاه لابن أبي الدنيا في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وذكره في المجمع ٧/٢٦٦ وعزاه للطبراني «الأوسط» عن أبي هريرة.

نفسي بيده لتأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً منه ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم).

قال الترمذي حديث حسن.

قوله: (ليوشكن) بكسر الشين المعجمة أي ليسرعن فلولا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض لما وجب العقاب على تركه، ولأن العقوبات إنما تجب بترك الواجبات. والله أعلم.

وفي سنن ابن ماجه وغيرها من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: (مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوا فلا يستجب الله لكم).

ورواه أحمد والبيهقي بلفظ: (يا أيها الناس، إن الله يقول مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوا فلا يستجيب لكم).

وروى ابن أبي الدنيا، والطبراني، وأبو القاسم الأصبهاني من حديث سالم بن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهم ـ عن أبيه قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (يا أيها الناس مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم وقبل أن تستغفروا فلا يغفر لكم. إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يدفع رزقاً ولا يقرب أجلاً. وإن الأحبار من اليهود والرهبان من النصارى لما تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لعنهم الله على لسان أنبيائهم ثم عموا بالبلاء).

أشار بقوله ـ ﷺ ـ في الحديث إلى قوله ـ تعالى ـ: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ﴾[1].

وفي الترغيب والترهيب لأبي القاسم الأصبهاني ـ بسنده ـ عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: (لا تزال لا إله إلا الله تنفع من قالها وترد عنهم العذاب والنقمة ما لم يستخفوا بحقها. قالوا: يا رسول الله ما الاستخفاف بحقها؟ قال: يظهر العمل بمعاصي الله ـ تعالى ـ فلا ينكر ولا يغير)[2].

---

(١) سورة المائدة: ٧٨.
(٢) ذكره في مجمع الزوائد ٧/ ٢٧٧ وعزاه للبزار، وقال: إسناده حسن، وذكره في الترغيب ٣/ ٢٣١ وعزاه للأصبهاني، وذكره في كنز العمال برقم ٢٢٣ وقال: أخرجه الحاكم في تاريخه عن أنس وابن عساكر في تاريخه ٢/ ٧٨.

وفي مسند أبي بكر البزار ـ بسنده ـ عن عمر بن الخطاب، ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ أنه قال: (**لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، أو ليسلطن الله عليكم شراركم، ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم**)[1].

ورواه الطبراني[2] ـ في الأوسط ـ من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.

ورواه ابن أبي الدنيا من حديث عبدالله بن عمر، وزاد ـ بعد قوله: (فلا يستجاب لهم)[3]: (**لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، أو ليبعثن عليكم من لا يرحم صغيركم ولا يوقر كبيركم**).

ومعنى الحديث: أن الله سبحانه: لا يجعل في قلوب الأشرار الرهبة منكم إذا تركتم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ويجعل في قلوبكم رهبتهم وإذا ارتفعت من قلوب الأشرار الهيبة من المؤمنين، استجرؤا عليهم وتسلطوا عليهم فإذا دعى خيارهم لم يستجب لهم لأنهم ضيعوا أمر الله ومن ضيع أمر الله لم يستجب له.

وروى الإمام أحمد[4]، وابن أبي الدنيا من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**لا تقوم الساعة حتى يأخذ الله شريطته من أهل الأرض فيبقى عجاج لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً**).

قال العلماء: الشريطة من الناس: الأشراف.

ويعني يقبض من يختاره من أهل الخير.

والعجاج: الرعاع من الناس وهم الأخلاط.

وروى أبو الشيخ بن حيان من حديث جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال: (**بئس القوم قوم لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر**).

---

(١) كشف الأستار ٤/ ١٠٦ حديث رقم ٣٣٠٧ كتاب الفتن باب الأمر المعروف والنهي عن المنكر.

(٢) الطبراني الكبير ١٠/ ١٨٠.

(٣) ذكره في كنز العمال ٣/ ٦٨٧ برقم ٨٤٦٤ وعزاه لابن أبي الدنيا في كتاب الأمر المعروف والنهي عن المنكر.

(٤) أخرجه أحمد «المسند» ٢/ ٢١٠، والحاكم «المستدرك» ٤/ ٤٣٥ فتح الباري ٨/ ١٢، ١٣، وذكره في الدرر المنثور ٦/ ٥٥، وذكره في كنز العمال ٣٨٥٨٧.

ورواه علي بن معبد ـ في كتاب الطاعة والمعصية ـ من حديث الحسن البصري مرسلاً بزيادة تأتي في هذا الباب.

وروي من حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً[1].

وبئس ـ في كلام العرب ـ مستوفية للذم، كما أن نعم مستوفية للمدح.

وفي مسند أحمد[2]، وجامع الترمذي، وصحيح ابن حبان، من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا، ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر**) وقال: حديث غريب.

وفي لفظ: (ليس منا من لم يوقر الكبير ويرحم الصغير)[3] فذكره.

قوله: (ليس منا) أي ليس من نصحائنا والمخلصين منا من لم يأمر بالمعروف وينه عن المنكر بحسب وسعة وطاقته بشرائطه.

وروى الترمذي[4]، وابن ماجه[5] من حديث أم حبيبة بنت أبي سفيان، واسمها رملة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**كل كلام ابن آدم عليه لا له إلا أمر بالمعروف أو نهياً عن منكر، أو ذكر الله ـ عزَّ وجلَّ ـ**).

وروى أبو القاسم الطبراني[6] ـ في الأوسط، والكبير من حديث ابن عباس. قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**الإسلام عشرة أسهم، وقد خاب من لا سهم له، شهادة أن لا إلّه إلا الله وهي الملة، والثانية الصلاة وهي الفطرة، والثالثة الزكاة وهي الطهرة والرابعة الصوم وهو الجنة، والخامسة الحج وهي الشريعة، والسادسة الجهاد وهي العروة، والسابعة الأمر بالمعروف وهي الوفاء والثامنة النهي عن المنكر وهي الحجة، والتاسعة الجماعة وهي الألفة، والعاشرة الطاعة وهي العصمة**).

---

(١) إحياء علوم الدين ٢/ ٣١١، وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعزاه العراقي لأبي الشيخ بن حبان عن جابر، وحديث عمر رواه الديلمي.

(٢) أخرجه أحمد ١/ ٢٥٧، ٢/ ١٨٥، والترمذي: كتاب البر والصلة باب ١٥ رحمة الصبيان حديث ١٩٢١ جـ ٤/ ٣٢٢.

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه عن ابن عباس ١/ ٣٤١، وذكره الهيثمي في موارد الظمآن برقم ١٩١٣.

(٤) أخرجه الترمذي جـ ٤/ ١٠٨ كتاب الزهد باب ٦٢ حفظ اللسان برقم ١٤١٢.

(٥) أخرجه ابن ماجه: كتاب الفتن باب ١٢ كف اللسان رقم ٣٩٧٤.

(٦) أخرجه الطبراني الكبير ١١/ ٣٤٤، برقم ١١٩٥٨.

وروى أبو يعلى الموصلي، وأبو القاسم الأصبهاني[1] ـ بسنديهما ـ عن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**الإسلام ثمانية أسهم، الإسلام سهم، والصلاة سهم، والزكاة سهم، والحج سهم، والجهاد سهم، وصوم رمضان سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم، وقد خاب من لا سهم له**).

ورواه أبو بكر البزار[2] من حديث حذيفة بن اليمان مرفوعاً.

ولفظه: (الإسلام ثمانية أسهم، الإسلام سهم، والزكاة سهم، وحج البيت سهم، والصيام سهم، والصلاة سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم، والجهاد في سبيل الله سهم، وقد خاب من لا سهم له).

ورواه البيهقي مرفوعاً وموقوفاً.

قال الدارقطني: وهو الأصح.

فدل هذا الحديث: على أن من لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر خارج من صفة المؤمنين، كما أن من لم يقم الصلاة ويؤت الزكاة خارج عن صفة المؤمنين. فوجب على المؤمنين ـ حينئذٍ ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما وجب عليهم إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة. والله أعلم.

وفي صحيح أبي عبدالله الحاكم، وغيره من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال: (**الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم، وتحج، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتسليمك على أهلك، فمن انتقص شيئاً منهن فهو سهم من الإسلام يدعه، ومن تركهن فقد ولى الإسلام ظهره**)[3].

وروى الطبراني ـ في الكبير بسنده ـ عن علقمة بن سعد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن جده قال: خطب رسول الله ـ ﷺ ـ ذات يوم، فأثنى على طوائف من المسلمين خيراً، ثم قال: (**ما بال أقوام لا يفقهون جيرانهم ولا يعلمونهم ولا يعظونهم ولا يأمرونهم ولا ينهونهم؟ وما بال أقوام لا يتعلمون من جيرانهم ولا يتفقهون ولا يتعظون والله ليعلمن قوم جيرانهم ويفقهونهم ويعظونهم ويأمرونهم وينهونهم، وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتفقهون**

---

(1) ذكره في المجمع ١/٣٨ كتاب الإيمان، باب فرائض الإسلام، وعزاه للطبراني في الكبير عن علي.

(2) ذكره الهيثمي في المجمع ١/٣٨، كتاب الإيمان باب فرائض الإسلام وأسهمه، وعزاه للبزار في مسنده عن حذيفة.

(3) المستدرك للحاكم ١/٢١ كتاب الإيمان.

ويتفطنون)[1] أو لأعاجلنهم العقوبة ثم نزل، فقال قوم: من ترونه عنى بهؤلاء؟ قال: الأشعريين هم قوم فقهاء ولهم جيران جفاة من أهل المياه والأعراب فبلغ ذلك الأشعريين، فأتوا رسول الله ـ ﷺ ـ فقال: يا رسول الله ذكرت قوماً بخير، وذكرتنا بشر، فما بالنا؟ فقال: ليعلمن قوم جيرانهم وليفطننهم وليأمرنهم ولينهونهم وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتعظون ويتفقهون، أو لأعاجلنهم بالعقوبة في الدنيا (فقالوا: يا رسول الله أنفطن غيرنا؟ فأعاد قوله عليهم وأعادوا قولهم: أنفطن غيرنا؟ فقال ذلك ـ أيضاً ـ فقالوا أمهلنا سنة فأمهلهم سنة، (ليفقهونهم ويعلمونهم ويعظونهم) ثم قرأ رسول الله ـ ﷺ ـ هذه الآية: ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود. . .﴾ الآية).

وروى أبو بكر بن أبي الدنيا في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ بسنده، عن أبي أمامة الباهلي ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ أنه قال: (كيف أنتم إذا طغى نساؤكم، وفسق شبابكم، وتركتم جهادكم؟ قالوا: وإن ذلك كائن يا رسول الله؟ قال: نعم والذي نفسي بيده، وأشد منه سيكون، قالوا: وما أشد منه يا رسول الله؟ قال: كيف إذا لم تأمروا بمعروف وتنهوا عن منكر؟ قالوا: أكائن ذلك يا رسول الله؟ قال: نعم والذي نفسي بيده، وأشد منه سيكون، قالوا: وما أشد منه يا رسول الله؟ قال: كيف أنتم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف؟ قالوا: أو كائن ذلك يا رسول الله؟ قال: نعم، والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون، يقول الله ـ تعالى ـ: ﴿بي حلفت لأتيحن لهم فتنة يصير الحليم فيها حيراناً﴾[2].

ورواه ابن أبي الدنيا ـ أيضاً ـ من حديث ابن مسعود بلفظ آخر: (ورواه أبو يعلى الموصلي من حديث أبي هريرة مقتصراً على الأسئلة الثلاثة وأجوبتها دون الآخرين)[3].

ورواه أبو يعلى الموصلي من حديث أبي هريرة مقتصراً على الأسئلة الثلاثة وأجوبتها دون الآخرين.

قوله: (لأتيحن) بمثناة من فوق، ثم بمثناة من تحت، ثم حاء مهملة ونون مشددة أي لأقيضن ـ قاله العلماء.

---

(١) ذكره في مجمع الزوائد ١/ ١٦٤، وعزاه للطبراني في الكبير وذكره في الدرر ٢/ ٣٠١، وعزاه للطبراني وابن مردويه وأبو نعيم.

(٢) ذكره في كنز العمال ٣/ ٦٨٨ برقم ٨٤٧٠ وعزاه لابن أبي الدنيا في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. . .

(٣) ذكره في مجمع الزوائد ٧/ ٢٨٠، كتاب الفتن باب من رأى المنكر معروفاً وعزاه لأبي يعلى والطبراني في الأوسط عن أبي هريرة.

وذكر رزين نحو هذا الحديث عن علي مرفوعاً ـ أيضاً ـ بلفظ: (كيف بكم إذا فسق فتيانكم، وطغى نساؤكم؟ قالوا: يا رسول الله وإن ذلك لكائن؟ قال: نعم وأشد، كيف بكم إذا لم تأمروا بالمعروف ولم تنهوا عن المنكر؟ قالوا: يا رسول الله وإن ذلك لكائن؟ قال: نعم وأشد. كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف؟ قالوا: يا رسول الله وإن ذلك لكائن؟ قال: نعم وأشد. كيف بكم إذا رأيتم المعروف منكراً والمنكر معروفاً)[١].

وروى ابن أبي الدنيا ـ بسنده ـ عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل ـ رحمة الله عليه ـ قال: «يكون في آخر الزمان رجاجة من الناس لا يعرفون حقاً، ولا ينكرون منكراً يتراكبون كما يتراكب الدواب والأنعام».

وروى ـ أيضاً ـ بسنده عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **(ما طفف قوم كيلاً ولا بخسوا ميزاناً إلا منعهم الله عزَّ وجلَّ القطر، ولا ظهر في قوم الزنا إلا ظهر فيهم الموت، ولا ظهر في قوم عمل قوم لوط إلا أظهر الله فيهم الخسف، وما ترك قوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا لم ترفع أعمالهم ولم يسمع دعاؤهم)**.

وفي سنن ابن ماجه[٢] من حديث جابر ـ رضي الله (عنهما) ـ، قال: لما رجعت إلى رسول الله ـ ﷺ ـ مهاجرة البحر، قال: **(ألا تحدثوني بأعاجيب ما رأيتم بأرض الحبشة؟)** قال فتية منهم: بلى يا رسول الله بينما نحن جلوس مرت بنا عجوز من عجائز رهبانيهم تحمل على رأسها قلة فيها ماء فمرت بفتى منهم. فجعل إحدى يديه بين كتفيها، ثم دفعها: فخرت على ركبتيها فانكسرت قلتها. فلما ارتفعت التفتت إليه. فقالت: سوف تعلم، يا غدر إذا وضع الله الكرسي، وجمع الأولين والآخرين وتكلمت الأيدي والأرجل بما كانوا يكسبون، فسوف تعلم كيف أمري وأمرك عنده غداً.

قال: يقول رسول الله ـ ﷺ ـ: **(صدقت صدقت، كيف يقدس الله أمة لا يؤخذ لضعيفهم من شديدهم؟)**.

وروى البيهقي[٣] في الشعب من حديث ابن بريدة عن أبيه قال: لما قدم جعفر بن أبي طالب من أرض الحبشة لقيه رسول الله ـ ﷺ ـ فقال: أخبرني بأعجب شيء رأيته بأرض

---

(١) أخرجه ابن المبارك «الزهد» ص ٤٨٤ رقم [١٣٧٦] عن أبي عيسى المديني.

(٢) ابن ماجه كتاب الفتن باب ٢٠ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حديث رقم ٤٠١٠ وابن حبان برقم ٢٥٨٤.

(٣) كذا بجامع الأحاديث ٥/ ١٢٥ رقم ١٦٠٣٣ وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وأبي يعلى في مسنده.

الحبشة فقال: مرت امرأة على رأسها مكتل فيه طعام، فمر بها رجل على فرس فأصابها فرمى بها، فجعلت أنظر إليها وهي تعيده في مكتلها وهي تقول: ويل لك يوم يضع الملك كرسيه فيأخذ للمظلومين من الظالم، فضحك النبي - ﷺ - حتى بدت نواجذه فقال: (**كيف تقدس أمة لا يؤخذ لضعيفها من شريفها حقه وهو غير متعتع**).

ورواه البيهقي[1] - أيضاً - من حديث جابر مختصراً بلفظ: (لا قدست أمة لا يأخذ لضعيفها حقه من قويها غير متعتع).

وروى نحوه الطبراني - في المعجم الكبير - من حديث خولة بنت قيس امرأة حمزة بن عبد المطلب مرفوعاً: (ما قدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها الحق من قويها غير متعتع مختصراً)[2].

ورواه الطبراني - أيضاً - في الكبير، والأوسط من طريق أخرى بلفظ: (قالت: كان على رأس رسول الله - ﷺ - وسق من تمر لرجل من بني ساعدة فأتاه يقتضيه فقضاه تمراً دون تمره فأبى أن يقبله فقيل: أترد على رسول الله - ﷺ - قال: نعم ومن أحق بالعدل من رسول الله فاكتحلت عينا رسول الله - ﷺ - بدموعه. ثم قال: صدق من أحق بالعدل مني لا قدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من شديدها ولا يتعتعه مختصراً)[3].

ورواه أحمد عن عائشة، وكذلك البزار.

ورواه أبو يعلى الموصلي من حديث أبي سعيد أيضاً ورواته رواة الصحيح.

ولفظه: «لا قدست أمة لا يعطى الضعيف فيها حقه غير متعتع».

ورواه ابن ماجه[4] من حديث أبي سعيد - أيضاً - وذكر فيها قصة التمر المتقدمة آنفاً من حديث خولة غير الأولى وفيها أن النبي - ﷺ - قال: (**لا قدست أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه غير متعتع**).

---

(١) ذكره في كنز العمال جـ ٣/ ٨٦ برقم ٥٦٠٨، ٥٦٠٩ وعزاه للطبراني بالكبير وأبي نعيم في الحلية.

(٢) ذكره في مجمع الزوائد ٤/ ١٣١ وقال: أخرجه الطبراني عن خولة «وذكره في كنز العمال ٣/ ٨٢، رقم ٥٥٩١ عن خولة».

(٣) ذكره في كنز العمال برقم ١٠٤٦٤ وقال أخرجه الطبراني عن خولة وأخرجه في الكبير ١٩/ ٣٨٨، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ١٢٨، وذكره في المجمع ٤/ ١٤٠، وعزاه للطبراني في الأوسط والكبير عن خولة امرأة حمزة بن عبد المطلب. وابن أبي شيبة «المصنف» ٦/ ٥٩٢، والبيهقي «الشعب».

(٤) أخرجه ابن ماجه، كتاب الصدقات «باب (١٧) لصاحب الحق سلطان» حديث رقم [٢٤٢٦].

ورواه الطبراني[1] من حديث أبي مسعود الأنصاري بإسناد جيد.

ورواه - أيضاً - من حديث معاوية ولفظه: «لا تقدس أمة لا يقضى فيها بالحق ويأخذ الضعيف فيها حقه من القوي غير متعتع».

المكتل شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعاً تعتعه بتاءين مثناتين من فوق، وعينين مهملتين - أي أقلقه وأتعبه بكثرة ترداده إليه ومطله إياه.. والله أعلم.

وروى الإمام أحمد[2]، والبيهقي[3]، وابن أبي الدنيا، وغيرهم من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: **(إذا رأيتم أمتي لا تقول للظالم أنت ظالم فقد تودع منهم)**.

ورواه الحاكم من حديث ابن عمر. وقال: صحيح الإسناد.

قال البيهقي - رحمه الله - والمعنى في هذا، أنهم إذا خافوا على أنفسهم من هذا القول فتركوه كانوا - مما هو أشد منه وأعظم من القول والعمل - أخوف، وكانوا إلى أن يدعو جهاد المسلمين (بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، خوفاً على أنفسهم، وإذا صاروا كذلك فقد تودع منهم، واستوى وجودهم وعدمهم، وتودع الخير منهم.

وقال غيره: معنى (تودع منهم) أي استريح منهم، وخذلوا فخلى بينهم وبين المعاصي أو تحفظ منهم، وتوقوا كما يتوقى من شرار الناس. والله أعلم.

وروى ابن أبي الدنيا - بسنده - عن الفضيل بن عياض - قدس الله روحه - قال: ذكر عن نبي الله - ﷺ - أنه قال: **(إذا عظمت أمتي الدنيا نزعت منها هيبة الإسلام، وإذا تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حرمت بركة الوحي)**[4].

قال: وذكر سفيان نحوه. وقال: ذلك في كتابه - عزَّ وجلَّ -: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾[5].

قال: **(سأنزع عن قلوبهم فهم القرآن)**[6].

---

(١) أخرجه «الطبراني في الكبير» ١٩/٣٨٨، ٣٨٥ حديث رقم ٩٠٣.

(٢) أخرجه أحمد «المسند» ٢/١٦٣ بلفظه.

(٣) أخرجه البيهقي (السنن) ٦/٩٥.

(٤) أخرجه ابن عساكر ١/٢٨٥ وذكره في الكنز ٦٠٧٠ وقال رواه الحكيم الترمذي عن أبي هريرة وذكره في الدرر ٢/٣٠٢ وفي كشف الخفا (١/١١٢) وقال: رواه ابن أبي الدنيا.

(٥) سورة الأعراف: ١٤٦.

(٦) ابن كثير ٢/٢٤٧.

وفي سنن أبي داود من حديث العرس بن عميرة الكندي ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها وكرهها وفي رواية (فأنكرها) كان كمن غاب عنها. ومن غاب عنها فرضيها كمن شهدها**)(١).

ورواه المغيرة بن زياد الموصلي، عن عدي بن عميرة، عن العرس به.

ورواه أبو عبدالله محمد بن منده ـ في كتابه معرفة الصحابة ـ من حديث يحيى بن عبد الحميد (الحماني) قال: حدثنا أبو بكر ابن عياش، عن مغيرة بن زياد، عن عدي بن عدي، عن العرس. قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**سيليكم ولاة يعملون أعمالاً تنكرونها فمن أنكر سلم، ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها**)(٢).

وروى ابن عدي ـ بسنده ـ عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: (**من حضر معصية فكرهها فكأنه غاب عنها ومن غاب عنها فأحبها فكأنه حضرها**)(٣).

ورواه أبو بكر ابن أبي الدنيا ـ في كتاب الأمر بالمعروف ـ بإسناده. وقال عبدالله بن مسعود: (إن العبد ليغيب عن المنكر ويكون عليه مثل وزر صاحبه. قيل: وكيف ذلك؟ قال: يبلغه فيرضى به)(٤).

فصل ـ ٣٦ ـ
إذا تظاهر الناس بالمنكر وجب على كل من يراه أن يغيره في حدود القدر المستطاع

قال أبو بكر عبدالله القرطبي ـ عند تفسير قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾(٥). فإن قيل: فقد قال الله ـ تعالى ـ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾(٦).

وقال: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾(٧).

وقال: ﴿لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت. . .﴾(٨).

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الملاحم باب ١٧ الأمر والنهي ٦٠/١٩١ بمختصر السنن ط السنة رقم [٤١٧٩، ٤١٨٠].

(٢) ذكره في كنز العمال بمعناه برقم ١٤٨٧٨، وعزاه للطبراني والحاكم عن عبادة بن الصامت.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن ٧/٢٦٦، وذكره في الكنز ٥٥٣٨، وعزاه للبيهقي عن أبي هريرة، وكذا أخرجه ابن عدي «في الكامل» (٧/٢٦٨٦).

(٤) ذكره في جمع الجوامع ١/٧٧٢ وعزاه لابن أبي الدنيا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(٥) سورة الأنفال: ٢٥.

(٦) سورة فاطر: ١٨.

(٧) سورة المدثر: ٣٨.

(٨) سورة البقرة: ٢٨٦.

وهذا يوجب أن لا يؤاخذ أحد بذنب أحد، وإنما تتعلق العقوبة بصاحب الذنب؟.

فالجواب أن الناس إذا تظاهروا بالمنكر فيجب على كل من يراه أن يغيره، فإذا سكت عليه فكلهم عاص، هذا بفعله، وهذا برضاه. وقد جعل الله ـ تعالى ـ بحكمه وحكمته الراضي بمنزلة العامل، فانتظم في العقوبة. قاله ابن العربي)[1].

وهو مضمون الأحاديث، ومقصود قوله: **(واتقوا فتنة تتعدى الظالم، فتصيب الصالح والطالح)**[2].

وذكر أبو القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي من الشافعية ـ في كتاب الشهادات ـ من الشرح الكبير ـ خلافاً بين العلماء في تعيين الكبائر وذكر أقوالاً لأصحاب الشافعي وغيرهم ثم قال: وفصل القاضي الروياني. فقال: الكبائر سبع. قتل النفس بغير حق، والزنا واللواط، وشرب الخمر، والسرقة، وأخذ المال غصباً، والقذف. وزاد ـ في الشامل ـ على السبع المذكورة: شهادة الزور وأضاف إليها صاحب العدة: أكل الربا، والإفطار في رمضان بلا عذر، واليمين الفاجرة، وقطع الرحم وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف، وأكل مال اليتيم، والخيانة في الكيل والوزن، وتقديم الصلاة على وقتها وتأخيرها عن وقتها بلا عذر، وضرب المسلم بلا حق، والكذب على رسول الله ـ ﷺ ـ عمداً، وسب أصحابه، وكتمان الشهادة بلا عذر، وأخذ الرشوة، والقيادة بين الرجال والنساء، ومنع الزكاة، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة، ونسيان القرآن بعد تعلمه، وإحراق الحيوان بالنار، وامتناع المرأة من زوجها بلا سبب، واليأس من رحمته، والأمن من مكر الله سبحانه وتعالى.

فترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الكبائر، لما تقدم في ذلك من الآيات الكريمات والأحاديث الصحاح المرفوعات، والله أعلم.

فصل ـ ٣٧ ـ
ثبوت عذاب القبر لمن ترك واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعدم قبول شفاعته

روى الشيخ أبو حيان ـ في كتاب التوبيخ ـ بسنده ـ عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ

(١) أحكام القرآن «لابن العربي» ط دار الفكر ٢/٨٤٧ تفسير سورة الأنفال: آية ٢٠.
(٢) تفسير القرطبي: تفسير الأنفال آية ٢٥.

عن النبي ـ ﷺ ـ قال: (أمر بعبد من عباد الله أن يضرب في قبره مائة جلدة فلم يزل يسأل ويدعو حتى صارت جَلْدَةٌ واحدة فامتلأ قبره عليه ناراً. فلما ارتفع عنه وأفاق قال: على ما جلدتموني؟ قال: لأنك صليت صلاة بغير طهور، ومررت على مظلوم فلم تنصره)(١).

وروى ـ أيضاً ـ بسنده، عن محمد بن محمد بن يحيى بن حمزة. قال: كتب إلى المهدي أمير المؤمنين وأمرني أن أصلب في الحكم وقال في كتابه: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ قال الله ـ سبحانه وتعالى ـ: (وعزتي وجلالي لأنتقمن من الظالم في عاجله وآجله، ولأنتقمن ممن رأى مظلوماً فقدر أن ينصره فلم يفعل)(٢).

وفي مسند الإمام أحمد وغيره من حديث خرشة بن الحر الفزاري ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: (لا يشهد أحدكم قتيلاً لعله أن يكون مظلوماً فيصيبه السخط)(٣).

ورواه ـ أيضاً ـ الطبراني(٤) ـ في المعجم ـ إلا أنه قال: (فعسى أن يقتل مظلوماً فتنزل السخطة فتصيبه معهم).

وروى ابن أبي الدنيا ـ في كتاب الصمت ـ بسنده، عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: (من ذكر عند أخوه المسلم وهو يستطيع نصره فلم ينصره ولو بكلمة أذله الله في الدنيا والآخرة)(٥).

ورواه أبو بكر الخرائطي ـ في مكارم الأخلاق ـ وزاد: (من ذكر عنده أخوه المسلم فنصره نصره الله ـ تبارك وتعالى ـ بها في الدنيا والآخرة)(٦).

ورواه الإمام أحمد، والطبراني، والبيهقي، وأبو بكر بن السني من حديث أبي أمامة أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاري، عن أبيه ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال: (من أذل عنده مؤمن وهو يقدر على أن ينصره فلم ينصره أذله الله على رؤوس الخلائق يوم القيامة)(٧).

---

(١) الترغيب والترهيب ٣/ ١٩٠ حديث رقم ٢٦ وعزاه لابن حبان في التوبيخ.

(٢) الترغيب والترهيب ٣/ ١٩٠ حديث رقم ٢٧ وعزاه لابن حبان في التوبيخ.

(٣) أخرجه أحمد: المسند ٤/ ١٦٦ وذكره في الكنز برقم ١٣٤١٢، وعزاه للطبراني في الكبير.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير ٤/ ٢٥٩.

(٥) الصمت لابن أبي الدنيا.

(٦) ذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/ ٧٧٧ وعزاه للخرائطي عن عمر.

(٧) أخرجه أحمد ٣/ ٤٨٧ وذكره في المجمع ٧/ ٢٦٧ كتاب الفتن باب «من قدر على نصر مظلوم» وعزاه =

قال أبو عبدالله محمد بن مفلح ـ رحمه الله تعالى ـ: (فظاهر كلام أصحابنا أن نصر المظلوم واجب، وإن كان ظالماً في شيء آخر. وإن ظلمه في ذلك الشيء لا يمنع نصره على ظالمه في شيء آخر وهو ظاهر الأدلة. انتهى). والله أعلم.

روى البيهقي ـ في شعب الإيمان ـ بإسناد حسن، عن عكرمة عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**لا تقفن عند رجل يقتل مظلوماً، فإن اللعنة تنزل على من حضره متى لم يدفعوا عنه، ولا تقفن عند رجل يضرب مظلوماً، فإن اللعنة تنزل على من حضره**)(١).

ورواه أبو القاسم الطبراني(٢) في معجمه ولفظه: (لا يقفن أحدكم موقفاً يقتل فيه رجل ظلماً فإن اللعنة تنزل على من يحضر متى لم يدفعوا عنه ولا يقفن أحدكم موقفاً يضرب فيه رجل ظلماً فإن اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدفعوا عنه).

ورواه الحافظ أبو نعيم(٣): في الحلية ولفظه: (لا يقفن أحدكم على رجل يضرب ظلماً فإن اللعنة تنزل من السماء على من حضره إذ لم يدفعوا عنه).

قال أبو حامد الغزالي(٤): (وهذا الحديث يدل على أنه لا يجوز دخول دور الظلم والفسق ولا حضور المواضع التي يشاهد المنكر فيها من غير حاجة اعتذاراً بأنه عاجز ولا. يجوز له حضور منكر لا يقدر على تغييره لأن اللعنة تنزل على من حضر ولهذا اختار جماعةٌ من السلف العزلة لتفادي مشاهدتهم للمنكرات) انتهى.

وذكر أبو سمرة النخعي ـ قيل: اسمه عبدالله بن عابس ـ: إن منكراً ونكيراً أتيا رجلاً إلى قبره وقالا: إنا ضاربوك مائة ضربة فقال الميت: إني كنت كذا وكذا، وتشفع ببعض أعماله الصالحة حتى حطا عنه عشراً ثم لم يزل يتشفع حتى حطا الجميع إلا ضربة فضرباه ضربة فالتهب القبر عليه ناراً فقال: لم ضربتماني؟ فقالا: مررت بمظلوم فاستغاث بك فلم تغثه.

= إلى أحمد والطبراني وأخرجه الطبراني «الكبير» ٦/ ٨٩، وكذا أبو بكر بن السني في عمل اليوم والليلة» ص ٤٢٢.

(١) ذكره في الترغيب والترهيب «كتاب الحدود» باب الترهيب من حضور قتل إنسان «وعزاه للطبراني، وذكره أيضاً في المطالب العالية برقم ٢٠٨٤ وعزاه لأحمد بن منيع».

(٢) ذكره في مجمع الزوائد ٦/ ٢٨٤ وعزاه للطبراني في الكبير ١١/ ٢٦٠.

(٣) أخرجه أبو نعيم «الحلية» ٣/ ٣٤٥.

(٤) الإحياء ٢/ ٣٠٩ ط التجارية «كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر».

وروى أبو الشيخ بن حيان في كتاب التوبيخ. ومن حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**من اغتيب عنده أخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره أدركه إثمه في الدنيا والآخرة**).

ورواه الأصبهاني في الترغيب والترهيب(١): ولفظه: (من اغتيب عنده أخوه واستطاع نصرته فنصره، نصره الله في الدنيا والآخرة).

فصل ـ ٣٨ ـ
الأحاديث والآثار الواردة في ذم تارك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وأما الأحاديث الموقوفة، والآثار الواردة المعروفة بذم تارك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فمنها:

ما روى أبو القاسم الأصبهاني ـ في الترغيب والترهيب ـ بسنده، عن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: (لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم سلطاناً ظالماً لا يجل كبيركم ولا يرحم صغيركم ويدعو عليه خياركم فلا يستجيب لكم وتستنصرون فلا تنصرون وتستغفرون فلا يغفر لكم)(٢).

وروى أبو بكر ابن أبي الدنيا ـ في كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ بسنده، عن حذيفة بن اليمان موقوفاً: (إن كان الرجل ليتكلم بالكلمة على عهد رسول الله ـ ﷺ ـ فيصير بها منافقاً، وإني لأسمعها من أحدكم اليوم في المقعد الواحد أربع مرات، لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتحاضُن على الخير أو ليسحتنكم الله جميعاً بعذاب أو لتأمرن عليكم شراركم، ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم)(٣).

ورواه ابن أبي الدنيا ـ أيضاً ـ من طريق أخرى: ولفظه: «ليس منا أحد أعظم من أحد لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو لتقاتلن فليظهرن شراركم على خياركم فليقتلنكم حتى لا يبقى أحد يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر ثم تدعو الله فلا يستجيبكم لمقتكم».

---

(١) ذكره في الترغيب والترهيب ٣/ ٥١٨ وعزاه للأصبهاني بلفظ واغتيب عنده، وأخرجه البغوي ١٣/ ١٧ في شرح السنة، وابن عدي في الكامل ١/ ٣٧٧، وذكره في المطالب العالية برقم ٢٧٠٦ وعزاه لأبي يعلى.

(٢) ذكره في الكنز برقم ٨٤٤٦ وعزاه لأبي ذر الهروي في جامعه عن أبي بكر.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١٥/ ٤٥.

قوله: (لتحاضن) أي ليحض بعضكم بعضاً على الخير.

وفي كتاب الزهد والرقائق لابن المبارك بسنده عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال: يذهب الصالحون ويبقى أهل الريب. قالوا: يا عبدالله ومن أهل الريب؟ قال: قوم لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر(١).

وفيه بسنده عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي. قال حدثنا أسيد بن عبد الرحمن عن العلاء بن زياد - رحمة الله عليه - قال: إنكم في زمان أقلكم من ذهب عشر دينه، وإن بعدكم زماناً أقلكم من يبقى عشر دينه.

وفي شعب الإيمان للبيهقي من حديث أبي جحيفة عن علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - أنه قال: الجهاد ثلاثة: جهاد بيد وجهاد بلسان وجهاد بقلب، فأول ما يغلب عليه من الجهاد جهاد اليد ثم جهاد اللسان فإذا كان القلب لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً نكس فجعل أعلاه أسفله(٢).

وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن أبي شريح الخزاعي، قال: خرج علينا حذيفة بن اليمان. وقال أتاكم الخير. قلنا وما ذاك؟ قال هلك عثمان - قلنا - هلكنا والله إذا. قال إنكم لن تهلكوا إنما تهلكون إذا لم يعرف لذي شيبة شيبته. ولا لذي سنن سنه. وصرتم تمشون على الركبات كأنكم يعاقيب حجل لا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر.

وفي الترغيب والترهيب - لأبي القاسم الأصبهاني - بسنده - عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن رجلاً قال له إني لأعمل بأعمال البر كلها إلا في خصلتين. قال: وما هما؟ قال: لا آمر بالمعروف ولا أنهى عن المنكر. فقال له (عمر): لقد طمست سهمين من سهام الإسلام إن شاء عذبك وإن شاء غفر لك.

وفي كتاب الزهد للإمام أحمد - رحمة الله عليه - بسنده، عن بلال بن سعد بن تميم الأشعري - رحمة الله عليه - قال: (إن الخطيئة إذا أخفيت لم تضر إلا عاملها، وإذا ظهرت ولم تغير ضرت العامة)(٣).

ورواه ابن المبارك - في الزهد والرقائق - ولفظه: (إن المعصية إذا أخفيت لم تضر إلا

---

(١) الزهد والرقائق، لابن المبارك.

(٢) ذكره في الكنز برقم ٨٤٥٥ جـ ٣/ ٦٨٣ وعزاه للبيهقي عن وهب في السنن الكبرى وشعب الإيمان.

(٣) أبو نعيم في الحلية ٥/ ٢٢٢.

صاحبها، وإذا أعلنت فلم تغير ضرت العامة)[١].

وروى البيهقي اللفظين في شعب الإيمان.

وروى ابن أبي الدنيا ـ في كتاب الأمر بالمعروف ـ وأبو الشيخ الأصبهاني بسنديهما عن إبراهيم بن عمرو الصنعاني ـ رحمه الله ـ قال: أوحى الله ـ تعالى ـ إلى يوشع بن نون ـ عليه السلام ـ إني مهلك من قومك أربعين ألفاً من خياركم، وستين ألفاً من شرارهم قال: يا رب هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار؟ قال: لأنهم لم يغضبوا لغضبي، وكانوا يؤاكلونهم ويشاربونهم.

وروى ابن أبي الدنيا ـ أيضاً ـ بسنده، عن وهب بن منبه ـ رحمه الله ـ قال: لما أصاب داود الخطيئة: قال: يا رب اغفر لي. قال: قد غفرتها لك وألزمت عراها بني إسرائيل. قال: كيف يا رب وأنت الحكم العدل لا تظلم أحداً. أعمل أنا الخطيئة وتلزم عارها غيري؟ فأوحى الله إليه: يا داود إنك لما اجترأت علي بالمعصية لم يعجلوا عليك بالنكرة.

وبسنده، عن إبراهيم بن الأشعث قال: سمعت الفضيل بن عياض قال: بلغني أن الله ـ عزَّ وجلَّ ـ قال: إني أنا الله أقسمت بشديد الغضب، لآخذن مطيعكم بعاصيكم حتى لا أعصى علانية بين ظهرانيكم[٢]. وفي الزهد للإمام أحمد[٣]، وشعب الإيمان للبيهقي[٤]، عن مالك بن دينار ـ رحمه الله عليه ـ قال: أن الله ـ تعالى ـ أمر بقرية أن تعذب فضجت الملائكة. وقالت: إن فيهم عبدك فلاناً العابد فقال: أسمعوني (منه) صيحة، فإن وجهه لم يتمعّر، غضباً لمحارمي.

قال البيهقي: هذا هو المحفوظ من قول مالك بن دينار.

وقد روي من وجه آخر مرفوعاً.

وروى الطبراني ـ في الكبير[٥] ـ من حديث نعيم بن نمحة وذكر خطبة أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ وفي آخرها: لا خير في قول لا يراد به وجه الله ـ تعالى ـ ولا خير في مال

---

(١) ابن المبارك في الزهد برقم ١٣٥٠ عن بلال بن سعد، والإحياء ٢/ ٣١١.

(٢) الإحياء ٢/ ٣١١.

(٣) الزهد لأحمد بن حنبل ص ١١٢.

(٤) مختصر شعب الإيمان للبيهقي باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص ٨٨ وإحياء علوم الدين وجوب الأمر بالمعروف ٢/ ٣٠١.

(٥) الطبراني في الكبير ١/ ١٤ برقم ٥٣٥ عن نعيم.

لا ينفق في سبيل الله، ولا خير فيمن يغلب ـ حلمه جهله ـ ولا خير فيمن لا يخاف في الله لومة لائم.

وقال سفيان الثوري: (إذا أثنى على الرجل جيرانه أجمعون فذاك رجل سوء لا خير له، كان يراهم يعملون المعاصي ولا ينهاهم (ويلقاهم) بوجه طلق)[١].

وروى ابن أبي الدنيا بسنده، عن حذيفة بن أسباط قال: سمعت سفيان قال: قال حذيفة ـ رضي الله عنه ـ: إن الرجل ليدخل المدخل الذي يجب عليه أن يتكلم فيه لله فلا يتكلم، فلا يعود قلبه إلى ما كان أبداً. قال يوسف: فحدثت به أبا إسحق الفزاري حين قدم من عند هارون فبكى ثم قال: أنت سمعت هذا من سفيان.

وفي الزهد والرقائق لابن المبارك، وشعب الإيمان للبيهقي، عن عمر بن عبد العزيز ـ رحمة الله عليه ـ قال: كان يقال: إن الله ـ تعالى ـ لا يعذب العامة بذنب الخاصة، ولكن إذا عمل المنكر جهاراً فقد استحقوا كلهم العقوبة)[٢].

ورواه أبو بكر ابن أبي الدنيا ـ في كتاب الأمر بالمعروف.

وفي كتاب الزهد للإمام أحمد بسنده عن مالك بن دينار. أنه قال: (قرأت في التوراة: من كان له جار يعمل بالمعاصي فهو شريكه)[٣].

ورواه أبو القاسم في الترغيب والترهيب.

وفي الزهد ـ أيضاً ـ عن مالك بن دينار قال: كان حبر من أحبار بني إسرائيل يغشى منزله الرجال والنساء؛ يعظهم ويذكرهم بأيام الله ـ عزَّ وجلَّ ـ فرأى بعض بنيه يوماً وقد غمز بعض النساء. فقال له: مهلاً. قال: فسقط من سريره فانقطع نخاعه وأسقطت امرأته وقتل بنوه في الجيش فأوحى الله إلى نبي ذلك الزمان، أن أخبر فلاناً الحبر: أني لا أخرج من صلبك صديقاً أبداً. ما كان من غضبك إلا أن قلت: مهلاً يا بني!!)[٤].

ورواه ابن أبي الدنيا بلفظ آخر.

قوله: (مهلاً) أي أمهل والمهل ـ بفتح الميم والهاء ـ: التؤدة والله أعلم.

---

(١) أبو نعيم في الحلية ٧/ ٣٠.

(٢) الزهد لابن المبارك عن عمر بن عبد العزيز ص ٤٧٦ برقم ١٣٥١.

(٣) الزهد للإمام أحمد ص ١٠٤ بلفظه عن مالك بن دينار.

(٤) الزهد لأحمد ص ١٠٣ الإحياء ٢/ ٣١١ وجوب الأمر بالمعروف.

وروى أبو بكر بن أبي الدنيا ـ بسنده ـ عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الشعباني ـ رحمه الله ـ تعالى ـ قال: أوحى الله ـ عزَّ وجلَّ ـ إلى نبي من أنبياء بني إسرائيل يقال له أرميا: أن قم بين ظهراني قومك؛ فإن لهم قلوباً لا يفقهون بها وأعيناً لا يبصرون بها وآذاناً لا يسمعون بها، فسلهم كيف وجدوا غب طاعتي، وسلهم كيف وجدوا غب معصيتي؟ وسلهم هل شقى أحد بطاعتي؟ أم هل سعد أحد بمعصيتي؟ إن البهائم تذكر أوطانها فتفزع إليها، وإن هؤلاء القوم تركوا الأمر الذي أكرمت به آبائهم، والتمسوا الكرامة من غير وجهها. أما ملوكهم فكفروا نعمتي، وأما خيارهم فلم ينتفعوا بما عرفوا من حكمتي خرنوا المنكر في صدورهم، وعوذوا الكذب ألسنتهم فبعزتي وجلالي (لأهيجن) عليهم جنوداً لا يعرفون وجوههم ولا يفقهون ألسنتهم، ولا يرحمون بكاءهم ولأسلطن عليهم ملكاً جباراً قاسياً له جنود كقطع السحاب كأن حمل فرسانه كسرا العقبان وكأن حقق راياته أجنحة النسور فيدعون العمران خراباً، والقرى وحشاً، فويل لأهل «إيلياء» وسكانها كيف أسلط عليهم السباية وأذلهم بالقتل. ولأنهم من بعد تحف الأعراس صراخ السهام وأذلهم بالقتل؟ ولأبدلن نساءهم بعد العز الذل وبعد الشبع الجوع، ولأجعلن لحومهم زبل الأرض وعظامهم ضاحية الشمس.

فقال النبي أرميا: أي رب إنك مهلك هذه الأمة ومخرب هذه المدينة وهم ولد خليلك إبراهيم وأمة صفيك موسى، وقوم نبيك داود فأي أمة تأمن مكرك بعد هذه الأمة؟ وأي مدينة تحتوي عليك بعد هذه المدينة؟ فأوحى الله ـ تعالى ـ إليه: إنما أكرمت إبراهيم وموسى وداود بطاعتي، ولو عصوني لأنزلتهم منزلة العاصين، إن القرون قبلك كانوا يستخفون بمعصيتي، حتى كان القرن الذي أنت فيه، فأظهروا معصيتي فوق رؤوس الجبال، وتحت ظلال الشجر، وفي بطون الأودية، فلما رأيت ذلك أمرت السماء فكانت طبقاً من حديد وأمرت الأرض فكانت صفيحةً من نحاس فلا سماء تمطر ولا أرض تنبت فإن أمطرت السماء شيئاً فبرحمتي وعطفي على البهائم، وإن أنبتت الأرض شيئاً سلطت عليه الجراد والجنادب والصراصر، فإن حصدوا منه شيئاً في خلال ذلك، وأودعوه بيوتهم نزعت بركته ثم يدعونني فلا أستجيب لهم.

وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال يؤمر بالرجل إلى النار ويؤمر بجلسائه فيقولون: يا ربنا ما لنا فيقول: أما كنتم تأمرون أما كنت تنهون؟ فيقولون: لا. فيقول: اذهبوا بهم إلى النار.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: (كنا نسمع أن الرجل يتعلق بالرجل يوم القيامة وهو لا يعرفه فيقول له: ما لك متعلق بي وما بيني وبينك معرفة؟ فيقول: كنت تراني على

الخطأ وعلى المنكر ولا تنهاني. ذكره رزين. وقال عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس، على من لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً، يتهارجون كما تتهارج البهائم)[1].

وروى البيهقي ـ في شعب الإيمان ـ بسنده، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة. قال: سئل حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ عن ميت الأحياء فقال: الذي لا ينكر المنكر بيده ولا بلسانه ولا بقلبه.

فجعل علامة موت القلب عدم الإنكار. وموت القلب أعظم من موت البدن.

كما قيل:

ليس من مات فاستراح بميت   إنما الميت ميت الأحياء

فالرجل هو الذي يخاف موت قلبه إذا كان الناس يخافون موتة أبدانهم، ولا يبالون بموت قلوبهم ولا يعرفون سوى الحياة الطبيعية والله أعلم.

روي من حديث ابن عباس: يأتي على الناس زمان وجوههم وجوه الآدميين، وقلوبهم قلوب الشياطين سفاكين للدماء لا يرعون من قبيح، صبيهم عارم، وشابهم شاطر، وشيخهم لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر، السنة فيهم بدعة، والبدعة فيهم سنة وذو الأمر عار فعند ذلك يسلط الله عليهم شرارهم، فيدعو خيارهم فلا يستجاب لهم[2].

(وقال علي بن الحسين زيد العابدين: التارك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كالنابذ كتاب الله وراء ظهره، إلا أن يتقي منهم تقاة. قيل وما تقاته؟ قال: يخاف جباراً عنيداً أن يسطو عليه أو أن يطغى)[3].

وروى البيهقي في شعب الإيمان بسنده، عن جعفر بن سليمان قال: قال مالك بن دينار: اصطلحنا على حب الدنيا فلا يأمر بعضنا بعضاً ولا ينهى بعضنا بعضاً، ولا يذرنا الله على هذا فليت شعري. (أي عذاب الله ينزل)[4].

وبسنده، عن أبي الجوزاء أوس بن عبدالله، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في قول

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي، مختصر بلفظ (لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس عن ابن مسعود). كتاب الفتن جـ ١٨/ ٨٨ برقم ١١ ط المنيرية، ومسند أحمد.

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخه ٢/ ٣٩٩ عن ابن عباس وذكره في جمع الجوامع ١/ ٩٨٣ وعزاه للخطيب.

(٣) الحلية ٣/ ١٤٠ عن علي بن الحسين.

(٤) ص ٥٩ مختصر شعب الإيمان. شعبة ٥٢.

الله ـ تعالى ـ: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾[1] قال (يدفع الله من يصلي عمن لا يصلي، وبمن يحج عمن لا يحج، ومن يزكي عمن لا يزكي)[2] ثم قال البيهقي ـ رحمه الله ـ: وهذا يكون إلى ما شاء الله وقد يدعهم فيهلكوا جميعاً إذا كثر الفساد، ثم يبعثهم على نياتهم.

قلت: كما سلف في معنى ذلك من الأحاديث المرفوعة والموقوفة. والله أعلم.

وبسند البيهقي ـ أيضاً ـ عن مالك بن دينار ـ رحمة الله عليه ـ أنه قرأ هذه الآية: ﴿وَكَانَ فِي ٱلْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾[3] (قال فيكم اليوم في كل قبيلة وحي من الذين يفسدون في الأرض ولا يصلحون)[4].

وقال محمد بن الحسين الجوهري: سمعت ذا النون المصري ـ قدس الله روحه ـ يقول: يا أيها الناس هذا أوان ينصح فيه الأحياء، إذ الأموات في غمرتهم يعمهون حين غدا الدين غريباً منبوذاً وغدا أهله غرباء مهينين قد أقبلوا على أكل الحرام وتركوا طلب الحلال ورفضوا المعروف وأقبلوا على المنكر، وتركوا الجهاد، فأظلمت الأرض بعد نورها ورضيت العلماء من العلم بعلمهم فانتبهوا أيها الأموات وإخوان الأموات وجيران الأموات، وعن قليل أنتم أموات قد كثرت الذواهي وقلت النواهي. انتهى.

وأنشدوا:

لو أُنكر المنكر لم يشتهر ... بين الورى فسق وعصيان
ولو دفع الباطل بالحق لم ... يطل لدى الباطل بنيان

تيقظ للأمر بالمعروف إلى كم نوم، ألحِقِ الناهين عن المنكر فقد سبق القوم.

فسبحانه له الحكم والتدبير وله الأمر والنهي وإليه المصير.

فصل ـ ٣٩ ـ

تارك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عاص لوجوه أربعة

قال جماعة من العلماء ـ رحمهم الله تعالى ـ: ويحكم على تارك الأمر بالمعروف

(١) سورة البقرة: ٢٥١.
(٢) القرطبي سورة البقرة شرح آية ٢٥١ جـ ٣/ ٢٦٠.
(٣) سورة النمل: ٤٨.
(٤) مختصر شعب الإيمان ص ٥٩ شعبة ٥٢.

والنهي عن المنكر بأنه عاص لوجوه أربعة:

أحدها: أن يكون زاهداً في ثواب ذلك إما لجهله أو لعدم إيمانه.

الوجه الثاني: أن يدعو إلى ترك الأمر بالمعروف والنهي.

الوجه الثالث: أن يرى منكراً وهو قادر على أن يغيره فلا يغيره.

الوجه الرابع: أن يرى قوماً قد أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر وهم محتاجون إلى معونته وهو قادر فلا يعينهم كما سيأتي تفصيل ذلك في طبقات الآمرين والمأمورين والمتخلفين من الباب الثالث إن شاء الله تعالى.

قال العلامة ابن القيم: وذهب أهل الإلحاد إلى عدم الإنكار على الخلق فيما يبدو منهم من أحكام البشرية، لأن المشاهد يعين الجميع يعلم أن مراد الله من الخلائق ما هم عليه وإذا علم ذلك بحقيقة الشهود كان الإنكار رعونة من رعونات الأنفس المحجوبة. وقال قدوتهم في ذلك: العارف لا ينكر منكراً، لاستبصاره بسر الله في القدر.

وهذا عين الإلحاد والانسلاخ من الدين بالكلية. فيقال: إنما بعث الله رسله وأنزل كتبه بالإنكار على الخلق ما هم عليه من أحكام البشرية وغيرها، فبهذا أرسلت الرسل وأنزلت الكتب وانقسمت الدار إلى دار سعادة للمنكرين، ودار شقوة للمنكر عليهم، فالطعن في ذلك طعن في الرسل والكتب. ومن تأمل أحوال الرسل مع أممهم وجد أنهم كانوا قائمين بالإنكار عليهم أشد القيام حتى لقوا الله وأوصوا من آمن بهم بالإنكار على من خالفهم.

وأخبر النبي - ﷺ - أن المتخلص من مقامات الإنكار الثلاثة ليس معه من الإيمان حبة خردل.

وبالغ في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أشد المبالغة حتى قال: (**إن الناس إذا تركوه أوشك أن يعمهم الله بعقاب من عنده**).

وأخبر أن تركه يمنع إجابة دعاء الأخيار، ويوجب تسلط الأشرار وأخبر أن تركه يوقع المخالفة بين القلوب والوجوه، وتحل لعنة الله كما لعن بني إسرائيل على تركه انتهى.

قلت: وقد سبق في تفسير الآيات الكريمات والأحاديث الصحاح المرويات توبيخ من لم يأمر بالمعروف وينه عن المنكر وتهديده وتواعده والله أعلم.

ثم قال ابن القيم: (فكيف يكون الإنكار من رعونات النفوس وهو مقصود الشريعة؟

وقول القائل: إن المشاهد يعلم أن مراد الله من الخلائق ما هم عليه؟ فيقال له: الرب ـ تعالى ـ له مرادات: كوني وديني. فهب أن مراده الكوني منهم ما هم عليه، فمراده الديني الأمر الشرعي وهو الإنكار على أصحاب المراد الكوني، فإذا عطلت مراده الديني لم تكن واقفاً مع مراده الذي يحبه ويرضاه، ولا ينفعك وقوفك مع مراده الذي قدره وقضاه، إذ لو نفع ذلك لم يكن للشرائع معنى البتة، ولا للحدود والزواجر ولا للعقوبات الدينية ولا للأخذ على أيدي الظلمة والفجار، وكف عصيانهم وفجورهم وفي هذا إفساد الدنيا قبل الأديان. فهذا المذهب الخبيث لا يصلح عليه دنيا ولا دين ولكنه رعونة نفس قد أخلدت إلى الإلحاد وكفرت بدين رب العباد، واتخذت تعطيل الشرائع مقاماً، ووساوس الشياطين مسامرة وإلهاماً، وجعلت أقدار الرب ـ تعالى ـ مبطلة لما بعث به رسله وأنزل كتبه، وجعلوا هذا الإلحاد غاية المعارف الإلّهية، وأشرف المقامات العلية، ودعوا إلى ذلك النفوس المبطلة الجاهلة بالله وبدينه فلبوا دعوتهم مسرعين واستخف الداعي منهم قومه فأطاعوه، إنهم كانوا قوماً فاسقين.

وقول القائل: إن الإنكار من رعونات الأنفس المحجوبة.

فلعمري إنهم في حجاب منيع عن هذا الكفر والإلحاد، ولكنهم يشرفون على أهله وهم في ضلالتهم يعمهون، وفي كفرهم يترددون ولأتباع الرسل محاربون وإلى خلاف طريقتهم يدعون وبغير هديهم يهتدون وعن صراطهم المستقيم ناكبون، ولما جاءوا به معارضون)[1].

﴿يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون. في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضاً ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون﴾.

---

(١) مدارج السالكين ٣/ ٩٠.

(٢) سورة البقرة: ٣/ ٩٠.

بسم الله الرحمن الرحيم

فصل ـ (٤٠)

إبطال زعم البعض أن السكوت عن المنكر مقام من مقامات الرضا بالقضاء:

ومن هؤلاء من يقول: من نظر إلى الناس بعين العلم مقتهم ومن نظرهم بعين الحقيقة عذرهم كما قال بعضهم: العالم ينشقك الخل والخردل، والعارف ينشقك المسك والعنبر.

قال العلامة شمس (الدين) محمد بن القيم ـ رحمه الله ـ: ومعنى هذا أنك مع العالم في تعب، ومع العارف في راحة، لأن العارف يبسط عذر الخلائق، والعالم يلوم فانظر إلى ما تضمنه هذا الكلام الذي ملمسه ناعم وسمه قاتل من الإنحلال عن الدين والراحة من أحكام العبودية وعذر اليهود والنصارى وعباد الأوثان والظلمة والفجرة، وأن أحكام الأمر والنهي الواردين على ألسنة الرسل للقلوب بمنزلة من يعطي الخل والخردل، وأن شهود الحقيقة الكونية الشاملة للخلائق والوقوف معها والإنقياد لحكمها بمنزلة تنشيق المسك والعنبرة فليهن الكفار والفجار والفساق انتشاق هذا المسك والعنبر إذا شهدوا هذه الحقيقة وانقادوا لحكمها، ويا تعس الأبرار المحكومين لما جاء به الرسول من كثرة سعوطهم بالخل والخردل، فإن قول العالم هذا يجوز وذا لا يجوز وهذا حلال وهذا حرام وهذا يرضي الله وهذا يسخطه حل عند هؤلاء الملاحدة وإلاّ فالحقيقة تشهدك الأمر بخلاف ذلك، وكذلك إذا نظرت عندهم إلى العالم بعين الحقيقة عذرت الجميع فتعذر من لامه الله ورسوله أعظم الملامة. وبالله العجب إذا كانوا معذورين في الحقيقة فكيف يعذب الله ـ سبحانه ـ المعذور ويذيقه أشد العذاب، وهلا كان الغني الرحيم أولى بعذره من هؤلاء؟! نعم العالم يلوم بأمر الله، والعارف يرحم بقدر الله ولا يتنافى عنده اللوم والرحمة. ومن رحمته عقوبة من أمر الله بعقوبته وذلك رحمة له وللأمة وترك عقوبته زيادة في أذاه وأذى غيره، وأنت مع العالم في تعب يعقبه كل راحة ومع عارف هؤلاء في راحةٍ يعقبها كل تعب وألم[1].

ثم قال رحمه الله ـ في مكان ـ: كلهم محجوبون وعن الظفر بالمطلب الأعلى

(١) مدارج السالكين ٣/ ١٢٠.

مصدودون قد قيدتهم العوائد والرسوم والأوضاع والاصطلاحات عن تجريد المتابعة فأصبحوا عنها بمعزل ومنزلتهم منها أبعد منزل فترى أحدهم يتقيد بالرياضة والخلوة وتفريغ القلب ويعد العلم قاطعاً له عن الطريق فإذا ذكر له الجهاد كان أشد نفوراً عنه فإذا ذكِرت له الموالاة في الله والمعاداة فيه والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عَدَّ ذلك فضولاً وشراً وإذا رأوا بينهم من يقوم بذلك أخرجوه من بينهم، وعدوه غبراً عليهم فهؤلاء أبعد الناس عن الله وإن كانوا أكثرهم إشارة إليه. انتهى ما قاله القيم[1].

وقد سبق قبل فصل (الاختلاط بالناس) تغليظ بعض المنحرفين البطالين القائلين: إنّ المعاصي والفجور وغير ذلك من القبائح الظاهرة والباطنة من قضاء الله وقدره وأنه يجب الرضا به، وعدم التعرض إلى فاعله بقول أو فعل ولو بالكراهة فتلبس عليهم ذلك حتى رأوا أن السكوت عن المنكر (مقام) من مقامات الرضا. وسموه حسن خلق وسيأتي في أول الباب الثاني قول الغزالي: العجب من قول الرافضة لا يجوز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما لم يخرج الإمام المعصوم وهو الإمام الحق عندهم. وهؤلاء أخس (رتبة من أن) يكلموا بل جوابهم أن يقال لهم إذا جاءوا إلى القضاة (طالبين) لحقوقهم في دمائهم وأموالهم: إن نصركم أمر بالمعروف واستخراج حقوقكم من يد من ظلمكم نهي عن المنكر وطلبكم بحقكم من جملة المعروف. وما هذا زمن النهي عن الظلم وطلب الحقوق، لأن الإمام الحق لم يخرج بعد[2].

فصل ـ (٤١)

من صور جزاء التقصير في واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نزع هيبة الطاعة:

روى الإمام أبو بكر بن أبي الدنيا بسنده، عن أبي المنذر إسماعيل بن عمر قال: سمعت أبا عبد الرحمن العمري يقول: إن من غفلتك عن نفسك إعراضك عن الله ـ عز وجل ـ بأن ترى ما يسخطه فتجاوزه لا تأمر فيه ولا تنهى، خوف ممن لا يملك لك ضراً ولا نفعاً.

وسمعته يقول: من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من مخافة المخلوقين، أو رغبة في نفعهم نزعت منه هيبة الطاعة، حتى لو أمر ولده وبعض أهله لاستخفوا به[3].

---

(١) مدارج السالكين ٣/ ١٢٧.

(٢) الإحياء ٢/ ٣١٥، ركن المحتسب.

(٣) الحلية ٨/ ٢٨٤.

قال أبو الحسن الماوردي[1] ـ في الأحكام السلطانية ـ: واعلم أن هذا الباب ـ أعني الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قد ضيع أكثره من أزمان متطاولة ولم يتبق منه في هذه الأزمان إلاّ رسوم قليلة جداً، وهو باب عظيم به قوام الدين وملاكه، وإذا أكثر الخبث عمر البلاء والعقاب الصالح والطالح. ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[2].

وقال أبو زكريا النواوي[3] ـ رحمه (الله) ـ ولا ينبغي أن تبارك أحداً في حال معصيته لصداقته ومودته ومداهنته وطلب الوجاهة عنده ودوام المنزلة (لديه)، فإن صداقته ومودته توجب له حرمة وحقاً، ومن حقه أن ينصحه ويهديه إلى مصالح آخرته وينقذه من مضارها، فصديق الإنسان ومحبه هو الذي يسعى في عمارة آخرته، وإن أدى ذلك إلى نقص في دنياه، وعدوه من يسعى في نقصان آخرته وإن حصل بذلك نفع في دنياه. وإنما كان «إبليس» عدو لهذا المعنى وكانت الأنبياء ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ أولياء للمؤمنين لسعيهم في مصالح آخرتهم وهدايتهم إلى كل خير. انتهى.

وقد روى الترمذي: وأبو الشيخ بن حيان من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**إن أحدكم مرآة أخيه فإن رأى منه أذى فليمطه عنه**)[4].

ورواه أبو داود بلفظ: (**المؤمن مرآة المؤمن**)[5].

قال العراقي: إسناده جيد.

فالمعنى، أنه يرى منه ما لا يرى من نفسه فيستفيد المرءُ من أخيه معرفة عيوب نفسه، فلو انفرد لم يستفد كما يستفيد بالمرآة (في) الوقوف على عيوب صورته الظاهرة. والله أعلم.

وروي البيهقي بسنده عن أبي البحتري سعيد بن فيروز قال: قال سلمان ـ رضي الله

---

(١) هو علي بن محمد حبيب البصري الماوردي، صاحب الأحكام السلطانية.

(٢) النور ٦٣.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ط منير. ٢/ ٢٤، كتاب الإيمان شرح حديث رقم ٧٨.

(٤) أخرجه: الترمذي في البر والصلة باب ١٨ ـ رقم ١٩٢٩ جـ ٤/ ٣٢٦ عن أبي هريرة ط منير وابن عساكر ٢/ ٢٠٧ وابن المبارك في الزهد برقم ٢٥٤ ـ والبغوي «شرح السنة» ١٣/ ٩٣ وذكره في جمع الجوامع برقم ٦١٠٩.

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب الآداب ٥٧ باب النصيحة برقم ٤٧٥٠ عن أبي هريرة ٧/ ٢٣٤ «مختصر السنن».

عنه ـ: (المؤمن للمؤمن كاليدين تنقي إحداهما الأخرى)[1] وروى أبو منصور الديلمي ـ في مسند الفردوس من حديث أنس مرفوعاً: (مثل الأخوين إذا التقيا مثل اليدين تغسل إحداهما الأخرى).

ورواه ـ الحافظ ابن مردويه ـ في الأمثال ـ من حديث علي ـ رضي الله عنه ـ قال المحققون: إنما شبههما باليدين لا باليد والرجل، لأنهما يتعاونان على غرض واحد، فكذا الإخوان إنما ثمر أخوتهما إذا توافقا في مقصد واحد، فهما من وجه كالشخص الواحد. والله أعلم.

فصل ـ (٤٢)

توعد الله المذلين للآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر بإحباط عملهم في الدنيا والآخرة:

ثم يتأكد الذم والوعيد لمن أهان الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر وصدهم عن ذلك.

لقوله ـ تعالى ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾[2] فذكر ـ سبحانه ـ الذين يأمرون بالقسط من الناس بعد الأنبياء في الترتيب لأنهم أتباع الرسل وخلفاؤهم فإن الله ـ تعالى ـ ما بعث نبياً إلاّ ليأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وما ينزل عيسى من السماء إلاّ ليأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وذلك وظيفة الأنبياء وشعار الأتقياء.

وقد روى الشيخ أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي ـ في كتاب الحجة ـ من طريق بقية بن الوليد، عن عبدالله بن نعيم، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان مولى النبي ـ ﷺ ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو خليفة الله في أرضه وخليفة كتابه ورسوله قال العلماء وإنما كان ذلك لأن الأنبياء ـ صلوات الله عليهم ـ بعثوا بإنكار المنكرات وتغييرها، وتلك وظيفتهم التي جاءوا بها فمن تبعهم وأنكر كان نائباً عنهم في هذا الأمر العظيم، ومنزلته على منزلتهم من أجل ذلك هذا الخطب الجسيم).

كما قال الحسن ـ رحمة الله عليه ـ تدل هذه الآية على أن القائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تلي منزلته منزلة الأنبياء في العظم فلذا جاء توبيخ من عاندهم في هذه

(١) أخرجه: الديلمي في «الفردوس» ٤٠/ ١٣٢ حديث ٥٨٣٤.

(٢) آل عمران: ٢١، ٢٢.

الآية الكريمة. فلما تكبروا عن الحق واستكبروا على الخلق قابلهم الله على ذلك بالذلة والصغار في الدنيا والعذاب المهين في الآخرة فقال: ﴿فبشرهم بعذاب أليم﴾ أي موجع مهين[١].

وقال بعض العارفين: معنى الآية: أن الذين ربطناهم بالخذلان ووسمناهم بوصف الحرمان ـ أخبرهم بأن إعراضنا عنهم ﴿مؤبد﴾، وأن حكمنا سبق بنقلهم من دار الجنان إلى دار الهوان، من الخذلان والحرمان، إلى دار العقوبة والنيران.

ثم قال: ﴿أولئك الذين حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وما لهم من ناصرين﴾ يعني ليس (لهم) ـ اليوم ـ توفيق بأعمالهم، ولا غدا تحقيق لآمالهم، وإنما ذلك لأنهم فقدوا في الدارين نصرتنا، ولم يشهدوا عزتنا وقدرتنا[٢].

وقال في آخر هذه الآيات: ﴿فكيف إذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه﴾[٣] أي كيف يكون حالهم وقد افتروا على الله، وكذبوا رسله، وقتلوا أنبياءه والعلماء من قومهم الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر والله مقابلهم على ذلك كله، ومحاسبهم عليه ومجازيهم به ـ سبحانه ـ[٤] وروى علي بن سعد في ـ كتاب الطاعة والمعصية ـ من حديث الحسن البصري مرسلاً: (**بئس القوم قوم يقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس، وبئس القوم لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر، وبئس القوم قوم يمشي المؤمن بينهم بالنميمة**).

وقد سبق طرف منه من رواية جابر مرفوعاً[٥].

وروى الحافظ أبو يوسف يعقوب بن أبي شيبة ـ في مسنده ـ من حديث أبي عبيدة عامر بن عبدالله بن الجراح ـ رضي الله عنه ـ قال: قلت: يا رسول الله أي الشهداء أكرم على الله ـ عز وجل ـ ؟ قال: : رجل قام إلى والٍ جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله فإن لم يقتله فإن القلم لا يجري عليه بعد ذلك وإن عاش ما عاش قال: قلت: يا رسول الله فأي الناس أشد عذاباً يوم القيامة؟ قال: (**رجل قتل نبياً أو رجلاً أمر بالمعروف ونهى عن المنكر**) ثم قرأ رسول ـ الله ـ: ﴿ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس فبشرهم بعذابٍ أليم﴾ ثم قال: (**يا أبا عبيدة قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً من أول**

---

(١) الفردوس للديلمي ٣/٥١٦، رقم ٥٨٣٤.

(٢) تفسير ابن كثير ٣/ ٣٥٥ تفسير آل عمران آية ٢١.

(٣) آل عمران: ٢٥.

(٤) لطائف الإشارات ١/٢٢٩.

(٥) تفسير ابن كثير ١/٣٥٦.

النهار في ساعة واحدة فقام مائة واثنا عشر رجلاً من عباد بني إسرائيل فأمروا من قتلهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر فقتلوهم جميعاً من آخر النهار في ذلك اليوم وهم الذين ذكر الله ـ عز وجل ـ قصتهم ـ) ورواه الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم بسنده، عن أبي عبيدة ـ أيضاً ـ قال: قلت: يا رسول الله ـ أي الناس (أشد) عذاباً يوم القيامة؟ قال: **(رجل قتل نبياً أو أمر بالمنكر ونهى عن المعروف)** فذكر نحوه[1]. وكذلك رواه محمد بن جرير الطبري، وغيره.

وفي الآية الكريمة: دليل صريح على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان واجباً في الأمم المتقدمة، إذ هو فائدة الرسالة. والله أعلم[2].

وروى أبو الشيخ عبدالله بن محمد بن حيان من حديث جابر بن (عبد) الله ـ رضي الله عنهما ـ قال: خطبنا رسول الله ـ ﷺ ـ فقال في خطبته: **(يأيها الناس إنه لا ينبغي لأولياء الله من أهل دار الخلود الذين لها سعيهم وفيها رغبتهم أن يكونوا أولياء الشيطان للذين من أهل دار الغرور الذين لها سعيهم وفيها رغبتهم).**

هم أشد لها اتباعاً وتعظيماً لأمورهم أولياء الله في زيهم وفي دينهم فبئس القوم لا يدينون بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبئس القوم لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر، وبئس القوم قوم يخيفون من أمر بالمعروف ونهي عن المنكر. وبئس القوم قوم لا يقومون لله بالقسط وبئس القوم قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم لا يغيرون. فويل للذين يجاهرون بالمعاصي ويستحلون المحارم والشبهات والشهوات. فقيل: يا رسول الله ـ أي الناس أكيس؟ قال الذين سوء الحساب والمقايسة بالأعمال إذا بعث الناس يوم القيامة بعثوا في ظلمة إلاّ من جعل الله (له) نوراً فنوره يسعى بين يديه فيأخذ به. ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصْدُ ٱلسَّبِيلِ وَمِنْهَا جَآئِرٌ وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾[3].

وروى ابن أبي الدنيا ـ بسنده ـ عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ قال: قال: ـ ﷺ ـ : أتدرون (ممن) الخوف على أمتي من بعدي رجل فاجر ولي أمرهم فعمل بغير ما أنزل الله وأعانه على ذلك أهل الجفاء والفجور (ففرق ملأهم) وأخافهم أن يقوموا بالحق.

---

(١) أخرجه: الطبراني في الكبير ١٠/ ٢٦٠ وذكره في الدر المنثور ١/ ٧٣ وذكره في الكنز برقم ٩٣٦٦ وكذا في تفسير ابن كثير ١/ ٣٥٥.

(٢) تفسير القرطبي تفسير آية (٢١) من آل عمران.

(٣) النحل: (٩).

فصل ـ (٤٣)

من أخص أوصاف المنافقين الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف وأن من أمارات الساعة فساد المسلمين بإمرتهم بالمنكر ونهيهم عن المعروف:

قد سبق في أوائل هذا الباب ـ الكلام على قوله ـ تعالى ـ : ﴿المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف...﴾ وأن الله ـ تعالى ـ وصفهم بضد أوصاف المؤمنين. فكما أن من صفات المؤمنين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فكذلك المنافقون يأمرون بالمنكر، وينهون عن المعروف[١].

قال بعض المفسرين ـ عند قوله ـ تعالى ـ ﴿الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل﴾[٢] يعني يفعلون المنكر ويأمرون به.

وروى أبو يعلى الموصلي ـ بإسناد جيد عن رجل من خثعم (قال: أتيت رسول الله ـ ﷺ ـ وهو في نفر من أصحابه ـ فقلت: أنت الذي تزعم أنك رسول الله؟ قال: نعم. قلت يا رسول الله ـ أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: الإيمان بالله. قلت: ثم مَهْ؟ قال: صلة الرحم. قال، قلت: يا رسول الله ـ أي الأعمال أبغض إلى الله؟ قال: الإشراك بالله: قال: قلت: يا رسول الله ـ ثم مَهْ؟ قال: ثم قطيعة الرحم. قال: قلت يا رسول الله ثم مَهْ؟ قال: ثم الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف»[٣].

وقد تقدم حديث أبي أمامة ـ رضي الله عنه ـ من رواية (ابن أبي الدنيا أن النبي ـ ﷺ ـ قال: (**كيف أنتم إذا طغى نساؤكم، وفسق شبابكم، وتركتم جهادكم؟ قالوا: وإن ذلك كائن يا رسول الله؟ قال: نعم والذي نفسي بيده وأشد منه**).

قالوا: وما أشد منه يا رسول الله؟ قال: كيف أنتم إذا لم تأمروا بمعروف ولم تنهوا عن منكر؟ قالوا: أكائن ذلك يا رسول الله؟ قال: نعم والذي نفسي بيده وأشد منه ـ قالوا: وما أشد منه ـ يا رسول الله؟قال: كيف أنتم إذا رأيتم المعروف منكراً والمنكر معروفاً؟ قالوا. وكائن ذلك يا رسول الله؟ قال نعم، والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون. قالوا: وما أشد منه يا رسول الله؟ قال كيف أنتم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف؟ قالوا وكائن ذلك يا

---

(١) التوبة: (١٧).

(٢) النساء: (٣٧).

(٣) ذكره في جامع الأحاديث برقم ٢٣٧ وعزاه لأبي يعلى في مسنده.

رسول الله؟ قال: نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون يقول الله ـ تعالى: (بي حلفت لأتيحن لهم فتنة يصير الحليم فيها (حيران)[1].

قوله لأتيحن بحاء مهملة أي لأهيئن. تاح الشيء يتوح يتهيأ.

والحديث تقدم من طرق: والله أعلم.

فسبحان من وفق. للأمر بالمعروف أقواماً، وثبت على صراط النهي عن المنكر أقداماً وأتعبوا في إستدراك (الفارط). عظاماً، فكف عنهم ذنوباً كانت حساماً، ونشر لهم بالثناء عليهم أعلاماً، فهم على رياض المدائح بترك القبائح يتقلبون، وفي ميادين النهي عن المنكر بالإخلاص يسرحون. جاد سبحانه على القائمين في ذلك بإسعاده وسلك بهم على منهاج الهدى بفضله وإرشاده، ورمى المعارضين لهم بطرده وإبعاده، فهو الباطن والظاهر القاهر فوق عباده. وفيما ذكرته في هذا الباب كفاية، والله ولي التوفيق والهداية.

(١) ذكره في كنز العمال ٦٨٨/٣ برقم ٨٤٧٠ كتاب الأمر بالمعروف وعزاه لابن أبي الدنيا في كتاب الأمر بالمعروف.

الباب الثاني

أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

(في بيان أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وشروطه، ودرجاته ومراتبه).

قال أبو حامد الغزالي ـ رحمه الله ـ تعالى ـ: **أعلم أن أركان الحسبة التي هي عبارة شاملة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أربعة: المحتسب، والمحتسب عليه، والمحتسب فيه، ونفس الاحتساب).**

قلت: يعني بهذه الأربعة: الآمر، والمأمور، المأمور به، ونفس الآمر. قال: فهذه أربعة أركان، ولكل ركن منها شروط.

الركن الأول: هو الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر.

فصل ـ (١)

شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (خمسة):

لوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شروط خمسة:

الشرط الأول: أن يكون مكلفاً، لأن غير المكلف لا يلزمه وجوب أمر ولا نهي.

قال أبو عبدالله بن مفلح ـ رحمه الله ـ وللمميز إنكار ويثاب عليه لكن لا يجب[١] قال الغزالي: أما إمكانه من الفعل وجوازه فلا يستدعي إلاّ الفعل، حتى إن الصبي المراهق للبلوغ المميز وإن لم (يكن) مكلفاً فله إنكار المنكر، وله أن يهريق الخمر، ويكسر الملاهي وإذا فعل ذلك نال ثواباً، ولم يكن لأحد منعه من حديث أنه ليس بمكلف، فإن (هذه) قربة إلى الله وهو من أهلها كالصلاة، والإمامة، وسائر القربات وليس حكمه حكم الولايات، حتى يشترط فيه التكليف، ولذلك أثبتناه للعبد وآحاد الرعية.

---

(١) الآداب الشرعية لابن مفلح فصل النهي عن المنكر فرض كفاية ١/ ١٨١.

نعم: في المنع بالفعل، وإبطال المنكر نوع ولاية وسلطنة، ولكنها تستفاد بمجرد الإيمان كقتل المشرك، وإبطال أسبابه، وسلب أسلحته، فإن للصبي أن يفعل ذلك حيث لا يستضر به، والمنع عن الفسق كالمنع عن الكفر. والله أعلم.

الشرط الثاني: أن يكون مسلماً، فلا يخفي وجه اشتراطه، لأن هذا نصرة الدين، فكيف يكون من أهلها من هو جاحد لأصل الدين؟.

قال أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي ـ رحمه الله ـ: (**الكافر ممنوع من إنكار المنكر لما فيه من السلطنة والعز**)[1].

الشرط الثالث: العدالة فقد اعتبرها قوم وقالوا: ليس على الفاسق) أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وربما استدلوا على ذلك بما ورد في الكتاب والسنة. من الإنكار على من يأمر بما لا يفعل كما سيأتي في ـ الباب الخامس.. قال أبو حامد الغزالي: وكل ما ذكروه خيالات، وإنما الحق أن للفاسق وعليه أن يأمر وينهى[2].

وسيأتي برهان ذلك وتحريره في الباب السابع ـ إن شاء الله ـ تعالى ـ.

الشرط الرابع: أن يكون مأذوناً من جهة الإمام أو نوابه فقد (شرط) قوم هذا الشرط، ولم يثبتوا لآحاد الرعية الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر. قال أبو حامد وغيره: هذا الاشتراط فاسد، فإن الآيات والأخبار التي وردت في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تدل على أن كل من رأى منكراً فسكت عليه فقد عصى أينما رآه، وكيفما رآه على العموم[3].

ومن أمثلة ما ورد في ذلك ما سبق ـ في الباب الأول ـ من حديث طارق بن شهاب عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنهما ـ قال سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: (**من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**»[4].

قال العلماء، (من رأى) هو على العموم، فالتخصيص بشرط التفويض من الإمام تحكم لا أصل له كما ذكره غير واحد. قال أبو حامد الغزالي: فإن قيل: في الأمر بالمعروف

---

(١) الآداب الشرعية ١/ ١٨١.

(٢) الإحياء ٢/ ٣١٢.

(٣) الإحياء ٢/ ٣١٥.

(٤) أخرجه: مسلم برقم ٦٩ والترمذي برقم ٢١٧٢ كتاب الفتن باب ١١ جـ ٤ /٤٦٨ بتحقيق عطوة أحمد ٢/ ٢٠، ٤٩، ٥٢ وابن ماجه ١٣٧٥.

إثبات سلطنه وولاية واحتكام على المحكوم عليه، ولذلك لم يثبت للكافر على المسلم مع كونه حقاً، فينبغي أن لا يثبت لآحاد الرعية إلاّ بتفويض من الوالي وصاحب الأمر؟ فنقول: أما الكافر فممنوع لما فيه من السلطنة، وعز الاحكام، والكافر ذليل (فلا يستحق أن ينال عز الحكم والتحكم على المسلم. وأما آحاد المسلمين فيستحقون هذا العز بالدين والمعرفة. وما فيه من عز السلطنة والاحتكام لا يحوج إلى تفويض كعز التعليم والتعريف، إذ لا خلاف في أن تعريف التحريم والإيجاب لمن هو جاهل ومقدم على المنكر بجهله لا يحتاج إلى إذن إمام وفيه عز الإرشاد وعلى المعرف ذل التجهيل وذلك يكفي (فيه) مجرد الدين وكذلك النهي.

والعجيب أن الرافضة زادوا على هذا وقالوا: «لا يجوز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما لم يخرج الإمام المعصوم وهو الإمام الحق عندهم وهؤلاء أحسن رتبة (من) أن يكلموا بل جوابهم أن يقال لهم إذا جاءوا إلى القضاء بحقوقهم في دمائهم وأموالهم: إن نصرتكم آمر بالمعروف وأستخرج حقوقكم من يد من ظلمكم نهي عن المنكر، وطلبكم لحقكم من جملة المعروف وما هذا زمان النهي عن الظلم، وطلب الحقوق، لأن الإمام الحق لم يخرج بعد.

قال أبو حامد: وشرح القول في المسألة أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له خمس مراتب:

المرتبة الأولى: التعريف **والثانية**: الوعظ بالكلام اللطيف، **والثالثة**: السبب العنيف ولست أعني به الفحش بل أن يقول: يا جاهل، يا أحمق ألا تخاف الله؟ ألا تستحي من الله؟ وما يجري هذا المجرى. **الرابعة**: المنع بالقهر بطريق المباشرة ككسر الملاهي، وإراقة الخمور، واختطاف الثوب الحرير من لابسه، واستلاب الشيء المغصوب منه. ورده إلى صاحبه، **المرتبة الخامسة**: التخويف، والتهديد والضرب، أو مباشرة الضرب له حتى يمتنع عما هو عليه كالمواظبة على الغيبة، والقذف، فإن سلب لسانه غير ممكن، لكن يحمل على اختيار السكوت بالضرب. وهذا قد يحوج إلى استعانة، وجمع جنود، وأعوان من الجانبين ويجر ذلك إلى القتال. وسائر المراتب لا يخفى وجه استغنائها عن إذن الإمام إلاّ هذه المرتبة، قال فإن فيها نظرا[1] انتهى.

وروى أبو بكر البيهقي ـ في شعب الإيمان ـ بسنده عن محمد بن زياد الأعرابي قال:

---

(١) الإحياء ٣٠٨/٢، ٣١١ الباب الثاني من كتاب الأمر بالمعروف.

قال بعض السلف: خوفوا المؤمنين بالله وخوفوا المنافقين بالسلطان، وخوفوا المرائين بالناس.

قال أبو عبدالله بن مفلح ـ في كتابه الآداب ـ «ويجب أن يبدأ في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالأسهل، فإن لم يزل المنكر زاد بقدر الحاجة، فإن لم ينفع أغلظ فيه، فإن زال (و) إلاّ رفعه إلى ولي الأمر إن أمن الضرر فيه، وكان إنكاره واجباً كما أشار إليه أبو عبدالله محمد بن عبدالقوي ـ في منظومته ـ[1] ـ بقوله:

وبالأسهل ابدأ ثم زد قدر حاجة ... فإن لم يزل بالناقد الأمر فاصدد

إذا لم تخف في ذلك الفعل خيفة ... إذا كان ذا الإنكار حتم التأكد

وذكر في ـ نهاية المبتدئين: أن من قدر ـ على ـ إنهاء المنكر إلى ولي الأمر أنهاه، وإن خاف فوته قبل إنهائه أنكره هو وقيل: لا يجوز رفعه إلى ولي الأمر لظنه أنه لا يقوم به، أو يقوم به على غير وجه المأمور به.

ونص أحمد في رواية الجماعة. على أنه لا يرفعه إلى السلطان إن تعدى فيه.

ذكره ابن عقيل، وغيره.

وقال أحمد ـ أيضاً ـ: إن علمت أنه يقيم الحد فارفعه، وذلك لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يتم إلاّ بالعقوبات الشرعية، فإن الله ـ تعالى ـ ينزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن[2].

وقال أبو بكر الخلال: (أخبرني ابن أشرس. قال: مر بنا سكران فشتم ربه ـ فبعثنا إلى أبي عبدالله رسولاً وكان مختفياً. فقلنا: (إيش) أي شيء السبيل في هذا؟ سمعناه يشتم ربه، أترى أن نرفعه إلى السلطان؟ فبعث إلينا إن أخذه السلطان أخاف أن لا يقيم عليه الذي ينبغي ولكن أخيفوه حتى يكون منكم شبيها بالهارب، فأخفناه فهرب)[3].

قوله: (أحقنوه) أي أحبوه.

وقال الإمام أحمد ـ أيضاً ـ ليعقوب (بن بختان لما سأله عن القوم يؤذونه بالغناء) انههم واجمع عليهم.

قلت: السلطان؟ قال: لا.

---

(١) موارد الظمآن بشرح منظومة ابن عبد القوي للسلمان ط الرياض ٦٧٥.

(٢) الآداب الشرعية لابن مفلح ١/٢١٧.

(٣) الآداب الشرعية لابن مفلح ١/٢١٧، ٢١٨، الآداب الشرعية ١/٢١٩.

ونقل عنه الحارث. قال: يعظهم (وينهاهم) قلت: قد فعل فلم ينتهوا. قال يستعين عليهم بالجيران، فأما السلطان فلا، إذا رفعهم إلى السلطان خرج الأمر من يده).

قال في نهاية المبتدئين: ويخير في رفع منكر غير متعين عليه[1]. قال أبو طالب عمر ابن الربيع ـ في كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ: إنما يجب علينا أن يرفع أهل المنكرات إلى السلطان، إذا رجونا أن يغير ذلك من غير تعد. فأما إذا خفنا أن يأتي من الظالم ـ ما لا يستحقه ـ أهل المنكرات من الضرب بغير حق أو أخذ أموالهم بغير وجه فليس لنا أن نستعين به على تغيير ذلك، وعلينا أن نصبر ونقتصر على الإنكار بالوعظ إلى أن نجد سلطاناً يغير ذلك بغير تعد ـ انتهى.

قال أبو عبدالله محمد بن مفلح: (والذي تحصل من كلام أحمد، أنه هل يجب رفعه إلى السلطان إذا علم أنه يقيمه على الوجه المأمور به أم لا؟.

فيه روايتان: (فإن) لم يجب فهل يلزمه أن يستعين في ذلك بالجمع عليه بالجيران أو غيرهم أم لا؟ فيه روايتان. ونقل أبو طالب أحمد بن حميد عنه الكراهة[2].

قال المروذي لأبي عبدالله: ما تقول إذا ضرب رجل رجلاً بحضرتي، أو شتمه فأراد أن أشهد له عند السلطان؟.

قال: إن خاف أن يعتدي عليه لم يشهد، وإن لم يخف يشهد، ويسقط وجوب رفع المنكر إلى السلطان خوف أن لا يقيمه على الوجه المأمور كما تقدم وظاهر كلام جماعة جوازه.

وأطلق بعضهم رفعه إلى ولي الأمر بلا تفصيل، لكن قد قال الأصحاب: من كان عنده شهادة بحد يستحب أن لا يقيمها. ولعل كلام أحمد في الأمر برفعه على الاستحباب. وعلى كل تقدير فهو مخالف لكلام الأصحاب إلاّ أن يتأول على جواز الرفع وهوتأويل بعيد من هذا الكلام، ولعله أمر بعد حظر فيكون للإباحة فيكون رفعه لأجل الحد مباحاً، ورفعه لأجل إنكار المنكر واجباً أو مستحباً.

ذكر ذلك «ابن مفلح» والله أعلم.

قال أبو الفرج بن الجوزي: (الضَرب باليد والرجل وغير ذلك مما ليس فيه إشهار

(١) الآداب الشرعية ١/ ٢١٨ وأخرجه الخلال من الأمر بالمعروف ص ٨٩.
(٢) الآداب الشرعية ١/ ٢١٩

سلاح أو سيف يجوز لآحاد الناس، بشرط الضرورة والاقتصار على قدر الحاجة، فإن احتاج إلى أعوان يشهرون السلاح. ، لكونه لا يقدر على التغير بنفسه ثم قال، فالصحيح أن ذلك يحتاج إلى إذن الإمام لأنه يؤدي إلى الفتن، وهيجان الفساد).

وقيل: لا يشترط في ذلك إذن الإمام[1]. وقد قال أبو طالب عمر بن الربيع: الحشاب ـ فيمن يشرب الخمر، ويجمع الجموع على ذلك ـ يجب إذا شاهدناهم أن ننهاهم، فإن أجابوا وإلاّ صرنا إلى السلطان، حتى يمنعهم ويعاقبهم بما يستوجبون، إذا أمنا تعديه عليهم، فإن لم يمكن الوصول إلى السلطان كان على المسلمين أن ينكروا على هؤلاء الذين يجمعون الجموع على المنكر، وأن يفرقوا جماعتهم، فإن كانوا في منازلهم لا يصل المسلمون إليهم، وجب على السلطان أن يبعث من يهجم عليهم في منازلهم، حتى يمنعهم ويعاقبهم بما يستوجبون من العقوبة، وليس للمسلمين أن يهجموا عليهم إلاّ بأن يأمرهم السلطان، وبأن أمرهم بذلك كان لهم أن يهجموا عليهم، ويفرقوا جماعتهم. وليس لهم أن يعاقبوهم، لأن العقوبة إنما حق للسلطان أو نوابه، وليس ذلك إلى الرعية، فإن كان هؤلاء المجتمعون على المنكر متعدين على المسلمين، مثل أن يكون معهم امرأة مكرهة أو رجل قد أضجعوه، ليقتلوه وجب على المسلمين الهجوم عليهم، أمرهم السلطان أو لم يأمرهم.

وإذا لم يكن منهم أذى ولا ظلم ولا إظهار ذلك بالملاهي والجموع، وإنما معاصيهم بينهم وبين ربهم لم يكن للمسلمين أن يهجموا عليهم، ولا يصيروا إلى السلطان في أمرهم، ولكن يجب عليهم أن يعظوهم ويخوفوهم عقاب الله ـ عز وجل ـ ثم قال ـ في موضع آخر: فإن قال قائل: أفيجب الإنكار على من يظهر السفه والخنا في الطريق؟ نعم إن كان ممن إذا نُهي انتهى وعظوه بتخويف عقاب الله ـ تعالى ـ. وإن كان ممن لا ينتهي بالموعظة، كان لهم أن يزجوا به إلى السلطان، حتى يعاقبه على ذلك بما يرى أنه مانع له. انتهى.

قال أبو حامد الغزالي ـ رحمه الله ـ: أما التعريف والوعظ فكيف يحتاج إلى إذن الإمام؟ وأما التجهيل والتحميق والنسبة إلى الفسق وقلة الخوف من الله ـ تعالى ـ، وما يجري مجرى ذلك، فهو كلام صدق والصدق محقق (بل) من أفضل الدرجات كلمة حق عند سلطان جائر ـ كما سيأتي في الحديث[2].

---

(١) الآداب الشرعية ١/ ١٩٥.

(٢) حديث (**أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر**) أخرجه أحمد [٤/ ٣١٥] وأخرجه الطبراني في الكبير ٨/ ٣٣٨ والبخاري في الفتح ١٣/ ٥٣ وابن ماجه ٤٠١١ والترمذي برقم ٢١٧٤ كتاب الفتن باب ٣ أعظم الجهاد كلمة عدل.

فإذا جاز الحكم على الإمام على مراغمته فكيف يحتاج إلى إذنه!؟ وذلك ككسر الملاهي، والمنع من شرب الخمر، فإنه تعاطى ما يعرف كونه حقاً من غير اجتهاد فلا يفتقر إلى الإمام.

وأما جمع الأعوان، وشهر الأسلحة فذلك قد يجر إلى فتنة عامة، ففيه نظر، واستمرار عادات السلف الصالح على الإنكار على الولاة قاطع ـ بإجماعهم ـ على الاستغناء عن التفويض، بل كل أمر بمعروف أو نهي عن منكر إن كان الوالي راضياً به (فذاك، وإن كان ساخطاً فسخطه له منكر، ويجب الإنكار (عليه) فكيف يحتاج إلى إذنه) في الإنكار عليه.

ويدل على ذلك عادة السلف في الإنكار على الأئمة. كما سبق ـ في الباب الأول من حديث طارق بن شهاب: أن مروان بن الحكم ـ رضي الله عنه ـ وكان أمير المدينة ـ خطب قبل الصلاة في العيد. فقال له رجل: إنما الخطبة بعد الصلاة. فقال مروان: قد تُرك ذلك، فقال أبو سعيد الخدري أما هذا فقد قضى ما عليه. الحديث(١).

قال العلماء: فقد كانوا فهموا من هذه العمومات دخول السلاطين تحتها فكيف يحتاج إلى إذنه ـ كما ذكر الغزالي وغيره.

ولكن من ولاه السلطان الحسبة تعين عليه فعل ذلك ما ليس لغيره كما ذكر ابن حمدان فى الرعاية، وغيره(٢).

وسيأتي ـ فيما بعد ـ تمام الكلام على ذلك فيما يتعلق بالإنكار على السلطان والله المستعان، وعليه التكلان(٣).

الشرط الخامس: أن يكون (الآمر قادراً، ولا يخفى أن العاجز ليس عليه الإنكار إلاّ بقلبه ـ كما سبق بيانه ـ.

إذ كل من أحب الله يكره معاصيه، وينكرها. كما قال ابن مسعود: جاهدوا الكفار بأيديكم فإن لم تستطيعوا إلاّ أن تكفهروا في وجوههم فافعلوا(٤).

---

(١) سبق تخريجه من فصل ٢٢ وقد أخرجه مسلم كذا بشرح النووي ١/ ٢٢ ط المطبعة المصرية جـ ٢/ ٢١ ـ ٢٥ وأخرجه «المسند ٣/ ٣١٠، ٢٠، ٤٩، ٥٣.

(٢) الإحياء ٢/ ٣١٢.

(٣) فصل ٤.

(٤) هذا الحديث (جاهدوا الكفار بأيديكم. . .) بلفظه ذكره في الإحياء ٢/ ٣١٩ ـ وأخرجه غيره بلفظ (جاهدوا المشركين بأيديكم وبأموالكم). والدارمي ٢/ ٢١٣، أحمد، ٣/ ١٢٤ والبيهقي في السنن ٩/ ٢٠ والحاكم ٢/ ٨١ وابن حبان في صحيحه [٤٦٨٨] وقد ذكره المصنف موقوفاً عن ابن مسعود ورواه الأئمة مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

قال العلماء: (وإنما شرطنا القدرة على الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، لقوله ﷺ ـ: **(ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرون على أن يغيروا عليه ولا يغيرون إلاّ أصابهم الله بعقاب)**(١).

وقد تقدم هذا الحديث من رواية أبي داود(٢)، وابن ماجه(٣) في الباب الأول ـ فقد شرط ـ ﷺ ـ القدرة في ذلك.

قال شيخ مشايخنا السيد، عبد القادر(٤) الكيلاني ـ قدس الله روحه ـ: وهو إذا كانت الغلبة لأهل الصلاح، وعدل السلطان ومعاونته لأهل الخير، وأنا إذا كان الإنكار تغريراً بالنفس (مع) لحوق ضرر به وبماله. فلا يجب عليه ذلك، لقوله تعالى: ﴿ وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾(٥) وقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾(٦).

وقوله ـ ﷺ ـ: (لا ينبغي) للمسلم أن يذل نفسه. . .) الحديث انتهى(٧).

قال بعض العلماء(٨): (ولا يقف سقوط الوجوب على العجز الحسي، بل يلحق به ما يخاف (عليه) من مكروه يناله، وذلك في معنى العجز. كما سيأتي بيانه في الباب السادس.

وكذلك إذا لم يخف مكروهاً ولكن علم أن إنكاره لا يفيد ولا ينفع على خلاف. تقدم ذكره في الباب الأول، وعلى عفو الله المعول.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ١٧/١٣٨، وذكره في مجمع الزوائد ٧/٢٦٨ وعزاه للطبراني. وأحمد ٤/٣٦١، ٣٦٣، ٣٦٤ وابن حبان ١/٢٥٩ ـ وذكره الهيثمي في الزوائد [١٨٣٩].

(٢) أخرجه أبو داود في الملاحم ٦/١٨٧ برقم ٤١٧٨ بمختصر السنن «طبع السنة».

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب الفتن باب ٢٠ الأمر بالمعروف برقم ٤٠٠٩.

(٤) الغنية (٥٦ ـ ٥٧).

(٥) البقرة: ١٩٥.

(٦) النساء: ٢٩.

(٧) أخرجه أحمد بالمسند ٥/٤٠٥ بلفظه ورواه بلفظ (لا ينبغي للمؤمن. . .) والترمذي برقم [٢٢٥٤] كتاب الفتن باب ٦٧ جـ ٤/٥٢٢ بلفظه والطبراني بالكبير ١٢/٤٠٩ والبغوي «شرح السنة» ١٣/١٧٩ وابن ماجه برقم [٤٠١٦] كتاب الفتن باب ٢١ باب يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم، وابن عدي في الكامل ٦، ٣٠٧.

(٨) الإحياء ٢/٣١٩ بلفظه.

فصل ـ (٢)

أخص أوصاف المؤمنين الدالّةِ على صحة عقيدتهم:
قيامهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

قال الإمام أبو بكر البيهقي ـ في الشعب ـ: (أخص أوصاف المؤمنين وأقواها دلالة على صحة عقيدتهم، وسلامة سريرتهم هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ثم إن ذلك ليس يليق بكل أحد، ولا يجب على كل أحد. وإنما هو من الفروض التي ينبغي أن يقوم بها سلطان المسلمين إذا كانت إقامة الحدود والتعزير موكولاً إلى رأيه، فينصب في كل بلد وفي كل قرية رجلاً صالحاً قوياً عالماً أميناً ويأمره بمراعاة الأحوال[1]) التي ترى فلا يرى ولا يسمع منكراً إلاّ غيره ولا يبقى معروفاً محتاجاً إلى الأمر به إلا أمر به. وكلما وجب على فاسق حد أقامه ولم يعطله، فإنه لا شيء أروع للمفسدين من إقامة حدود الله عليهم، ولا يتـعدى المشرع، فالذي شرعه أعلم بطريق سياستهم.

ثم قال: كل من كان من علماء المسلمين الذين يجمعون بين فضل العلم، وصلاح العمل فعليه أن يدعو إلى المعروف، ويزجر عن المنكر، بمقدار طاقته، فإن كان يطيق إبطال المنكر ودفعه وردع المتعاطي له فعله، وإن كان لا يطيق بنفسه ويطيقه بمن يستعين، عليه فعله، إلاّ ما كان طريقه طريق الحد والعقوبة، فإن ذلك إلى ولاة الأمور دون غيرهم. وإن كان لا يطيق إلاّ القول قال: وإن لم يطق إلاّ الإنكار بالقلب أنكر. والأمر بالمعروف مثل النهي عن المنكر إن اتسع العالم المصلح أن يدعو إليه ويأمر به فعل، وإن لم يقدر إلاّ على القول قال. وإن لم يقدر إلاّ على الإرادة بقلبه أراده (وتمنى) على الله ـ تعالى ـ فعله فيسعفه انتهى.

وقال بعض السلف: كل بلدة يكون فيها أربعة فأهلها معصومون من البلاء: إمام عادل لا يظلم، وعالم على سبيل الهدى، ومشايخ يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، ويحرصون عل طلب القرآن، ونساء مستورات لا يتبرجن تبرج الجاهلية الأولى[2].

وروي الإمام أحمد، والطبراني ـ في الكبير ـ بإسناد حسن، عن عبدالله بن بشر ـ رضي الله عنهما ـ قال: سمعت حديثاً منذ زمان: **(إذا كنت في قوم (عشرين) رجلاً أو أقل أو أكثر فتصحفت وجوههم فلم تر فيهم (رجلاً) يهاب في الله ـ عز وجل ـ فاعلم أن الأمر قد رق)**[3].

---

(١) كذا بلفظه بالقرطبي ٤/ ٤٧ عند تفسير آية ٢١ من آل عمران.

(٢) تفسير القرطبي ٤/ ٤٧ عند تفسير آية ٢١ من آل عمران.

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» [٤/ ١٨٨].

وقال أبو الفرج بن الجوزي ـ رحمه الله ـ اعلم أن بالمعروف والنهي عن المنكر أصل الدين، لأنه شغل الأنبياء وقد خلفهم خلفاؤهم، ولولاه شاع الجهل، وبطل العلم، والله أعلم.

فصل ـ (٣)

الركن الثاني للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[المأمور بالمعروف والمنهي عن المنكر]:

وأما الركن الثاني من أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو المأمور بالمعروف والمنهي عن المنكر.

قال أبو حامد الغزالي ـ رحمه الله ـ: (وشروطه أن يكون بصفة يصير الفعل الممنوع في حقه، منكراً، ولعله يكفي في ذلك أن يكون إنساناً، ولا يشترط كونه مكلفاً، إذ بينا أن الصبي لو شرب الخمر لمنع من ذلك وأنكر عليه، وإن كان قبل البلوغ. ولا يشترط كونه مميزاً، إذ المجنون لو كان يزني بمجنونة أو يأتي بهيمة وجب منعه منه.

ثم قال: نعم من الأفعال ما لا يكون منكراً في حق المجنون، كترك الصلاة والصوم وغيره ولكنا لسنا نلتفت إلى اختلاف التفاصيل فإن ذلك مما يختلف فيه المسافر والمقيم والمريض والصحيح. وغرضنا الإشارة إلى الصفة التي يتهيأ له بها وجه الأصل الإنكار لا بما يتهيأ للتفاصيل) انتهى(١).

قال أبو عبدالله محمد بن مفلح ـ رحمه الله ـ: (وأما غير المكلف فلا ينكر عليه إلاّ تأديباً وزجراً. فمن رأى صبياً أو مجنوناً يشرب الخمر فعليه أن يهريق خمره ويمنعه. وكذلك عليه أن يمنعه من الزنا وإتيان البهائم)(٢).

قال أبو بكر المروذي: قلت لأحمد ـ رحمه الله ـ (فالطنبور الصغير يكون للصبي؟ قال: يكره. إذا كان مكشوفاً فاكسره)(٣).

وقال الشيخ أبو عبدالله محمد بن عبد القوي في منظومته:

وأنكر على الصبيان كل محرم   لتأديبهم والعلم في الشرع بالردى(٤)

---

(١) كذا في الإحياء ٢/ ٣٢٧ بلفظه في الركن الثالث المحتسب عليه.

(٢) الآداب الشرعية ١/ ٢٠٩ فصل في الإنكار على غير المكلف بالزجر.

(٣) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال ١٢٣.

(٤) منظومة الآداب لابن عبد القوي ٦٧٥.

يعني ينكر على الصبيان ما هو محرم وكل محرم رديء في الشرع.

قال أبو العباس بن تيمية ـ رحمه الله ـ: في الكلام على حديث ابن عمر الذي رواه: أنه كان مع رسول الله ـ ﷺ ـ وسمع زمارة راع فسد أذنيه (قال: لم يعلم أن الرقيق كان بالغاً فلعله كان صغيراً دون البلوغ، والصبيان رخص لهم في الملعب ما لم يرخص فيه للبالغ)(١). قال ابن مفلح: وذكر الأصحاب وغيرهم: أن سماع المحرم بدون استماعه وهو قصد السماع، لا يحرم، وذكره الشيخ تقي الدين ـ أيضاً ـ وزاد: باتفاق المسلمين.

قال: وإنما سد النبي ـ ﷺ ـ أذنيه مبالغة في التحفظ فسن بذلك أن الامتناع من أن يسمع ذلك خير من السماع.

وفي المغني جواب آخر: إنه أبيح للحاجة في معرفة انقطاع الصوت، فكذا قال في الفنون: أبيح لضرورة الاستعلام.

كما لو أرسل الحاكم إلى أهل الزمر لا من يستمع له ويستعلم خبرهم أبيح له أن يستمع لضرورة الاستعلام.

وكالنظر إلى الأجنبية للحاجة. انتهى (٢).

قال الغزالي: (فإن قلت: فكل من رأى بهائم قد استرسلت في زرع إنسان فهل يجب عليه إخراجها وكل من رأى مالاً لمسلم أشرف على الضياع، هل يجب عليه حفظه؟ فإن قلتم: إن ذلك واجب، فهذا تكليف شطط، يؤدي إلى أن يصير الإنسان مسخر طول عمره، وإن قلتم لا يجب فلم يجب الإنكار على من يغصب مال غيره وليس له سبب سوى مراعاة حق الغير. فتقول: هذا بحث دقيق غامض والقول الوجيز فيه أن نقول: مهما قدر على حفظه من الضياع، من غير أن يصيبه تعب في بدنه، أو خسران في ماله، أو نقصان في جاهه، وجب عليه ذلك، فذلك القدر واجب في حقوق المسلم، بل هو أول درجات الحقوق والأدلة الموجبة لحقوق المسلم كثيرة وهذا أقل درجاتها، وهو أولى بالإيجاب من رد السلام، فإن الأذى في هذا أكثر من الأذى في ترك رد السلام، بل لا خلاف في أن مال الإنسان إذا كان يضيع بظلم ظالم، وكان عنده شهادة لو تكلم بها لرجع الحق إليه، لوجب عليه ذلك وعصى بكتمان الشهادة، ففي معنى ترك الشهادة ترك كل دفع لا ضرر فيه على

---

(١) الاداب الشرعية لابن مفلح فصل الإنكار على غير المكلف ١/٢٠٩ والحديث أخرجه ابن ماجه برقم ١٩٠١ كتاب النكاح باب ٢١ باب «الغناء والدف».

(٢) الآداب الشرعية بلفظه ١/٢٠٩.

الدافع، فأما إن كان عليه تعب أو ضرر في مال أو جاه لم يلزمه ذلك، لأن حقه مرعى في منفعة بدنه، وماله وجاهه، كحق غيره، ولا يلزمه أن يفدي غيره بنفسه.

نعم الإيثار مستحب وتجسم الصعاب لأجل المسلمين قربة فأما إيجاب ذلك فلا، وعلى هذا إن كان يتعب بإخراج البهائم عن الزرع لم يلزمه السعي في ذلك، ولكن إذا كان لا يتعب بتنبيه صاحب الزرع من نومه إذا استرسلت فيه البهائم أو بإعلامه فيلزمه ذلك، فإهمال تعريفه كإهمال تعريف القاضي بالشهادة، وذلك لا رخصة فيه، ولا يمكن أن يراعى فيه الأقل والأكثر، حتى يقال: إن كان لا يضيع من منفعته في مدة اشتغاله بإخراج البهائم حتى يقال: إلاّ قدر درهم مثلاً وصاحب الزرع يفوته مال كثير، فيترجح جانبه، لأن الدرهم الذي له هو يستحق حفظه، كما يستحق صاحب الألف فلا سبيل إلى المصير إلى ذلك، فأما إذا كان فوات المال بطريق هو معصية كالغضب، أو قتل عبد مملوك للغير، فهذا يجب المنع منه، وإن كان فيه تعب ما لأن المقصود حق الشرع، والغرض دفع المعصية وعلى الإنسان أن يتعب نفسه في دفع المعاصي كما عليه أن يتعب نفسه في ترك المعاصي، والمعاصي كلها في تركها تعب، وإنما الطاعة كلها في تركها تعب، وإنما الطاعة كلها ترجع إلى مخالفة النفس، وهي غاية التعب) ثم ذكر بعد ذلك كلاماً كثيراً ليس هذا محل إيراده انتهى(١).

قال أبو عبدالله ابن فلح ـ في الآداب ـ: (هل يسوغ الإنكار على النساء الأجانب إذا كشفن وجوههن في الطريق؟.

ينبني على أن المرأة هل يجب عليها ستر وجهها، أو يجب غض البصر؟ في المسألة قولان:

قال القاضي عياض ـ في حديث جرير ـ رضي الله عنه ـ قال: سألت رسول الله ـ ﷺ ـ عن نظر الفجأة فأمرني أن أصرف بصري «رواه مسلم»(٢).

قال العلماء ـ رحمهم الله ـ: وفي هذا حجة على أنه لا يجب على المرأة أن تستر وجهها في طريقها وإنما ذلك سنة مستحبة لها، ويجب على الرجال غض البصر عنها في جميع الأحوال إلاّ لغرض صحيح شرعي. ذكره الشيخ محي الدين النووي، ولم يزد عليه(٣).

---

(١) الإحياء ٢/٣٢٣ ـ ٣٢٤ الباب الثاني ركن المحتسب عليه.

(٢) أخرجه مسلم كتاب الأدب جـ ١٤/١٣٩ «باب نظر الفجأة» بشرح النووي ط المطرية برقم ٤٥.

(٣) الآداب الشرعية ١/٣١٦ بلفظه.

وقال ابن قدامة ـ في المغني ـ عقب إنكار عمر ـ رضي الله عنه ـ على الأمة التستر وقوله: «إنما القناع للحرائر».

قالوا: ولو كان نظر ذلك محرماً لم يمنع من تستره بل أمر به، وكذا احتج هو وغيره من الأصحاب بقول النبي ـ ﷺ ـ: **(إذا كان لإحداكن مكاتب فملك ما يؤدي فلتحتجب منه)**(١).

وقال الشيخ تقي الدين (وكشف النساء وجوههن بحيث يراهن الأجانب غير جائز، ولمن اختار هذا أن يقول: حديث «جرير» لا حجة فيه، لأن فيه وقوعه. ولا يلزم منه جوازه).

فعلى هذا. هل يسوغ الإنكار؟ ينبني على الإنكار في مسائل الخلاف؟ فأما على قوله، وقول جماعة من الشافعية وغيرهم: إن النظر إلى الأجنبية جائز من غير شهوة ولا خلوة. فينبغي أن يسوغ الإنكار(٢). انتهى كلامه.

قال ـ في مكان آخر ـ من الآداب: (فإن رؤي رجل مع امرأة فهل يسوغ الإنكار. ينظر فإن كان ثم قرينة تتعلق بالواقف أو قرينة زمان أو مكان أو غير ذلك ساغ الإنكار، وإلاّ فلا).

وعلى هذا كلام أحمد ـ رحمه الله ـ والقاضي أبي يعلى.

قال محمد بن يحيى الكحال للإمام أحمد: الرجل السوء يرى مع المرأة؟ قال: صح به.

وقال لأبي عبدالله ـ أيضاً ـ: الغلام يركب خلف المرأة؟.

قال: ينهى ويقال له، إلاّ أن يقال إنها له محرم ـ ترجم عليهما الخلال (باب الرجل يرى المرأة مع الرجل السوء أو يراها معه راكبة).

وذكر ـ في هذا الباب ـ أن أبا داود قال: سمعت أبا عبدالله وقيل له: امرأة أرادت أن تسقط عن الدابة، يمسكها الرجل؟ قال: نعم)(٣).

قال القاضي: (ومن يعرف بالفسق منع من الخلوة بامرأة أجنبية، لما يحصل فيه من

---

(١) أخرجه ابن ماجه برقم ٢٥٣٠ والبيهقي في السنن ١٠/٣٥٧ والحميدي في «المسند» برقم ٢٨٩ والطحاوي في معاني الآثار ٤/٣٣.
(٢) الآداب الشرعية ١/٣١٦ بلفظه.
(٣) الآداب الشرعية ١/٢٦، ٣٢٢ بلفظه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال مسألة ٩٧ ص ١٢٧.

الريبة وقد قال النبي - ﷺ -: (لا يخلون رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما)(١).

ثم ذكر رواية محمد بن يحيى الثانية. وانتهى كلامه)(٢).

وقال القاضي - في الأحكام السلطانية - فيما يتعلق بالمحتسب: وإذا رأى وقوف رجل مع امرأة في طريق سالك ولم تظهر منهما أمارات الريب لم يعترض عليهما بزجر ولا إنكار(٣).

وإن كان الوقوف في طريق خال فخلو المكان ريبة فينكرها ولا يعجل في التأديب عليهما حذراً من أن تكون ذات محرم.

وليقل: إن كانت محرم فصنها عن مواقف الريب، وإن كانت أجنبية فاحذر من خلوة تؤديك إلى معصية الله - تعالى -، وليكن زجره بحسب الأمارات.

(وإن كانت شواهد حاله وفحوى كلامه ينطقان بفجوره وريبته) وإذا رأى المحتسب من هذه الأمارات ما ينكرها تأنى وتفحص وراعى شواهد الحال ولم يعجل بالإنكار قبل الإستخبار. انتهى والله - سبحانه - أعلم.

فصل - (٤)

الإنكار على السلطان إذا عطل الحدود في حدود القدر المستطاع:

ومما يتعلق بهذا الركن الإنكار على السلطان ونحوه إذا غصب. أو عطل الحدود، أو استأثر بالفيء والأعشار وغير ذلك من حقوق المسلمين، أو فعل شيئاً لا تسوغه الشريعة المطهرة فهذه وظيفة الأقوياء الذين فقهوا عن ربهم - سبحانه وتعالى - أنه لا مالك معه، ولا يحدث في ملكه ما لم يقدره.

والعلماء مجمعون على أمر السلطان بالمعروف ونهيه عن المنكر إذا كان عادلاً، ومختلفون فيه إذا كان جائراً: فقالت فرقة: نأمره وإن كان جائراً، فإنا نقول بالحق ونقوم بالأمر والنهي، وناصيته بيد الله - عز وجل -.

---

(١) أخرجه أحمد ١/٢٦، ٣/٤٤٦ - والخطيب في «تاريخه» ٤/٣١٩ ٦,٥٧ وذكره في المجمع ٥/٢٢٥ وأخرجه الشافعي في المسند [٢٤٤] والترمذي برقم [١١٧١] والحاكم في «المستدرك» ١/١١٤ والبيهقي السنن [٩,٧].

(٢) الآداب الشرعية ١/٣٢٢.

(٣) الآداب الشرعية ١/٣٢٢ فصل الإنكار على الرجل والمرأة في موافقة الريبة.

قال القاضي أبو الحسين بن أبي يعلى: واختلفت الرواية عن «أحمد» هل يحسن الإنكار ويكون أفضل من تركه؟ على روايتين.

قال الله تعالى موبخاً بني إسرائيل لما تركوا أمر الملوك ونهيهم: ﴿أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾[1] وقال تعالى: ﴿واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور﴾[2].

وفي الصحيحين، ومسند الإمام أحمد، والموطأ، وسنن النسائي، وابن ماجه من حديث عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ قال: بايعنا رسول الله ـ ﷺ ـ على السمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشط والمكره، وعلى أثرة علينا، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله، وعلى أن نقول الحق أينما كنا، ولا نخاف في الله لومة لائم؟؟ وقد سبق هذا الحديث بأطول منه، والكلام على بعض معناه في الباب الأول. والله أعلم.

ثم يستدل لذلك بما روى الإمام أحمد، والنسائي، والبيهقي ـ بإسناد صحيح ـ عن أبي عبدالله طارق بن شهاب ـ رضي الله عنه ـ أن رجلاً سأل النبي ـ ﷺ ـ وقد وضع رجله في الغرز ـ أي الجهاد أفضل؟ قال: «كلمة حق عند سلطان جائر»][3] ـ [الغَرْز بفتح الغين وإسكان الراء ركاب كور الجمل إذا كان من جلد. فإن كان حديد أو خشب فهو ركاب][4] ـ وروى الحديث أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً (أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر)[5] وللترمذي[6] ـ أيضاً ـ قال ـ أعظم الجهاد كلمة عدل عند سـ طان جائر.

وقال: حديث حسن غريب.

---

(١) المائدة ٤١.

(٢) لقمان ١٧.

(٣) أخرجه أحمد ٤/ ٣١٥ والنسائي كتاب البيعة باب ٣٧ فصل من تكلم بالحق ٧/ ١٤٤ والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ٩١ والطبراني في الكبير ٨/ ٣٣٨ والبخاري كذا بالفتح ١٣/ ٥٣ وابن ماجه برقم ٤٠١١ والترمذي برقم ٢١٧٤ كتاب الفتن باب ٣ أعظم الجهاد وكلمة عدل.

(٤) النهاية لابن الأثير ص ٣٥٩.

(٥) أخرجه ابن ماجه كتاب الفتن باب ٢٠ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر برقم ٤٠١١ وأبو داود كتاب الملاحم باب ١٧ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جـ ٦/ ١٩٠ برقم ٤١٧٨.

(٦) أخرجه الترمذي كتاب «الفتن» باب (١) فضل الجهاد برقم ٢٢٦٥.

وروي الإمام أحمد(١)، والبيهقي(٢) نحوه من حديث أبي أمامة الباهلي: أن رجلاً سأل النبي - ﷺ - وهو يرمي جمرة العقبة فقال له: أي الجهاد أحب إلى الله - عز وجل -؟

قال: فسكت عنه حتى رمى الجمرة. فقال: يا رسول الله، أي الجهاد أحب إلى الله - عز وجل؟ فسكت عنه حتى إذا رمى الجمرة الثانية عرض له. فقال: يا رسول الله، أي الجهاد أحب إلى الله - عز وجل -؟ فسكت عنه ثم مضى رسول الله - ﷺ - حتى إذا اعترض في الجمرة الثالثة عرض له فقال: يا رسول الله، أي الجهاد أحب إلى الله - عز وجل -؟ قال: «كلمة حق (تقال لإمام) جائر».

ورواه ابن ماجه(٣) ولفظه قال: عرض لرسول الله - ﷺ - رجل عند الجمرة الأولى. فقال: يا رسول الله أي الجهاد أفضل؟ فسكت عنه. فلما رمى الثانية سأله. فسكت عنه. فلما رمى جمرة العقبة، وضع رجله في الغرز ليركب. قال: (**أين السائل؟ قال: أنا يا رسول الله! قال: «كلمة حق عند ذي سلطان جائر»**).

قال بعض العلماء: إنما صارت كلمة الحق عند الإمام الجائر من أمرك له بالمعروف، ونهيك عن المنكر أفضل من جهاد الكفار، لأن مجاهدة الكفار لإعلاء كلمة الحق، ونصرة دين الله فيقاومهم مع المماثلة في العدد والعدد، ومساعدة المجاهدين لك والمدد، وتأميل الغلبة عليهم ولم يتيقن تسلطهم عليهم وقهرهم، وهذا الجهاد أيسر وأهون من جهادك الأمير الجائر في أمرك بالمعروف، ونهيك عن المنكر. ورده عن جوره. مع وحدتك وقلة عددك وعدم مساعدتك ورؤيتك تسلطه عليك وغلبته واستشعارك فتكه بك وسطوته، فمحنتك أبلغ وأتم، وجهادك أصعب وأعظم، فكان أفضل من كل جهاد وأبلغ، لأن خوف سطوته ورجاء بره وصلته يمنعان النفس عن إظهار كلمة الحق له فيعظم جهادها. انتهى.

وروى أبو بكر البزار(٤) بسنده - عن أبي عبيدة عامر بن عبدالله بن الجراح - رضي الله عنه - قال: قلت: يا رسول الله أي الشهداء أكرم على الله؟ قال: رجل قام إلى - وال - جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله.

وروى الإمام أحمد - في الزهد - بسنده عن ميمون بن مهران - رحمة الله عليه - قال ما

---

(١) أحمد ٤/ ٣١٥.

(٢) حديث (أي الجهاد أفضل عند الله؟ قال كلمة حق عند مُلك جائر) أخرجه البيهقي السنن الكبرى ١٠/ ٩١ وأخرجه أحمد ٥/ ٢٥١، ٤/ ٣١٤ وذكره في المجمع ١٠/ ٢٩٤.

(٣) أخرجه: ابن ماجه برقم [٤٠١٢] كتاب الفتن باب ٢٠ الأمر بالمعروف.

(٤) البزار في كشف الأستار - كتاب الفتن، باب فضل الجهاد حديث [٣٣١٣].

من صدقة أفضل من كلمة حق عند إمام جائر(١).

ثم استدل لذلك بما روى أبو عبدالله الحاكم وغيره من حديث جابر ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ خير الشهداء حمزة بن عبدالمطلب، ورجل قام إلى إمام فأمره ونهاه في ذات الله فقتله على ذلك قال الحاكم: صحيح الإسناد(٢).

وقد سبق في الباب الأول من رواية الإمام أحمد، والبيهقي، وابن أبي الدنيا من حديث عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: «إذا رأيتم أمتي تهاب الظالم أن تقول له: إنك ظالم فقد تودع منهم»(٣).

قوله (تودع منهم) أي تُودع الخير منهم.

ثم يستدل لذلك بما روى أحمد، والترمذي، من حديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «لا يمنعن أحدكم هيبة أن يقول في حق إذا رآه أو شهده أو سمعه قال: وقال أبو سعيد: وددت أني لم أسمعه هذا لفظ أحمد(٤).

وللترمذي قال ـ(٥): إن رسول الله ـ ﷺ ـ قام خطيباً فكان فيما قال: «ألا لا يمنعن أحدكم هيبة أن يقول (الحق) إذا علمه». قال: فبكى أبو سعيد، وقال: «والله قد رأينا شيئاً فهبنا».

ورواه ابن أبي الدنيا ولفظه: «لا يمنعن أحدكم مخافة الناس أن يتكلم بحق إذا علمه»(٦).

وفي رواية: إذا علمه أو رآه أو سمعه.

قال أبو سعيد: «فما زال البلاء بنا حتى قصرنا».

ورواه ـ أيضاً ـ من طريق ابن ماجه وزاد (إنا لنبلغ في السر) ولفظه: «لا يمنعن أحدكم أن يقول في الحق إذا رآه أو علمه(٧)».

---

(١) الزهد للإمام أحمد [٣٣١].

(٢) المستدرك للحاكم [٣/ ١٩٥] كتاب معرفة الصحابة.

(٣) أخرجه أحمد ٤/ ٣١٥ والعقيلي في الضعفاء ٤/ ٢٩١.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣/ ٥، ٥٣ ـ وابن عساكر ٢/ ٣٠٥ وذكره من المطالب العالية برقم ٤٥٤٧ وعزاه لأبي يعلى.

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب الفتن باب ٢٦ حديث رقم ٢١٩١ جـ ٤/ ٤٨٣.

(٦) أخرجه أحمد ٢/٤٧/٨٤، ٨٧، ٩٢ والبيهقي في السنن ١٠/ ٩٠ وابن حبان في صحيحه ١٨٤٢ وأبو نعيم في الحلية [٣/ ٩٩] وابن حبان برقم ٢٧٨ جـ ١/ ٢٤٠٨.

(٧) أخرجه ابن حبان عن أبي سعيد بلفظه رقم ٢٧٨ جـ ١، ٢٤٨ ورواه أحمد بلفظه عن أبي سعيد ٣/ ٨٤.

قال: وقال أبو سعيد: (حملني هذا الحديث أني ركبت إلى معاوية فوعظته ثم أقبلت).

وروى البيهقي في الشعب ـ أيضاً ـ وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب بسنديهما، عن عكرمة، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ «لا ينبغي لامرىء أن يقوم مقاماً في مقال حق إلاّ تكلم به فإنه لن يقدم (أجله) ولن يحرمه رزقاً هوله»[1]

ثم يستدل بما روى الإمام أحمد وابن ماجه من حديث أبي سعيد ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (لا يحقرن أحدكم نفسه)أن يرى أمراً لله ـ عز وجل ـ فيه مقالٌ أن يقوله فيقول الله ـ عز وجل ـ ما منعك أن تقول فيه؟ فيقول: يا رب خشيت الناس. فيقول: أنا أحق أن تخشى[2]» هذا لفظ أحمد ولابن ماجه[3] قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (لا يحقرن أحدكم نفسه) قالوا: يا رسول الله كيف يحقر أحدنا نفسه؟ قال: «يرى أمراً لله عليه فيه مقال ثم لا يقول. فيقول الله له يوم القيامة: ما منعك أن تقول في كذا وكذا؟ فيقول: خشيت الناس. فيقول: فإياي كنت أحق أن تخشى» ورواه أبو بكر[4] البيهقي ولفظه: «لا يحقرن أحدكم نفسه أن يرى أمراً لله عليه فيه مقال فلا يقول به فيلقى الله ـ عز وجل ـ وقد أضاع ذلك فيقول: ما منعك؟ فيقول: خشيةُ (الناس) فيقول: فإني كنت أحق أن تخشى». ورواه أبو القاسم الأصبهاني ـ في الترغيب والترهيب.

ولفظه: «لا يحقرن أحدكم يعني نفسه، يرى أمراً لله فيه مقال أن يقول فيه فيبعثه الله ـ عز وجل ـ يوم القيامة فيقول: ما منعك إذ رأيت كذا وكذا ألا تقول؟ فيقول: أي رب خفت. فيقول سبحانه ـ إياي كنت أحق أن تخاف»[5].

ورواه ابن أبي الدنيا من حديث أبي سعيد الأنصاري وزاد ـ بعد قوله ـ «إن الله ليسأل العبد يوم القيامة».

---

(١) ذكره في الإحياء ٢/٣٠٩ في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعزاه العراقي للبيهقي في الشعب.

(٢) أخرجه: أحمد ٣/ ٣٠، ٤٧، ٩١ والبيهقي في السنن ١٠، ٩٠ وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٣٨٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه برقم [٤٠٠٨] كتاب الفتن باب ٢٠ الأمر بالمعروف.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن ١٠/ ٩٠، ٩١ كتاب آداب القاضي باب ما يستدل به على أن القضاء مما يكون أمر بالمعروف.

(٥) الترغيب والترهيب للمنذري ٣/ ١٦٩ حديث ١٤، كتاب الحدود باب الترغيب في الأمر بالمعروف.

قال البيهقي: هذا فيمن يتركه خشية ملامة الناس وهو قادر على القيام به.

ففي هذه الأحاديث الحض على الشجاعة والإقدام على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأن يعلم الإنسان يقيناً أن الأمر والنهي لن يقدما أجلاً أخره الله ولن يمنعا رزقاً قدره الله، فلا يلتفت لما يلقيه الشيطان من تخذيله وقوله: لا تتعرض لفلان يضرك أو يقتلك أو يحرمك رزقك، فإن الضر وإن قل والنفع وإن جل مقدران لا يؤيدان (فتيلاً) ولا ينقصان نقيراً.

وفي صحيح مسلم(١) وغيره من حديث أبي هريرة مرفوعاً: إن الله يرضى لكم ثلاثاً (ويسخط لكم ثلاثاً) يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً. وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم...» الحديث.

وقد روي من حديث عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: لا يقيم أمر الله في الناس إلاّ رجل يتكلم بلسانه كلمة يخاف الله في الناس ولا يخاف الناس في الله.

ثم يستدل بما روي من حديث عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: سيجيء أمراء يدعون من السنة مثل هذه، وأومأ بيده إلى مفصل إصبعه، فإن تركتموهم جاؤوا مثل هذه، مثل هذه، وأومأ بيده إلى مفصلين، فإن تركتموهم جاؤوا بالطامة الكبرى.

قال الإمام أحمد ـ في كتاب المحنة ـ في رواية حنبل إن عرضت علي لا أجيب(٢) وقال فيها ـ أيضاً ـ: إذا أجاب العالم تقية، والجاهل بجهل فمتى يتبين الحق.

قال إبراهيم بن أدهم ـ قدس الله روحه ـ: أعز حتى في آخر الزمان ثلاثة: أخ يؤنس به، وكسب درهم حلال، وكلمة حق عند ذي سلطان(٣).

وقال الربيع بن سليمان: سمعت الشافعي ـ رحمه الله ـ يقول: أشد الأعمال ثلاثة: الجود من قلة، والورع في خلوة، وكلمة الحق عند من يرجى ويخاف.

---

(١) أخرجه: مسلم في الأقضية باب (٥) النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة رقم ١٠ جـ ١٠، ١١، وأحمد بالمسند ٢/٢٦٧ والبيهقي في السنن ٨/١٦٣ والبغوي «شرح السنة» ١٠، ٢٠٢.

(٢) كذا في كتاب محنة الإمام أحمد ـ لأحمد بن عبد الغني المقدسي والآداب الشرعية ٢/ ٢٤ فصل في حب الفقر.

(٣) كنز العمال ١١/١٢٦ برقم ٣٠٨٨٦ وعزاه للطبراني في الأوسط وأبي نعيم في الحلية عن حذيفة.

فصل ـ (٥)

دفع التعارض بين أمر خواص الأمة السلطان الجائر بالمعروف ونهيه عن المنكر وبين تحريم تعريض النفس للتهلكة:

فإن قيل: من أمر السلطان الجائر بالمعروف، ونهاه عن المنكر. أو قال عنده كلمة حق لاسيما في زماننا هذا ـ فقد عرض نفسه للتهلكة؟ قيل: (لا خلاف أن المسلم يجوز له أن يهجم على صف الكفار ويقاتل إذا كان فيه قوة وإن علم أنه يقتل)[1].

قال أبو العباس ابن تيمية: نص الأئمة الأربعة على ذلك ودليلهم من الكتاب والسنة.

أما الكتاب: فقوله ـ تعالى ـ ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾[2].

وقد ذكر أن سبب نزول هذه الآية: أن «صهيبا خرج مهاجراً من مكة إلى المدينة، إلى النبي ـ ﷺ ـ فلحقه المشركون وهو وحده فنشل كنانته وقال: والله لا يأتي منكم أحد إلاّ رميته، فأراد قتالهم وحده وقال: إن أحببتم أن تأخذوا (مالي) فخذوه وأنا أدلكم عليه. ثم قدم على النبي ـ ﷺ ـ فقال النبي ـ ﷺ ـ: (ربح البيع أبا يحيى)[3].

قوله: (فنشل كنانته) ـ بنون ومثلثة ـ أي إستخراج ما فيها من النبل. وروى الإمام أحمد[4] ـ بإسناده ـ أن رجلاً حمل وحده على العدو فقال الناس: ألقى بنفسه إلى التهلكة. فقال عمر ـ رضي الله عنه ـ: كلا بل هذا ممن قال الله (فيهم): ﴿ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله والله رؤوف بالعباد﴾ وقد بين سبحانه ـ في كتابه العزيز ـ أن ما يوجبه الجبن من الفرار هو من الكبائر الموجبة النار. فقال ـ تعالى ـ ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾[5].

وأخبر أن الذين يخافون العدو خوفاً يمنعهم من الجهاد منافقون.

---

(١) إحياء علوم الدين ٣١٩/٢ المحتسب وشروطه.
(٢) البقرة: ٢٠٧.
(٣) أسباب النزول للواحدي البقرة آية رقم ٢٠٧.
(٤) أخرجه: أحمد عن البراء بن عازب مختصراً ٢٨١/٤.
(٥) الأنفال: ١٥/١٦.

فقال: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ﴾[1] وعدَّ النبي - ﷺ - الفرار من الزحف من الكبائر.

وأما دلائل السنة فمن وجوه كثيرة:

منها: أن المسلمين كانوا يوم بدر ثلاثمائة وبضعة عشر وكان عدوهم بقدرهم ثلاث مرات وأكثر. وبدر أعظم الغزوات.

فعلم أن القوم يشرع لهم أن يقاتلوا من يزيدون على ضعفهم ولا فرق بين الواحد والعدد (ومنها: أن المسلمين يوم أحد كانوا نحواً من ربع العدو، فإن العدو كانوا ثلاثة آلاف أو نحوها وكان المسلمون سبعمائة أو قريباً منها).

ومنها: أن المسلمين يوم الخندق كان العدو بقدرهم مرات، فإن العدو كانوا أكثر من عشرة آلاف وهم الأحزاب الذين تحزبوا عليهم من قريش وحلفائها، وبني قريظة وغيرهم وكان المسلمون - بالمدينة - دون الألفين. و - أيضاً - فقد كان الرجل وحده على عهد النبي - ﷺ -: يحمل على العدو بمرأى من النبي - ﷺ - وينغمس فيهم ويقاتل حتى يقتل. وهذا كان مشهوراً بين المسلمين على عهد النبي - ﷺ - وخلفائه.

فصل - (٦)

سقوط وجوب أمر خواص العلماء الحكام ونهيهم عند توقع ضر لا يطاق:

فربما يظن بعض من لا يعلم أن ما تقدم - في هذا الفصل - مخالف لموجب الآية الشريفة أعني قوله - تعالى - ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[2] وليس كذلك. فقد روى البخاري عن حذيفة بن اليمان أنه تلى ﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ ثم قال: نزلت في وجوب النفقة[3].

قال أبو عبدالله الزجاج: التهلكة الهلاك. ويقال: هلك يهلك هلاكاً وتهلكة وقال الليث بن سعد: الهلكة كل شيء تصير غايته إلى الهلاك.

ومعنى الهلاك الضياع وهو مصير لا يدرى أين هو.

وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه، وابن أبي حاتم - بسنديهما - عن أبي إسحاق

---

(١) التوبة: ٥٦. (٢) البقرة: ١٩٥.

(٣) تفسير ابن كثير ١/٢٢٨ ط الحلبي.

السبيعي قال: قال رجل للبراء بن عازب ـ رضي الله عنهما ـ إن حملت على العدو وحدي فقتلوني أكنت ألقيت بيدي إلى التهلكة؟ قال: لا، قال الله لرسوله ـ ﷺ ـ: **﴿فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلاّ نفسك. .﴾** فإنما هذا في النفقة»[1].

وكذلك رواه الإمام أحمد[2].

وروى أبو داود[3] من حديث (يزيد بن أبي حبيب، عن أسلم أبي عمران) قال: غزونا من المدينة نريد القسطنطينية، وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد ـ رضي الله عنه ـ والروم ملصقوا ظهورهم بحائط المدينة، فدخل رجل على العدو فقال الناس: مه، مه، لا إله إلاّ الله، يلقي بيده إلى التهلكة، فقال أبو أيوب الأنصاري: إنما نزلت هذه الآية **﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾**.

(فينا معشر الأنصار. لما نصر الله نبيه ـ ﷺ ـ وأظهر الإسلام، قلنا: هلم نقيم في أموالنا ونصلحها) فأنزل الله ـ عز وجل ـ: **﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾**.

فالإلقاء بالأيدي إلى التهلكة: أن نقيم في أموالنا ونصلحها وندع الجهاد، قال أبو عمران: فلم يزل أيوب الأنصاري يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية.

ورواه الترمذي ـ[4]: ولفظه قال: «كنا بمدينة الروم فأخرجوا إلينا صفاً عظيماً من الروم فخرج إليهم من المسلمين مثلهم أو أكثر، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر، وعلى الجماعة فضالة بن عبيد فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل عليهم فصاح الناس وقالوا: سبحان الله يلقى بيديه إلى التهلكة، فقام أبو أيوب الأنصاري فقال: يأيها الناس إنكم لتأولون هذه الآية هذا التأويل، وإنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما أعز الله الإسلام، وكثر ناصروه. فقال بعضنا لبعض سراً دون رسول الله ـ ﷺ ـ : **إن أموالنا قد ضاعت، وإن الله ـ تعالى ـ قد أعز الإسلام وكثر ناصروه (فلو أقمنا في أموالنا)**فأصلحنا ماضاع منها، فأنزل الله ـ تعالى ـ على نبيه ـ ﷺ ـ يرد علينا: **﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾**

---

(١) تفسير القرطبي البقرة شرح آية ١٩٥ جـ ٢/ ٣٤٠ ط دار الكتب. قال القرطبي: «التهلكة، الإقامة على الأموال وإصلاحها وترك الغزو»

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (٤، ٢٨١).

(٣) أخرجه أبو داود برقم ٢٤٠٢ كتاب الجهاد باب ٢٣. «ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة عن أسلم».

(٤) أخرجه: الترمذي برقم ٢٩٧٢ جـ ٥/ ٢١٢ بتحقيق عطوه كتاب التفسير باب ٣ وقال حسن صحيح.

فكانت التهلكة الإقامة على الأموال، وإصلاحها، وتركنا الغزو. فما زال أبو أيوب شاخصاً في سبيل الله حتى دفن بأرض الروم».

قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وحكاه صاحب الأطراف للنسائي.

ورواه الحاكم(١) في المستدرك، وابن حبان في صحيحه، وأبو يعلى الموصلي - في مسنده -، وعند ابن حميد - في تفسيره، وابن أبي حاتم، ومحمد بن جرير الطبري، وابن مردويه وغيرهم.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين.

فقد أنكر أبو أيوب على من جعل المنغمس في العدو ملقياً بيده إلى التهلكة. وبين أن تفسير الآية إنما هو الاشتغال في تثمير الأموال - عن الجهاد في سبيل الله. فترك الجهاد هو إلقاء باليد إلى التهلكة، دون المجاهدين في سبيل الله. ضد ما يتوهم هؤلاء الذين يحرفون كلام الله عن مواضعه، فإنهم يتأولون الآية على ما فيه ترك الجهاد، والآية آمرة بالجهاد، وناهية عما يصد عنه، فسمى ترك الجهاد هلاكاً، لأنه يؤدي إلى الهلاك في الدنيا بقوة العدو وفي الآخرة بالعصيان.

وروى (أبو الجوزاء) عن ابن عباس. أن التهلكة عذاب الله - عز وجل - ولا تتركوا الجهاد فتعذبوا.

دليله قوله - تعالى - ﴿إِلَّا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾(٢).

وروى أبو عبدالله الحاكم بسنده - عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - أن رجلاً قال له يا أبا عمارة ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ ولكن هو الرجل يلقى العدو فيقاتل حتى يقتل قال: لا يذنب الذنب فيقول: (لا يغفره الله لي) وقال: صحيح على شرطيهما(٣).

وذهب إلى قول البراء جماعة. وقيل. هو أن يذنب الذنب ثم لا يعمل بعده خيراً فيهلكه الله. والله أعلم(٤).

---

(١) أخرجه: الحاكم في «المستدرك» ٢، ٨٤، ٨٥ كتاب الجهاد.

(٢) التوبة: ٣٩.

(٣) الحاكم في «المستدرك» كتاب التفسير.

(٤) الحاكم في «المستدرك» كتاب التفسير ٢/ ٢٧٥.

فصل ـ (٧)

تحريم فرار المسلمين من عدوهم إذا كانوا ضعفهم:

روى أبو عبدالله البخاري من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: (لما نزلت: ﴿إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين﴾ فكُتِبَ عليهم أن لا يفرّ وَاحِدٌ من عشرة). فقال سفيان غير مرة أن لا يفر عشرون من مائتين. ثم نزلت: ﴿الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً﴾ الآية (فكُتِبَ أن لا يفر مائة ما مائتين) (زاد سفيان مرة نزلت ﴿حرض المؤمنين على القتال إن يكن منكم عشرون صابرون﴾.

قال سفيان، وقال ابن شبرمة: وأرى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل هذا. انتهى تعليق البخاري[١]. والله أعلم.

ورواه البخاري ـ أيضاً ـ وأبو داود بلفظ: لما نزلت ﴿إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين﴾ شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم أن لا يفر واحد من عشرة، فجاء التخفيف فقال: ﴿الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين﴾. قال: فلما خفف عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم)[٢].

فصل ـ (٨)

جواز أمر خواص الأمة بالمعروف ونهيهم عن المنكر ولو تيقنوا القتل إذا تيقنوا رفع المنكر:

فإذا جاز أن يقاتل المجاهد المسلم الكفار حتى يقتل ما جاز ذلك ـ أيضاً ـ في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولكن لو علم أنه لا نكاية لهجومه على الكفار كالأعمى يطرح نفسه على الصف، والعاجز فذلك حرام، وداخل تحت عموم آية التهلكة.

قال شيخ مشايخنا عبد القادر[٣] الكيلاني ـ قدس الله روحه ـ وقد حمل بعض السلف قوله ـ عز وجل ـ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠٧﴾﴾[٤] على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

---

(١) أخرجه: البخاري ٣/ ١٣٣ كتاب التفسير باب ٨ الأنفال.

(٢) أبو داود في «سننه» برقم ٢٥٣١ آخر كتاب الجهاد جـ ٣ آخر صفحة.

(٣) الغنية للجيلاني ١/ ٥٩ باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فصل الشرط الخامس.

(٤) البقرة: ٢٠٧.

قال بعض العارفين: لا يزداد المؤمن بنفسه ضعفاً إلاّ ازداد بقلبه قوة، لأن الاستقلال بقوة النفس نتيجة الغفلة، وقوة القلب بالله ـ سبحانه ـ على الحقيقة انتهى.

وإنما جاز له الإقدام على القتال مع علمه أنه يقاتل حتى يقتل، أو علم أنه يكسر قلوب الكفار بمشاهدتهم جرأته، واعتقادهم في سائر المسلمين قلة المبالاة بالحياة، وحبهم للشهادة في سبيل الله، فتنكسر ـ بذلك ـ شوكتهم، فكذلك يجوز للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر بل يستحب أن يعرض نفسه للضرب والقتل، إذا كان لأمره ونهيه تأثير في رفع المنكر، أو في كسر جاه الفاسق، أو في تقوية قلوب أهل الدين[1].

قال أبو طالب عمر بن الربيع ـ في كتابه ـ: واعلم أن أهل العلم قد أقاموا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مقام الجهاد، لأن منع المسلمين من المعاصي وما يخاف عليهم من النار أفضل من قتال الكفار على كفرهم فأخذ أهل العلم بالآية التي أنزلها الله في الجهاد فجعلوها دليلاً لهم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إذا كان عندهم أفضل الجهاد ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ ۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴾[2] كان ذلك في أول الإسلام، إذ جعل الله في المؤمنين من القوة ما تقوم العشرة منهم بالمائة من الكفار فلما دخل في الإسلام من لم يكن شدتهم ـ في الدين ـ مثل أولئك، وهم السابقون الأولون خفف الله عنهم ذلك فقال: ﴿الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم﴾ والضعف الذي علمه فيهم إنما هو في الذين آمنوا بعد. فعلى هذا يجري الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أي يقوم الواحد بالاثنين. انتهى.

قول أبي طالب: إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أعظم أجراً من الجهاد، دليله ما سبق من حديث طارق بن شهاب ـ رضي الله عنه ـ (أنَّ رجلاً سأل النبي ـ ﷺ ـ وقد وضع رجله بالغرز: أي الجهاد أفضل؟ قال: كلمة حق عند سلطان جائر).

قال أبو طالب ـ واعلم أن الضعف ليس بحجة لأهله في ترك ما لزمهم من القيام بالأمر والنهي، وإنما دخل عليهم الضعف من كثرة الذنوب، وقد ثبتت عليهم الحجة بما وعدهم الله من النصرة. بقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تَنصُرُوا۟ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾[3].

---

(١) ذكره الغزالي كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جـ ٢ آخر ص ٣١٩ أول ص ٣٢٠.
(٢) الأنفال: ٦٥.
(٣) محمد: ٧.

فصل ـ (٩)

إباحة أمر السلطان ونهيه خواص الأمة عندما لا يخافون إيذاءاً لغيرهم نتيجة لنهيهم:

وإن لم تخف أمر السلطان والأمراء بالمعروف أو نهيهم عن المنكر إلاّ على نفسه، فأمرنا لهم جائز ـ عند جمهور العلماء ـ.

قال أبو حامد: بل مندوب إليه، فلقد كان من عادة السلف ـ رضي الله (عنهم) ـ التعرض للأخطار والتصريح بالإنكار من غير مبالاة بهلاك المهجة، والتعرض لأنواع العذاب الأليم، لعلمهم بأن ذلك شهادة لما سبق من حديث عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ (. . . وعلى أن نقول الحق أينما كنا، ولا نخاف في الله لومة لائم)(١).

ومن حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً: (**أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر**).

ومن حديث جابر رضي الله عنه ـ: (**خير الشهداء حمزة بن عبد المطلب، ورجل قام إلى إمام فأمره ونهاه فقتله**) إلى غير ذلك من الأحاديث السالفة.

وفي شعب الإيمان ـ للبيهقي ـ من حديث مغيرة بن مقسم، عن عبد الرحمن بن أبي نعيم أنه قام إلى الحجاج. فقال: ﴿. . . ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً. . . .﴾(٢).

﴿فلا يسرف في القتل إنه كان منصوراً﴾ فقال الحجاج. أمكن الله من دمك. فقال: «إن من في بطنها أكثر ممن على ظهرها» وقد قال إبراهيم بن عبدالله: سمعت أحمد بن حنبل يقول ما سمعت كلمة كانت أقوى لقلبي وأقر لعيني ـ في المحنة ـ من كلمة سمعتها من فقير أعمى.

قال ـ لي ـ: يا أحمد إن تهلك في الحق مت شهيداً، وإن عشت عشت حميداً.

وقال إسحاق بن حنبل عم الإمام أحمد: (يا أبا عبدالله قد أعذرت فيما بينك وبين الله ـ تعالى ـ وقد أجاب أصحابك واليوم بقيت في الحبس والشر وحدك. فقال: يا عم إذا أجاب العالم تقية والجاهل بجهل فمتى يتبين الحق؟ فأمسكت عنه)(٣).

والمقصود أنه كان من عادة السلف الإنكار على الأمراء والسلاطين، والصدع بالحق

---

(١) الإحياء «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الباب الرابع الأمراء والسلاطين» جـ ٢ / ٢٤٣ بلفظه.

(٢) الإسراء: ٣٣.

(٣) الآداب الشرعية ٢/ ٢٤ محنة أحمد.

وقلة مبالاتهم بسطواتهم، إيثاراً لإقامة حق الله ـ سبحانه ـ على بقائهم، واختيارهم لإعزاز الشرع على حفظ مهجهم، واستسلاماً للشهادة إن حصلت لهم، واتكالاً على فضل الله ـ تعالى ـ أن يحميهم، لأنه ـ تعالى ـ: يحفظ أولياءه، ولا يسلمهم إلى أعدائهم، بل يؤيدهم وينصرهم بنصرهم له ويأخذ بثأرهم ويأيدهم فما لعدوهم من قوة ولا ناصر.

وقد روى أبو عبدالله البخاري، وغيره من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «من (عادى) لي وليّاً فقد آذنته بالحرب..»[1] الحديث.

يعني أن الله يأخذ بثأر أوليائه، ويغضب لهم، وينصرهم، ويجعل الغلبة لهم.

﴿ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَـٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾[2].

وسيأتي (فصل) في ذكر بعض من بذل نفسه، وأمر الخلفاء والملوك بالمعروف ونهاهم عن المنكر، وذكر بعض من نيل بضرب في ذلك، ومن قتل فيه أو بسببه ـ في الباب العاشر ـ والله هو الكريم الغافر.

فصل ـ (١٠)

كيفية الإنكار على السلطان تكون بالتعريف والوعظ بالكلام اللين اللطيف وذكر العاقبة في الدنيا والآخرة:

وإذا قلنا بالإنكار على السلطان ونحوه من الأئمة، وولاة الأمور فيكون ـ حينئذٍ ـ بالمرتبتين الأولين السابق ذكرهما ـ في أوائل هذا الباب، وهما التعريف، والوعظ بالكلام اللطيف ويذكر له العاقبة في الدنيا والآخرة فيجب ذلك، لقوله ـ تعالى ـ خطاباً لنبيه موسى، وهارون ـ حين أرسلهما إلى عدوه فرعون ـ: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا﴾[3].

أي كنياه. وقيل: القول اللين هو الذي لا خشونة فيه.

فإذا كان موسى أمر أن يقول لفرعون قولاً ليناً فمن دونه أحرى بأن يقتدي بذلك في خطابه، وأمره بالمعروف في كلامه.

---

(١) أخرجه: البخاري: كتاب الرقاق ١٢٩/٤ عن أبي هريرة.

(٢) سورة: الحج (٤٠).

(٣) طه: ٤٤.

كما قال الله: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ ﴾(1).

قال يحيى بن معاذ ـ في هذه الآية ـ : إذا كان هذا رفقك بمن يقول: أنا الإله فكيف رفقك بمن يقول: أنت الإله؟(2).

وكأن ذلك تسلية لمن جاء بعده من المؤمنين في سيرتهم مع الظالمين(3). وسيأتي الكلام على ذلك في فصل الرفق من الباب الرابع ـ إن شاء الله تعالى ـ.

وروى أبو نعيم ـ بسنده ـ عن الوليد بن مسلم، عن سفيان الثوري قال: لا يأمر السلطان بالمعروف إلاّ رجل عالم بما يأمر، عالم بما ينهى، رفيق فيما يأمر. رفيق فيما ينهى، عدل فيما يأمر، عدل فيما ينهى(4).

قال جماعة من العلماء: (ويحرم الإنكار على السلطان بغير ذلك من تخشين القول كيا ظالم أو يا من لا يخاف الله، وما يجري مجراه إن كان يحرك فتنة يتعدى شرها إلى غيره ذكره القاضي أبو يعلى، وأبو الفرج ابن الجوزي، فإنه قال: الجائز من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ مع السلطان ـ التعريف والوعظ، فأما تخشين القول نحو: يا ظالم، يا من لا يخاف الله فإن كان ذلك يحرك فتنةً يتعدى شرها إلى الغير لم يجز، وإن لم يخف إلاّ على نفسه فهو جائز عند جمهور العلماء.

قال: والذي أراه، المنع من ذلك، لأن المقصود إزالة المنكر، وحمل السلطان بالانبساط عليه على فعل المنكر، أكثر من المنكر الذي قصد إزالته(5) انتهى.

وفي مسند(6) الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ وغيره من حديث عطية السعدي ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **(إذا استشاط (السلطان) تسلط الشيطان)**.

وروى البيهقي ـ في شعب الإيمان عن أبي البحتري قال: قيل لحذيفة بن اليمان ـ

---

(1) البقرة: ٨٣.

(2) طبقات الأولياء لابن الملقن ـ ترجمة يحيى بن معاذ الرازي برقم [٧٢] ص ٣٢٤.

(3) القرطبي ـ تفسير سورة طه آية (٤٤) جـ ١١/ ٢٠٠.

(4) الغنية ص ٥٨ للجيلاني وقال: روى عن أسامة عن أنس وذكره في الكنز ٣/ ٧٦ برقم ٥٥٦١ وعزاه للديلمي بالفردوس عن أنس.

(5) الإحياء، كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بتصرف ٢/ ٣٤٣.

(6) أخرجه: أحمد «المسند» ٤/ ٢٢٦.

رضي الله عنه ـ ألا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ قال: إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لحسن ولكن ليس من السنة أن ترفع السلاح على إمامك.

وبسنده، عن أنس بن مالك أنه قال: أمرنا أكابرنا من أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ أن لا نسب أمراءنا ولا نغشهم ولا نعصيهم وأن نتقي الله ونصبر، فإن الأمر إلى قريب.

ونص على ذلك الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ قال حنبل: اجتمع فقهاء بغداد في ولاية الواثق بالله أبو حفص عمر إلى أبي عبد الله يعني أحمد. وقالوا له: إن الأمر قد فشا يعنون (إظهار) القول بخلق القرآن، وغير ذلك ولا نرضى بإمرته ولا سلطانه، فناظرهم في ذلك.

وقال: عليكم بالإنكار بقلوبكم ولا تخلعوا يداً من طاعته، ولا تشقوا (عصا) للمسلمين ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم وانظروا في عاقبة أمركم، واصبروا حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر.

وقال ـ أيضاً ـ: ليس هذا (صواباً)، هذا خلاف الآثار.

وقال أبو بكر أحمد المروزي: كان أبو عبدالله أحمد ـ رحمه (الله ـ يأمر بكف الدماء وينكر الخروج على الأئمة إنكاراً عظيماً.

وقال عمرو بن العاص ـ رضي الله عنه ـ لابنه: يا بني احفظ عني ما أوصيك به: إمام عدل خير من مطر وبل، وأسد حطوم خير من إمام ظلوم، وإمام ظلوم غشوم خير من فتنة تدوم)[1].

قال أبو حامد الغزالي ـ في الكلام على المرتبة الخامسة من مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ: (أما الرعية مع السلطان فالأمر فيه أشد من الأب، فليس لهم معه إلاّ التعريف والنصح، فأما المرتبة الرابعة: وهي المنع بالقهر بطريق المباشرة ففيها نظر من حيث أن الهجوم على أخذ الأموال من خزانته وردها إلى الملاك، وعلى تحليل الخيوط من ثيابه الحرير وإراقة الخمر من بيته يفضي إلى خرق حرمته وهيبته وإسقاط حشمته، وذلك محظور ورد النهي عنه كما ورد النهي عن السكوت على المنكر فقد تعارض فيه ـ أيضاً ـ محذوران والأمر فيع موكول إلى اجتهاد منشؤه النظر في تفاحش المنكر ومقدار ما يسقط من حشمته، بسبب الهجوم عليه وذلك مما لا يمكن ضبطه[2]. انتهى.

---

(١) الآداب الشرعية لابن مفلح ١/ ١٩٥، ١٩٦ فصل الإنكار على السلطان».

(٢) إحياء علوم الدين، كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الباب الثاني: المحتسب في الأمر بالمعروف وشرطه ٢/٣١٨، ٣١٩.

والمقصود أنه لا، يجوز أن يوعظ السلطان إلاّ بالمرتبتين وهما: التعريف والوعظ بالكلام اللطيف ـ كما تقدم ـ.

قال أبو حامد:

وأما أمره بالمرتبة الثالثة ففيها نظر، لأن الأمر معه أشد من الوالد، لما يتوقع في ذلك من الفتن والشرور والحروب لا سيما في زماننا هذا. انتهى[١].

وسيأتي ـ في الباب السادس ـ فصل في سقوط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عند الخوف من أهل التجبر من الملوك وغيرهم ـ والله سبحانه ـ أعلم.

فصل ـ (١١)

وجوب وعظ خواص الأمة السلطان سراً أفضل منه جهراً:

وإن وعظ السلطان سراً فيما بينه وبينه فهو الأحسن. وقد نقل من عجائب الوقائع وغرائب البدائع. فيما روى ابن أبي الدنيا ـ بسنده ـ عن سعيد بن جبير. قال: قال رجل لابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ آمر أميري بالمعروف؟ قال: فإن خفت أن يقتلك فلا تعتب الإمام إلاّ فيما بينك وبينه معاينة.

وروى محمد بن إسماعيل بن عياش. قال: حدثني أبي. قال: حدثنا ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد. قال: قال جبير بن نفير: جلد عياض بن غيم صاحب داراً (حين) فتحت، فوقف هشام بن حكيم بن حزام ـ رضي الله عنهما ـ وكان آمراً بالمعروف فأغلظ له القول حتى غضب، ثم مكث ليالي فأتاه هشام فاعتذر إليه فقال هشام لعياض بن غيم: ألم تسمع رسول الله يقول: **(إن أشد الناس عذاباً أشدهم للناس عذاباً في الدنيا...؟)**[٢] فقال عياض قد سمعنا ما سمعت ورأينا ما رأيت. ألم تسمع رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: «من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يقل له علانية ولكن يأخذ بيده وليخل به، فإن قبل فذاك وإلاّ كان قد أدى (ما عليه) وإنك يا هشام لأنت الجريء إذ تجترىء على سلطان الله ـ فما خشيت أن يقتلك السلطان فتكون قتيل[٣] سلطان الله؟ قال أبو بكر بن مندة الحافظ: غريب تفرد به إسماعيل عن ضمضم. وله طريقان آخران.

---

(١) الإحياء ٢/٣١٨، ٣٤٣.

(٢) أخرجه البخاري بلفظه، في التاريخ عن حكيم بن حزام ٣/١٤٣ وأخرجه أحمد بمعناه ٣/٤٠٣.

(٣) أخرجه الحاكم «المستدرك» ٣/ ٢٩٠، «كتاب معرفة الصحابة باب ذكر عياض بن غنم».

ورواه الحاكم ـ في المستدرك (وقال): صحيح الإسناد.

وعياض، فهري. وقيل: أشعري له صحبة.

قال الزهري: توفي أبو عبيدة بن الجراح، واستعمل خاله، وابن عمه عياض بن غنم فأمره عمرو بن العاص. وقال: لا أغير أمراً فعله أبو عبيدة.

وحكى ابن منده: أنه ابن امرأة أبي عبيدة.

قوله: (لأنت الجريء) صيغة مبالغة من الجريء وهي الإقدام على الصعب ـ كما سبق بيانه ـ في الباب الأول ـ والله أعلم.

قال أبو الفرج بن الجوزي ـ رحمه الله ـ: الذي أراه في هذا الزمان الإنكار على الملوك سراً بالكلام اللطيف لا بالقهر والتعنيف، لأن المقصود إزالة المنكر الذي قصد إزالته).

وقال بعض العلماء: فينبغي أن يكون وعظهم بألطف ما يكون من الكلام.

وروي أن واعظاً وعظ عبد الله المأمون بن هارون الرشيد فأغلظ له وعنفه في القول ـ فقال: يا رجل ارفق، فقد بعث الله ـ تعالى ـ من هو خير منك إلى من هو شر مني، وأمره بالرفق. فقال ـ تعالى ـ: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ﴾[1].

(فإذاً، ينبغي على من أنكر على الأمراء أن يعظهم بكلام لطيف، ويخوفهم ويرجيهم بما يناسب الحال، وما يحصل به المقصود، ولا يطيل، ولكل مقام مقال، ولكل فن رجال)[2].

وقد كان السلف الصالح من الأخيار والعلماء وغيرهم يعبرون لأمراءهم بأحسن العبارات في الوعظ مع أنهم كانوا يقبلون كلامهم ونصحهم.

قال سفيان الثوري ـ قدس الله روحه ـ: **(وينبغي لمن وَعَظَ أن لا يعنف، ولمن وُعِظَ ألا يأنف)**.

وكانوا يقرؤن، عليهم الآيات والأخبار الواردة في الترغيب والترهيب، في العدل والإحسان والرفق وغيره من الأخلاق الجميلة، والترهيب من الظلم والجور وغيره من الأخلاق السيئة) مما يضيق هذا المحل من إيراده. وهي معروفة مشهورة[3].

---

(١) طه: ٤٤.

(٢) الآداب الشرعية ١/١٩٨ فصل الإنكار على السلطان «بتصرف».

(٣) نفس المصدر.

كما روي عن أبي الفرج بن الجوزي ـ رحمه الله ـ (أنه وعظ مرة. بحضرة الخليفة أبي جعفر المستنصر بالله. فمما قال في مجلسه: إن هارون الرشيد (قال) لشيبان: عظني فقال: يا أمير المؤمنين، لأن تصحب من يخوفك حتى تدرك الأمن خير لك من أن تصحب من يؤمنك حتى تدرك الخوف.

ثم قال: يا أمير المؤمنين من يقول لك، أنت مسئول عن الرعية فاتق الله، أنصح لك ممن يقول لك: أنتم أهل بيت مغفور لكم وأنتم قرابة نبيكم. فبكى الرشيد حتى رحمه من حوله)[١].

ثم قال ابن الجوزي: يا أمير المؤمنين، إن تكلمت خفت منك، وإن سكت خفت عليك، وأنا أقدم خوفي عليك على خوفي منك[٢].

وروى أبو بكر البيهقي ـ في شعب الإيمان بسنده، عن عبدالله بن الضرير. قال: دخل ابن السماك على هارون يعني الرشيد فقال: يا أمير المؤمنين، إن الله ـ عز وجل ـ لم يجعل أحداً فوقك فلا ينبغي أن يكون أحداً أطوع لله منك.

وبسنده، عن عبدالله بن صالح. قال: سمعت شبيب بن سعيد. يقول: دخلت على هارون الرشيد. فقال: عظني: فقلت: يا أمير المؤمنين إن الله ـ عز وجل ـ لم يرضى أن يجعل أحداً فوقك فلا ينبغي لأحد أن يكون أطوع لله منك ـ فقال: لقد بالغت في المواعظ وإن قصرت في الكلام[٣].

وذكر أبو الفرج بن الجوزي: أن عمر بن عبد العزيز لما استخلف دخل عليه سالم بن عبدالله بن كعب القرظي ـ رحمة الله عليهم ـ وهو مكتئب حزين فأقبل على أحدهما فقال: عظني فقال: يا أمير المؤمنين، إنّ الله لم يجعل (أحداً)[٤] من خلقه فوقك فلا ترضى لنفسك أن يكون أحد من خلقه أطوع له منك. اجعل الناس أصنافاً ثلاثة: الكبير بمنزلة الأب والوسط بمنزلة الأخ، والصغير بمنزلة الولد فبر والدك، وصل أخاك، واعطف على ولدك. واعلم أنك أول خليفة يموت.

ثم أقبل على الآخر، فقال: عظني فقال: يا أمير المؤمنين، الدنيا عطن مهجور، وأكل

---

(١) الآداب الشرعية ١/١٩٧، ١٩٨.

(٢) نفس المصدر ١/١٩٨.

(٣) الشفا في مواعظ الملوك والخلفاء لابن الجوزي ١٨.

(٤) الآداب الشرعية ١/١٩٧، ١٩٨ فصل الإنكار على السلطان.

منزوع وغرض بلاء ومستقر آفات، محيط بها الذل، لكل فرحة منها ترحة، ولكل سرور منها غرور وقد رغب عنها السعداء، وانتزعت من أيدي الأشقياء، فكن يا أمير المؤمنين كالمداوي لجرحه، بصبره على شدة الدواء، لما يرجو من الشقاء فبكى عمر وقال: لا حول ولا قوة إلاّ بالله العلي العظيم [(١)].

ومن وعظ بعضهم: رب هالك بالثناء لديه، ومغرور بالتستر عليه، ومستدرج بالإحسان إليه[(٢)].

وذكر الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد، عن شبيب التميمي. قال: قال أبو جعفر عبدالله المنصور الخليفة وكنت في سمارة: يا شبيب عظني وأوجز قلت: يا أمير المؤمنين إنّ الله لم يرضى من نفسه أن يجعل فوقك أحداً من خلقه، فلا ترضى له من نفسك أن يكون له عبد أشكر منك له. فتصدق أمير المؤمنين صدقات، وأطلق محبوسين، وفعل أشياء حسنة بعد ذلك. ورواه البيهقي ـ في شعب الإيمان ـ وغيره.

ووعظ أبو حاتم بعض الأمراء ـ فقال: كل ما تكره الموت من أجله فاتركه، لا يضرك متى مت[(٣)].

ولما أراد أبو جعفر المنصور خراب المدينة، لإطباق أهلها على حربه مع محمد بن عبدالله بن حسن وعظه جعفر بن محمد فقال: يا أمير المؤمنين، إنه قد مضى ثلاثة أسلاف: سليمان أعطي فشكر، وأيوب ابتلي فصبر، ويوسف قدر فغفر فاقتد بأيهم شئت، وأنت من الذين يعفون ويصفحون، فطفىء غيظه وسكت)[(٤)].

ودخل رجل على معاوية وعنده أرباب الفضل والعلم. فقال: السلام عليك يا أمير المؤمنين أتيناك لا رغبة ولا رهبة، فاستهجن الحاضرون كلامه. فلم يلبث أن قال: أما الرغبة فتأتينا إلى بيوتنا، وأما الرهبة فأمناها بعد ذلك، ثم خرج فلم يبق أحد من الحاضرين إلاّ استحسن كلامه.

وفي ـ الباب السابع والأربعين ـ من كتاب سراج الملوك: أن عبد الملك بن مروان أرق ليلة فاستدعى سميراً يحدثه فكان مما حدثه أن قال: يا أمير المؤمنين كان بالموصل بومة وبالبصرة بومة فخطبت بومة الموصل إلى بومة البصرة ابنتها لابنها، فقالت بومة

---

(١) مناقب عمر بن عبد العزيز لابن الجوزي ص ١٥٦ موعظة مسلم ومحمد بن كعب لعمر.
(٢) الآداب الشرعية جـ ١/ ١٩٨ فصل الإنكار على السلطان.
(٣) حلية الأولياء ٣/ ٢٣٩ ترجمة، سلمة بن دينار.
(٤) الآداب الشرعية ١/ ٢٠٥.

البصرة: لا أفعل إلاّ أن تجعلي لي صداقها مائة ضيعة خراب. فقالت بومة الموصل. لا أقدر على ذلك الآن ولكن إن دام والينا ـ سلمه الله ـ تعالى ـ علينا سنة واحدة فعلت ذلك. فاستيقظ لها عبد الملك وجلس للمظالم وأنصف الناس بعضهم من بعض(1).

وذكر الإمام أبو عمرو بن عبد البر ـ في بهجة المجالس(2) عن أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ قال: (**لا يصلح هذا الأمر إلاّ بشدة في غير عنف، ولين في غير ضعف**). والسلطان إذا دخل على العبد زائراً فجوابه السلام لا بد منه والقيام والإحترام، مقابلة له على مجيئه إليه وإكرامه، فإنه بإكرام العلم والدين مستحق للحمد كما أنه بالظلم مستحق للذم. فإنّ قدر أن لا يقوم له، إعزازاً للدين، واحتقاراً للظلم، وغضباً لله من سوء فعله فهو أولى. ولا ينظر إلى وجهه إلاّ بنية الإنكار. كما قال سفيان الثوري: (**النظر إلى وجه الظالم خطيئة**)(3).

فلا تنظروا إلى الأئمة المضلين إلاّ بالإنكار عليهم، لئلا يحبط أعمالكم. هذا إذا دخل عليه وحده، فأما إن دخل مع حشمه وأرباب دولته فلا بأس بالقيام، ولا يعلمه بالظلم إذا خلا به ولا الخمر ولا يغير ذلك إلاّ إذا خلا به، وعرف أنه ينتفع بأمره فيخوفه من ركوب المعاصي مطلقاً ويرشده إلى العدل في الرعية والإحسان إليهم. كل ذلك بلطف فيما بينه وبينه ـ كما تقدم ـ والله أعلم.

فصل ـ (١٢)

وجوب نصح الولد للوالد بالتعريف والوعظ بالكلام اللين اللطيف:

إنكار الولد على الوالد بالمرتبة الأولى وهي التعريف ثم بالثانية وهي الوعظ والنصح بالكلام اللطيف كالإنكار على السلطان ونحوه.

وقد روى ابن أبي الدنيا ـ بسنده ـ عن أبي روح سلام بن مسكين الأزدي قال: سألت الحسن البصري ـ رحمة الله عليه ـ فقلت يا أبا سعيد، الرجل يأمر والديه بالمعروف وينهاهما عن المنكر؟ قال: يأمرهما إن قبلا فإن كرها سكت عنهما.

وهل له الإنكار عليه بالمرتبة الثالثة وهي السب العنيف كقوله؟ ألا تخاف الله ألا تستحي من الله؟ أو بالمرتبة الرابعة وهي المنع بالقهر بطريق المباشرة..؟ بحيث يؤدي إلى

---

(1) سراج الملوك للطرطوشي، فصل الإنكار على السلطان ص ١٢٣.
(2) بهجة المجالس لابن عبد البر ١/٣٣١ باب السلطان والسياسة.
(3) أبو نعيم في الحلية ٧/٤٦ ترجمة، سفيان الثوري.

أذاه وسخطه، وهو بأن يكسر مثلاً (عوده) ويريق خمره، ويحل الخيوط من ثيابه المنسوجة بالحرير، ويرد إلى الملاك ما يجده في بيته من المال الحرام، الذي غصبه أو سرقه أو أخذه عن إدرار رزق من ضريبة المسلمين، إذا كان صاحبه متعيناً، ويحك الصور المنقوشة على حيطانه والمنقورة، في خشب بيته، ويكسر أواني الذهب والفضة، فإن فعله في هذه الأمور ليس يتعلق بذات الأب بخلاف الضرب والسب، ولكن الوالد يتأذى به ويسخط بسببه إلاّ إن فعل الولد حق، وسخط الأب منشؤه حبه للباطل وللحرام.

قال أبو حامد ـ رحمه الله ـ: والأظهر في القياس أنه يثبت للولد ذلك بل يلزمه أن يفعل ذلك، ولا يبعد أن ينظر فيه إلى قبح المنكر، وإلى مقدار الأذى والسخط فإن كان المنكر فاحشاً وسخطه عليه قريباً كإراقة الخمر ونحوه، ولا يشتد غضبه فذلك ظاهر، وإن كان المنكر قريباً، والسخط شديداً كما لو كانت له آنية من بلور أو زجاج على صورة حيوان، وفي كسرها خسران مال كثير فهذا مما يشتد فيه الغضب، وليس تجري هذه المعصية مجرى الخمر وغيره، فهذا كله مجال النظر.

ثم قال: فإن قيل: من أين قلتم ليس له الحسبة ـ يعني الإنكار على أبيه ـ بالتعنيف والضرب والإرهاق إلى ترك الباطل، والأمر بالمعروف في الكتاب والسنة ورد عاماً من غير تخصيص، وأما النهي عن التأفيف والأذى فقد ورد وهو خاص فيما لا يتعلق بارتكاب المنكرات؟

فنقول: قد ورد في حق الأب على الخصوص ما يوجب الإستثناء من العموم، إذ لا خلاف أن الجلاد ليس له أن يقتل أباه (في الزنا)[1]، ولا أن يباشر إقامة الحد عليه بل لا يباشر قتل أبيه الكافر، بل لو قطع يده لم يلزمه قصاص، ولم يكن له أن يؤذيه في مقابلته وقد ورد في ذلك أخبار. ومن أمثلتها ما روى الترمذي، وابن ماجه وغيرهما من حديث عمر موقوفاً: «لا يقاد الوالد بالولد» فإذا لم يجز له إيذاؤه بعقوبة هي حق على جناية سابقة، فلا يجوز له إيذاؤه بعقوبة هي منع عن جناية مستقبله متوقعة، بالأولى. انتهى.

وأما الإنكار على الزوج والسيد؟ فقال أبو حامد: ينبغي أن يجري (أي هذا الترتيب) في العبد والزوجة مع السيد والزوج، فهما قريبان من الوالد في لزوم الحق وإن كان ملك اليمين آكد من مِلك النكاح. ولكن روى الترمذي ـ في جامعه ـ من حديث أبي هريرة ـ

---

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الديات باب ٩ الرجل يقتل ابنه برقم ١٤٠٠، جـ ١٨/٤، وابن ماجه برقم ٢٦٦٢ كتاب الديات ٢/ ٢١، ٢٢ وأخرجه أحمد في المسند [١، ١٦، ٢٢].

مرفوعاً ـ «لو كنت آمراً أحداً يسجد لأحد، لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها»(١).

وروى نحوه الإمام أحمد(٢) من حديث معاذ بن جبل مرفوعاً.

وروى نحوه أبو داود(٣) من حديث قيس بن سعد بن عبادة مرفوعاً.

وروى أحمد(٤) ـ أيضاً ـ وابن ماجه(٥) بنحوه من حديث عبدالله بن أبي أوفى مرفوعاً.

وهذا يدل على تأكيد الحق ـ أيضاً ـ

وأما إنكار التلميذ على الأستاذ فالأمر فيما بينهما أخف من الزوج والسيد، لأن المحترم هو الأستاذ المفيد للعلم من حيث الدين، ولا حرمة لعالم لا يعمل بعلمه، فله أن يعامله بموجب علمه الذي تعلمه منه، قاله الغزالي(٦). وقال أبو زكريا النواوي ـ في أذكاره باب ما يقوله التابع للمتبوع إذا فعل شيئاً مخالفاً للصواب أو نحوه ـ: اعلم أنه يستحب للتابع إذا رأى من شيخه وغيره ممن يقتدي به شيئاً في ظاهره مخالفاً للمعروف أن يسأله عنه بنية الإسترشاد، فإن كان قد فعله ناسياً تداركه، وإن كان فعله عامداً وهو صحيح في نفس الأمر، بينه له(٧).

ففي الصحيحين من حديث أسامة بن زيد ـ رضي الله عنه ـ قال: (دفع رسول الله ـ ﷺ ـ من عرفة حتى إذا كان (بالشعب) نزل فبال. ثم توضأ (ولم يسبغ الوضوء) فقلت: الصلاة يا رسول الله. فقال: (الصلاة أمامك)(٨).

قال النووي: إنما قال ذلك لأسامة، لأنه ظن أن النبي ـ ﷺ ـ نسي صلاة المغرب وكان قد دخل وقتها وقرب خروجه(٩).

وفي صحيح مسلم، عن (سليمان بن) بريدة، أن النبي ـ ﷺ ـ صلى الصلوات الخمس

---

(١) الترمذي في الرضاع باب ١٠ حق الزوج على المرأة ١١٥٩ ـ جـ٣/ ٤٥٦.

(٢) أخرجه: أحمد [٥/ ٢٢٧، ٢٢٨] عن معاذ بن جبل.

(٣) أخرجه: أبو داود: كتاب النكاح: باب حق الزوج على المرأة جـ٣، ٦٦ رقم [٢٠٥٣] عن قيس بن سعد».

(٤) أخرجه: أحمد عن أُبي بن أوفى ٤/ ٣٨١.

(٥) أخرجه ابن ماجه: كتاب النكاح برقم ١٨٥٣.

(٦) الإحياء ٢/ ٣١٨، الباب الثاني في أركان الأمر بالمعروف والشرط الأول بتصرف».

(٧) الأذكار للنووي باب ما يقوله التابع للمتبوع إذا فعل شيئاً في ظاهره مخالفة ص ٤٣٩.

(٨) البخاري: كتاب الوضوء باب ٦ إسباغ الوضوء ١/ ٣٩ ومسلم «الحج» باب ٤٧ الإفاضة من عرفات [٢٧٦] جـ ٩/ ٣٠.

(٩) صحيح مسلم بشرح النووي: كتاب الحج باب ٩ استحباب أداء الحج التلبية ٩/ ٢٦، بلفظه.

يوم الفتح بوضوء واحد (ومسح على خفيه) فقال له عمر: صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه. قال: (عمداً صنعته يا عمر)[1].

ونظائر هذا كثير في السنة. وقد بوب النواوي ـ أيضاً ـ على مثل ذلك فقال: باب وعظ الإنسان من هو أجل منه.

وأورد حديث ابن عباس الآتي في فضل الرفق من رواية البخاري عند قوله تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾[2].

ثم قال: **(وأما الأحاديث بنحو ما ذكرنا فأكثر من أن تحصر، وأما ما يفعله كثير من الناس من إهمال ذلك في حق كبار المراتب، وتوهمهم أن ذلك حياء فخطأ صريح وجهل قبيح، فإن ذلك ليس بحياء، وإنما هو خور ومهانة وضعف وعجز، فإن الحياء خير كله، والحياء لا يأتي إلاّ بخير، وهذا يأتي بشر، فليس بحياء، وإنما الحياء عند العلماء الربانيين والأئمة المحققين خلق يبعث على ترك القبيح، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق)**[3]. انتهى والله أعلم.

وأما ترك الإنكار على ذي الشيبة إكراماً له وتوقيراً (فلا) شاهد معصية من شيخ فيستحي منه لشيبته أن ينكر عليه، لقوله ـ ﷺ ـ: **(إن من إجلال (الله) إكرام ذي الشيبة المسلم...)**[4]. فهذا الحياء حسن. وأحسن منه أن يستحي من الله فلا يضيع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فالقوي يؤثر الحياء من الله على الحياء من الناس.

فصل ـ (١٣)

وجوب نهي أهل الذمة من المنكر كزواج كتابي مسلمة أو عرضهم الخمر ولحم الخنزير للبيع بين المسلمين:

ويتعلق بهذا من المأمورين بالمعروف والمنهيين عن المنكر أهل الذمة، قال ابن مفلح: **(وإن فعلوا أمراً محرماً عندنا مما فيه ضرر وغضاضة على المسلمين، يمنعون منه**

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة باب ٢٥ جواز الصلوات كلها بوضوء واحد برقم [٨٦] جـ ٣/١٧٧، بلفظه.

(٢) الأعراف: ١٩٩.

(٣) الأذكار للنووي ص ٤٢٩، ٤٣٠.

(٤) سنن أبي داود: كتاب الأدب باب ٢٣، تنزيل الناس منازلهم ٧/ ١٩٠ برقم [٤٦٧٦] إلى أبي موسى الأشعري.

ويدخل فيه نكاح كتابي مسلمة، ويدخل فيه ما ذكره القاضي أبو يعلى - في جزء له: أنهم إن تبايعوا بالربا في سوقنا منعوا، لأنه عائد بفساد نقدنا. وظاهر هذا أنا لا نمنعهم في غير سوقنا والمراد إن اعتقدوا حله وظاهر هذا بل صريحه أن الأشهر منعهم مطلقاً، لأنهم كالمسلمين، في تحريم الربا عليهم كما ذكروه في باب الربا. ويدخل فيه ما ذكره القاضي في هذا الجزء أنه لا يجوز أن يتعلموا الرمي وكذا يمنعون مما يتأذى المسلمون به كإظهار الخمر والخنزير وأعيادهم وصليبهم وضرب الناقوس وغير ذلك إن أظهروا بيع مأكول في نهار رمضان، كالشواء ونحوه يمنعون منه)[1].

قال أبو القاسم الخرقي - في كتاب الغصب -: (ومن أتلف لذمي خمراً أو خنزيراً فلا غرم عليه وينهى عن التعرض لهم فيما لا يظهرونه).

وقال صاحب الرعاية الكبرى: ولا يعرض أحد لخمر ذمي سترها وأخفاها في بيعها وشرائها وشربها.

قال الشيخ موفق الدين بن قدامة: وجملة ذلك أنه لا يجب ضمان الخمر والخنزير سواء كان متلفه مسلماً أو ذمياً لمسلم أو ذمي (نص عليه أحمد في رواية أبي الحارث في الرجل يهريق مسكراً لمسلم أو لذمي خمراً أو خنزيراً فلا ضمان عليه وكذلك الخنزير) وبهذا قال الشافعي.

وقال أبو حنيفة ومالك: يجب ضمانها إذا أتلفهما على ذمي.

قال أبو حنيفة: إن كان مسلماً بالقيمة، وإن كان ذمياً بالمثل، لأن عقد الذمة إذا عصم عيناً قومها كنفس الآدمي وقد عصم خمر الذمي، بدليل أن المسلم يمنع من إتلافها فيجب أن يقومها، ولأنها مال لهم يتمولونها، بدليل ما روي عن عمر أن عامله كتب إليه، أن أهل الذمة يمرون بالعاشر ومعهم الخمور فكتب إليه عمر، ولوهم بيعها وخذوا منها عشر ثمنها، وإذا كانت مالاً لهم وجب ضمانها كسائر أموالهم.

ولنا أن جابراً روى أن النبي - ﷺ - قال: «ألا إنّ الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام»[2] متفق على صحته وما حرم بيعه لا لحرمته لم تجب قيمته كالميتة، ولأن ما لم يكن مضموناً في حق المسلم لم يكن مضموناً في حق الذمي كالمرتد، ولأنها غير متقومة فلا تضمن كالميتة. ودليل أنها غير متقومة في حق المسلم فكذلك في حق الذمي

---

(١) الآداب الشرعية ١/٢١٠ - ٢١١ فصل الإنكار على أهل الذمة.

(٢) أخرجه البخاري كتاب البيوع ٢/٢٩ باب بيع الميتة والأصنام، وأخرجه مسلم كذا بشرح النووي: كتاب المساقاة باب ١٣ تحريم بيع الخمر والخنزير جـ ١١/٥ رقم ٧١.

فإن تحريمها ثبت في حقهما وخطاب النواهي يتوجه إليها، فما ثبت في حق أحدهما ثبت في حق الآخر ولا نسلم أنها معصومة بل متى ظهرت حلت إراقتها ثم لو عصمها ما لزم تقويمها فإنّ نساء أهل الحرب وصبيانهم معصومون (من) غير متقومين.

وقولهم: **(إنها مال عندهم ينتقض بالعبد المرتد فإنه مال عندهم. وأما حديث «عمر» فمحمول على أنه أراد ترك التعرض لهم وإنما أمر بأخذ عشر أثمانها، لأنهم إذا تبايعوا وتقابضوا حكمنا لهم بالملك ولم ننقضه. وتسميته أثماناً مجاز كما سمى الله ـ تعالى ـ ثمن «يوسف» ثمناً)**[1]. فقال: **﴿وشروه بثمن بخس. . . .﴾**[2] انتهى.

قال أبو العباس بن تيمية: وأهل الذمة إذا أظهروا الخمر فإنهم يعاقبون بإراقتها وشق ظروفها وكسر دنانها، وإن كنا لا نتعرض لهم إذا أسروا ذلك بينهم[3].

قال ابن مفلح: **(وهذا ظاهر في إنكار المنكر المستور ولم نجد فيه خلافاً)** انتهى.

وسيأتي الكلام على ذلك مكانه ـ في الباب الخامس ـ والله أعلم.

ثم قال ابن قدامة: **(وأما قول الخرقي: وينهى عن التعرض لهم فيما لا يظهرونه فلأن كل ما اعتقدوا حله في دينهم مما لا أذى للمسلمين فيه من الكفر وشرب الخمر واتخاذه ونكاح ذوات المحارم لا يجوز لنا التعرض لهم فيه إذا لم يظهروه، لأننا التزمنا إقرارهم عليه في دارنا فلا نعرض لهم فيما التزمنا تركه، وما أظهروه من ذلك تعين إنكاره عليهم فإن كان خمراً جاز إراقته، وإن أظهروا صليباً أو طنبوراً جاز كسره. وإن أظهروا كفرهم أدبوا على ذلك ويمنعون من إظهار ما يحرم على المسلمين)**[4].

قال ابن عبد القوي ـ في نظمه:

وإن جهر الذمي بالمنكرات في الشريعة يُزْجَر دون محق ثم قال ابن قدامة ـ رحمه الله ـ: **(فصل وإن غصب من ذمي خمراً لزمه ردها، لأنه لا يقر على شربها وإن غصبها من مسلم لم يلزمه ردها ووجب إراقتها، لأن أبا طلحة سأل رسول الله ـ ﷺ ـ عن أيتام ورثوا خمراً فأمره بإراقتها)**.

وإن أتلفها أو تلفت عنده لم يلزمه ضمانها لأن ابن عباس روى عن النبي ـ ﷺ ـ قال:

---

(١) المغني لابن قدامة وبهامشه الشرح الكبير بلفظه جـ ٥، ٤٤٣، ٥٤٤ ط دار الكتاب العربي.

(٢) يوسف: ٣٠.

(٣) الآداب الشرعية ١/ ٢١١ فصل الإنكار على أهل الذمة.

(٤) المغني والشرح الكبير ٥/ ٤٤٤ بلفظه.

(إنّ الله إذا حرم شيئاً حرم ثمنه)[1].

ولأن ما حرم الانتفاع به لم يجب ضمانه كالميتة والدم. فإن أمسكها في يده حتى صارت خلا (لزم ردها على صاحبها لأنها صارت خلا على حكم ملكه فلزم ردها إليه فإن تلفت ضمنها له، لأنها مال للمغصوب منه تلف في يد الغاصب. وإن أراقها فجمعها إنسان فتخللت عنده لم يلزمه رد الخل، لأنه أخذها بعد إتلافها وزوال اليد عنها)[2] انتهى.

وفي كتاب الغصب من شرح الخرقي لعلي بن محمد بن أبي بكر الأصبهاني مسائل: منها إذا أتلف المسلم لذمي ما لا حرمة له كالخمر والخنزير ونحوهما لا يضمنه، لقوله ـ ﷺ ـ: (إنّ الله إذا حرم شيئاً حرم ثمنه) وأنه يحرم الانتفاع بها فهي كالميتة.

ومنها: أنه يمنع المسلم من الإنكار على الذمي فيما أخفوه من دينهم، لأن عقد الأمان وأخذ الجزية إنما كان لإقرارهم على ما يعتقدونه بخلاف ما إذا أظهروه لأنهم التزموا إخفاءه ومقصود «الخرقي» ما لم يكن فيه أذى للمسلمين كشرب الخمر ونكاح ذوات المحارم لأننا التزمنا إقرارهم عليه إلاّ إذا كان فيه أذى للمسلمين فإنه لا يمنع المسلم من الإنكار عليهم كما تقدم[3].

قال أبو العباس أحمد بن تيمية ـ رحمه الله ـ فيما إذا أظهر واحد منهم الأكل في شهر رمضان بين المسلمين ينهون عنه، فإن هذا من المنكرات في دين الإسلام كما ينهون عن إظهار شرب الخمر وأكل لحم الخنزير[4]. انتهى.

وقد روي أن عمر بن عبد العزيز ـ رحمه الله ـ كان ينهى النصارى أن يدخلوا الخمر فسطاط المسلمين وجماعتهم وأمرهم أن يجعلوا خمرهم خارجاً من الفسطاط ونهاهم أن ينقلوها من قرية إلى قرية.

قال العلماء: (وإن ترك أهل الذمة التميز على المسلمين في أحد أربعة أشياء، لباسهم وشعورهم وركوبهم وغير ذلك ألزموا به وإذا تبايعوا الربا في أسواقنا. فالأشهر من مذهب الإمام أحمد منعهم مطلقاً، لأنهم كالمسلمين في تحريم الربا عليهم.

---

(١) أخرجه أحمد بالمسند ١/٣٢٢، ٢٩٣ والدارقطني بالسنن ٣/٧ والطبراني في الكبير [١٢، ٢٠٠] والبيهقي في السنن ٦/١٣، ٩/٣٥٣.
(٢) المغني والشرح الكبير ٥/٤٤٤.
(٣) المغني والشرح الكبير ٥/٤٤٣، ٤٤٤.
(٤) الآداب الشرعية ١/٢١١ فصل الإنكار على أهل الذمة.

وإذا فعلوا محرماً عندهم غير محرم عندنا لم نتعرض لهم ولم نعتزلهم وندعهم على فعلهم، سواء أسروه أو أظهروه وهذا ظاهر قول أصحاب أحمد وغيرهم، لأن الله ـ تعالى ـ منعنا من قتالهم والتعرض لهم بما التزموا به من الجزية. والصغار هو جريان أحكام المسلمين ومن المقصود إقامة أمر الإسلام وهو حاصل لا بأمر دينهم المبدل المغير، ولأن الإنكار عليهم والتعرض لهم فيه يفتقر إلى دليل.

والأصل عدمه، لأن من كان منهم فاسقاً في دينه قد يترتب عليه شيء من أحكام الدنيا فلا تصح شهادته مطلقاً ولا وصيته إلى غيره ولا وصية غيره إليه ـ ذكره ابن مفلح في الآداب الشرعية.

قال أصحاب أحمد ـ رحمهم الله ـ: ولا يمنعون أهل الذمة من نكاح محرم بشرطين:

أحدهما: أن يرتفعوا إلينا.

والثاني: أن يعتقدوا حله في دينهم، لأن ما لا يعتقدون حله ليس من دينهم فلا يقرون عليه كالزنا والسرقة وغير ذلك.

قال أبو عبدالله بن مفلح: وهذا الحكم من أصحابنا في هذه المسألة بهذا التعليل دليل على أن كل أمر محرم عندنا إذا فعلوه غير معتقدين حله يمنعون منه. ويوافق هذا المعنى قولهم: لا يلزم الإمام إقامة الحدود عليهم فيما يعتقدون تحريمه خاصة سواء كان الحد واجباً عليهم في دينهم **(أم لا استدلالاً بفعله ـ عليه الصلاة والسلام ـ في رجمه اليهوديين الزانيين ولأنه محرم في دينهم)** وقد التزموا حكم الإسلام، وذلك أن تحريمه عندنا مع اعتقادهم تحريمه يصير منكراً فتتناوله أدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولأنهم التزموا الصغار وهو جريان أحكام الإسلام عليهم إلاّ فيما اعتقدوا إباحته، وما ذكر من إنكار ما هو محرم عليهم عندنا مع اعتقادهم تحريمه أعم من أن يكون التحريم عاماً لنا ولهم أو عليهم خاصة في ملتهم وقررت شريعتنا تحريمه عليهم، وذلك لاتفاق الملتين على تحريمه كما لو كان التحريم عاماً **(لنا ولهم لعدم أثر اختصاصهم بالتحريم، إذ لا يشترط في إنكار المحرم أن يكون التحريم عاماً)**[1] للفاعل ولغيره، وعلى هذا نمنعهم من تبايعهم الشحوم المحرمة عليهم في دينهم لأكلها أو لغيره، لأن تحريمها باق عليهم عند الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ قال ابن مفلح: جزم به في كتاب الروايتين ـ وفيه نظر وهذا نص على أنه لا يجوز لنا أن نطعمهم شيئاً من هذه الشحوم وعلى هذا تحرم إعانتهم على ذلك والشهادة فيه. واختار أبو الوفا ابن عقيل: نسخ تحريم هذه الشحوم ـ قال ابن مفلح: جزم به في كتاب

(١) الآداب الشرعية بلفظه ١/ ٢١٢.

الروايتين له، وفيه نظر وفي المفيد ـ من كتب الحنفية ـ في باب الغصب: **(ويمنع الذمي من كل ما يمنع المسلم منه إلاّ شرب الخمر وأكل الخنزير، (لأن) ذلك مستثنى في عقودهم)** ولو غنوا وضربوا بالعيد إن منعوا كما يمنع المسلمون لكن ذلك لم يستثنى في عقودهم[1].

قال أبو طالب عمر بن الربيع ـ في كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ: فإن قيل أرأيتم إن وجدتم الملاهي عند أهل الذمة؟ قيل: إن أظهروها كان لنا كسرها، وكما لنا إذا أظهروا خمراً أن نهرقها، وإن كانوا مسرين بحيث لا يلحق المسلمين منه (أذى) لم يكن لنا كسره كما ليس لنا أن نمنعهم من شرب الخمر في منازلهم، إذا لم يكن على المسلمين من ذلك أذى.

فإن قيل: أفيجوز للمسلمين أن يبتاعوا الملاهي من أهل الذمة؟ قيل ليس لهم أن يبتاعوا الملاهي من المسلمين ولا من أهل الذمة، لأن ذلك يحرم على هؤلاء وعلى هؤلاء، ولكن وقعت المعاهدة بيننا وبينهم على أن لا نمنعهم من شيء يستحلونه في دينهم ما لم يكن منهم في ذلك على المسلمين أذى. انتهى.

وسيأتي في ـ الباب الثامن ـ إن شاء الله ـ خلاف الأئمة ـ رضي الله عنهم. في إقامة حد الزنا على الذمي. والله أعلم.

وأما الركن الثالث: من أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو المنكر المأمور بإزالته الموجب للإنكار.

قال أبو حامد الغزالي ـ رحمه الله ـ: **(وهو كل منكر، موجود في الحال ظاهر للمنكر من غير تجسس معلوم كونه منكراً بغير اجتهاد. فهذه أربعة شروط:**

فصل ـ (١٤)

الشروط الواجب توفرها في المنكَر حتى يجب النهي عنه:

الشرط الأول: أن يكون منكراً يعني محذوراً في الشرع. وعدل هنا من لفظة المعصية (إلى لفظ المنكر)، لأن المنكر أعم من المعصية، (وكذلك قال أبو الفرج بن الجوزي): **(إن من رأى صبياً أو مجنوناً يشرب الخمر فعليه أن يهريق خمره ويمنعه. وكذلك إن رأى مجنوناً يزني بمجنونة أو بهيمة فعليه أن يمنعه منه)**[2] وليس ذلك لتفاحش صورة الفعل وظهوره بين

(١) الآداب الشرعية ١/٢١٣.
(٢) الآداب ١/٢١٣.

الناس بل لو صادف هذا المنكر في خلوة لوجب المنع منه وهذا لا يسمى معصية في حق المجنون. فلفظ المنكر أدل عليه وأعم من لفظ المعصية، وقد اندرج في عموم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الصغائر والكبائر فلا يختص الإنكار بالكبائر بل كشف العورة في الحمام والخلوة بالأجنبية وإتباع النظر إلى النسوة الأجنبيات، كل ذلك من الصغائر ويجب النهي عنها. ذكره الغزالي. والله أعلم.

الشرط الثاني: أن يكون المنكر موجوداً في الحال. وهذا احتراز من الإنكار على من فرغ من شرب الخمر فإنّ ذلك ليس إلى الآحاد بعد انقراض المنكر، واحتراز عما سيوجد في ثاني الحال كمن يعلم بقرينة حاله أنه عازم على الشرب في ليلته فلا إنكار عليه إلاّ بالوعظ. وإن أنكر عزمه عليه لم يجز وعظه ـ أيضاً ـ فيه فإن في ذلك إساءة ظن بالمسلم وربما صدق في قوله، وربما لا يقدر على ما عزم عليه لعائق(١).

قال أبو عبدالله أحمد بن حمدان في الرعاية: **(ولا إنكار فيما مات إلاّ العقائد والآراء)**.

قال أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء: يشترط أن يعلم المنكر الاستمرار الفاعل على فعل المنكر فإن علم من حاله ترك الاستمرار على الفعل لم يجز إنكار ما وقع على الفعل.

قال أبو عبدالله محمد بن مفلح: فإن كان مراده أنه ندم وأقلع وتاب فصحيح لكن هل يجوز في هذه الحالة إنكاره أو يرفعه إلى ولي الأمر، ليقيم الحد؟ ينبني على سقوطه بالتوبة. فإن اعتقد الشاهد سقوطه لم يرفعه وإلاّ رفعه. وإن كان مصرّاً على المحرم لم يتب فهذا يجب إنكار الماضي وإصراره، واحتج على ذلك بما ثبت في الصحيحين من محاجة آدم وموسى ـ صلوات الله عليهما ـ ومعاتبتهما على ما وقع منهما. والحديث مشهور(٢).

ثم أورد على هذا الحديث كلام العلماء فيه بما إيراده مخرج عما نحن بصدده.

ثم قال: **(وكلام أبي العباس بن تيمية وكلام غيره يدل على أن الذنب الماضي يلام صاحبه وينكر عليه إذا لم يتب)**(٣) انتهى.

وذكر القاضي أبو يعلى ـ في المعتمد: **(أنه لا يجوز إنكار المنكر إذا ظن وقوعه)**.

---

(١) إحياء علوم الدين ٢/ ٣٢٠.

(٢) أخرجه البخاري كتاب القدر باب ١١ تحاج آدم وموسى ٤/١٤٦ ط الحلبي، ومسلم: كتاب القدر باب ٢ حجاج آدم لموسى ١٦/ ٢٠٠ ط حديث رقم [١٣].

(٣) الآداب الشرعية ١/ ٢٩٢ فصل إنكار المنكر الخفي.

وحكى عن بعضهم: أنه يجب. واختار أبو بكر بن المنذر وغيره من الأئمة: أن الميت إذا نيح عليه يعذب إذا لم يوص بتركه وكان من عادة أهله النوح.

قال الإمام العلامة مجد الدين عبد السلام بن تيمية ـ في شرح الهداية: وهو أصح الأقوال لأنه متى غلب على ظنه فعلهم له ولم يوص بتركه مع القدرة فقد رضي به فصار كتارك النهي عن المنكر مع القدرة.

قال أبو عبدالله بن مفلح: (فقد جعل ظن وقوع المنكر بمنزلة المنكر الموجود في وجوب الإنكار والمشهور في هذه الحالة: أنه لا يعذب).

ثم قال: (وهل يرفع المنكر الماضي إلى ولي الأمر أم لا)؟

ينبني على روايتين عن الإمام أحمد في: (رفع المنكر إلى السلطان إذا علم أنه يقيمه على الوجه المأمور، ولهذا تقبل الشهادة بسبب قديم يوجب الحد في المشهور من مذهب الإمام أحمد، لأنه إنكار وإقامة شهادة) انتهى.

قال أبو حامد الغزالي ـ بعد كلام له ـ فإذا المعصية لها ثلاثة أحوال:

أحدها: أن تكون ماضية متصرمة والعقوبة على تصرم منها حد أو تعزير وهو إلى الولاة لا إلى الآحاد.

الحالة الثانية: أن تكون المعصية موجودة وصاحبها مباشر لها كلبسه الحرير، وإمساكه العود والخمر، فإبطال هذه المعصية واجب بكل ما يمكن ما لم يؤد إلى معصية أفحش منها أو مثلها، وذلك يثبت للآحاد والرعية.

الحالة الثالثة: أن يكون المنكر متوقعاً كالذي يستعد بكنس المجلس وترتيبه وجمع الرياحين لشرب الخمر ولم يحضر الخمر فهذا مشكوك فيه وربما يعوق عنه عائق فلا يثبت للآحاد سلطنة على العازم على الشرب إلاّ بطريق الوعظ والنصح ـ كما تقدم قريباً ـ فأما بالتعنيف والضرب فلا يجوز لا للآحاد ولا للسلطان، إلاّ إذا كانت تلك المعصية معلومة منه بالعادة المستمرة وقد أقدم على السبب الذي جلبه إليها ولم يبق لحصول المعصية إلاّ ما ليس له فيه إلاّ الانتظار، وذلك كوقوف الأحداث على حمامات النساء للنظر إليهن عند الدخول والخروج أو في أماكن مرورهن فإنهم وإن لم يضيق الطريق لسعته فيجوز الإنكار عليهم بإقامتهم في الموضع ومنعهم من الوقوف بالتعنيف والضرب وكان تحقيق هذا إذا بحث عنه يرجع إلى أن هذا الوقوف في نفسه معصية وإن كان مقصد المعاصي (وراءه) كما أن الخلوة ـ في نفسها ـ معصية، لأنها مظنة وقوع المعصية وتحصيل مظنة المعصية معصية. ونعني

بالمظنة: ما يتعرض الإنسان به لوقوع المعصية ـ غالباً ـ بحيث لا يقدر على الانفكاك عنها، فإذا هي ـ على التحقيق ـ حسبة على معصية موجودة لا على معصية منتظرة[1] انتهى والله أعلم.

فصل ـ (١٥)

الشرط الثالث من شروط المنكر:

الشرط الثالث: أن يكون المنكر ظاهر للمنكِرِ من غير تجسس. فقد أمرنا أن نجري أحكام الناس على الظواهر من غير استكشاف عن الأمور الباطنة. قال الله ـ تعالى ـ: ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم إنّ الله غفور رحيم﴾[2].

وفي الصحيحين، وسنن الدارقطني من حديث عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: (**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلاّ الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك فقد عصموا مني دماءهم وأموا لهم إلاّ بحق الإسلام وحسابهم على الله تعالى**)[3].

وفي الصحيحين[4] ـ أيضاً ـ وسنن النسائي[5]، وابن ماجه[6] من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: (**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلاّ الله فمن قال: لا إله إلاّ الله فقد عصم مني نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله**).

وفي سنن النسائي[7] من حديث النعمان بن بشير ـ رضي الله عنه ـ قال: (**كنا مع النبي ـ ﷺ ـ فجاءه رجل ذات يوم فساره**) فقال: اقتلوه. ثم قال: أشهد أن لا إله إلاّ الله. قالوا: نعم لكنه يقولها تعوذاً. فقال رسول الله: (**لا تقتلوه، فإني إنما أمرت أن أقاتل الناس**

(١) الإحياء ٢/ ٣٢ المحتسب وشروطه.

(٢) التوبة.

(٣) أخرجه البخاري جـ ١/ ١٣ كتاب الإيمان باب ١٧ فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم والدارقطني في السنن عن أنس وأبي هريرة ٢/ ٨٩ كتاب الزكاة.

(٤) رواه البخاري كتاب الزكاة باب ١ وجوب الزكاة ١/ ٢٤٣ عن أبي هريرة بلفظه وفي كتاب استتابة المرتدين باب ٢ الاقتداء بسنة رسول الله ﷺ ٤/ ٢٥٧ ورواية أخرجها في كتاب الإيمان باب ٨ الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلاّ الله ١/ ٥٢ حديث [٣٣].

(٥) أخرجه النسائي في كتاب الزكاة باب ٣ مانع الزكاة حديث رقم [٩] جـ ٥/ ١٠ ط الحلبي.

(٦) أخرجه ابن ماجه كتاب الفتن باب الكف عمن قال لا إله إلاّ الله رقم [٣٩٢٧]

(٧) النسائي ٧/ ٧٤ كتاب تحريم الدم باب: ١ حديث رقم ١٣.

حتى يقولوا: **لا إلٰه إلاّ الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلاّ بحقها وحسابهم على الله)**.

وروى مالك ـ في الموطأ[1] ـ من حديث (عبيد) الله بن عدي بن الخيار مرسلاً بينما رسول الله ـ ﷺ ـ جالس بين ظهري الناس إذ جاءه رجل فساره فلم يدر ما ساره حتى جهر رسول الله ـ ﷺ ـ حين جهر: أليس يشهد أن لا إلٰه إلاّ الله، وأن محمداً رسول الله؟.. قال: بلى، ولا شهادة له قال: أليس يصلي؟ قال: بلى ولا صلاة له. قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **(أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم)**.

وفي صحيح البخاري[2] من حديث عبدالله بن عتبة بن مسعود قال: سمعت عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يقول: «إنّ ناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ـ ﷺ ـ وإنّ الوحي قد انقطع. وإنما نؤاخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم. فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه وليس لنا في سريرته شيء. الله يحاسبه في سريرته ومن أظهر لنا شراً لم نأمنه ولم نصدقه وإن قال: إنّ سريرته حسنة.

وفي الصحيحين[3] وغيرهما من حديث أبي سعيد الخدري أن خالد بن الوليد رضي الله عنه ـ استأذن النبي ـ ﷺ ـ في قتل رجل فقال: **(لعله أن يكون يصلي)** فقال خالد: وكم من مصلٍّ يقول بلسانه ما ليس في قلبه. فقال ـ ﷺ: **(إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم)**.

وفي صحيح مسلم[4] وغيره من حديث أسامة بن زيد ـ رضي الله عنه ـ قال: بعثنا رسول الله ـ ﷺ ـ في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة. فأدركت رجلاً فقال: لا إلٰه إلاّ الله، فطعنته فوقع في نفسي من ذلك. فذكرته للنبي ﷺ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: **(أقال: لا إلٰه إلاّ الله وقتلته)**؟ قلت: يا رسول الله إنما قالها خوفاً من السلاح. قال: **(أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا)**؟ فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم.

---

(١) الموطأ كتاب قصر الصلاة في السفر باب ٢٤ جمع الصلاة جـ ١/ ٣٥ برقم [٤١٤] عن عبدالله مرسلاً.

(٢) البخاري كتاب الشهادات باب (٥) الشهداء العدول ٢/ ٩٩ ـ ١٠٠.

(٣) البخاري ٣/ ٧٣ ـ ٧٤ كتاب المغازي باب ٦١ بعث علي وخالد إلى اليمن قبل حجة الوداع، ومسلم كتاب الزكاة باب ٤٧ ذكر الخوارج وصفاتهم حديث رقم [١٤٤] و٧/ ١٦٢ برقم [٤٤] مطولاً وأحمد في مسنده ٣/ ٤.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب ٤١ تحريم قتل الكافر بعد أن قال لاإلٰه إلاّ الله ١/ ٩٩ برقم ١٥٨ وأحمد في مسنده ٥/ ٢٠٧ عن أسامة بن زيد.

قال أبو الفرج بن الجوزي: (**من تستر بمعصيته في داره، وآغلق بابه، لم يجز أن يتجسس عليه، إلاّ إن ظهر ما نعرفه كأصوات المزامير والعيدان، فلمن سمع ذلك أن يدخل ويكسر الملاهي. وإن ظهرت روائح الخمر، فالأظهر جواز الإنكار**).

وقال محمد بن أبي حرب: سألت أبا عبدالله عن الرجل يسمع المنكر في دار بعض جيرانه؟ قال: يأمره: فإن لم يقبل يجمع عليه الجيران ويهول عليه. ونقل جعفر عن الإمام أحمد فيمن يسمع صوت الغناء في طريق.

قال: هذا قد ظهر عليه فله أن ينهاهم، ورأى أن ينكر الطبل، يعني إذا سمع صوته.

قيل له: مررنا بقوم أشرفوا من علية لهم يغنون فجئنا صاحب الخبر فأخبرناه فقال: لم تتكلموا في الموضع الذي سمعتم؟ فقيل: لا قال: كان يعجبني أن تتكلموا.

قال ابن مفلح[1]: (وهذا يعني ما ذكره الأصحاب ـ في باب الوليمة ـ أنه يلزم القادر الحضور والإنكار وإلاّ لم يحضر وانصرف). انتهى.

والمقصود أن يكون المنكر برؤية عين المنكر أو شهادة عدلين وقد روي أن عمر ـ رضي الله عنه ـ كان يعس بالمدينة ذات ليلة فرأى رجلاً وامرأة على فاحشة فأقام عليهما الحد، فلما أصبح قال للناس: (**أرأيتم لو أن إماماً رأى رجلاً وامرأة على فاحشة فأقام عليهما الحد، ما كنتم فاعلين**)؟ فقالوا: إنما أنت إمام. فقال علي: ليس ذلك لك، إذاً يقام عليك الحد، إنّ الله لم يأمن على هذا الأمر أقل من أربعة شهداء ثم تركهم ما شاء الله أن يتركهم ثم سألهم فقال القوم مثل مقالتهم الأولى وقال مثل مقالته.

قال هذا الغزالي[2] وهذا يشير إلى أن عمر كان متردداً في أن الوالي هل له أن يقضي بعلمه في حدود الله؟ فلذلك راجعهم في معرض الفتوى لا في معرض الإخبار خفية من أن (لا) يكون له ذلك.

فمال رأي علي إلى أنه ليس له ذلك. وهذا من أعظم الأدلة على ستر عورات المسلمين كما سيأتي في مكانه من الباب الرابع ـ.

(**وقد شاور عمر الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ وهو على المنبر وسألهم عن الإمام إذا**

---

(١) الآداب الشرعية ١/ ٢٩٥ ـ ٢٩٧ فصل إنكار المنكر الخفي، وفي كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال. مسألة ٧٤، ٧٥ ص ١١٦.

(٢) الإحياء ٢/ ٢٠٠ بلفظه كتاب آداب الألفة والأخوة باب حقوق المسلم.

شهد بنفسه منكراً فهل له إقامة الحد؟ فأشار (علي) إلى أن ذلك منوط بعدلين فلا يكفي فيه واحد)[(١)].

وسيأتي في بيان حد الظهور والاستتار في مكانه ـ من الباب الخامس ـ (فكل من ستر معصيةً في داره وأغلق بابه فإنه لا يجوز التجسس عليه)[(٢)] كما سيأتي الكلام على ذلك والخلاف فيه في الباب المذكور إن شاء الله تعالى.

فصل ـ (١٦)

أصل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مبني على الظنون

لكن أصل الأمر والنهي مبني على الظنون، لأن الظن تجويز لأمرين أحدهما أظهر من الآخر.

فقد قال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: فإن قيل: هل يبنى إنكار المنكر على الظنون كما ذكرتموه في غيره؟

قلنا: نعم الإنكار مبني على الظنون كغيره فإنا لو رأينا إنساناً يسلب ثياب إنسان لوجب علينا الإنكار عليه بناء على الظن المستفاد من ظاهر يد المسلوب. وكذلك لو رأيناه يجر امرأة إلى منزله يزعم أنها زوجته أو أمته وهي تنكر ذلك لوجب علينا الإنكار عليه لأن الأصل عدم ما ادعاه.

وكذلك لو رأيناه يقتل إنساناً يزعم أنه كافر حربي ودخل في دار الإسلام بغير أمان وهو يكذبه في ذلك لوجب علينا الإنكار عليه، لأن الله ـ تعالى ـ خلق عباده حنفاء والدار دالة على إسلام أهلها، لغلبة المسلمين عليها فإن أصابت ظنوننا في ذلك فقد قمنا بالمصالح التي أوجب الله علينا القيام بها وأجرنا عليها إذا قصدنا بذلك وجه الله تعالى ـ.

وإن اختلفت ظنوننا أثبنا على قصودنا وكنا معذرين في ذلك كما عذر موسى ـ ﷺ ـ في إنكاره على «الخضر» بخرق السفينة وقتل الغلام وبالغ في إنكاره بقوله: ﴿لَّقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُّكْرًا﴾[(٣)] بعد: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا﴾ ولو اطلع موسى على ما في خرق السفينة من المصلحة، وعلى ما في قتل الغلام من المصلحة، وعلى ما في ترك السفينة من مفسدة غصبها وعلى ما في إبقاء الغلام من كفر أبويه وطغيانهما لما أنكر عليه ولساعده في ذلك،

---

(١) الإحياء ٢/ ٣٢٥ ذكر ما فيه الحسبة.

(٢) الإحياء ٢/ ٢٣٥ ركن ما فيه الحسبة.

(٣) الكهف: ٧١، ٧٤.

وصوب رأيه، لما في ذلك من القربة إلى الله ـ تعالى ـ ولو وقع مثل ذلك في زماننا لكان حكمه كذلك.

ثم قال: وإنما عمل بالظنون في موارد الشرع ومصادره، لأن كذب الظنون نادر وصدقها غالب ولو ترك العمل بها خوفاً من وقوع نادر كذبها لتعطلت مصالح كثيرة غالبة خوفاً من وقوع المفاسد قليلة نادرة. وإنما ذم الله ـ تعالى ـ العمل بالظن في موضع يشترط فيه العلم أو الاعتقاد الجازم لمعرفة الإله ومعرفة صفاته. والفرق بينهما ظاهر. والحاصل أن معظم مصالح الواجب والمندوب والمباح مبني على الظنون المضبوطة بالضوابط الشرعية. وأن معظم مفاسد المحرم والمكروه مبني على الظنون المضبوطة بالضوابط الشرعية فإن قيل: ما تقولون في قوله ـ تعالى: ـ ﴿إنّ بعض الظن إثم﴾[1].

وقوله ـ ﷺ ـ: «إياكم والظن فإنّ الظن أكذب الحديث»[2]. قلنا: إنّ الآية لم ينه فيها عن كل ظن، وإنما نهى فيها عن بعضه وهو أن يبنى على الظن ما لا يجوز بناؤه عليه مثل أن يظن بإنسان أنه زنى أو سرق أو قطع الطريق أو قتل نفساً أو أخذ مالاً أو ثلب عرضاً فأراد أن يظن بذلك من غير حجة شرعية يستند إليها ظنه، وأراد أن يشهد عليه بذلك بناء على ظنه المذكور فهذا هو الإثم. وتقدير الآية: ﴿اجتنبوا كثيراً من (اتباع) الظن، إن اتباع بعض الظن إثم﴾. ويجب تقدير هذا، لأن النهي عن الظن مع قيام أسبابه المثيرة له لا يصح، لأنه تكليف لاجتناب ما لا يطاق اجتنابه، إذ لا يمكن الظان دفعه عن نفسه مع قيام أسبابه، ولن يكلف الله نفساً إلاّ وسعها.

وأما الحديث: فإنّ التقدير فيه: إياكم واتباع بعض الظن وإنما قدر ذلك لإجماع المسلمين على وجوب اتباع الظن فيما ذكرناه، وكان قد ذكر لذلك صوراً وأمثالاً كثيرة وكذلك جواز اتباعه فيما أردناه. واتباع هذه الظنون المذكورة سبب لفلاح الدنيا والآخرة وإن ظناً هذه عاقبته خير من علم لا يجلب خيراً ولا يدفع ضراً فأكرم به من ظن موجب (لرضا) الرحمن، وسكنى الجنان: وربما كان (كثير) من العلوم مؤدياً إلى سخط الديان وخلود النيران[3] انتهى.

---

(١) الحجرات: (١٢).

(٢) البخاري ٤/ ٦٠ كتاب الأدب باب ٥٨ «يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن». ومسلم كتاب البر والصلة والآداب باب ٩ تحريم الظن ١١٨/١٦ حديث رقم [٢٨] والترمذي كتاب البر والصلة باب ٥٦ ما جاء في ظن السوء ٣٥٦/٤ وقال الترمذي حسن صحيح، وأخرجه مالك في الموطأ كتاب حسن الخلق باب ٣ ما جاء في الغضب برقم ١٧٤٩ عن أبي هريرة جـ ١٦٣/٤ الزرقاني على الموطأ.

(٣) قواعد الأحكام في مصالح الأنام لابن دقيق العيد ٤٩/٢ ـ ٥٣.

ثم ذكر بعده وقبله كلاماً كثيراً لا يمكن إيراده في هذا المكان وسيأتي الكلام على كراهة بعض الظن في الأمر بالمعروف ـ في الباب الخامس ـ إن شاء الله ـ تعالى.

فصل ـ (١٧)

الشرط الرابع من شروط المنكَر أن يكون معلوماً بغير اجتهاد

الشرط الرابع من شروط المنكر أن يكون معلوماً بغير اجتهاد. وقال شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلاني ـ قدس الله روحه ـ: والمنكر ينقسم قسمين: **أحدهما**: ظاهر يعرفه العوام (والخواص) كالزنا، وشرب الخمر، والسرقة، وقطع الطريق، والربا، والغصب، وغير ذلك، فهذا القسم يجب إنكاره على العوام كما يجب على الخواص من العلماء. **والقسم الثاني**: ما لا يعرفه إلاّ الخواص مثل اعتقاد ما يجوز على الباري ـ سبحانه ـ وما لا يجوز عليه. فهذا يختص بالعلماء إنكاره فإن أخبر أحد من العلماء بذلك واحداً من العوام جاز له ذلك ووجب على العامي الإنكار عند القدرة ولا يجوز قبل ذلك[1]. انتهى.

. . . وقال قوم: كل ما هو في محل الاجتهاد فلا إنكار فيه. وذكر القاضي أبو يعلى وجماعة: **(أن الإنكار ـ فيما يسوغ فيه خلاف من الفروع ـ على من اجتهد فيه أو قلد مجتهداً فيه، كذا ذكره القاضي والأصحاب وصرحوا: أنه لا يجوز، ومثلوه بشرب يسير النبيذ غير مسكر ـ عند الحنفية ـ وكذلك التزويج بغير ولي عندهم).**

ولو تزوج امرأة تعتقد إباحة يسير النبيذ هل له منعها؟ على وجهين لأصحاب الإمام أحمد.

وذكر (العلامة أبو مغنية) أنه لا يملك منع امرأته الكتابية من شرب يسير الخمر على نص أحمد لاعتقادها إباحته، ثم ذكر تخريجاً من أحد الوجهين في أكل الثوم أنه يملك منعها، لكراهة رائحته.

وذكر ـ أيضاً ـ في مسألة مفردة أنه لا ينبغي لأحد أن ينكر على غيره العمل بمذهبه، فإنه لا إنكار في المجتهدات.

قال الإمام أحمد في رواية أبي بكر المروذي: لا ينبغي للفقيه أن يحمل الناس على مذهبه ولا يشدد عليهم.

وعنه رواية أخرى: لا ينكر على المجتهد، بل على المقلد.

---

(١) الغنية للجيلاني باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص ٦٠.

وقال ابن حمدان ـ في الرعاية الكبرى: ولا إنكار فيما فيه خلاف شائع من الفروع على من اجتهد فيه أو قلد مجتهداً فيه. ذكر أبو الفرج ابن الجوزي ـ في المنكرات ـ غمس اليد بعد القيام من النوم في الماء اليسير. قال: فإن فعل ذلك مالكي لم ينكر عليه، بل يتلطف به ويقول له: (يمكنك أن لا تؤذيني بتفويت الطهارة علي أو ما في معنى ذلك)[1] انتهى.

وقال سفيان الثوري: إذا كان الرجل يعمل العمل (الذي قد) اختلف فيه وأنت ترى غيره فلا تنه.

وذكر أبو الحسن علي بن حبيب الماوردي ـ في الأحكام السلطانية (**خلافاً بين العلماء في أن من قلده السلطان الحسبة هل له أن يحمل الناس على مذهبه فيما اختلف فيه الفقهاء أم لا يغير ما كان على مذهب غيره**)[2].

قال النووي: والأصح أنه لا يغير.

قال الغزالي: (**وليس للحنفي أن ينكر على الشافعي أكله الضب والضبع، ولا للشافعي أن ينكر الحنفي شربه النبيذ الذي ليس بمسكر، وتناوله ميراث ذوي الأرحام، وجلوسه في دار أخذها بشفعة الجوار إلى غير ذلك من مجاري الاجتهاد**) نعم لو رأى الشافعي شافعياً يشرب النبيذ، وينكح بلا ولي ويطأ زوجته فهذا محل (النظر). والأظهر أن له الحسبة والإنكار إذ لم يذهب أحد من المحصلين إلى أن المجتهد يجوز له أن يعمل بموجب اجتهاد غيره ولا أن الذي أدى اجتهاده في التقليد إلى شخص رآه أفضل العلماء أن له أن يأخذ بمذهب غيره فينتقي من المذاهب أطيبها عنده بل على كل مقلد اتباع مقلده في كل تفصيل.

فإذا مخالفته للمقلد متفق على كونه منكراً بين المحصلين وهو عاص بالمخالفة[3].

(وعن الإمام أحمد رواية أخرى. فينكر ما فيه خلاف. قال ـ في رواية (أبو الحسن) عبد الملك الميموني ـ في الرجل يمر بالقوم وهم يلعبون بالشطرنج: ينهاهم ويعظهم. وقال أبو داود سليمان بن الأشعث: سمعت الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ سئل عن الرجل مر بقوم يلعبون بالشطرنج فنهاهم فلم ينتهو فأخذ الشطرنج فرمى به؟ فقال: قد أحسن. وقال: في رواية أبي طالب ـ: فمن يمر بالقوم يلعبون بالشطرنج. فقال: يقلبها عليهم إلاّ أن يغطوها أو

---

(١) الاداب الشرعية ١/ ١٨٦ ـ ١٨٩ فصل الإنكار على من اجتهد فيما يسوغ فيه خلاف من الفروع.

(٢) الأحكام السلطانية للماوردي أحكام الحسبة ص ٢٠٨.

(٣) الإحياء ٢/ ٣٢١ كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ الركن الثاني للحسبة ما فيه الحسبة الشرط الرابع.

يستروها. وقال أبو بكر بن أحمد بن محمد المروذي: قلت لأبي عبد الله: دخلت على رجل وكان أبو عبد الله قد بعثني إليه بشيء فأتى بمكحلة رأسها مفضض فقطعها فأعجبه ذلك وتبسم وأنكر على صاحبها.

قال أبو العباس بن تيمية - في كتاب بطلان التحليل -: قولهم: ومسائل الخلاف لا إنكار فيها، ليس بصحيح، فإن الإنكار إما أن يتوجه إلى القول بالحكم أو العمل، أما الأول فإذا كان القول مخالفاً سنة أو إجماعاً قديماً وجب إنكاره وفاقاً، وإن لم يكن كذلك فإنه ينكر بمعنى بيان ضعفه عند من يقول المصيب واحد وهو عامة السلف والفقهاء. وأما العمل إذا كان على خلاف سنة أو إجماع وجب إنكاره بحسب درجات الإنكار. وأما إذا لم يكن في المسألة سنة ولا (إجماع) وللاجتهاد فيها مساغ فلا ينكر على من عمل بها مجتهداً أو مقلداً، وإنما دخل هذا اللبس من جهة أن القائل يعتقد أن مسائل الخلاف هي مسائل الاجتهاد كما اعتقد ذلك طوائف من الناس.

والصواب الذي عليه الأئمة أن مسائل الإجتهاد ما لم يكن فيها دليل يجب العمل به وجوباً ظاهراً مثل حديث صحيح لا معارض له من جنسه يسوغ إذا عدم ذلك الاجتهاد، لتعارض الأدلة المقارنة، أو لخفاء الأدلة فيها، وليس في ذكر كون المسألة قطعية طعن على من خالفها من المجتهدين كسائر المسائل التي اختلف فيها السلف. ثم ذكر بعد ذلك كلاماً كثيراً، وقال - أيضاً - في مكان آخر -: من أصر على ترك الجماعة ينكر عليه ويقاتل - أيضاً - في أحد القولين عند من استحبها، وأما (من) أوجبها فإنه - عنده - يقاتل ويفسق إذا قام الدليل عنده المبيح للمقاتلة والتفسيق كالبغاة بعد زوال الشبهة. وقال - أيضاً -: يعيد من ترك الطمأنينة. ومن لم يوقت المسح نص عليه، بخلاف متأول لم يتوضأ من لحم الإبل، فإن فيه روايتين، لتعارض الأدلة والآثار فيه.

وذكر النواوي أن المختلف فيه لا إنكار فيه. قال: لكن إن ندبه على جهة النصيحة إلى الخروج من الخلاف فهو حسن محبوب مندوب إلى فعله برفق.

وذكره غيره من الشافعية في المسألة وجهين، وذكر مسألة الإنكار على من كشف فخذه وأن فيه وجهين.

وذكر ابن الجوزي: (أنه ينكر على من يسيء صلاته بترك الطمأنينة في الركوع والسجود مع أنها مسائل الخلاف)[1].

---

(١) الآداب الشرعية ١/١٨٧، ١٩١ - الإنكار على من اجتهد فيما يسوغ فيه خلا في الفروع - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال مسألة (٤٩) ١٥٢ - باب الإنكار على من يلعب الشطرنج.

(وقد روى أحمد بن إبراهيم الدروقي، عن الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ أنه صلى يوماً إلى جانب رجل لا يتم ركوعه ولا سجوده. فقال: يا هذا، أقم صلبك وأحسن صلاتك)[1].

وقال شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلاني: (**يجب أن يأمره ويخصه**) وقال أبو الفرج بن الجوزي: (واشتغال المعتكف بإنكار هذه الأشياء أفضل من نافلة اقتصر عليها).

وعن أحمد رواية ثالثة، لا ينكر على المجتهد بل على المقلد، فقال إسحٰق بن إبراهيم، عن الإمام أحمد أنه سئل عن الصلاة في جلود الثعالب، قال: إذا كان متأولاً ولا أرجو أن لا يكون به بأس، وإن كان جاهلاً ينهى ويقال له: إن النبي ـ ﷺ ـ قد نهى عنها.

قال أبو عبد الله محمد بن مفلح: في المسألة قول رابع.

قال في الأحكام السلطانية: ما ضعف الخلاف فيه، وكان ذريعة إلى محظور متفق عليه كربا النقد والخلاف فيه ضعيف وهو ذريعة إلى ربا النساء المتفق على تحريمه، وكنكاح المتعة وربما صارت ذريعة إلى استباحة الزنا فيدخل في إنكار المحتسب بحكم ولايته.

وقد ذكر أبو الخطاب وغيره ما يدل عل أنه يسوغ التقليد في نكاح المتعة. وقال في الرعاية ـ: ويكره تقليد من يفتي بها[2].

فصل ـ (١٨)

وجوب التزام كل مقلد لمذهب بأحكام مذهبه وكراهة تقليده غيره إلاّ لضرورة

قال أبو عبد الله أحمد بن حمدان ـ في الرعاية ـ: ومن التزم مذهباً أنكر عليه مخالفته بلا دليل ولا تقليد سائغ ولا عذر آخر. وقال في موضع آخر: يلزم كل مقلد أن يلتزم بمذهب معين في الأشهر ولا يقلد غير أهله. وقيل: بلا ضرورة. قال أبو العباس ابن تيمية ـ بعد أن ذكر المسألة الأولى من كلام «ابن حمدان: هذا يراد به شيئان: أحدهما، أن من التزم مذهباً معيناً ثم فعل خلافه من غير تقليد لعالم آخر أفتاه ولا استدلال بدليل يقتضي خلاف ذلك، ومن غير عذر شرعي يبيح له ما فعله، فإنه يكون متبعاً لهواه، وعاملاً بغير اجتهاد ولا تقليد فاعلاً للمحرم بغير عذر شرعي وهذا منكر. انتهى.

قال أبو عبد الله بن مفلح: وقد نص الإمام أحمد وغيره على أنه ليس لأحد أن يعتقد

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال مسألة (٨٦).

(٢) الآداب الشرعية ١/١٨٨ ـ ١٨٩ لا إنكار على من اجتهد فيما لا يسوغ من خلاف في الفروع، الأحكام السلطانية للماوردي باب ٢ أحكام الحسبة فصل المعاملات ص ٢١٨.

الشيء واجباً أو حراماً، ثم يعتقده غير واجب ولا حرام بمجرد هواه مثل أن يكون طالباً لشفعة الجوار فيعتقد أنها حق له، ثم إذا طلبت منه اعتقد أنها ليست ثابتة. أو إذا كان له عدو يفعل بعض الأمور المختلف فيها كشرب النبيذ المختلف فيه، ولعب الشطرنج، وحضور السماع يقول: إن هذا ينبغي أن يهجر وينكر عليه، فإذا فعل ذلك صديقه اعتقد أن ذلك من مسائل الاجتهاد التي لا تنكر فشل هذا ممن يكون في اعتقاده حل لشيء وحرمة ووجوبه وسقوطه بحسب هواه فهو مذموم مجروح خارج عن العدالة.

وقد نص الإمام أحمد وغيره من العلماء: أن ذلك لا يجوز، وأما إذا تبين له ما يوجب رجحان قول على قول إما بالأدلة المفصلة إن كان يعرفها ويفهمها، وإما بأن يرى أحد الرجلين أعلم بتلك المسألة من الآخر وهو أتقى منه فيما يقول فيرجع عنه قول إلى قول لمثل هذا، فهذا يجوز بل يجب وقد نص عليه أحمد وغيره.

وقال أبو العباس تقي الدين أحمد بن تيمية ـ رحمه الله ـ هل على العامي أن يلتزم مذهباً معيناً يأخذ بعزائمه ورخصه؟ فيه وجهان لأصحاب الإمام أحمد والشافعي. والجمهور من هؤلاء وهؤلاء لا يوجبون ذلك. والذين يوجبونه يقولون: إذا التزمه لم يكره له أن يخرج عنه ما دام ملتزماً له أو ما لم يتبين له أن غيره أولى بالالتزام منه.

ولا ريب أن التزام المذاهب والخروج عنها إن كان لغير أمر ديني. مثل أن يلتمس مذهباً لحصول عرض دنيوي من مال أو جاه أو نحو ذلك فهذا مما لا يحمد عليه بل يذم عليه في نفس الأمر ولو كان ما انتقل إليه خيراً مما انتقل عنه، وهو بمنزلة من يسلم لا يسلم إلاّ لغرض دنيوي. وأما إن كان انتقاله من مذهب إلى مذهب لأمر ديني فهو مثاب على ذلك، بل واجب على كل أحد إذا تبين له حكم الله ـ تعالى ـ ورسوله في أمر أن لا يعدل عنه ولا يتبع أحداً في مخالفة الله ورسوله. انتهى.

قال القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين ـ رحمه الله ـ فيمن خالف مذهبه: ينكر عليه وإن جاز أن يختلف اجتهاده الأول، لأن الظاهر بقاؤه عليه. وإلاّ لأظهره لينتفي عنه الظنة والشبهة، كما ينكر على من أكل في رمضان أو طعام غيره وإن جاز له أن يكون هناك عذر. ثم قال: وإن علمنا من حال العامي أنه قلد من يسوغ اجتهاده لم ينكر عليه، وإلاّ أنكرناه.

قال أبو الوفا علي بن عقيل: ومن لم يعلم أن الفعل الواقع من أخيه المسلم جائز في الشرع أم غير جائز فلا يحل له أن يأمر ولا ينهى[1]. وقال أبو حامد الغزالي: (ذهب ذاهبون

---

(١) الآداب الشرعية ١/١٨٣ ـ ١٨٥/ فصل الإنكار على من خالف مذهبه بغير دليل.

وقالوا: لا إنكار إلاّ في الخمر والخنزير وما يقع حراماً، ولكن لا شبهة عندنا أن الاجتهاد يؤثر في حق المجتهد).

ثم قال ـ في مكان آخر ـ: (فالعامي ـ ينبغي له أن لا ينكر إلاّ في الجليان المعلومة كشرب الخمر والزنا وترك الصلاة. فأما من يعلم كونه معصية بالإضافة إلى ما يطيف به من الأفعال ويفتقر فيه إلى اجتهاد. فالعامي إن خاض فيه كان ما يفسده أكثر مما يصلحه. وعن هذا يتأكد ظن من لا يثبت ولاية الأمر والنهي إلاّ بتعيين الإمام، إذ ربما يبتدر لها من ليس أهلاً لها، لقصور معرفته أو قصور ديانته فيؤدي إلى وجه من الخلل[1].

وقال صاحب المحرر مجد الدين بن عبد السلام بن تيمية وغيره بعد إيراد حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ: أن أناساً يأتوننا باللحم لا ندري أسموا عليه أم لا؟ قال: سموا أنتم وكلوا.

قالوا: وهو دليل على أن التصرفات والأفعال تحمل على الصحة والسلامة إلى أن يقوم دليل الفساد. والله أعلم[2].

فصل ـ (١٩)

ضروب الموجب للإنكار:

والموجب للإنكار على ضروب. منه ما يوجب النهي عنه باللسان، فإن انتهى وإلاّ وجب على المسلمين منعه بالضرب والقتال حتى يترك أو يقتل، نحو اغتصاب الأموال ومد الأيدي إلى الحرام أو إلى النفس. فيجب أن ينكر عليه باليد واللسان، فإن انتهى وإلاّ وجبت محاربته وإن أتى ذلك على نفسه، وإن استمكنوا منه أو أهوّه لم يجز قتله.

ومن المنكر ما يكون إنكاره بالحبس وذلك مثل منع الناس حقوقهم من دين وما أشبهه، فإذا وعظ فلم يقبل وجب على الحاكم أن يحبسه. وأما ما يكون المرء فيه ظالماً لنفسه، كإفساد ماله، وترك الصلوات، أو إفطاره في شهر رمضان، أو تضييع الفرائض التي يكون فاسقاً بتركها، فعلى المسلمين أن ينكروا عليه باللسان، فإن رجع وإلاّ كان على الإمام أو أمرائه أن ينكروا عليه بالضرب والحبس حتى يموت.

---

(١) الإحياء ٢/٣١٦ كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الباب الثاني أركان الأمر بالمعروف وشروطه ـ الركن الأول «المحتسب».

(٢) الآداب الشرعية ١/ ١٨٥.

وأما ما سوى الفرائض، وكان بينه وبين ربه ـ تعالى ـ فإنما ينكر عليه بالموعظة من غير ضرب ولا حبس إلاّ ما فيه حد. كما ذكر أبو طالب عمر بن الربيع وغيره.

فصل ـ (٢٠)

الركن الرابع من أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

وأما الركن الرابع من أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو نفس الأمر والنهي. وله درجات وآداب.

أما الدرجات فأولها التَّعرُّفُ ثم التعريف ثم النهي ثم الوعظ والنصح ثم السب والتعنيف ثم التغيير باليد ثم التهديد بالضرب ثم إيقاع الضرب وتحقيقه ثم شهر السلاح ثم الاستظهار فيها بالأعوان وجمع الجنود. فهذه الدرجات التي ذكرها الإمام الغزالي ـ رحمه الله ـ تعالى ـ[1].

وقد قدمت أمام درجة أخرى، وهي إنكار المنكر بالحال. قال بعض العارفين عند تفسير قوله ـ تعالى ـ: ﴿لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾[2].

(فجعل سبحانه الربانيين نائبين عن الأنبياء الذين هم أولوا الدين، فهم الخلفاء ينهون الخلق بممارسة أحوالهم أكثر مما ينهونهم بأقوالهم، لأنهم إذا أشاروا إلى الله حقق ما يؤمنون إليه ويحقق ما يعلقون هممهم به)[3].

كما جرى لجماعة من السلف منهم خالد بن الوليد ـ رضي الله عنه ـ فذكر ابن كثير ـ في تاريخه عن أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن خيثمة قال: أتي خالد برجل معه زق خمر. فقال: اللهم اجعله عسلاً فصار عسلاً. وله طرق. وفي بعضها: مر عليه رجل معه زق خمر فقال له خالد: ما هذا؟ قال: خل. فقال: اللهم اجعله خلاً. فلما رجع الرجل إلى أصحابه أصابته والله دعوة خالد.

ومنهم شيخ مشايخنا الإمام القطب محيي الدين عبد القادر الكيلاني ـ قدس الله تعالى روحه.

---

(١) الإحياء ٢/ ٣٢٤.

(٢) سورة المائدة: ٦٣.

(٣) لطائف الإشارات ١/ ٤٣٦.

قال صاحب بهجة الأسرار ومعدن الأنوار: أخبرنا أبو الحسن علي بن أبي بكر الأمهري. قال: سمعت قاضي القضاة أبا نصر قال: سمعت أبي عبد الرزاق يقول: خرج والدي يعني الشيخ محي الدين عبد القادر الكيلاني - قدس الله روحه - يوماً إلى صلاة الجمعة وأنا وإخواني عبد الوهاب وعيسى فرأينا في الطريق ثلاثة أحمال خمر للسلطان وقد فاحت رائحتها واشتدت ومعها صاحب للشرط وأعوان الديوان. فقال لهم الشيخ: قفوا فلم يقفوا وأسرعوا في سوق الدواب. فقال الشيخ للدواب: قفي فوقفت مكانها كأنها جمادات، وضربوها ضرباً عنيفاً، فلم تتحرك من موضعها، وأخذهم القولنج وجعلوا يتقلبون على الأرض يميناً وشمالاً من شدة الوجع.

فضجوا بالشيخ، وأعلنوا التوبة والإستغفار، فزال عنهم ذلك في نفس الوقت، وانقلبت رائحة الخمر برائحة الخل، ففتحوا الأواني فإذا هي خل، ومشت الدواب، فعلت أصوات الناس بالضجيج وذهب الشيخ إلى الجامع، وانتهى الخبر إلى السلطان فبكى رعباً، وارتدع عن فعل كثير من المحرمات، وحضر إلى زيارة الشيخ، وكان يجلس بين يديه متصاغراً ودخل عليه - قدس الله روحه - شيخ ومعه شاب وقال له: ادع لهذا، فإنه ولدي، ولم يكن ولده، بل كان على سريرة غير صالحة، فغضب الشيخ، وقال: بلغ أمركم معي إلى هذا الحد، ودخل داره، ووقع الحريق في أرجاء بغداد من وقته وكلما طفى مكان اشتعلت النار في مكان آخر، ورؤي البلاء نازلاً على بغداد كقطع الغمام بسبب غضب الشيخ.

راوي القصة عنه - فأسرعت بالدخول إليه، فوجدته على حاله مغضباً فجلست إلى جانبه، وجعلت أقول له: يا سيدي ارحم الخلق، قد هلك الناس حتى سكن غضبه، فرأيت البلاء قد انكشف وانطفأ الحريق كله.

وكان الشيخ القطب العارف[1] أبو عبدالله، محمد القرشي أحد الأولياء المشهورين بالبلاد المصرية - قدس الله روحه - (مبتلى) في جسده، ومات بالقدس الشريف، ودفن بمقبرة ماملا. وكان يقول لأصحابه: إنكار المنكر بالباطن من حيث الحال أتم من إنكاره بالظاهر من حيث القال فقيل له: أرنا آية ذلك؟ فقال لصاحبه الشيخ أبي عبد الله القرطبي: أجلسني على دكة على الطريق فأتى به إلى المسجد الذي عند مفترق الطريق بين مصر والقاهرة فأجلسه على دكته فعبر بغل عليه جرار خمر، فأعلمه «القرطبي» به فأشار الشيخ إلى الحمل بإصبعه هو هذا فعثر البغل وانكسرت الجرار.

---

(١) طبقات الأولياء لابن الملقن ص ٤٤١.

ومر عليه ثلاثة أحمال بغال عليهن خمر وهو يصنع كذلك والجرار تنكسر فقال الشيخ: هكذا يكون الإنكار.

وقال الشيخ أبو (محمد) عبد الله بن مسعود المعروف بالرومي: اجتزت مع شيخنا ضياء الدين إلى النجيب عبد القاهر السهروردي صاحب العوارف ـ قدس الله روحه ـ قوماً بالكرخ فسمعنا اختلاط أصوات سكارى في دار، وشممنا رائحة منكرة فدخل الشيخ (دهليز) الدار فصلى ركعتين فخرج من كان فيها صارخين فإذا كانت الخمر في أواني عندهم قد صار ماءاً وتابوا كلهم على يد الشيخ.

قال: ومررت معه مرة أخرى على الجسر فرأى رجلاً: يحمل فاكهة كثيرة. فقال الشيخ: (هذه الفاكهة) تقول لي كلاماً قال الرجل ماذا تقول الفاكهة؟ قال إنها تقول لي: أنقذني من يد هذا، فإنه اشتراني ليشرب علي الخمر. فأغمي على الرجل وسقط لوجهه، ثم أتى إلى الشيخ فتاب على يديه.

ومر الشيخ أبو محمد الشنبكي جد أعيان مشايخ العراقيين العارفين بجماعة بين أيديهم أواني الخمر وآلات الطرب. فقال: اللهم طيب عيشهم في الآخرة فصار الخمر ماء، وألقى الله عليهم الخشية فتصارخوا ومزقوا ثيابهم وتهاطلت دموعهم وكسروا الأواني والآلات وحسنت توبتهم.

وروي عن الفتح بن منخرق[1] قال: (تعلق رجل لامرأة وبيده سكين، وكان لا يدنو أحد منه إلاّ عقره، وكان الرجل شديد اليدين، فبينا الناس كذلك، والمرأة تصيح من بين يديه، إذ مر بشر بن الحارث الحافي ـ قدس الله روحه ـ فدنا منه، وحك كتفه بكتف الرجل فوقع الرجل إلى الأرض، ومضى «بشر» فدنوا من الرجل وهو يرشح عرقاً فمضت المرأة لحالها فسألوه: ما حالك؟ فقال: ما أدري إلاّ أن شيخنا جاء إلي، وقال: إن الله ـ تعالى ـ ناظر إليك وإلى ما تعمل، فضعفت لقوله قدماي، وهبته هيبة شديدة، لا أدري من ذلك الرجل؟ فقالوا له: ذلك بشر الحافي. فقال واسوأتاه كيف ينظر إلي بعد اليوم وحم الرجل من يومه ومات يوم السابع)[2].

وقد جرى لجماعة من السلف كثير من ذلك. والله أعلم.

(وحكى الشيخ أبو المظفر سبط بن الجوزي، عن القاضي جمال بن يعقوب الحاكم

---

(١) «أحمد الزهاد» توفي ٢٧٣ «طبقات ابن الملقن» ٢٧٥.

(٢) الإحياء آداب المحتسب ٢/ ٣٣٥.

بكرك البقاع أنه شاهد مرة الشيخ العارف القطب عبد الله اليونيني وهو يتوضأ من نهر ثوري عند الجسر الأبيض بصالحية دمشق، إذ مر نصراني ومعه حمل بعير خمرا، فعثرت الدابة عند الجسر وسقط الحمل، فرأى الشيخ وقد فرغ من وضوئه، ولا يعرفه فاستعان به على رفع الحمل على البغل، فاستدعاني الشيخ وقال (يا فقيه) فتساعدنا على تحميل ذلك الحمل على الدابة، وذهب النصراني، وتبعت الحمل وأنا ذاهب إلى المدينة، فانتهى بي إلى العقيبة فأورده إلى الخمار بها، فإذا هو خل: فقال له الخمار ويحك ذا خل. فقال النصراني: إني أنا والله أعرف من أين أتيت، ثم ربط الدابة في الخان ورجع إلى الصالحية فسأل عن الشيخ فعرفه وجاء إليه وأسلم على يديه ولازمه. انتهى).

فصل ـ (٢١)

درجات النهي عن المنكر الدرجة الأولى التعرف

قال أبو حامد ـ رحمه الله: أما الدرجة الأولى فهي التعرف ونعني به، طلب المعرفة بجريان المنكر وهو التجسس وذلك منهي عنه قلت كما سيأتي بيانه ـ في الباب الخامس ـ إن شاء الله ـ تعالى ـ.

ثم قال ـ رحمه الله ـ: فلا ينبغي له أن يسترق السمع على دار غيره، ليسمع صوت الأوتار، ولا أن يستنشق، ليدرك رائحة الخمر، ولا أن يمس ما في ثوبه ليعرف شكل المزمار ولا أن يستخبر من جيرانه، ليخبروه بما يجري في داره نعم (لو) أخبره عدلان ابتداء بأن فلاناً يشرب الخمر في داره، أو بأن في داره خمراً أعده للشرب، فله إذ ذاك أن يدخل داره ولا يلزمه الاستئذان ـ هذا قول أبي حامد ـ ولم يذكر إذن الإمام في ذلك[1].

لكن قال أبو طالب عمر بن الربيع ـ في كتابه الأمر بالمعروف ـ: فإن قيل: (لم) أجزتم للإمام الهجوم عل قوم اجتمعوا على المسكر، وعلى الملاهي أو على من يبيع المسكر في داره أو نحو هذا؟ قيل: إن للإمام أن يعاقب مثل هؤلاء على بما هو أعظم من الهجوم عليهم في منازلهم وسيأتي ـ في الدرجة الرابعة في تحريق عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب ـ رضي الله عنهما ـ بيتين وجد فيهما خمراً. ولا ريب أن إحراق المنازل أعظم من الهجوم عليها: فإن قيل: أو ليس بيت المؤمن حرزاً له؟ قيل: هو حرز له ما كان على إيمانه وستره، فإن أصاب أحداً أو دماً واعتصم ببيته كان للإمام أن يأمر بالهجوم عليه، وأن يستخرجه من بيته، ليقام عليه ما يستحقه من الحد، وكذلك لو سرق أو قطع الطريق، ثم صار إلى بيته كان للإمام أن يهجم عليه في بيته ويستخرج منه أموال المسلمين، ويفعل به

---

(١) الإحياء ٢/ ٣٢٤.

ما يستحقه ومن كان يبيع الخمر في بيته أنكرنا عليه بالعظة، ولم نهجم عليه إلاّ بأمر السلطان وأمرائه ويجب علينا أن ننهي ذلك إليهم وعليهم أن يهجموا عليه ويكسروا ما أصابوا عنده ويعاقبوه بما يروا من العقوبة و إن أمرنا بالهجوم عليهم (وجب علينا) أن نهجم عليهم، وأن نكسر ما أصبنا وليس لنا أن نعاقبهم، لأن العقوبة إنما هي للإمام ولأمرائه، فإن باع ذلك في الأسواق والطريق ظاهراً وجب على المسلمين أن يمنعوه، لأن إظهار ذلك استخفاف بالمسلمين. وللإمام وأمرائه أن يعاقبوه وليس ذلك للعوام. قال الغزالي ـ رحمه الله ـ: فإن أخبره عدلان أو عدل واحد ـ وبالجملة كل من تقبل روايته دون شهادته ففي جواز الهجوم على داره بقول هؤلاء نظر واحتمال. والأولى أن يمتنع لأن له حقاً في أن لا يدخل إلى داره بغير إذنه ولا يسقط حق المسلم عما ثبت حقه عليه إلاّ بشهادة عدلين انتهى.

وقد قيل: إنه كان نقش خاتم لقمان ـ عليه السلام ـ الستر لما عاينت أحسن من إذاعة ما ظننت[١]. فينبغي ـ حينئذٍ ـ أن لا يقبل في الإخبار بالمنكر إلاّ قول عدلين. كما تقدم ـ في الركن الثالث[٢] ـ قال الله ـ تعالى ـ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ﴾[٣].

وروى الإمام أحمد[٤] ـ في سبب نزول هذه الآية ـ بسنده ـ عن الحارث بن ضرار الخزاعي ـ رضي الله عنه ـ قال: قدمت على رسول الله ـ ﷺ ـ فدعاني إلى الإسلام فدخلت فيه وأقررت به، فدعاني إلى الزكاة فأقررت بها. وقلت: يا رسول الله أرجع إلى قومي فأدعوهم إلى الإسلام، وأداء الزكاة فمن استجاب لي جمعت زكاته، فيرسل إلى رسول الله ـ ﷺ ـ رسولاً لأمان كذا وكذا ليأتيك ما جمعت من الزكاة (فلما جمع الحارث الزكاة) ممن استجاب له وبلغ الأمان الذي أراد رسول الله ـ ﷺ ـ أن يبعث إليه فقد سلم. قال رسول الله ـ ﷺ: ـ (نعم ارجع إليهم فادعوهم إلى الإسلام وأداء الزكاة. فرجع إلى قومه فدعاهم فأسلموا فلما كان بعد ذلك احتبس الرسول فلم يأته قال الحارث فخشيت أن يكون حَدَثَ حَدَثٌ فيه سخطة من الله ورسوله فدعا بكبراء قومه. فقال لهم: إن رسول الله ـ ﷺ ـ كان وقت ليَّ وقتاً يُرسل إليَّ رسوله ليقبض ما كان عندي من الزكاة، وليس من رسول الله ـ ﷺ ـ الخلف: ولا أرى حبس رسوله إلاّ من سخطة كانت فانطلقوا فنأتي رسول الله ـ ﷺ ـ وبعث رسول الله ـ ﷺ ـ الوليد بن عقبة إلى الحارث ليقبض ما كان عنده مما جمع من الزكاة فلما

---

(١) الإحياء ٢/ ٣٢٤.

(٢) الصواب «الركن الرابع».

(٣) الحجرات: ٦.

(٤) أحمد في «المسند» ٤/ ٢٧٩ عن الحارث بن ضرار الخزاعي.

أن سار الوليد حتى بلغ بعض الطريق فرق فرجع فأتى رسول الله ـ ﷺ ـ فقال: يا رسول الله إن الحارث منعني الزكاة وأراد قتلي. فضرب رسول الله ـ ﷺ ـ البعث إلى الحارث وأقبل الحارث بأصحابه، إذا استقبل البعث وفصل من المدينة لقيهم الحارث. فقالوا: هذا الحارث فلما غشيهم قال لهم: إلى من بعثتم؟ قالوا: إليك. قال: ولم؟ قالوا: إن رسول الله ـ ﷺ ـ كان بعث إليك الوليد بن عقبة. فزعم أنك منعته الزكاة وأردت قتله، قال: لا، والذي بعث محمداً بالحق ما رأيته، ولا أتاني. فلما دخل الحارث على رسول الله ـ ﷺ ـ قال: منعت الزكاة وأردت قتل رسولي؟ قال: والذي بعثك بالحق ما رأيته ولا أتاني، وما أقبلت إلاّ حين احتبس عليَّ رسولُ رسول الله ـ ﷺ ـ خشيت أن تكون كانت سخطة من الله ورسوله فنزلت: ﴿يأيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق. . .﴾ إلى قوله: ﴿. . . والله عليم حكيم﴾.

قال بعض المفسرين: وفي هذه الآية دليل على قبول خبر الواحد، إذا كان عدلاً، لأنه ـ سبحانه ـ إنما أمر في الآية بالتثبت عند نقل خبر الفاسق.

وفيها دليل ـ أيضاً ـ على فساد قول من قال: إن المسلمين كلهم عدول حتى يثبت الجرح؛ لأن الله ـ تعالى ـ أمر بالتثبت قبل إنفاذ الحكم، فإن حكم الحاكم قبل التثبت فقد أصاب المحكوم عليه بجهالة وإن قضى بما يغلب على الظن لم يكن ذلك عملاً بجهالة، كالقضاء بالشاهدين العدلين، وقبول قول العالم المجتهد. وإنما العمل بجهالة قبول قول من لا يحصل غلبة الظن بقوله)(1).

فصل ـ (٢٢)

الدرجة الثانية: في الأمر النهي عن المنكر التعريف:

وأما الدرجة الثانية: فهي التعريف، فإن المنكر قد يقدم عليه المقدم بجهله، وإذا عرف أنه منكر تركه، كالسوادي يصلي ولا يحسن الركوع والسجود فيعلم ـ أن ذلك لجهله ـ بأن هذه ليست بصلاة ولو رضي بأن لا يكون مصلياً لترك أصل الصلاة، فيجب تعريفه باللطف من غير عنف؛ وذلك لأن في ضمن التعريف نسبة إلى الجهل، والحمق والتجهيل إيذاء وقل أن يرضى الإنسان (بأن ينسب إلى الجهل) بالأمور لا سيما بالشرع، ولذلك ترى الذي يغلب عليه الغضب كيف يغضب إذا نبه على الخطأ والجهل؟ وكيف يجتهد في مجاهدة الحق بعد معرفته، خيفة من أن ينكشف عورة جهله؟ والطباع أحرص على ستر عورة الجهل منها على ستر العورة الحقيقية؛ لأن الجهل قبح في صورة النفس وسواد في وجهها وصاحبها

(١) القرطبي ١٦/ ٣١١ ط أولى دار الكتب تفسير آية ٦ من سورة الحجرات.

ملوم عليه؛ لأن قبح النفس أشد من قبح البدن وهو غير ملوم على قبح البدن، لأن خلقه لم يدخل تحت إختياره حصوله ولا في اختياره إزالته وتحسينه، والجهل قبح يمكن إزالته وتبديله بحسن العلم فلذلك يعظم تألم الإنسان بظهور جهله، ويعظم ابتهاجه في نفسه ـ بعلمه ثم لذته عند ظهور جمال علمه لغيره. وإذا كان التعريف كاشفاً للعورة مؤذياً للقلب فلا بد أن يعالج دفع أذاه بلطف الرفق. فنقول له: إن الإنسان لا يولد عالماً. ولقد كنا ـ أيضاً ـ جاهلين بأمور الصلاة فعلمنا العلماء. ولعل قريتك خالية من العلماء أو عالمها مقصر في شرح أمور الصلاة وإيضاحها، إنما شرط الصلاة الطمأنينة في الركوع والسجود، وهكذا يتلطف به؛ ليحصل التعريف من غير إيذاء، فإن إيذاء المسلم حرام محظور كما أن تقريره على المنكر محظور، وليس من العقلاء من يغسل الدم بالدم أو بالبول ومن اجتنب محظور السكوت على المنكر واستبدل عنه محظور الإيذاء للمسلم مع الاستغناء عنه فقد غسل الدم بالبول وأما إذا وقفت على خطأ في غير أمر الدين فلا ينبغي أن يرده عليه، فإنه يستفيد منك علماً ويصير لك عدواً إلاّ إذا علمت أنه قابل مغتنم العلم. وذلك عزيز جداً)[1] قال بعضهم: يجب على المعلم أن لا يعنف، وعلى المتعلم أن لا يأنف. وسيأتي فصل في استحباب الرفق في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الباب الرابع ـ إن شاء الله ـ تعالى ـ والله أعلم.

ثم ليكن وعظه في هذه الدرجة تعريضاً وإرشاداً من غير تنصيص على شخص.

وقد روى أبو داود[2] ـ في سننه ـ من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: كان رسول الله ـ ﷺ ـ إذا كره من إنسان شيئاً قال: (ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا).

قال الحافظ عبد العظيم المنذري: رجاله رجال الصحيح[3] قوله: (ما بال) أي ما حال. ففي الحديث عدم مواجهة صاحب المعصية بمعصيته، لأن المقصود يحصل له ولغيره بدون فضيحة وشناعة عليه. وفيه المبالغة بإزالة المنكر والتغليظ في تقبيحه، والله أعلم.

وروى أبو بكر الخلال ـ بإسناده ـ أنه قيل لإبراهيم بن أدهم: الرجل يرى من الرجل شيئاً ويبلغه عنه، يقول له؟ قال: هذا تبكيت ولكن يعرض ويسأل[4].

---

(١) الإحياء ٢/٣٢٩، ٣٣٠.

(٢) أبو داود في كتاب الأدب باب ٦ «حسن العشرة» حديث [٤٦٢٠] جـ٧/١٦٨.

(٣) الإحياء ٣/١٤٥ الغيبة لا تقتصر على اللسان وذكره في إتحاف السادة المتقين، ٥٤٢,٧.

(٤) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال باب ما يؤمر به من الرفق في الإنكسار، مسألة ٤٢ ص ١٠٠.

وسأل الإمام أحمد رجل. قال: أكون في المجلس تذكر فيه السنة ولا يعرفها غيري: أفأتكلم بها؟ فقال: أخبر بالسنة ولا تخاصم عليها. فأعاد عليه القول: فقال: ما أراك إلاّ رجلاً مخاصماً[1].

وهذا المعنى روي عن مالك فإنه أمر بالإخبار بالسنة وقال: فإن لم يقبل منك فاسكت.

قال أبو حامد[2]: (ومن اجتنب محظور-السكوت عن المنكر، واستبدل عنه محظور الإيذاء للمسلم مع الإستغناء عنه فقد غسل الدم بالبول.

قال سالم بن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهم ـ: نظر عمر إلى رجل أذنب ذنباً فتناوله بالدرة. فقال الرجل: والله يا عمر: لئن كنت أحسنت فلقد ظلمتني، ولئن كنت أسأت فما علمتني؟ قال: صدقت فاستغفر الله، دونك فاقتد من عمر. فقال: فلأهبها لله وغفر الله لي ولك، رواه أبن أبي الدنيا[3]، وأما إذا وقعت على خطأ في غير أمر الدين فلا ينبغي أن ترده عليه فإنه يستفيد منك علماً ويصير لك عدواً إلاّ إذا علمت أنه يغتنم العلم. وذلك عزيز جداً والله أعلم.

فصل ـ (٢٣)

الدرجة الثالثة للنهي عن المنكر النهي بالوعظ

وأما الدرجة الثالثة: فهي النهي بالوعظ والنصح والتخويف بالله ـ عز وجل ـ وذلك فيمن يقدم على الأمر، وهو عالم بكونه منكراً، أو فيمن أصرَّ عليه بعد أن عرف كونه منكراً، كالذي يواظب على الشرب، أو على الظلم أو على اغتياب المسلمين، أو ما يجري مجراه فينبغي أن يوعظ، ويخوف بالله ـ تعالى ـ وتورد عليه الأخبار الواردة بالوعيد في ذلك، وتحكى له سيرة السلف وعبادة المتقين، وكل ذلك بشفقة ولطف من غير عنف وغضب؛ بل ينظر إليه نظر المترحم عليه، ويرى إقدامه على المعصية مصيبة على نفسه، إذ المسلمون كنفس واحدة كما سيأتي بيان ذلك فيما بعد ـ إن شاء الله.

ومن الناس من يستفزه الزهو والعجب، فإن وَعَظَ عَنَّفَ وإن وُعِظَ أَنِفَ. قال بعض

---

(١) الآداب الشرعية ١/٢٦٦ بلفظه.

(٢) الإحياء ٢/ ٣٣٠ الركن الرابع «الاحتساب».

(٣) مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب لابن الجوزي الباب ٤٠ ص ١١٣ المظالم.

المحققين: فذلك في الدرك السابع من النار والفرق بين الموعظة والملامة: أن الموعظة أن تقبح الفعل المذموم وتذمه عند عامله، وقلبك يرحم ويعطف عليه قاصداً بذلك الذم لنفسه الأمارة بالسوء التي دعته إلى فعل المذموم تريد أن تعصى به حتى تنكسر وتذل، فذلك منك نصرة للحق وعطف على أخيك وتكون معيناً له على نفسه بذلك، وينبغي أن يكون ذلك سراً فيما بينه وبينه في أول مرة، فإن الله ـ سبحانه وتعالى ـ من كرمه وستره على عبده الخاطىء يستر ذنبه إذا حاسبه ـ كما في الصحيحين، ومسند أحمد من حديث ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال: **(إن الله ليدني المؤمن فيضع عليه كتفه ويستره من الناس، ويقرره بذنوبه، ويقول له: أتعرف ذنب كذا أتعرف ذنب كذا. .)**[(1)] الحديث.

وروى البيهقي ـ بسنده ـ عن أم الدرداء ـ رضي الله عنها ـ قالت من وعظ أخاه سراً فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانية فقد شانه»[(2)] وكذلك روي عن الإمام الشافعي: من وعظ أخاه سراً فقد نصحه وزانه. ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه).

وذكر أبو عمر[(3)] ابن عبد البر في كتابه ـ بهجة المجالس ـ عن مسعر بن كدام، أنه قال: رحم الله من أهدى إلي عيوبي في سر بيني وبينه، فإن النصيحة في الملأ تقريع».

وروى الإمام أبو بكر بن أبي الدنيا ـ بسنده ـ عن ابن وديع قال: قال سليمان الخواص: (من وعظ أخاه فيما بينه وبينه فهي نصيحة، ومن وعظه على رؤوس الناس فإنما وبخه.

وفي شعب الإيمان للبيهقي ـ بسنده ـ عن عبد الرحمن بن مطرف قال: كان الحسن ابن صالح ابن حي إذا أراد أن يعظ أخاً له كتبه في اللوح وناوله.

قيل لأبي الفضيل بن عياض: إنّ سفيان بن عيينة قبل جوائز السلطان؟ فقال: «فضيل» ما أخذ منهم إلاّ دون حقه، ثم خلا به وعذله ووبخه. فقال سفيان: **(يا أبا علي إن لم نكن من الصالحين فإنا لنحب الصالحين)**[(4)].

وقال بعض السلف: **(ينبغي أن يكون الوعظ والنصح في سر لا يطلع عليه أحد فما كان**

---

(1) تكملة الحديث في البخاري جـ ٢/٦٦ كتاب المظالم باب ٢ قول الله تعالى: ﴿ألا لعنة الله على الظالمين﴾ التفسير باب ١١ جـ ١٤٢/٣، وأخرجه مسلم في التوبة باب ٨ قبول توبة القاتل حديث [٥٢] جـ ١٧، ٨٦ عن صفوان بن محرز، وابن ماجه بالمقدمة باب ٣ فيما أنكرت الجهمية، حديث [١٨٣] وأحمد في المسند» [١٠٥/٢].

(2) الحديث في الإحياء ١٨٢/٢ وعزاه العراقي للشافعي.

(3) «بهجة المجالس» لابن عبد البر ٤٧/١ باب آداب المجلس.

(4) الإحياء ٣٣٥/٢ آداب المحتسب.

على الملإ فهو توبيخ وفضيحة وما كان في السر فهو شفقة ونصيحة)[1].

وروى الحافظ[2] أبو نعيم ـ في الحلية ـ بسنده عن مرة بن شرحبيل. قال: سئل سلمان ابن ربيعة عن فريضة خالفها عمرو بن شرحبيل فغضب سلمان، ورفع صوته. فقال عمرو: والله لكذلك أنزلها الله ـ عز وجل ـ فأتيا أبا موسى الأشعري. فقال: القول ما قال أبو ميسرة. وقال لسلمان: ما كان ينبغي لك أن تغضب أن أرشدك رجل. وقال لعمرو: قد كان ينبغي أن تساوره ولا ترد عليه والناس مجموعون يسمعون.

قال شيخ مشايخنا عبد القادر[3] الكيلاني ـ قدس الله روحه ـ: والأولى له أن يأمره وينهاه في خلوة، ليكون ذلك أبلغ وأمكن في الموعظة والزجر والنصيحة له، وأقرب إلى القبول والإقلاع فإن فعل ذلك ولم ينفعه أظهر ـ حينئذٍ ـ ذلك، واستعان عليه بأهل الخير، وإن لم ينفع فبأصحاب السلطان. انتهى.

(والفرق بين النصيحة والتوبيخ، **الإسرار والإعلان**)[4] فإن لم يندفع المنكر بإسرار الموعظة ولم ينته صاحبه أظهر ـ حينئذٍ ـ ذلك وأذاعه وأعلنه. كما سيأتي بيانه قريباً ـ إن شاء الله ـ تعالى ـ.

فصل ـ (٢٤)

ما ينبغي على الآمر الناهي استخدامه في الوعظ من ذكر آيات وأحاديث وقصص:

قال بعض المحققين: والذي ينبغي للآمر الناهي بالوعظ وحمل الناس على ترك الذنوب والمعاصي أن يستعمل في ذلك أربعة أنواع:

الأول: أن يذكر ما في القرآن من الآيات المخوفة للعاصين والمذنبين وكذلك ما ورد من الأحاديث والآثار وأقوال السلف من العلماء والصلحاء وغيرهم، وذلك باب واسع يضيق هذا المحل بذكره.

الثاني: أن يذكر حكايات الأنبياء والسلف وما جرى عليهم من المصائب بسبب ذنوبهم فذلك شديد الوقع ظاهر النفع في قلوب الخلق. مثل: أحوال آدم في عصيانه، وما لقيه من الإخراج من الجنة، ومثل: ما عوقب به سليمان بن داود ـ عليهما السلام ـ على خطيئته وسلب ملكه أربعين يوماً. وكذلك يوسف لما قال: ﴿... اذكرني عند ربك...﴾[5] قال

---

(١) الإحياء ٢/ ١٨٢ كتاب آداب الألفة والأخوة والصحبة الحق الرابع على اللسان بالنطق.

(٢) الحلية ترجمة عمرو بن شرحبيل ٤/ ١٤٢، ترجمة رقم ٢٥٧.

(٣) الغنية (١) ص ٥٨.

(٤) الإحياء ٢/ ١٨٢.

(٥) يوسف: ٤٢.

الله ـ تعالى ـ: ﴿.. فأنساه الشيطان ذكر ربه فلبث في السجن بضع سنين﴾ إلى غير ذلك وإن ذلك لم يرد به القرآن والأخبار وورود الإسمار بل الغرض منه الاعتبار والاستبصار ليعلم أن الأنبياء لم يتجاوز عنهم في الذنوب الصغار فكيف يتجاوز عن غيرهم بأن عوجلوا بالعقوبة، ولم يؤخروا إلى الآخرة.. فهذا ـ أيضاً ـ مما ينبغي عليه أن يكثر منه على أسماع المصرين، فإنه نافع في تحريك دواعي الانكفاف، والإقلاع عن المعاصي بالتوبة.

النوع الثالث: أن يقرر ـ عندهم ـ أن تعجيل العقوبة في الدنيا متوقع على الذنب، وأن كل ما يصيب العبد من المصائب فهو بسبب جناياته فكم من عبد يتساهل في أمر الآخرة ويخاف من عقوبة الله في الدنيا أكثر لفرط جهله. فينبغي أن يخوف به، فإنّ الذنوب كلها يتعجل شؤمها في الدنيا. كما جرى لداود وغيره ممن تقدم ذكره حتى يضيق على العبد رزقه بسبب ذنبه. كما روى ابن ماجه، والحاكم وصححه من حديث ثوبان مرفوعاً (.. **إنّ الرجل ليحرم الرزق بسبب الذنب يصيبه...**)[1].

وقال ابن مسعود: إني لأحسب أن العبد ينسى العمل بذنب يصيبه.

وقال بعض السلف: ليست اللعنة سواداً في الوجه ونقصاً في المال إنما اللعنة ألا تخرج من ذنب إلاّ وقعت في مثله أو شراً منه. لأن اللعنة هي الطرد والإبعاد، فإذا لم يوفق للخير، ويتيسر له الشر فقد أبعد، والحرمان عند رزق التوفيق أعظم حرمان، وكل ذنب يدعو إلى ذنب آخر يتضاعف فيحرم العبد به من رزقه النافع في مجالسة العلماء والصالحين فيمقتونه.

وحكي عن بعض العارفين: أن رجلاً كان يمشي جامعاً ثيابه محترزاً حتى زلقت رجله وسقط في وحل فقام وهو يمشي في وسط الوحل ويبكي ويقول: هذا مثل العبد لا يزال يتوقى الذنوب ويخافها، حتى يقع في ذنب وذنب فعند ذلك يخوض الذنوب خوضاً. وهذه إشارة إلى أن صاحب الذنب يتعجل عقوبته بالإنجرار إلى ذنب آخر.

ولذلك قال الفضيل بن عياض: ما أنكرت من تغير الزمان وصفاء الإخوان فذنوبك أورثتك ذلك.

وقال بعضهم: إني لأعرف عقوبة الذنب في سوء خلق حماري.

---

(١) أخرجه ابن ماجه ٢/ ١٣٣٤ كتاب الفتن باب ٢٢ العقوبات برقم ٤٠٢٢، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/ ٤٩٣ كتاب الدعاء وقال صحيح الإسناد وأخرجه أحمد في مسنده ٥/٢٧٧ وابن حبان في صحيحه برقم ٨٦٩ جـ ٢/ ١١٦.

وقال بعضهم: أعرف العقوبة حتى في فأر بيتي.

وقال بعض الصوفية: نظرت إلى غلام نصراني حسن الوجه فوقفت أنظر إليه فمر بي ابن الجلاء الدمشقي، فأخذ بيدي فاستحسنت ذلك منه وقلت: يا أبا عبدالله سبحان الله تعجبت لهذه الصورة وهذه الصنعة المحكمة، كيف خلقت للنار!! فغمز يدي. وقال: لتجدن عقوبتها بعد حين. قال: فعوقبت بعد ثلاثين سنة. قال: أبو سليمان الداراني: الإحتلام عقوبة.

وقال ـ أيضاً ـ: لا يفوت أحد صلاة جماعة إلاّ بذنب يذنبه. والأخبار كثيرة في آثار الذنوب في الدنيا من الفقر والمرض وغيره بل من شؤم الذنب ـ في الجملة ـ أن يكتسب ما بعده فإن ابتلى بشيء كان عقوبة له، ويحرم جميل الرزق، حتى يتضاعف شقاؤه، وإن أصابه نعمة كان استدراجاً ويحرم جميل الشكر حتى يعاقب على كفرانه.

النوع الرابع: من صفة الوعظ أن يذكر ما وقع من العقوبات على آحاد الذنوب في محله كالخمر والزنا والسرقة والقتل والغيبة والكبر والحسد وغير ذلك مما لا يمكن حصره.

وذكره مع غيره أهله، وضع للدواء في غير محله بل ينبغي أن يكون الآمر الناهي بالوعظ كالطبيب الحاذق يستدل أولاً بالنبض والسحنة ووجوه الحركات على العلل الباطنة ويشتغل بعلاجه ويستدل بقرائن الأحوال على خفايا الصفات، ويضع كل شيء في محله اقتداء برسول الله ـ ﷺ ـ حيث قال له رجل: أوصني ولا تكثر علي. فقال:[1] لا تغضب.

وقال آخر: أوصني فقال: (عليك باليأس مما في أيدي الناس فإنّ ذلك هو الغنى، وإياك والطمع فإنه الفقر الحاضر، وصل صلاة مودع وإياك وما يعتذر منه)[2].

وروى الحديث الأول البخاري، ومالك، وأحمد، والترمذي من حديث أبي هريرة ـ كما سيأتي في الباب الرابع إن شاءالله ـ تعالى ـ.

وروى الحديث الثاني ـ ابن ماجه، والحاكم من حديث أبي أيوب الأنصاري. فكأنه ـ ﷺ ـ توسم في السائل الأول مخايل الغضب فنهاه عنه، وفي السائل الآخر مخايل الطمع

---

(١) أخرجه البخاري ٦٨/٤ «كتاب الأدب» باب ٣ ما جاء في الغضب حديث رقم ١١ ورواه أحمد في مسنده ٣٦٢/٢، ٤٦٦ ومالك في الموطأ ٢٥٨/٤ حديث رقم [١٧٤٥] كتاب حسن الخلق ٣ قول الغضوب، عن ابن عوف «وأخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة باب ما جاء في الغضب حديث رقم ٢٠٢٠ جـ ٣٧١/٤ عن أبي هريرة وقال الترمذي: حديث صحيح غريب.

(٢) أخرجه ابن ماجه، عن أبي أيوب برقم ٤١٧١ جـ ٢ /١٣٩٦ كتاب الزهد باب ١٥ الحكمة، والحاكم في المستدرك جـ ٣٢٦/٤، ٣٢٧ كتاب الرقاق وقال صحيح الإسناد.

وطول الأمل فأعطىٰ كل إنسان ما يلائمه.

فهكذا ينبغي أن يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في درجة الوعظ والنصح، لأن المواعظ مثل الأغذية التي تشترك العامة في التغذي بها ولأجل فقد الوعاظ العارفين انحصر باب الاتعاظ وغلبت المعاصي والفساد، وبُلي الخلق بوعاظ يزخرفون أشجاناً، وينشدون أشعاراً. ويتكلفون ذكر ما ليس في وسع علمهم ويعرضون بذكر العقائد المختلف فيها، ويقذفون العلماء والأخيار من السلف والخلف والأحياء والأموات بحسب ميل أهويتهم ووقوع أغراضهم مما ليس للناس به كثير نفع، بل يكون ذلك ـ في الغالب ـ سبباً لإظهار الخصومات وتحريك العداوات و(إساءة) العقائد والظنونات فيسقط ـ حينئذٍ ـ عن القلوب وقارهم حيث لم يكن كلامهم صادراً عن القلب فلأجل ذلك لم يدخل إلى القلب، بل الواعظ ينحرف والمستمع يتكلف نعوذ بالله من مضلات الفتن وما ظهر منها وما بطن.

فصل ـ (٢٥)

الدرجة الرابعة من درجات النهي عن المنكر:

وأما الدرجة الرابعة: من درجات النهي عن المنكر فهي السب والتعنيف بالقول الغليظ الخشن وذلك يعدل إليه عند العجز عن المنع باللطف وظهور مبادىء الإصرار والاستهزاء بالوعظ والنصح وذلك مثل قول إبراهيم ـ صلوات الله عليه ـ ﴿أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾(١).

ومعنى القول الخشن أن يقول: **(يا فاسق يا أحمق يا جاهل ألا تخاف الله؟! ألا تستحي من الله؟ أو ما في معنى ذلك وما يجري مجراه، فإنّ كل فاسق أحمق جاهل)**(٢).

والأحمق **(من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله)**(٣) كما في حديث شداد بن أوس من رواية الترمذي وابن ماجه مرفوعاً.

ثم يجب أن يكون قصد الآمر الناهي تغليظ القول، وتخشينه رجوع المأمور عن ذلك المنكر لا الانتصار لنفسه لكونه رد كلامه أولاً، أو لاستهزائه به فإنّ الآمر الناهي ربما يكون

---

(١) الأنبياء (٦٧).

(٢) الإحياء ٢/ ٣٣٠.

(٣) أخرجه الترمذي كتاب صفة القيامة باب ٢٥ حديث ٢٤٥٩ جـ/٤٢٣ «كتاب الزهد» باب ٣١ ذكر الموت والاستعداد له برقم [٤٢٦٠] ورواه أحمد ٤/٢٤ والبيهقي في السنن ٣/٣٦٩ البغوي في شرح السنة ١٤/٣٠٨ وقال حسن والحاكم في المستدرك ١/٥٧، ٤/٢٥١ والطبراني في الكبير ٧/٣٣٨.

مخلصاً في ابتداء الإنكار فإذا سرد كلامه ثارت نفسه وأغلظ في الكلام فخرج بذلك عن دائرة الإخلاص ووقع في الحمق والغضب المنهي عنه وصار ممن يجب الإنكار عليه، وممن يغسل الدم بالبول.

هنا تنبيه: وهو أن المأمور بالمعروف إذا رجع في أثناء الكلام الغليظ عن ذلك المنكر كأن سكن غضب الآمر وأمسك عن الكلام متى زال المنكر علمنا أنه مخلص، وأنه لم يكن قصده إلاّ زوال المنكر وقد زال فلم يبق للكلام الغليظ فائدة. وإن لم يسكن غضبه واسترسل في الكلام علمنا أن الحامل له غضب النفس وباعث الانتصار.

وهنا تنبيه ثان: وهو أن المنهي عن المنكر إذا استهزأ بالآمر وسبه فهم بإغلاظ الكلام، وتخشين القول له، فقام إنسان مقامه في ذلك وأغلظ القول للمأمور فرجع إلى كلامه وترك المنكر. فإن كان ذلك يسر الآمر ويفرح ويرى لله ـ تعالى ـ المنة عليه، وصان لسانه عن الكلام المسيء وإيحاش قلب أخيه المسلم، وزال المنكر فإنه يحصل له ثواب نيته، وأجر ما أصيب به من الاستهزاء والسب. فهو مخلص، وإن كان الأمر لا يرد عن الشروع في الكلام الغليظ والسب ويثقل إليه كون المنكر زال بكلام غيره فهو غير مخلص. والله أعلم.

وأما اللعن والطعن في النسب فلا يجوز؛ لأحاديث تأتي في الباب الخامس ـ إن شاء الله تعالى ـ.

قال أبو حامد: ولهذه[1] الدرجة أدبان: أحدهما: أن لا يقدم على الفحش من القول إلاّ عند الضرورة والعجز عن اللطف.

والثاني: أن لا ينطق إلاّ بالصدق ولا يسترسل فيه فيطلق لسانه الطويل بما لا يحتاج إليه بل يقتصر على قدر الحاجة فإن علم أن خطابه بهذه الكلمات الزاجرات ليست تزجره، فلا ينبغي أن يطلقه بل يقتصر على إظهار الغضب. ولو علم أنه إذا تكلم لضرب، ولو اكفهر وأظهر الكراهة لم يضرب لزمه ولم يكفه الإنكار بالقلب بل يلزمه أن يقطب وجهه ويظهر الإنكار له.

وقد قال عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: إذا لم تستطع أن تغيّر على الفاجر فاكفهر في وجهه. وسيأتي في الكلام على الهجران ما يتعلق به ـ في الباب الرابع ـ إن شاء الله ـ.

وقال عبدالله بن مسعود: يوشك من عاش منكم أن يرى منكراً ولا يستطيع فيه غير أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره.

---

(١) الإحياء ٢/ ٣٣١ بلفظه أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الركن الرابع.

رواه ابن أبي الدنيا مطولاً.

وفي رواية: إنها ستكون هنات وهنات (بفتح الهاء) فبحسب امرىء إذا رأى منكراً لا يستطيع له غيراً فذكره.

الهنات ـ هنا ـ الأمور المنكرة.

ففعل الكراهة واجب عند العجز عن التغيير باليد واللسان ـ كما سلف وتقدم ـ والله ـ سبحانه ـ أعلم.

فصل ـ (٢٦)

الدرجة الخامسة من درجات النهي عن المنكر التغيير باليد:

وأما الدرجة الخامسة: فهي التغيير باليد وذلك ككسر الملاهي وإراقة الخمر وخلع الحرير عن رأس لابسه، وعن بدنه ومنعه من الجلوس عليه، ورفعه عن الجلوس على مال الغير وإخراجه من الدار المغصوبة بالجر برجله، وإخراجه من المسجد إذا كان جالساً وهو جنب بغير وضوء وما يجري مجراه ويتصور ذلك في بعض المعاصي دون بعض معاصي اللسان والقلب فلا يقدر على مباشرة تغييرها. كما قال الغزالي وغيره[١].

وقال أبو طالب عمر بن الربيع ـ في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ: فأما ما يقوم به جماعة المسلمين مثل إغاثة المظلوم إذا استغاث بالمسلمين ممن يأخذ ماله أو يناله الضرب أو القتل أو يتعدى على حرمه أو على ولده.. فإن على جماعة المسلمين منعه، ولا يجوز لهم ترك المظلوم في يده يفعل به ما يريد، وعليهم كسر آلة اللهو وإراقة الخمر وخلع الحرير عن لابسه مع الاستطاعة. وأما ما يجب على فاعله الإنكار بالحبس أو الأدب من تضييع الفرائض ومنع الحقوق فإنّ الحبس والتأديب لا يقوم به إلاّ الإمام أو نوابه، وإنما يلزم إنكار ذلك باللسان.

فإن قيل: فهل يجوز أن يقصد المنكرون إلى قتل المعتدي؟ قيل: إن كان يمكنهم أن يمنعوه دون قتله لم يجز لهم أن يقصدوا ذلك. وإن كان لا يمكنهم أن يمنعوه من الظلم إلاّ بما يؤدي إلى تلف نفسه وجب عليهم قتاله، وإن صار إلى ما فيه تلفه. انتهى.

جاهد أعداء الله وأعدوا لهم الكتائب، ولا تبغ على أحد من خلق الله تكن الغالب.

---

(١) نفس المصدر السابق.

فصل ـ (٢٧)

وللمنكر كسر آلة اللهو وكسر وعاء الخمر:

قال جماعة من أصحاب الإمام أحمد وغيرهم. وللمنكر كسر آلة اللهو وصور الخيال ودق الصنوج، وشق وعاء الخمر، وكسر دنه إن تعذر الإنكار بدون ذلك، وقيل مطلقاً كما سيأتي(١).

ونقل أبو بكر أحمد بن محمد الأثرم، وإبراهيم بن الحارث عن الإمام أحمد في زق الخمر ـ يحله فإن لم يقدر على حله شقه.

قال أبو عبدالله محمد بن مفلح: فظاهره أنه لا يجوز كسره مع القدرة على إراقته. وهو اختيار القاضي أبي يعلى(٢).

كما قال أبو حامد: ويتوقى في إراقة الخمر كسر الأواني إن وجد إليه سبيلاً فإن لم يقدر إلاّ بأن يرمي ظروفها بحجر فله ذلك(٣).

قال العلامة ابن القيم(٤) ـ في الطرق الحكمية: ـ **(ولا ضمان في كسر أواني الخمر وشق زقاقه)** ثم قال: قال المروزي: قلت لأبي عبدالله: **(لو رأيت منكراً في قنينة أو قرابة تكسر أو تصب؟ قال: تكسر).**

وقال أبو طالب: قلت: نمر على المسكر القليل أو الكثير: أكسره؟ قال: نعم تكسره.

فظاهر ذلك جواز الكسر وأصح الروايتين عنه إباحة إتلاف وعاء الخمر وعدم ضمانه مطلقاً، لأنها كانت حائلة بينه وبين الخمر(٥).

حتى قال أبو حامد(٦): ولو ستر الخمر ببدنه لكنّا نقصد بدنه بالجرح بالضرب؛ لنتوصل إلى إراقة الخمر فإذا لا تزيد حرمة ملكه في الظروف على حرمة نفسه. انتهى.

---

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال مسألة ١١٠ ص ١٣٤.
(٢) الآداب الشرعية ١/٢١٩ آخر الصفحة بلفظه.
(٣) الإحياء ٢/٣٣١.
(٤) «الطرق الحكمية» لابن القيم ص ٢٧٧ والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال مسألة ١١٢.
(٥) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال مسألة ١٣١، ١٣٦ ص ١٤٥، ١٤٦ باب الإنكار على من زعم أن عليه العزم في كسر شيء من المنكرات.
(٦) الإحياء ٢/٣٣١، ركن الاحتساب.

فعلى هذه الرواية لا ضمان.

وفي سنن أبي داود والترمذي[1] من حديث أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري - رضي الله عنه - أنه قال: يا نبي الله، إني اشتريت خمراً لأيتام في حجري. قال: **(أهرق الخمر واكسر الدنان)**.

هذه رواية الترمذي. وقال: وقد روي عن أنس أن أبا طلحة كان عنده خمر لأيتام. وهو أصح ورواية أبي داود عن أنس أن أبا طلحة سأل النبي - ﷺ - عن أيتام ورثوا خمراً. فقال: أهرقها. قال: أفلا أجعلها خلاًّ؟ قال: لا.

وخرج الترمذي هذه الرواية - أيضاً - وقال فيه حديث حسن صحيح ورواه رزين من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أنه قال لرسول الله - ﷺ - إني اشتريت خمراً لأيتام في حجري. قال: أهرقها واكسر الدنان».

وروى الدارقطني[2] - في السنن بإسناد صحيح، عن عبدالله بن أبي الهذيل قال: كان عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - يحلف بالله: إنّ التي أمر بها رسول الله - ﷺ - حين حرمت الخمر أن تكسر دنانها، وأن يكفا ثمن التمر والزبيب.

وفي مسند أحمد[3] من حديث ابن عمر - رضي الله عنه - قال: خرج رسول الله - ﷺ - إلى المربد، فخرجت معه، فكنت عن يمينه وأقبل أبو بكر فتأخرت له، فكان عن يمينه وكنت عن يساره فأتى رسول الله - ﷺ - فإذا بزقاق على المربد فيها خمر قال ابن عمر: فدعاني رسول الله - ﷺ - بالمدية قال: وما عرفت المدية إلاّ يومئذٍ، فأمر بالزقاق فشقت. ثم قال: **(لعنت الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وحاملها والمحمول إليه وعاصرها. . . .)**.

وفي رواية، قال ابن عمر: أمرني رسول الله - ﷺ - أن آتيه بمدية وهي الشفرة، فأتيته بها، فأرسل بها فارتفقت ثم أعطانيها. وقال: أغد علي بها ففعلت، وخرج بأصحابه إلى أسواق المدينة وفيها زقاق خمر قد جلبت من الشام، فأخذ المدية مني فشق ما كان من تلك

---

(١) الترمذي كتاب البيوع باب ٥٨ بيع الخمر حديث ١٢٩٣ جـ ٣/ ٥٧٩ عن أبي طلحة، وقال الترمذي هذا الحديث أصح من حديث الليثي وأخرجه أبو داود كتاب الأشربة باب ٣ الخمر تخلل ٥/ ٢٦٠ عن أبي طلحة برقم ٣٥٢٨ والطبراني في الكبير ٥/ ١٠٢ والدراقطني ٤/ ٢٦٥ وأحمد في المسند ٣/ ١١٩ وابن عساكر ٢/ ٣٢٧.

(٢) أخرجه الدارقطني ٤/ ٢٥٤ برقم ٤٢ كتاب الأشربة بلفظه.

(٣) أحمد في مسنده ٢/ ٩١.

الزقاق بحضرته، ثم أعطانيها وأمر أصحابه الذين كانوا معه أن يمضوا معي، وأن يعاونوني، وأمرني أن آتي الأسواق كلها فلا أجد فيها زق خمر إلاّ شققته ففعلت فلم أترك في أسواقها زقاً إلاّ شققته[1].

وفي الصحيحين[2] من حديث أنس بن مالك. قال: كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح، وأبا طلحة، وأبي بن كعب، شراباً من فضيخ وتمر. فأتاهم آت. فقال: إنّ الخمر قد حرمت. فقال أبو طلحة: قم يا أنس إلى هذه الجرة فاكسرها. فقمت إلى مهراس لنا فضربتها بأسفله حتى تكسرت.

وقيل يجب الضمان فيما ينقى بالغسل فقط.

وهو اختيار أبي عبدالله محمد بن عبد القوي في نظمه ـ كما سيأتي قريباً.

وقال أبو حامد الغزالي[3]: **(ولو كان الخمر في قوارير ضيقة الرؤوس ولو اشتغل بإراقتها طال الزمان وأدركه الفساق ومنعوه فله كسرها فإنّ ذلك عذر، وإن كان لا يحذر ظفر الفساق به ومنعهم إياه ولكن كان يضيع في زمانه وتتعطل عليه أشغاله فله أن يكسرها)**. انتهى.

قال: قيل فهلا جاز كسر أواني الخمر إذا لم تتعذر إراقتها زجراً. والجر بالرجل في الإخراج من الدار المغصوبة زجراً. ؟

قال أبو حامد: إنما يكون الزجر عن المستقبل والعقوبة على الماضي والدفع عن الحاضر، وليس لآحاد الرعية إلاّ الدفع وهو إعدام المنكر فما زاد على قدر إعدام المنكر فهو إما عقوبة على جريمة سابقة أو زجر عن لاحق، وذلك إلى الولاة لا إلى الرعية فللوالي أن يفعل ذلك إذا رأى المصلحة فيه.

ثم قال ـ في مكان آخر ـ: **(لو أريقت الخمر أولاً لم يجز كسر الأواني بعدها وإنما جاز كسرها تبعاً للخمر، فإذا خلت عنها فهي إتلاف مال إلاّ أن تكون ضارية للخمر لا تصلح إلاّ لها)**. فكأن الفعل المنقول عن العصر الأول كان مقروناً بمعينين أحدهما: شدة الحاجة إلى الزجر. الآخر: تبعية الظروف للخمر التي هي مشغولة بها وهما معنيان مؤثران لا سبيل

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده عن ابن عمر بلفظه ٢/ ١٣٢، ١٣٣.

(٢) أخرجه البخاري ٣/ ٣٢١ كتاب الأشربة باب ٣ نزول تحريم الخمر وهي من البُر والتمر عن أنس، وكذا مسلم جـ ١٣/ ١٥١ كتاب الأشربة باب ١ تحريم الخمر رقم ٩ عن أنس ـ (والمهراس، حجر منقود).

(٣) الإحياء ٢/ ٣١ بلفظه كتاب الحسبة باب الاحتساب.

إلى حذفهما. ومعنى ثالث: وهو صدور هذا عن رأي صاحب الأمر؛ لعلمه بشدة الحاجة إلى الزجر وهو ـ أيضاً ـ مؤثر فلا سبيل إلى إلغائه فهذه تصرفات دقيقة فقهية يحتاج الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر لا محالة إلى معرفتها.

قال ابن مفلح: وذكر صاحب النظم: إنما يضمن إذن ما يطهر بغسله فقط. كذا قيل: يقبل قول المنكر في التعذر؛ لتيقن المنكر والشك في موجب التضمين والأولى أن يقال: إن كان ثمة قرينة وظاهر حال عمل بها، وإلاّ احتمل ما قال واحتمل الضمان؛ للشك في وجوب السبب المسقط للضمان، والأصل عدمه.

قال أبو بكر المروذي: سألت أبا عبدالله عن كسر الطنبور الصغير يكون مع الصبي؟ قال: يكسر ـ أيضاً ـ[1].

قلت: أمر في السوق فأرى الطبول تباع أفأ كسرها؟ قال: ما أراك تقدر، إن قويت يا أبا بكر. يعني إن قويت فاكسرها.

قلت: أدعى لأغسل الميت فأسمع صوت الطبل؟ قال: (**إن قدرت على كسره وإلاّ فاخرج**)[2].

وقال الأثرم: سمعت أبا عبدالله يسأل عن رجل كسر عوداً كان مع أمة لإنسان، فهل يغرمه أو يصلحه؟ قال: (**لا أرى عليه بأساً أن يكسره، ولا يغرمه ولا يصلحه**)[3].

وقال أبو إسحاق إبراهيم بن هانىء: قلت لأحمد: فالدف الذي يلعب به الصبيان؟ قال: يروى عن أصحاب عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: أنهم كانوا يتبعون الأزقة يخرجون الدفوف. انتهى.

قال أحمد بن حمدان ـ في الرعاية[4]: (**وله كسر آلة التنجيم والسحر والتعزيم والطلمسات وتمزيق كتب ذلك ونحوه يعني أن له إتلاف ذلك مطلقاً. ومراد غيره في هذا أو مثله أنه يجب إتلافه لأنه منكر**).

---

(١) الإحياء ٢/ ٣٣٢.

(٢) الآداب الشرعية، والطرق الحكمية لابن القيم رحمه الله تعالى (٢٧١، ٢٧٢) والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال مسألة ١٢٣، ١٣٠.

(٣) نفس المصدر السابق ونفس المسألة.

(٤) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال مسألة ١٣٧، ١٣٩، ١٤٣ والآداب الشرعية (١/ ٣٢٠).

(٥) الآداب الشرعية ١/ ٣٢٠.

قال العلامة ابن القيم: (**وآلات اللهو ـ كالطنبور ـ يجوز إتلافها عند أكثر الفقهاء**). وهو مذهب مالك وأشهر الروايتين عن أحمد.

قال أبو داود: وسمعت أحمد سئل عن قوم يلعبون بالشطرنج فنهاهم فلم ينتهوا فأخذ الشطرنج فرمى به؟ قال: قد أحسن. قيل: فليس عليه شيء؟ قال: لا، قيل له: وكذلك إن كسر عوداً أو طنبوراً؟ قال: نعم.

وقال عبدالله: سمعت أبي. قيل له في رجل يرى مثل الطنبور أو العود أو الطبل أو ما أشبه هذا. ما يصنع به؟ قال: إذا كان مكشوفاً فاكسره.

وقال يوسف بن موسى، وأحمد بن الحسن: إنّ أبا عبدالله سئل عن الرجل يرى الطنبور أو المنكر أيكسره؟ قال: لا بأس.

وقال أبو الصقر: سألت أبا عبدالله عن رجل رأى عوداً أو طنبوراً فكسره، ما عليه؟ قال: قد أحسن، وليس عليه في كسره شيء.

وقال إسحاق بن إبراهيم: سألت أبا عبدالله عن الرجل يكسر الطنبور أو الطبل: عليه في ذلك شيء؟ قال: يكسر هذا كله. وليس يلزمك شيء.

وقال القاضي أبو الحسين محمد بن أبي يعلى: لا تختلف الرواية عن أحمد ـ رحمه الله ـ أنه إذا كسر عوداً أو مزماراً أو طبلاً لم يضمن قيمته لصاحبه، والدليل على كسر ذلك كله ومحقه: أن الله ـ سبحانه ـ أخبر عن كلمة موسى ـ عليه السلام أنه حرق العجل الذي عبد من دون الله ونسفه في اليم. وكان من ذهب وفضة وذلك محق له بالكلية.

وقال عن خليله إبراهيم ـ عليه السلام ـ: ﴿فَجَعَلَهُمْ جُذَاذًا﴾(١) وهو الفتات. وذلك نص في الاستئصال.

وفي مسند أحمد، ومعجم الطبراني وغيرهما من حديث أبي أمامة الباهلي ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال: (**إنّ الله بعثني رحمة للعالمين، وهدى للعالمين. وأمرني ربي بمحق المعازف والمزامير والأوثان، والصليب، وأمر الجاهلية**)(٢). لفظ الطبراني.

وروى الإمام أبو بكر ابن أبي الدنيا ـ بإسناده ـ عن عبد الرحمن بن زبيد بن الحارث.

---

(١) الأنبياء ٥٨.

(٢) أخرجه أحمد عن أبي أمامة ٨/ ٢٣٢ عن أمامة ٥/٢٥٧ والطبراني في الكبير وذكره في مجمع الزوائد ٥/٦٩ كتاب الأشربة باب ما جاء في الخمر وشربها وعزاه للطبراني وأحمد.

قال: رأى جدي زبيد بيد جارية من الحي دفاً، فأخذه فضرب به الأرض حتى كسره. وقال: رأيت جدي زبيداً رأى غلاماً معه زمارة قصب فأخذها فشقها.

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة مرفوعاً: **(والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية)**[1].

فهؤلاء رسل الله ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ إبراهيم وموسى وعيسى ونبينا صلوات الله وسلامه عليهم ـ كلهم على محق المحرم وإتلافه بالكلية، وكذلك الصحابة ـ رضي الله عنهم أجمعين.

قال صاحب المقنع: ومن أتلف مزماراً أو طنبوراً أو صليباً أو كسر إناء ذهب أو فضة أو إناء خمر لم يضمنه.

وعنه: يضمن آنية الخمر إن كان ينتفع بها في غيره[2].

قال أبو البركات زين الدين ابن المنجا التنوخي: أما كون من أتلف مزماراً أو طنبوراً أو صليباً لا يضمنه، فلأن بيع ذلك لا يحل فلم يضمنه كالميتة.

ودليل تحريم بيع ذلك كله قول النبي ـ ﷺ ـ: **(بعثت بمحق القينات والمعازف)** وأما كون من كسر إناء فضة وذهب لا يضمنه فلأن اتخاذه محرم فلم يصادف الإتلاف شيئاً مباح البقاء، فلم يضمن كإتلاف الخنزير، ولأنه أتلف ما ليس بمباح فلم يضمنه كالميتة. انتهى.

قال المروزي: **(قلت لأبي عبدالله: دفع إلي إبريق فضة لأبيعه. ترى أن أكسره، أو أبيعه كما هو؟ قال: اكسره)**.

وقال: قيل لأبي عبدالله: إنّ رجلاً دعا قومه، فجيء بطشت فيه فضة وإبريق فكسره فأعجب أبا عبدالله كسره.

وقال ـ أيضاً ـ بعث بي أبو عبدالله إلى رجل بشيء فدخلت عليه فأتي بمكحلة رأسها مفضض فقطعتها. فأعجبه ذلك، وتبسم.

---

(١) أخرجه البخاري ٢/٢٧ كتاب البيوع باب قتل الخنزير ٢/٢٧ ومسلم كتاب الإيمان باب ٧١ نزول عيسى حديث رقم ٢٤٢ جـ ١٨٩/٢.

(٢) كذا في المغني والشرح الكبير ٥/٤٤٥، ٤٤٦ كتاب الضمان فصل «وإن كسر صليباً أو مزماراً».

قال ابن القيم: ووجه ذلك، أن الصياغة محرمة: فلا قيمة لها ولا حرمة.

و ـ أيضاً ـ فتعطيل هذه الهيئة مطلوب. فهو بذلك محسن. **(وما على المحسنين من سبيل)**[1] انتهى. وقال صاحب المنجا: وأما كونه لا يضمن إناء الخمر على المذهب فلحديث أنس السابق في هذا الفصل من رواية الصحيحين.

وقال صاحب الكافي: وإن كسر صليباً أو مزماراً لم يضمنه، لأنه لا يحل بيعه فأشبه الميتة، وإن كسر أواني الذهب والفضة لم يضمنها، لأن اتخاذها يحرم.

فإن كسر آنية الخمر، ففيه روايتان: **أحدهما**: يضمنه؛ لأنها مال غير محرم، ولأنها تضمن إذا حلت فتضمن إذا كان فيها خمر كالدار **والثانية**: لا تضمن، لما روى ابن عمر أن النبي ـ ﷺ ـ أمره بتشقيق زقاق الخمر. رواه أحمد[2].

واختلفت الرواية عن أحمد في كسر دق الصنوج. هل عليه الضمان على روايتين، ذكره في الرعاية الكبرى. انتهى.

ونقل أبو عبدالله مهنا بن يحيى الشامي عن أحمد ـ رحمه الله ـ في رجل دخل منزل رجل فرأى قنينة فيها نبيذ؟ قال: **(ينبغي أن يلقي فيها ملحاً أو شيئاً يفسده)**[3].

قال أبو طالب عمر بن الربيع ـ في كتابه الأمر بالمعروف ـ: فإن قيل لنا: يجوز أن نكسر الملاهي؟ قيل: أما الطنبور والعود والطبل والمزمار وما أشبه ذلك. قلنا لنا أن تكسره كله إلاّ الدف وحده وهو المدور الذي ليس به جلاجل، فإن رسول الله ـ ﷺ ـ قد أذن بالضرب به في العرس فليس ينبغي أن يكسر إلاّ بإذن الإمام وأما آلات الخمر نحو القناني والأقداح والجرار والخواني وما أشبه ذلك مما يصلح أن ينتفع به في غير الفساد، فقد اختلف الناس فيه. فمنهم من قال: لا يكسر. ومن كسر شيئاً علّيه قيمته إلاّ الإمام أو أمراؤه، فإن لهم أن يأمروا بكسره، إذا كان في ذلك عقوبة لأهلها، ليكون ذلك زجراً لهم ولغيرهم، لأن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أمر بحرق بيت خمار وجد فيه خمراً فلم ينكر عليه أحد من الصحابة ذلك، وكذلك أحرق علي ـ كرّم الله وجهه ـ بيت رجل كان يصنع الخمر ـ كما سيأتي قريباً ـ إن شاء الله ـ تعالى ـ.

---

(١) الطرق الحكمية لابن القيم الجوزية ص ٢٧٤ ـ ٢٧٥.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٢/ ١٣٢، ١٣٣ عن ابن عمر بنحو معناه.

(٣) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال مسألة ٨٥ باب الرجل يدخله الرجل منزله فيرى شكراً.

فعلمنا بذلك أن للإمام، أو لنوابه أن يعاقبوا الفساق بكسر آنيتهم، وإن كانوا ينتفعون بها في غير فسقهم.

وسيأتي - في الباب الثامن - الكلام على مشروعية التعذير بالعقوبات المالية.

ومن العلماء من قال: لجماعة المسلمين أن يكسروا الآنية إذا كان فيها الخمر.

فإن قيل: فللمسلمين أن يهرقوا المنكر دون السلطان؟ قيل: نعم إذا رأوا شيئاً من المنكر كان لهم أن يهرقوه، أمرهم السلطان أو لم يأمرهم. قال: ليس بين أهل العلم في ذلك اختلاف من أن لهم كسر هذه الملاهي.

فإن قالوا: لم زعمتم أن لكم كسر الملاهي استعمالها، وقد روى مالك - في الموطأ - عن نافع: أن ابن عمر - رضي الله عنه - كان إذا رأى أحداً من أهل بيته يلعب بالنرد ضربه وكسرها[1].

ولا ضمان على مستأجر البيت في حك تصاويره، ولا على الداخل في الحمام، إذا فعل ذلك.

قال المروذي: **(قلت لأحمد: الرجل يكتري البيت، فيرى فيه تصاوير ترى أن يحلها؟ قال: نعم).**

قال ابن القيم: وحجته ما روى مسلم من حديث أبي الهياج حيان بن حصين الأسدي. قال: قال لي علي بن أبي طالب: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله - ﷺ -؟ أن لا تدع تمثالاً إلاّ طمسته. ولا قبراً مشرفاً إلاّ سويته[2].

وهذا يدل على طمس الصور في أي شيء كانت. وروى البخاري - في صحيحه - من حديث ابن عباس - رضي الله عنه - **(أن النبي - ﷺ - لما رأى الصور في البيت لم يدخل حتى أمر بها فمحيت)**[3].

وروى - أيضاً - من حديث عائشة: **(أن النبي - ﷺ - كان لا يترك في بيته شيئاً فيه تصليب إلاّ قصه)**[4].

(١) كذا بالموطأ بشرح الزرقاني كتاب ما جاء في النرد برقم ١٨٥٣ جـ ٤/ ٣٥٦ عن ابن عمر.

(٢) مسلم «الجنائز» باب ٣١ الأمر بتسوية القبر حديث ٩٣ جـ ٣/ ٣٦.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء باب ١٢ قول الله تعالى ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلاً﴾ جـ ٢/ ٢٣٤ عن ابن عباس وأخرجه أحمد ١/ ٣٦٥.

(٤) أخرجه البخاري كتاب اللباس باب نقض الصور ٤/ ٤٤ ولفظه (لم يكن يترك في بيته شيئاً فيه تصاليب إلاّ نقضه) ونقل في الطرق الحكمية ص ٤٧٤.

قال أبو عبدالله بن عبد القوي ـ في النظم:

وحل لمن يستأجر البيت حكه التـ ـصاوير كالحمام للداخل اشهد[1]

فإن قيل: أرأيتم إن وجدتم بعض الملاهي في بعض الطرق مع قوم يحملونها أو يبيعونها أيجوز أن تكسروها؟ قيل: نعم، لأنها لا تصلح إلاّ للهو الذي حرمه الله، كما أن نهريق الخمر التي حرمها الله إذا وجدناها عند من يشربها أو يبيعها.

فإن قيل: أما يجوز أن ينتفع بالملاهي غير اللهو إلاّ بإحراقها بمنزلة الحطب فإذا كسرناها دفعناها إلى صاحبها ينتفع بإحراقها إن شاء.

فإن قيل: أرأيتم إن كانت الملاهي لأطفال المسلمين أتكسرونها؟ إذا كانت مثل الآلات التي يلهو بها الرجال كسرناها، كما لو وجد عند أطفال المسلمين خمراً وجب علينا إراقتها.

وقد ضمن الشيخ أبو عبدالله محمد بن عبد القوي غالب ما تقدم ذكره في هذه الدرجة لأبيات من منظومته ـ في الآداب الشرعية فقال ـ رحمه الله ـ:

ولا غرم في دف الصنوج كسرته ولا صور ـ أيضاً ـ ولا آلة الردى
وآلة تنجيم وسحر ونحوه وكتب حوت هذا وأشباهه أقدد
وبيض وجوز للقمار بقدر ما تزيل عن المذكور مقصد مفسد
ولا شق زق الخمر أو كسر دونه إذا عجز الإنكار دون التقدد
وإن يتأتى دونه دفع منكر ضمنت الذي ينقى بتغسيله قد[2]

قال العلماء: **(ويحرم التكسب بعمل آلات اللهو والتجارة بها ولو بلا عوض ويؤدب المعطى)**.

قال أبو العباس بن تيمية: **(آلات اللهو لا يجوز عملها، ولا الاستئجار عليها عند الأئمة الأربعة)**[3] انتهى.

فصل ـ (٢٨)

وجوب إنكار المنكر المستتر

ويجب إنكار المنكر المعطى إذا تحقق. في إحدى الروايتين عن الإمام أحمد ـ ذكرها

(١) منظومة الاداب لابن عبد القوي ٦٨٦.

(٢) منظومة الآداب لابن عبد القوي ٦٧٥ ـ ٦٧٦.

(٣) الآداب الشرعية ١/ ٢٢١ فصل ما ينبغي أن ينصب به الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر.

صاحب الترغيب، وأبو الحسين محمد بن أبي يعلى وقالا: هي أصح لأننا تحققنا المنكر[1].

(ونص أحمد: أيضاً ـ في رواية إسحاق، ومحمد بن أبي حرب ـ في الطنبور، ووعاء الخمر وأشباه ذلك يكون مغطى ـ يكسره ويتلفه. قال: وفي رواية ابن منصور ـ في الرجل يرى الطنبور والطبل مغطى، والقنينة إذا كان تبينه أنه طنبور أو طبل أو فيها مسكر كسره)[2].

وقال محمد بن أبي حرب: سألت أبا عبدالله ـ عن الرجل يسمع المنكر في دار بعض جيرانه؟ قال: يأمره. فإن لم يقبل يجمع عليه الجيران ويهول عليه[3]. ونقل جعفر عن أحمد في من يسمع صوت الغني في طريق. قال هذا قد ظهر أن ينهاه. ونقل عنه أي عن أحمد أن ينكر الطبل إذا سمع صوته.

ونقل جعفر، عن أحمد بن حمدان ـ في الرعاية: وقيل: من علم منكراً قريباً معه في دار ونحوها دخلها وأنكره.

قال أبو العباس بن تيمية: ومن كان قادراً على إراقة الخمر، وجب عليه إراقتها **(ولا ضمان عليه، وأهل الذمة إذا أظهروا الخمر فإنهم يعاقبون عليه ـ أيضاً ـ بإراقتها)**[4].

وشق ظروفها، وكسر أوانيها، وإن كنا لا نتعرض لهم إذا أسروا ذلك بينهم.

قال ابن مفلح: وهذا ظاهر في إنكار المنكر المستور. ولم نجد فيه خلافاً.

قال ابن عبد القوي وغيره: **(المستتر من فعل المنكر بموضع لا يعلم فيه غالباً ـ إما لبعد ونحوه، وإما من يفعله بموضع يعلم به جيرانه ولو في داره فإنّ هذا معلن مجاهر غير مستتر)**[5].

قال أبو حامد الغزالي: فإن قلت: ما حد الظهور والاستتار؟ فاعلم أن من أغلق بابه

---

(١) الآداب الشرعية ١/ ٢٩٥ فصل إنكار المنكر الخفي.

(٢) ذكره نحوه في الطرق الحكمية ص ٢٧١ ولفظة، قال إسحاق بن إبراهيم: وسئل أحمد عن الرجل يرى الطنبور أو طبلاً مغطى أيكسره؟ قال: إذا تبين إنه طنبور أو طبل كسره، وذكر نحوه الخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باب الرخصة في أن يكسره ولو كان مغطى مسألة ١١٩ ص ١٢٩.

(٣) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باب ما يجب على الرجل من تغيير ذلك إذا سمع وعلم مكانه ولم ير مكانه بعينه مسألة ٧٢ ص ١١٦.

(٤) الآداب الشرعية ١/ ٢٩٧ فصل: إنكار المنكر الخفي.

(٥) الآداب الشرعية فصل إنكار المنكر الخفي باب ١/ ٢٩٧.

وتستر بحيطانه فلا يجوز الدخول عليه بغير إذنه، لتعرف المعصية إلاّ أن يظهر في الدار ظهوراً يعرفه من هو خارج الدار كأصوات المزامير والأوتار إذا ارتفعت بحيث يجاوز ذلك حيطان الدار فإن سمع ذلك فله دخول الدار وكسر الملاهي، وكذلك إذا ارتفعت أصوات السكارى بالكلمات المألوفة بينهم بحيث يسمعها أهل الشوارع، فهذا إظهار موجب الإنكار فإذاً إنما يدرك مع تخلل الحيطان صوت أو رائحة فإذا فاحت روائح الخمر، فإن احتمل أن يكون ذلك من الخمر المحترمة فلا يجوز قصدها بالإراقة وإن علم بقرينة الحال أنها فاحت، لتعاطيهم الشراب فهذا محتمل، والظاهر جواز الإنكار.

وقد تستر أواني الخمر وظروفه في الكم وتحت الذيل وكذلك الملاهي. فإذا رؤي فاسق وتحت ذيله شيء آخر لم يجز أن يكشف عنه ما لم يظهر بعلامة خاصة، فإن فسقه لا يدل على أن الذي معه خمر إذ الفاسق محتاج ـ أيضاً ـ إلى الخل وغيره فلا يجوز أن يستدل بإخفائه وأنه لو كان خلا لما أخفاه. فإن كانت الرائحة فائحة فهذا محل النظر والظاهر أن له الإنكار؛ لأن هذه علامة تفيد الظن، والظن كالعلم في أمثال هذه الأمور وكذلك العود ربما يعرف بشكله، إذا كان الثوب الساتر له رقيقاً، فدلالة الشكل كدلالة الرائحة والصوت، وما ظهرت دلالته، فهو غير مستور بل هو مكشوف، وقد أمرنا بأن نستر ما ستر الله وأن ننكر على من أبدى لنا صفحته[1] انتهى.

قال ابن مفلح وجماعة: (**إذا فاحت روائح الخمر، فالأظهر جواز الإنكار**)[2].

قال الغزالي ـ رحمه الله ـ والإبداء له درجات: فتارة يبدو بحاسة السمع، وتارة بحاسة الشم، وتارة بحاسة البصر، وتارة بحاسة اللمس. ولا يمكن أن يختص بحاسة البصر بل المراد العلم. وهذه الحواس ـ أيضاً ـ تفيد العلم، فإذاً إنما يجوز أن يكسر ما تحت الثياب إذا علم أنه خمر، وليس له أن يقول: أرني لأعلم ما فيه، فإنّ هذا هو التجسس الذي نهى الله عنه، ومعناه طلب الأمارات المعرفة: فإن حصلت وأورثته المعرفة جاز العمل بمقتضاها، فأما طلب الأمارة المعرفة فلا رخصة فيه أصلاً[3].

وقال عمر بن الربيع (الخشاب) في كتاب الأمر بالمعروف ـ في باب الإنكار على أصحاب الملاهي: إذا كان يسمع الناس حتى يصل إليهم في طرقهم ومساجدهم منعوهم بالوعظ، فإن انتهوا وإلاّ كان عليهم أن يعلموا السلطان، فإن فعلهم ذلك في منازلهم إذا كان

---

(١) الإحياء ٢/ ٣٢٠، ٣٢١ كتاب الحسبة ركن ما فيه الحسبة.

(٢) الآداب الشرعية بلفظه ١/ ٢٩٦ بلفظه فصل.

(٣) الآداب الشرعية نفس المرجع والفصل إنكار المنكر الخفي ١/ ٣٢٥.

يسمعه الناس هو استحقاق بالمسلمين كما لو أظهروا ذلك، لأن أذاه يصل إلى المسلمين وهم في منازلهم، كما يصل إليهم في طرقهم، فيجب على السلطان منعهم بالهجوم عليهم، وأن يعاقبهم بما يرى من العقوبة، فإذا لم يصل المسلمون إلى السلطان أو أحد من نوابه، وجب عليهم الهجوم على أولئك، وليس لهم أن يعاقبوهم، إنما العقوبة للسلطان فإن كان ذلك في منازلهم لا يظهر للناس إلاّ بالخير فليس لهم الهجوم ولكن بالعظة. انتهى.

فصل ـ (٢٩)

إختلاف الرواية عن أحمد في وجوب تحريق بيوت تجار الخمر:

قال القاضي أبو الحسين محمد بن أبي يعلى: اختلفت الرواية عن أحمد ـ رحمه الله ـ فيمن تجارته الخمر هل يحرق بيته أم لا؟ على روايتين الأولى يحرق، لما روى أبو عبيدالله ابن بطة ـ بسنده ـ عن صفية بنت أبي عبيد، قالت: وجد عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ في بيت رجل من ثقيف شراباً، فأمر به عمر فحرق وكان يدعى «رويشدا» فقال عمر: إنك فويسق لست برويشد، وبسنده ـ أيضاً ـ عن الحارث بن عبد الله الأعور قال: شهد قوم على رجل عند علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجه ـ أنه يصنع الخمر في بيته فيشربها، فأمر بها «علي» فكسرت وحرق بيته، ونهُب ماله، وجلده، ونفاه.

قال أبو عبد الله أحمد بن منصور للإمام أحمد ـ رحمه الله ـ عن رجل مسلم وجد في بيته خمر؟ قال: يراق الخمر ويؤدب، وإن كانت تجارته تحرق.

كما فعل عمر برويشد.

وقال إسحاق بن راهويه كما قال أحمد.

وقد روى يحيى بن يحيى الليثي، عن مالك ـ أنه قال: لا أرى أن يحرق بيت الخمَّار.

وقال: وقد أخبرني بعض أصحابنا أن مالكاً كان يستحب أن يحرق بيت المسلم الخمار، الذي يبيع الخمر.

قيل له: فالنصراني يبيع الخمر من المسلمين؟ قال: إذا تقدم إليه فلم ينته فأرى أن يحرق عليه بيته بالنار.

والرواية الأخرى عن[1] أحمد: لا يحرق بيت من تجارته الخمر ولا يتلف، لأنها كبيرة فلا يحرق بيت فاعلها كسائر الكبائر.

---

(١) ذكرها ابن القيم في الطرق الحكمية ص ٢٧٩ وفي مجموعة الفتاوى ١١٣/٢٨.

قال: أبو حامد: فإن قيل: فهلا جاز للسلطان تخريب ديار الفساق زجراً. قلنا لو ورد الشرع بذلك لم يكن خارجاً عن سنن المصالح ولكنا لا نبتدع المصالح، بل نتبع فيها الشرع وكسر الظروف ـ وقد كان في بداية الشرع ـ عند شدة الحاجة إلى الزجر، وتركه بعد ذلك لعدم شدة الحاجة لا يكون نسخاً يزول بزوال العلة ويعود بعودها، وإنما جوزنا ذلك للإمام بحكم الإتباع ومنعنا آحاد الرعية لخفاء وجه الاجتهاد فيه[1]. انتهى.

قال حنبل: سمعت أحمد ـ رحمه الله ـ سئل عمن يعمل المسكر ويبيعه. ترى أن يحول من الجوار؟ قال، أرى أن يوعظ في ذلك ويقال له. فإن انتهى وإلاّ نهى أمره إلى السلطان حتى يمتنع من ذلك[2].

قال ابن القاسم: سئل مالك ـ رحمه الله ـ عن فاسق يأوي إليه أهل الفسق والخمر ما يصنع به؟ قال: يخرج من منزله، وتكرى عليه الدار والبيوت قال: فقلت: ألا تباع؟ قال: لا لعله يتوب، فيرجع إلى منزله.

قال ابن القاسم: يتقدم إليه مرة، أو مرتين أو ثلاثاً. فإن لم ينته أخرج وأكرى عليه.

قال ابن رشيد: قد قال «مالك» في الواضحة: إنها تباع عليه خلاف قوله في هذه الرواية.

قال: وقوله فيها أصح، لما ذكره من أنه قد يتوب ويرجع إلى منزله. ولو لم تكن الدار له وكان فيها بكراء، أخرج منها، وأكريت عليه، ولم يفسخ كراؤه فيها. قاله في كراء الدار من المدونة. والله أعلم[3].

فصل ـ (٣٠)

كراهة النظر إلى التصاوير وإباحة حكها من على الجدران:

وقال أبو بكر المروذي: قلت لأبي عبد الله ـ رحمه الله ـ فالرجل يدعى إلى وليمة فيرى ستراً فيه تصاوير؟ قال: لا ينظر إليها. فقلت: نظرت كيف أصنع أحرقه؟ قال: تحرق شيء الناس؟ ولكن إن أمكنك خلعه خلعته. قلت: فالرجل يكتري البيت فيه تصاوير ترى أن يحكها؟ قال: نعم: وقلت إن دخلت حماماً فرأيت فيه صورة ترى أن أحك الرأس؟ قال: نعم.

---

(١) الإحياء كتاب الحسبة باب الركن الرابع نفس الاحتساب ٢٠/٣٣٧، ٣٣٢ بلفظه.
(٢) الآداب الشرعية ١/٢٢٢ فصل في البيت الذي فيه الخمر هل يتلف أو يحرق.
(٣) الطرق الحكمية لابن القيم ص ٢٧٩.

وقال أبو الوفا ابن عقيل: سئل أحمد ـ رحمه الله ـ هل يجوز تحريق الثياب التي عليها الصور؟ قال: لا يجوز، لأنها يمكن أن تكون مفارش بخلاف غيرها[1].

قال أبو عبدالله بن محمد بن مفلح: فلا يجوز على قول «أحمد» تحريق الثياب التي عليها الصور ولا المرقومة للبسط والدوس ولا كسر حلى الرجال المحرم عليهم إن صلح للنساء ولم يستعمله الرجال[2].

فصل ـ (٣١)

لا ضمان في تحريق الكتب كالتي فيها الأحاديث المفتراة على رسول الله:

قال ابن القيم: ولا ضمان في تحريق الكتب المضلة وإتلافها. قال أبو بكر المروذي: قلت لأحمد: استعرت من صاحب الحديث كتاباً يعني فيه أحاديث رديئة ترى أن أخرقه أو أحرقه؟ قال: نعم[3] وذكر أبو عبد الله ابن مفلح، عن ابن عقيل أنه قال ـ في الفنون ـ: لا يصح ابتياع الخمر ليريقها، ويصح ابتياع كتب الزندقة لتحريقها، لأن في الكتب مالية الورق.

ثم قال ابن مفلح: ومتوجه قول أنه لا يجوز، لأنه استنقاذ كشراء الأسير. وكأن ابن عقيل إنما حكى ذلك عن غيره، فإن لفظه قيل لحنبل: أيجوز شراء الخمر للإراقة؟ قال: لا. قلت: فكتب الزندقة للتمزيق؟ قال: نعم. قيل فما الفرق؟ قال: في الكتب مالية الورق. قال حنبلي جيد الفهم: هذا باطله بآلة اللهو؛ فإن فيها أخشاباً ووتراً ولا يصح بيعها بما فيها من التأليف الذي أسقط حكم مالية الآلة حتى لو أحرقت لم يضمن فهلا أسقطت حكم مالية الورق كما سقطت مالية الخشب.

وقال ـ في الرعاية ـ: ويصح أن يشتري كتب الزندقة ونحوها ليتلفها فقط[4]. انتهى.

(وقد رأى النبي ـ ﷺ ـ بيد عمر بن الخطاب كتاباً اكتتبه من التوراة وأعجبه موافقته للقرآن فتمعر وجه النبي ـ ﷺ ـ حتى ذهب به عمر إلى التنور فألقاه فيه)[5].

---

(١) الآداب الشرعية فصل جواز تحريق وتحريف الكتب ١/٢٣٦.

(٢) الآداب الشرعية ١/٣٣٦ «فصل ولا يجوز تحريف الثياب التي عليها صور».

(٣) الطرق الحكمية لابن القيم ٢٧٥ والآداب؛ فصل جواز تحريق وتحريف الكتب ١/٢٣٦.

(٤) كذا بالآداب الشرعية ١/٣١٤ جواز لعن الكفار.

(٥) أحمد في مسنده ٣/٣٨٧.

قال ابن القيم: فكيف لو رأى النبي ـ ﷺ ـ ما صنف بعده، من الكتب التي يعارض بها ما في القرآن والسنة؟ فالله المستعان.

وقد أمر النبي ـ ﷺ ـ: (من كتب عنه شيئاً غير القرآن أن يمحوه)[1] ثم: (أذن في كتابة سنته)[2] ولم يأذن في غير ذلك.

وكل هذه الكتب المتضمنة لمخالفة السنة: غير مأذون فيها، بل مأذون في محقها وإتلافها وما على الأمة أضرمنها. وقد حرق الصحابة جميع المصاحف المخالفة لمصحف عثمان لما خافوا على الأمة من الاختلاف فكيف لو رأوا هذه الكتب التي أوقعت الخلاف والتفرق؟.

وقال: والمقصود أن هذه الكتب المشتملة على الكذب والبدعة يجب إتلافها وإعدامها، وهي أولى بذلك من إتلاف آلات اللهو والمعازف وإتلاف آنية الخمر، فإن ضررها أعظم من ضرر هذه[3]. انتهى وقد سبق معنى هذا قريباً في قول صاحب النظم، والله أعلم.

فصل ـ (٣٢)

في الدرجة الخامسة أدبان:

وفي هذه الدرجة أدبان ـ أعني الدرجة الخامسة ـ أحدهما: أن لا يباشر بيده التغيير ما لم يعجز عن التكليف ذلك بنفسه، فإذا أمكن أن يكلفه المشي في الخروج عن الأرض المغصوبة والمسجد إذا كان جنباً، فلا ينبغي أن يدفعه أو يجره وإذا قدر أن يكلفه إراقة الخمر وكسر الملاهي وحل دروز ثوب الحرير، فلا ينبغي أن يباشر ذلك بنفسه، فإذا لم يتعاط بنفسه ذلك كفى الاجتهاد فيه، وتولاه من لا حجر عليه في فعله.

---

(١) أخرجه مسلم في الزهد ١٢٩/١٨ كتاب الزهد باب ١٦ التثبت في الحديث، حديث رقم ٧٢ عن أبي سعيد وأخرجه الدارمي في المقدمة باب من لم يرى كتابه الحديث ١/ ٤٢. وأحمد (٣/ ١٢) عن أبي سعيد.

(٢) أخرجه أحمد ٢/ ٢٥ عن معاوية ابن حيده مرفوعاً بلفظ (إنا نسمع منك أحاديث لا نحفظها أفلا نكتبها)؟ قال بل فاكتبوها. قلت ولا يخفى أنه لا تعارض بين الأحاديث الصحيحة الثانية في تحريم كتابة الصحابة الحديث عن النبي والأحاديث الصحيحة المبيحة لكتابتها، لإجماع المحدثين على أن أحاديث النهي سابقة وكانت في صدر الدعوة لتفرغ الهمم لجمع القرآن في السطور والصدور كي لا يخالطه ما ليس منه ولو كان كلام ومحمد (ص) وأما أحاديث الإباحة فهي لاحقة وناسخة وفيها إباحة كتابة السنن بل وفيها وجوب كتابتها خوف ذهابها. لأنها تسجيل لتعليم جبريل لمحمد واجتهاد النبي في فهم القرآن في ضوء تعليم جبريل.

(٣) الطرق الحكمية لابن القيم ٢٧٥ ـ ٢٧٧.

والأدب الثاني: أن يقتصر في طريق التغيير على القدر المحتاج إليه، وهو أن لا يأخذ بلحيته في الإخراج ولا برجله إذا قدر على جره بيده، فإن زيادة الأذى فيه مستغنى عنه، وأن لا يمزق ثوب الحرير بل يحل دروزه فقط، ولا يحرق الملاهي والصليب الذي أظهره النصارى بل يبطل صلاحيتها للفساد بالكسر، وحد الكسر أن يصير في حالة يحتاج استئناف إصلاحها إلى تعب يساوي تعب عملها في المرة الأولى من الخشب ابتداء. قاله الغزالي(١).

وقال صاحب الرعاية الكبرى، ويكفي إزالة التأليف، وقطع الوتر يعني من الملاهي.

(ونقل «مهنا» عن «أحمد» في رجل دخل منزل رجل فرأى قنينة فيها نبيذ، ينبغي أن يلقي فيها ملحاً أو شيئاً يفسده)(٢).

وقال القاضي أبو يعلى: وهذا صحيح، لأن بالإفساد قد زال المنكر، وكذلك قال العلماء في كسر بيض القمار والجوز بحيث لا ينفع للقمار إعادة، فإن زاد على ذلك ضمن.

وقد تقدم في قول صاحب النظم:

وبيـــض وجـــوز للقمـــار بقـــدر مـــا ... يـــزيـــل عـــن المنكـــور مقصـــد مفســـد

فصل ـ (٣٣)

الدرجة السادسة من درجات النهي عن المنكر التهديد والتخويف:

وأما الدرجة السادسة: فهي بالتهديد والتخويف كقوله: دع عنك هذا، أو لأكسرن رأسك أو لأضربن رقبتك، أو لأفعلن بك كذا وكذا مما يشابه ذلك.

قال الغزالي: وهذا ينبغي أن يقدم على تحقيق الضرب إذا أمكن تقديمه، والأدب في هذه الدرجة أن لا يهدده بوعيد لا يجوز تحقيقه كقوله: لأنهبن دارك أو لأضربن ولدك أو لأسبين زوجتك، وما يجري مجراه، بل إن قال ذلك عن عزم فهو حرام، وإن قاله عن غير عزم فهو كذب(٣).

كما روي عن أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ أنه كتب إلى عكرمة وهو عامله «بعمان» يقول: إياك وأن تتوعد في معصية بأكثر من عقوبته، فإنك إن فعلت أثمت وإن لم تفعل كذبت وكلا الأمرين ذميم.

---

(١) الإحياء ٢/ ٣٣١ نفس الاحتساب بلفظه.
(٢) الخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسألة ٨٥.
(٣) الإحياء ٢/ ٣٣٢ كتاب الحسبة ركن نفس الاحتساب.

قال أبو حامد: نعم إذا تعرض لوعيده بالضرب والاستحقاق فله العزم عليه إلى حد معلوم يقتضيه الحال، وله أن يزيد في الوعيد على ما هو في عزمه الباطن إذا علم أن ذلك مما يقمعه ويردعه وليس ذلك من الكذب المحذور، بل المبالغة في مثل ذلك معتادة، وهي في معنى مبالغة الرجل في إصلاحه بين شخصين، وتأليفه بين الضرتين، وذلك مما قد رخص فيه للحاجة، وهذا في معناه، وإلى هذا المعنى أشار بعض العلماء إلى أنه لا يقبح من الله ـ تعالى ـ أن يتوعد بما لا يفعل، لأن الخلف في الوعيد كرم وإنما يقبح أن يعد بما لا يفعل، وهذا غير مرض عندنا؛ فإن الكلام القديم لا يتطرق إليه الخلف، وعداً كان أو وعيداً، وإنما يتصور هذا في حق العباد وهو كذلك إذ الخلف في الوعيد ليس بحرام[1]. انتهى والله أعلم.

فصل ـ (٣٤)

الدرجة السابعة مباشرة الضرب باليد والرجل بلا شهر سلاح:

وأما الدرجة السابعة: فهي مباشرة الضرب باليد والرجل وغير ذلك مما ليس فيه شهر سلاح وذلك جائز للآحاد بشرط الضرورة والاقتصار على قدر المنكر. فينبغي أن يكف فإن احتاج إلى إشهار سلاح وكان في قدرته دفع المنكر بشهر السلاح وبالحرج فإن له أن يتعاطى ذلك.

كما لو قبض فاسق مثلاً على امرأة أو كان يضرب بمزمار مثلاً وبينه وبين الآمر نهر حائل أو جدار مانع فيأخذ قوسه ويقول له: خل عنها أو لأرمينك فإن لم يخل عنها فله أن يرميه. وينبغي أن لا يقصد المقتل بل الساق والفخذ وما أشبهه. ويراعى في ذلك كله التدريج، وكذلك يسل سيفه ويقول: اترك هذا المنكر أو لأضربنك، فكل هذا دفع للمنكر. ودفعه واجب بكل ممكن ولا فرق في ذلك بين ما يتعلق بخاص حق الله وما يتعلق بالآدميين[2].

فقال أبو حامد: فإن قيل: فلو قصد الإنسان قطع طرف من نفسه وكان لا يمتنع عن ذلك إلا بالقتال ربما يؤدي إلى قتله فهل تقاتله عليه؟ فإن قلتم: يقاتل فهو محال، لأنه إهلاك نفس خوفاً من إهلاك طرف وفي إهلاك النفس إهلاك الطرف ـ أيضاً ـ قلنا يمنعه عنه ويقاتله، إذ ليس غرضاً في حفظ نفسه وطرفه بل الغرض حسم سبل المنكرات والمعاصي،

(١) الإحياء ٢/ ٣٣٢ ركن الاحتساب.

(٢) الإحياء ٢/ ٣٣٢، ٣٣٣ ركن الاحتساب.

وقتله في الإنكار ليس معصية. وقطع طرف نفسه معصية، وذلك كدفع الصائل على المسلم بما يأتي على نفسه، فإنه جائز لا على معنى أن التعدي على درهم من مال مسلم يعدل روح مسلم، فإن ذلك محال ولكن لأن قصد أخذ مال المسلم معصية ومثله في الدفع عن المعصية معصية وإنما المقصود دفع المعاصي.

فإن قيل: فلو علمنا أنه لو خلا بنفسه لقطع طرف نفسه فلينبغي أن يقتله في الحال؛ حسماً لباب المعصية: قلنا: ذلك لا يعلم يقيناً ولا يجوز سفك دمه بتوهم معصية ولكننا إذا رأيناه في حالة مباشرة القطع دفعناه، فإن قاتلنا قاتلناه ولم نبال ما يأتي على روحه، وقالت المعتزلة: ما لا يتعلق بالآدميين فلا، إنكار فيه إلاّ بالكلام أو بالضرب لكن للإمام لا للآحاد[1].

قال بعض العلماء: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد على الأمراء، وباللسان على العلماء، وبالقلب على العوام من الناس. وهذا قول ضعيف؛ فإن الأمر والاستطاعة عامان في حديث طارق بن شهاب السالف في الباب الأول وغيره ولا وجه للتخصيص والله أعلم.

فصل ـ (٣٥)

الدرجة الثامنة للنهي عن المنكر الاستعانة بأعوان من أهل الخير لإزالة المنكر:

وأما الدرجة الثامنة: فهي أن لا يقدر على إزالة المنكر بنفسه، ويحتاج فيه إلى أعوان يستعين بهم من أهل الخير فإن لم يزل المنكر فبأعوان السلطان وغيرهم من أهل الشر يشهرون السلاح. وربما يستمد الفاسق ـ أيضاً ـ بأعوانه ويؤدي ذلك إلى أن يتقابل الصفان ويتقاتلا، فهذا قد ظهر الاختلاف في احتياجه إلى إذن الإمام فقال قائلون: لا ينكر أحد بسيف إلاّ مع ذي سلطان، ولا يستقل آحاد الرعيَّة بذلك لأنه يؤدي إلى تحريك الفتن وهيجان الفساد وخراب البلاد.

وقال آخرون: لا يحتاج إلى إذن الإمام.

قال أبو حامد: وهو الأقيس، لأنه إذا جاز للآحاد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (وأوائل درجاته تجر إلى ثوان والثواني إلى ثوالث) وقد ينتهي إلى التضارب لا محالة والتضارب يدعو إلى التعاون فلا ينبغي أن يبالي بلوازم الأمر بالمعروف، ومنتهاه، تجنيد الجنود في رضى الله ـ تعالى ـ ودفع معاصيه.

---

(١) الإحياء كتاب الحسبة ٢/ ٣٣٣ ركن نفس الاحتساب.

ثم قال ـ رحمه الله ـ ونحن نجوز للآحاد من الغزاة أن يجتمعوا ويقاتلوا من أرادوا من فرق الكفار، قمعاً لأهل الكفر فكذلك قمع أهل الفساد جائز، لأن الكافر لا بأس بقتله، والمسلم إن قتل فهو شهيد، وكذلك الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر المحق إذا قاتل الفاسق المناضل عن فسقه وقتل مظلوماً فهو شهيد وعلى الجملة: فانتهاء الأمر إلى هذا من النوادر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فلا يعتبر به قانون القياس بل يقال: كل من قدر على دفع منكر فله أن يدفع ذلك بيده وبسلاحه وبنفسه وبأعوانه، فالمسألة إذاً محتملة[1]. والله أعلم.

والمقصود: أن المنكر يبدأ بالأسهل والأرفق فإن لم يزل المنكر وزاد بقدر الحاجة: فإن لمن ينقطع أغلظ فيه فإن زال وإلاّ دفعه إلى ولي الأمر ـ كما سبق ـ.

وإذا انجر الأمر إلى الاستعانة فلا يستعان بأهل الأهواء والبدع في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا في شيء من أمور المسلمين.

قال أبو الحسين بن أحمد بن الفضل: (دخلت على أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ فجاء رسول الخليفة، فسأله عن الاستعانة بأهل الأهواء فقال «أحمد» لا يستعان بهم.

فقال: يستعان باليهود والنصارى ولا يستعان بهم؟ قال: إن اليهود والنصارى لا يدعون إلى أديانهم وأصحاب الأهواء داعية، ذكره البيهقي في مناقب أحمد، وكذلك ابن الجوزي.

قال أبو العباس بن تيمية: فالنهي عن الاستعانة بالداعية لما فيه من الضرر على الأمة. انتهى.

قال ابن مفلح: وهو كما ذكرنا ـ في جامع الخلال ـ عن الإمام أحمد أن أصحاب بشر المريسي وأهل البدع والأهواء لا ينبغي أن يستعان بهم[2] في شيء من أمور المسلمين فإن في ذلك أعظم الضرر على الدين والمسلمين.

وروي البيهقي في مناقب أحمد بن حنبل، عن محمد بن أحمد بن منصور المروذي: (أنه استأذن على أحمد بن حنبل، فأذن فجاء أربعة رسل المتوكل يسألونه، فقالوا: الجهمية يستعان بهم على أمور السلطان أولى أمر اليهود والنصارى. فقال أحمد: أما الجهمية فلا يستعان بهم على أمور السلطان قليلها ولا كثيرها، وأما اليهود والنصارى فلا بأس أن يستعان

(١) الإحياء كتاب أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جـ ٢/ ٣٣٣.
(٢) الآداب الشرعية، فصل الاستعانة بأهل البدع جـ ٢/ ٢٩١.

بهم في بعض الأمور والتي لا يسلطون فيها على المسلمين حتى لا يكونوا تحت أيديهم، وقد استعان بهم السلف(١).

قال محمد بن أحمد المروذي: أيستعان باليهود والنصارى وهما مشركان ولا يستعان بالجهمي؟.

قال: يا بني يغتر بهم المسلمون وأولئك لا يغتر بهم المسلمون(٢)).

فهذه أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ودرجاته التي ينبغي أن يستعملها الآمر الناهي مرتبة من غير تقديم ولا تأخير، كما قال معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنه ـ: لا أضع سيفي حيث يكفيني سوطي، ولا أضع سوطي حيث يكفيني لساني.

فصل ـ (٣٦)

وترتيب درجات النهي عن المنكر مقتبسة من إشارات بعض آيات التنزيل:

وترتيب هذه الدرجات التي ذكرها الإمام الغزالي وغيره وجدت لها شاهداً من قوله ـ تعالى ـ: ﴿لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب. . .﴾(٣) لأن قوله: ﴿لقد أرسلنا رسلنا بالبينات﴾ أي بالمعجزات والحجج الباهرات، والدلائل القاطعات ﴿وأنزلنا معهم الكتاب﴾ وهو النقل المصدق ببيان شرائع الأحكام و﴿الميزان﴾ هو العدل: قاله ابن عباس، وقتادة. وهو الحق الذي شهدت به العقول الصحيحة المستقيمة المخالفة للآراء السقيمة؛ كما قال تعالى: ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِۦ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾(٤) وقال: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾(٥) وقال: ﴿وَٱلسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ ٱلْمِيزَانَ﴾(٦) ولهذا قال في هذه الآية: ﴿ليقوم الناس بالقسط. .﴾ أي بالحق والعدل وهو اتباع الرسل فيما أخبروا به وطاعتهم فيما أمروا به، فإن الذي جاؤوا به هو الحق الذي ليس وراءه حق. كما قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا. .﴾(٧) أي صدقاً في الأخبار وعدلاً في الأوامر والنواهي، ولهذا يقول المؤمنون إذا تبوؤوا غرف الجنات، والمنازل العاليات، والسرر المصفوفات: ﴿. . وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ. .﴾(٨).

---

(١) الآداب الشرعية نفس الفصل ٢/٢٩١.
(٢) نفس المرجع والجزء والصفحة.
(٣) الحديد: ٢٥.
(٤) سورة هود: ١٧.
(٥) الروم: ٣٠.
(٦) الرحمن: ٧.
(٧) الأنعام: ١١٥.
(٨) الأعراف: ٤٣.

قوله ـ تعالى ـ: ﴿وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد﴾ يعني السلاح من السيوف والنبال والدروع وغيرها أي وجعلنا لك رادعاً لمن أبى الحق وعانده بعد قيام الحجة عليه، ولهذا أقام رسول الله ـ ﷺ ـ بمكة بعد البعثة ثلاث عشرة سنة توحى إليه السور المكية، وكلها جدال مع المشركين وبيان إيضاح للتوحيد، وبينات ودلائل فلما قامت الحجة على من تخلف من المشركين شرع الله الهجرة، وأمرهم بالقتال بالسيوف، وضرب رقاب من خالف أمر رسوله وكذب القرآن وعانده(١).

قوله: ﴿وليعلم الله من يضره﴾ (يعني يرى من ينصر دينه. ﴿ورسله بالغيب﴾ أي قام بنصرة الدين ولم ير الله ولا الآخرة)(٢).

اللهم أيقظنا للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بترتيب درجاته ووفقنا للقيام به بصدق على اختلاف مراتبه وحالاته، وهب طالحنا للصالح وسامحنا وأنت اللهم مسامح، واغفر ذنوبنا قبل أن تشهد علينا الجوارح، ونبهنا من رقدات الغفلات واستر لنا الفضائح. فمنك الفضل والجود والمنائح ومنا التقصير والخذلان والقبائح.

---

(١) تفسير ابن كثير الحديد جـ ٤/ ٣١٤.

(٢) تفسير البغوي، سورة الحديد ٧/ ٣٧.

الجزء الثالث

الباب الثالث
طبقات الناس من الآمرين والمأمورين والمتخلفين

في بيان طبقات الناس من الآمرين والمأمورين والمتخلفين. وأن السالكين طريق الحق الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر بين أهل الفساد من الغرباء المكروهين.

ففي الصحيحين وغيرهما من حديث أبي بردة عن أبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: **(مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً فكان منها بقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير. وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به)**[1].

ورواه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند بزيادة في أوله[2]:

قال النووي: معنى هذا التمثيل أن الأرض ثلاثة أنواع فكذلك الناس.

فالنوع الأول من الأرض: ينتفع بالمطر فتحيا بعد أن كانت ميتاً وتنبت الكلأ فينتفع به الناس والدواب والزرع وكذلك النوع الأول من الناس يبلغه الهدى والعلم فيحفظه فيحيي به قلبه ويعمل به ويعلمه غيره فينتفع وينفع.

النوع الثاني من الأرض: ما لا تقبل الانتفاع في نفسها لكن فيها فائدة وهي إمساك

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب العلم باب ٢٠ فضل من علم وعلم.

عن أبي موسى وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل، باب ٥ مثل ما بعث النبي من الهدى والعلم ٤٦/١٥ برقم ١٥ عن أبي موسى بلفظه، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٢٨٧/١ وذكره ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١/ ١٤ وابن عساكر في تاريخه ١٢/١.

(٢) أخرجه أحمد عن أبي موسى بلفظه ٣٩٩/٤.

الماء لغيرها فينتفع به الناس والدواب. وكذلك النوع الثاني من الناس لهم قلوب حافظة لكن ليست لهم أذهان ثاقبة ولا رسوخ لهم في العلم يستنبطون به المعاني والأحكام وليس لهم اجتهاد في العمل به فهم يحفظونه حتى يجيء أهل النفع والانتفاع فيأخذوه منهم فينتفعوا به فهؤلاء نفعوا الناس بما بلغهم.

والنوع الثالث من الأرض: هو السباخ الذي لا تنبت فهي لا تنتفع بالماء ولا تمسكه لينتفع به غيرها وكذا النوع الثالث من الناس ليست لهم قلوب حافظة ولا أفهام واعية فإذا سمعوا العلم لا ينتفعون به ولا يحفظونه فينتفع به غيرهم.

فالمثل الأول للمنتفع النافع. والثاني للنفاع غير المنتفع. والثالث لغيرهما[(١)]. انتهى.

وقال الخطابي: هذا مثل ضرب لمن قبل الهدى وعلم ثم علم غيره فنفعه الله ونفع به ولمن لم يقبل الهدى فلم ينتفع بالعلم ولم ينفع به. انتهى.

فالناس ـ حينئذ على ثلاثة أقسام: قسم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وقسم مأمورون منهيون. وقسم متخلفون عن ذلك معرضون عما هنالك وكل قسم من هؤلاء ينقسم إلى طبقات معروفة ومراتب مشهورة مألوفة.

أما القسم الأول: فعليهم المدار والمعول فطبقاتهم مختلفة بقدر النيات وتفاوت درجاتهم بحسب الطويات فأرفع هذه الطبقات قدراً وفخراً وأعظمها ثواباً وخيراً وأجراً، وأحقها بالقيام في ذلك وأولى خواص الخلق أهل الطبقة الأولى قد علم كل منهم محذور المداهنة على منكر رآه أو سمع به في مكان أعلنه صاحبه وأبداه. وأن القائم بالإنكار المجتهد في حصوله خليفة الله تعالى وخليفة رسوله وهم العلماء العاملون والعباد المتزهدون أرباب القلوب والعزائم الذين لا تأخذهم في الله لومة لائم. قاموا بذلك بمجرد أمر الله ونهيه الذي لا يدعونه. وبادروه خوفاً من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾[(٢)].

فهؤلاء لزمهم القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جميع الحالات المقصودون بقوله: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾[(٣)].

وعند كل منهم الرفق فيما أرشد وعلم اقتداء في ذلك بالنبي ﷺ فأهل هذه الطبقة قد

---

(١) أخرجه مسلم كذا بشرح النووي ١٥/ ٤٥ ـ ٤٨ بتصرف.

(٢) آل عمران ١٨٧.

(٣) آل عمران ١٠٤.

سكنت عظمة الله في قلوبهم. وضمائرهم ظاهرة من سوى محبوبهم يجتمعون على الأمر بالخير والتواصي، حذراً من يوم الأخذ بالنواصي. لا يخافون سطوة الجبارين وبأسهم. متكلين على فضل الله أن يحرسهم كما قال سبحانه في وصف أهل القوة منهم والصادقين: ﴿ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا ٱسْتَكَانُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾(١).

وردوا إليه أكرم ورود. وأمنوا في وصالهم عائق الصدود. وأتعبوا الأعضاء في خدمته والجلود، تصافوا فاصطفوا كالجنود. واستلوا سيوف الجهاد من الغمود وقمعوا بالصبر العدو والكنود. وأرغموا بهمتهم أنف الحسود. فسبحان من اختارهم من الكل واصطفاهم. وخلصهم بالإخلاص من كدر الشوائب وصفاهم فليس المقصود بالمحبة سواهم.

ساروا وخلفت ففاتك ما وجدوا وبقيت في أعقابهم فإن لم تلحق بعدوا

فما أشرف من أكرمه المولى العظيم. وما أعلى من مدحه في الكلام القديم وما أسعد من خصه بالتشريف والتكريم لمثل هذا فليعمل العاملون. وفي ذلك فليتنافس المتنافسون.

الطبقة الثانية: إذ هي من الأولى دانية. وهم قوم من أهل العلم والعمل والقيام بما يرضي الله ـ عز وجل ـ متلبسون بما يستحب من الأخلاق المحمودة تاركون ما كره لهم من تعدي الأمور المحدودة.

فهم لغوامض الأحكام فاقهون، وإلى الأمر بالمعروف سابقون، فترى أحدهم للنهي عن المنكر يلازم، ومع الأذى لا تأخذه في الله لومة لائم. أحوالهم في ذلك عجيبة وهممهم في المبادرة إليه غريبة. لكن عندهم حدة في تغييرهم، وصلابة زائدة في أمر دينهم، ففاتهم الرفق الذي لم يكن في شيء إلا زانه ولا ينزع من أمر مندوب إلا شانه.

فهم ـ مع ذلك ـ قريبون ممن قبلهم إذ كان سعيهم مشكوراً: ﴿ كُلًّا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنْ عَطَآءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴾(٢).

الطبقة الثالثة: قوم عالمون بما يأمرون عارفون بما يقولون ويفعلون لكنهم بالآفات المفسدة للأمر والنهي جاهلون. فترى الواحد منهم بالظن السيء خصيصاً، وعلى التجسس على أهل المنكر حريصاً، محتقراً لمن ينكر عليه، ناظراً بعين الازدراء والتحبر إليه.

الطبقة الرابعة: قوم صالحون أخيار مؤمنون أتقياء أبرار غير أنهم لا يعرفون قواعد

---

(١) آل عمران ١٤٦.

(٢) الإسراء ٢٠.

الأمر بالمعروف، ولا يحققون مراتب النهي عن المنكر الموصوف. فهؤلاء بجملتهم قسمان على مقتضى طبع الإنسان.

الأول عندهم: الرفق في أمرهم ونهيهم. صابرون على الأذى في سرهم وجهرهم.

والثاني: تقيمهم إلى ذلك الغيرة الإسلامية وتحملهم عليه الأنفة الدينية، على أن كلامهم يشتمل الطيش والعجلة والشدة والعنف فيما قاله أو فعله. إذا نزل بهم ما يكرهون لا يحتملون ولا يصبرون. مرتكبون ـ بالسب واللعن والغيبة محظوراً فيرجع كل منهم آثماً مأزورا. كما قيل:

يـــا عبيـــد الســـوء مـــاذا دينكـــم إن هـــذا الـــديـــن عنكـــم قـــد قلـــص
غـــايـــة المنكـــر فـــي تعـــريفكـــم وبيـــاض خـــالـــف اللـــون بـــرص

الطبقة الخامسة: قوم من العوام رزقوا حظاً من القبول بين الأنام، يأمرون وينهون خبطاً، ولا يعرفون للمأمورات والمنهيات شرطاً. فمن أرضاهم لم يناصحوه، ومن أغضبهم لا يتركوه وما علموا أن الجاهل يأمر وينهى للرئاسة فيفسد، والعالم يأمر وينهى للسياسة فيرشد.

الطبقة السادسة: وهم ـ في الجهل بالأمر والنهي كالخامسة لكنهم أهل الأسواق وعامة الناس على الإطلاق يهيجهم على إنكار المنكر عقد الإيمان فينكرونه مع غفلتهم عما يقولونه ويفعلونه.

كل منهم قد راح في المعاصي وغدا وصار عند العلماء بجهله مقيداً:

كيف يجتمع قلب قد صار في الهوى مبددا كيف يلين وقد أمسى بالقساوة جلمدا

الطبقة السابعة: دون التي قبلها لخستها ودناءة أهلها وهم قوم نصبوا أنفسهم لذلك رياء وسمعة واكتساباً للمحامد بين الناس والرفعة واستجلاباً لقلوبهم استجلاباً لمحبوبهم. قد تزيوا بزي الصالحين، ولبسوا لباس المتقشفين، فمنهم من يقوم بذلك عند نظر الخلق إليه. ويتركه إذا لم ير أحداً لديه. فهم في الجمع يأمرون وينهون إظهاراً للغضب لله من اقتراف السيئات معلنين الأسف على ارتكاب الخطيئات. وصاروا عاراً على المتعبدين ومقتاً للطوائف المتزهدين، لأن قيامهم محض لأجل الناس، فيا شقاءهم بما حصل لهم من الإفلاس.

وأهل هذه الطبقة فريقان:

أحدهما: عالمون بما يأمرون.

والثاني: جاهلون بما يقولون ويفعلون.

قتل الجهل أهله ونجا كل من عقل فاغتنم دولة الشباب واستأنف العمل

فكفى الله المؤمنين شرهم إما بصلاحهم أو بالراحة منهم.

الطبقة الثامنة: القبيحة حيث لم يكن لأهلها نية صحيحة يقومون بذلك على الضعفاء ويقصرون عن الأقوياء الشرفاء. مع قدرتهم في ذلك عليهم وإلقاء محض النصيحة إليهم. وهم ممن يحابي الأصحاب ويراعي ذوي الهيئات والأنساب. وما ذلك إلا لغرض مذموم، وأمر شيطاني مكتوم.

فصل ـ(١) طبقات المنهيين

وأما القسم الثاني وهم المنهيون المأمورون الذين ـ بالمعاصي ـ يؤمنون فكما أن الآمرين على طبقات، بتفاوت المقامات، فكذلك المأمورون باختلاف الحالات.

الطبقة الأولى: وهم بعض الخلفاء والسلاطين والأمراء والمتجبرين وأرباب الحكم والرئاسة والمنتمين إليهم من أهل الفخر والنفاسة.

وكل منهم يقصد أذى من يأمره بحبسه، ويتسلط عليه بتجبره على الله وسوء أدبه. فهذا ممن لا يترك العصيان ولا يرجع بجبروته عن الطغيان حيث ذمه الله في كتابه وعمم قوله: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْإِثْمِ فَحَسْبُهُۥ جَهَنَّمُ ﴾(١). ذهبت لذاتهم بما ظلموا وبقي العار، لا راحة لهم ولا سكون ولا قرار، شيدوا بنيان الأمل، وإذا به قد انهار ﴿سرابيلهم من قطران وتغشى وجوههم النار﴾.

تفنى اللذاذة ممن نال صفوتها من الحرام ويبقى الإثم والعار
تبقى عواقب سوء في معيشتها لا خير في لذة من بعدها النار

يا عظيم المعاصي، يا مخبطاً جداً، يا ظالماً ما عتى وتعدى.

وكم جاوز حداً، وكم أتى دنيا عمداً!!.

يا أسير الهوى وقد أصبح له عبداً، يا ناظماً خرزات الأمل في سلك المنى عقداً، يا معرضاً عما قد حل قد حل عقداً.

---

(١) البقرة ٢٠٦.

وأنشدوا:

لا ينفع الوعظ قلباً قاسياً أبدا   وهل تلين لقلب الواعظ الحجر

قال بعضهم: من التعذيب تهذيب الذئيب.

قال علماء التفسير ـ عند قوله ـ تعالى: ﴿وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم وبئس المهاد﴾. هذه صفة الكافر والمنافق الذاهب بنفسه زهواً كما قال عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: (كفى بالمرء إثماً أن يقول له أخوه اتق الله فيقول: عليك بنفسك مثلك يأمرني ويوصيني. و (أخذته) أي حملته. و (العزة) القوة والغلبة. وقيل الحمية. وقيل المنعة وشدة النفس، أي اعتز في نفسه فأوقعته تلك العزة في الإثم حين أخذته).

قال قتادة: المعنى إذا قيل له: مهلاً ازداد إقداماً على المعصية.

قال القرطبي: والمعنى حملته العزة على الإثم. وقيل أخذته العزة بما يؤثمه. أي ارتكب الكبر للعزة وحمية الجاهلية. ونظيره قوله تعالى: ﴿بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي عِزَّةٖ وَشِقَاقٖ﴾[1].

وقيل الباء في قوله (بالإثم) بمعنى اللام أي أخذته العزة والحمية عن قبول الوعظ للإثم الذي في قلبه وهو النفاق[2].

قال بعض العارفين: هؤلاء قوم استولى عليهم التكبر وزال عنهم خضوع الإنصاف فشمخت أنوفهم عن قبول الحق فإذا أمرته بمعروف قال: أَلِمثْلِي يقال هذا؟! وأنا كذا وكذا وأنت أولى بأن تؤمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فإن من حالك وقصتك كذا وكذا، ولو ساعده التوفيق وأدركته الرحمة لتقلد المنة لمن هداه إلى رؤية خطئه ونبهه عن سوء وصفه[3].

قوله تعالى: ﴿فحسبه جهنم﴾ أي كافيه عقاباً وجزاءاً. (المهاد) الموضع المهيأ للنوم وسميت جهنم مهاداً لأنها مستقر الكفار[4] وكان عمر بن الخطاب إذا قرأ هذه الآية قال: إنا لله وإنا إليه راجعون.

ذكر أبو عبد الله القرطبي أن يهودياً كانت له حاجة عند هارون الرشيد فاختلف إلى بابه سنة فلم يقض حاجته فوقف يوماً على الباب فلما خرج هارون سعى حتى وقف بين يديه فقال: اتق الله يا أمير المؤمنين، فنزل هارون عن دابته وخر ساجداً، فلما رفع رأسه أمر

---

(١) ص ٢.
(٢) تفسير القرطبي ٣/ ٢٠٠.
(٣) لطائف الإشارات ١/ ١٧١.
(٤) تفسير القرطبي ٣/ ٢٠.

بحاجته فقضيت. فلما رجع قيل له: يا أمير المؤمنين نزلت عن دابتك لقول يهودي؟ قال: لا ولكن ذكرت قول الله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾[1].

فالذي يجب على المأمور بالمعروف المنهي عن المنكر أن يتلقى الأمر والنهي بالقبول من غير أن يتأثر بعزة نفس وتكبر يمنعه من قبول الحق. وألا يلقى النصح بالشر فيعمه الذم والتوعد، قال تعالى: ﴿ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها ونسي ما قدمت يداه﴾.

وقال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾[2]، أي لا أجد أظلم لنفسه ممن وعظ بحجج الله وعلاماته فتهاون بها وأعرض عنها وعن قائلها ونسي ما قدمت يداه من الكفر والمعاصي فلم يتب منها ولا رجع عن غيه[3].

وقد كان السلف يحبون من أمرهم ونهاهم وأهدى إليهم عيوبهم.

كما قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: رحم الله امرءاً أهدى إلينا مساوئنا، وكان يقول: رحم الله امرءاً أهدى إلي عيوبي.

وكان يسأل سلمان الفارسي عن عيوبه لما قدم عليه وقال: ما الذي بلغك عني مما كرهته؟ فاستعفاه فألح عليه. قال: سمعت أنك جمعت بين أدمين على مائدة وأن لك حلتين حلة بالنهار وحلة بالليل. قال وهل بلغك غير هذا؟ قال: لا. قال: أما هذان فقد كفيتهما

قال عمر ـ أيضاً ـ في خطبة خطبها: لو صرفناكم عما تعرفون إلى ما تنكرون ما كنتم صانعين؟ قال ذلك ثلاثاً فقام علي فقال: يا أمير المؤمنين كنا نستتيبك فإن تبت قبلناك. قال فإن لم أفعل؟ قال: إذن نضرب الذي فيه عيناك. فقال عمر: الحمد لله الذي جعل في هذه الأمة من إذا اعوججنا أقام أودنا.

وكان عمر ـ أيضاً ـ يسأل حذيفة ويقول: أنت صاحب سر رسول الله ﷺ في المنافقين فهل ترى علي من آثار النفاق شيئاً؟

قال رجل لعمر بن عبد العزيز: رأيتك تسحب ذيلك، قال: فهلا قلت لي؟ قال: هبتك قال: أما علمت أن لقائل الحق من الله سلطاناً؟.

---

(١) البقرة ٢٠٦ تفسير القرطبي ٣/١٩.

(٢) السجدة ٢٢.

(٣) تفسير القرطبي ١١/٧ بتصرف.

وقال الحسن البصري: كان بين «عمر» وبين رجل كلام في شيء. فقال له الرجل: اتق الله يا أمير المؤمنين. فقال له رجل من القوم: تقول لأمير المؤمنين: اتق الله! قال: دَعه فليقلها لي، نعم ما قال. ثم قال «عمر»: لا خير فيكم إن لم تقولوها، ولا خير فينا إن لم نقبلها منكم.

قال الحسن ـ أيضاً ـ المسلم أخو المسلم يبصره عيوبه ويغفر له ذنوبه، إن من كان قبلكم من السلف الصالح يلقى الرجلُ الرجلَ فيقول يا أخي ما كل ذنوبي أبصر، ولا كل عيوبي أعرف فإذا رأيت خيراً فمرني وإذا رأيت شراً فانهني. وقال الإمام أحمد: لا نزال بخير ما كان في الناس من ينكر علينا.

وقال بعض السلف: رحم الله من بصرني عيوبي، فإن النفس تعمى عن عيبها.

وقال يحيى بن معاذ ـ قدس الله روحه: اجعل (حبيبك) من عرفك العيوب. وصديقك من حذرك الذنوب. وقال بعضهم: من أحبك نهاك، ومن أبغضك ما نهاك.

وكان داود الطائي قد اعتزل الناس فقيل له: ألا تخالط الناس؟ فقال: ماذا أصنع بأقوام يخفون عني عيوبي.

قال بعضهم: كلمة لك من أخيك خير لك من مال يخذيك، فإن الحكمة تحييك والمال يطغيك.

وروى البيهقي ـ بسنده ـ عن الأوزاعي ـ قال: سمعت بلال بن سعد ـ رحمة الله عليه ـ يقول: أخ لك كلما لقيك ذكرك بحظك من الله خير لك من أخ كلما لقيك وضع في يدك ديناراً.

وقال «لقمان» لابنه: لأن يضربك الحكيم فيؤذيك، خير من أن يدهنك بدهن طيب.

والمقصود أنه كان أمنية ذوي الدين أن ينبهوا غيرهم، وأن يبذل لهم النصح.

وقد آل الأمر إلى أن بقي أبغض الناس إلينا من ناصحنا وعرفنا عيوبنا، وكاد يكون هذا مفصحاً عن ضعف الإيمان وعدم العرفان، فإن الأخلاق السيئة حيات وعقارب لداغة. ولو نبهنا منبه على أن تحت ثوب أحدنا عقرباً لتقلدنا منته، وفرحنا بذلك واشتغلنا بإبعاد العقرب وقتلها مع أن نكايتها على البدن لا تستمر إلا يوماً أو دونه. ونكاية الأخلاق الرديئة على صميم القلب ونخشى أن تدوم غوائلها بعد الموت أبد الآباد. ثم إننا لا نفرح بمن ينبهنا عليها ولا يشتغل بإزالتها بل يشتغل بمعاملة الناصح بمثله. وتقول: وأنت ـ أيضاً ـ تصنع كيت وكيت، وتشغل العداوة معه عن الانتفاع بنصحه.

كما قال بعض السلف: الأحمق يغضب من الحق، والعاقل يغضب من الباطل.

قال أبو حامد الغزالي ـ رحمه الله ـ: فمن ذمك وأظهر لك النصح لا يخلو من ثلاثة أحوال: إما أن يكون قد صدق فيما قال، قصد النصح والشفقة ـ وإما أن يكون صادقاً ولكن قصده الإيذاء والتعنّت، أو يكون كاذباً.

(فإن كان صادقاً وقصده النصح) فلا ينبغي أن تذمه، وتغضب عليه وتحقد بسببه، بل ينبغي أن تتقلد (منته) فإن من أهدى إليك عيوبك فقد أرشدك إلى معرفة الصفة المهلكة حتى تنقيها فينبغي أن تفرح به، وتشتغل بإزالة الصفة المذمومة عن نفسك إن قدرت عليها. فأما اغتمامك بسببه، وكراهتك له، وذمك إياه غاية الجهل.

وإن كان قصده التعنت فأنت قد انتفعت بقوله، إذ أرشدك إلى عيبك إن كنت جاهلاً به أو ذكرك عيبك إن كنت غافلاً عنه، أو قبحه في عينك، لينبعث حرصك إلى إزالته إن كنت قد استحسنته. وكل ذلك أسباب سعادته وقد استفدته منه. فمهما قصدت الدخول على ملك وثوبك ملوث بالعذرة وأنت لا تدري، ولو دخلت عليه كذلك لخفت أن يجز رقبتك، لتلويثك مجلسه بالعذرة. وقال لك قائل: أيها الملوث بالعذرة طهر نفسك، فينبغي أن تفرح به، لأن تنبيهك بقوله غنيمة.

وجميع مساوىء الأخلاق مهلكة في الآخرة، والإنسان إنما يعرفها من قول أعدائه فينبغي أن يغتنمه.

وأما قصد العدو التعنت فجناية منه على دين نفسه وهو نعمة منك عليك ـ فَلِم تغضب عليه بفعل انتفعت أنت به، وتضرر هو به؟

الحالة الثالثة: أن يفتري عليك بما أنت بريء منه عند الله فينبغي أن لا تكره ذلك العيب ولا تشتغل بذمه، بل تتفكر في ثلاثة أمور:

أحدها: أنك خلوت من ذلك العيب فلا تخلو عن أمثاله، وما ستر الله من عيوبك أكثر، فاشكر الله، إذ لم يطلعه على عيوبك ودفعه عنك بذكر ما أنت بريء منه عند الله.

الأمر الثاني: أن ذلك كفارات لبقية مساوئك وذنوبك وكأنه رماك بعيب أنت بريء منه وطهرك من ذنوب أنت ملوث بها. وكل من اغتابك فقد أهدى إليك حسناته، وكل من مدحك فقد قطع ظهرك ـ فما بالك تفرح بقطع الظهر، ولا تفرح بهدايا الحسنات التي تقربك إلى الله.

الأمر الثالث: أن المسكين جنى على دينه حتى سقط من عين الله، وأهلك نفسه

بافترائه وتعرض لعقابه الأليم، فلا ينبغي أن تغضب مع غضب الله عليه فتشمت الشيطان به وتقول: اللهم أهلكه، بل ينبغي أن تقول: اللهم أصلحه اللهم تب عليه ـ كما قال ﷺ حين شجعه قومه وضربوه: (**اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون**)[1].

ودعاء إبراهيم بن أدهم لمن شج رأسه بالمغفرة: (فقيل له في ذلك) فقال اعلم أني مأجور على ذلك فلا أرضى أن يكون هو معاقباً بسببي. انتهى[2].

فسبحان من أغوى وأرشد، وأشقى وأسعد، ونسأله ـ تعالى ـ أن يعرفنا طريق رشدنا، ويبصرنا بعيوب أنفسنا، ويوقظنا بشكر من يطلعنا عليها بفضله وإحسانه وجوده وامتنانه فهو الحاكم في جميع الأفعال، اللطيف الكبير المتعال.

ولنرجع ـ الآن ـ إلى طبقات المأمورين بالمعروف المنهيين عن المنكر.

الطبقة الثانية: من ليس له وجاهة بين العوام لكنهم أوغاد أغمار لئام مرفوعون على الناس ببعض وصلة بالدولة ولكل منهم بحسب إيصاله صولة ذكرهم بالقبائح قد ملأ الأقطار ويكفيهم اتسامهم بالأشرار فإن أُمروا أو نهوا لا يسمعون وإن أرهبوا لا يرهبون.

كما قيل:

إذا غلب الشقاء على السفيه ... تنطع في مخالفة الفقيه

فقد أنفذ الله تعالى حكمه فيهم وأبرم، وقصه في كتابه العزيز الذي أنزله وأحكم، فقال عز من قائل ـ فيمن سبق قضاؤه فيهم بدمارهم، وجرى القلم في القديم ببوارهم: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ وَسَمۡعِهِمۡ وَأَبۡصَٰرِهِمۡۖ...﴾[3] ثم قال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ وَسَمۡعِهِمۡ وَأَبۡصَٰرِهِمۡۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡغَٰفِلُونَ﴾ ﴿لَا جَرَمَ أَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾.

قال للمقيمين على معاصيهم وجهلهم، الناسين من سبقهم من أهلهم، المصرين على قبح فعلهم.

---

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل ٣/ ٢١٥، والبخاري كذا بالفتح ٧/ ٣٧٣ وأحمد بمسنده ١٥/ ٤٤١ وابن عساكر في تاريخه ١/ ٣١٣ والطبراني في الكبير ٦/ ١٤٦، ٢٠١ عن سهل بن سعد الساعدي.

(٢) الإحياء. كتاب ذم الدنيا، باب علاج كراهة الذم ٣/ ٢٩٠، ٢٩١.

(٣) النحل ١٠٨، ١٠٩.

نظم:

إذا قسا القلب لم تنفعه موعظة　　　كالأرض إن سبخت لم ينفع المطر

فهم قوم إذا ذكروا لا يذكرون وإذا وعظوا لا يتعظون.

ولبعضهم في كان وكان:

وإن تكن يا بني معنا على فؤادك قد ختم　　　فليسف لي فيك حيلة فضل الدواء قد فات

كم لعب الردى بمثلهم، وتولع في اجتثاث أصلهم، أفترى ما يكفي في توبيخهم وعزلهم: ﴿فَهَلْ يَنتَظِرُونَ إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِهِمْ﴾(1).

ولبعضهم:

إن كان غيرك قد أجاب الداعي　　　فكأنني بك قد تعالى الناعي

قد طال باعك والمنية بعدها　　　فليس إذا طالت قصيرة باعي

وملأت سمعك بالمواعظ ظاهراً　　　حتى اشتهرت به وليس بواعي

تسعى بنفسك في المتالف جاهداً　　　لا تفعلن وارفق بها يا ساعِ

كم قد غررت بظاهر متجمل　　　مثل الشراب جرى ببطن القاعِ

وقال مجاهد: هو مثل الذي يقرأ الكتاب ولا يعمل به والمعنى أن هذا الكافر إن زجرته لا ينزجر وإن تركته لم يهتد. فالحالتان كحالتي الكلب إن طرد وحمل عليه بالطرد كان لاهثاً، وإن ترك كان لاهثاً. قال القتيبي: كل شيء يلهث وإن يلهث ففي إعياء أو عطش إلا الكلب فإنه يلهث في حال الكلال وحال الراحة، وفي حالة الري وفي حالة العطش فضربه الله مثلاً لمن كذب بآياته فقال: إن وعظته فهو ضال وإن تركته فهو ضال كالكلب إن طردته لهث وإن تركته على حاله لهث.

وذكر الواحدي، وغيره (عند) تفسير قوله ـ تعالى ـ في قصة بلعام بن باعور: ﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث﴾(2). عن ابن عباس معناه: إن تحمل عليه الحكمة لم يحملها، وإن ترك لم يهتد لخير كالكلب إن كان راضياً لهث وإن طرد لهث.

وقال الحسن: هو المنافق لا ينيب إلى الحق دعي أم لم (يدع)، وعظ أو لم يوعظ،

---

(1) يونس ١٠٢.

(2) الأعراف ١٧٦.

وذلك أن بلعام زجر ونهي عن الدعاء على موسى فلم ينزجر ولم ينتفع بالزجر فحصل له ما حصل.

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا﴾(١) أي لا أحد أظلم لنفسه ممن وعظ بآيات الله فتهاون بها وأعرض عن قبولها ﴿ونسي ما قدمت يداه﴾ أي ترك كفره ومعاصيه فلم يتب منها. والنسيان ـ هنا ـ الترك(٢).

فانظر لنفسك قبل أن يعمى الناظر وتفكر في أمرك بالقلب الحاضر، فشتان بين الفساق وأهل الصلاح. أين أهل الخسران من أرباب الأرباح؟ فالمعصية ليل مظلم، والطاعة مصباح.

الطبقة الثالثة: قوم طمس الله على قلوبهم فلم يهدهم إلى نظر عيوبهم، يؤمر أحدهم فلا يسمع وينهى عن المنكر فلا يرجع ولا ينزع.

كما قيل: لا تعذليه فإن العذل يولعه قد قلت حقاً ولكن ليس يسمعه

بل يقول لآمره مقالة مفترى:

يا هذا أنت ما تدخل في قبري، عليك في الأمر بنفسك وأصلح ما فسد من أهلك وكل شاة معلقة بعرقوبها.

فذلك من أقبح خطيات النفس وذنوبها، ومن قسى قلبه صمت مسامعه عن المواعظ حتى ينفذ القدر. ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾(٣) ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾(٤).

فهذا ممن ينادي عليه لسان الكون في كل أوان ولحظة وساعة وزمان: يا حاملاً من الذنوب أثقالا، يا مطمئناً ستنقل لا بد انتقالا، يا مرسلاً عنان لهوه في ميدان زهوه إرسالا، كأنك بعينيك حين عرض الكتاب عليك قد سالا.

وأنشدوا:

فشغلت بالشهوات منك خواطرا وفررت من نصح النصيح وعتبه
أغضبت ربك في خلافك أمره فبقيت من رهط اللعين وحزبه
فارجع إليه بتوبة وندامة إن السلامة كلها في قربه

---

(١) الكهف ٥٧.
(٢) تفسير القرطبي ١١/٧.
(٣) البقرة ٦.
(٤) البقرة ٩.

وعظ:

أين المعترف بما جناه؟ أين المعتذر إلى مولاه؟ أين التائب من خطاياه؟ أين الآيب من سفر هواه؟ نيران الاعتراف تأكل حطب الاقتراف، مناجيق الزفرات تهدم حصون السيئات، مياه الحسرات تغسل أنجاس الخطيات. فإن طلبت النجاة دم على قرع الباب، وزاحم أهل التقى والآداب، ولا تبرح وإن لم يفتح، فرب نجاح بعد الإياس، ورب غنى بعد الإفلاس فإذا تبت من ذنوبك فاندم على عيوبك، وامح بدموعك قبيح مكتوبك.

الطبقة الرابعة: قوم أصروا على معاصيهم ـ استكباراً ـ يقاتلون من يأمرهم بالقول السيء جهاراً كما شوهد ونسمع مراراً مثل قول بعضهم: صار فرعون مذكراً! أو بقي هامان في زماننا آمراً. ثم يحمله شيطانه إلى التعدي إلى البهتان، فيقول لآمره: نسيت نفسك «لا إله إلا الله» يا فلان.

فيذكرون هذه الكلمة العظيمة في ذا المقام، وما يشعرون بما عليهم من الآثام كأنهم ـ من جهلهم ـ لا يعلمون. صم بكم عمي فهم لا يعقلون.

يا من هو في لجة بحر الهوى يسبح   جهلك بما أنت فيه أقبح
ستبكي على خسرانك إذا رأيت من يربح   أيستوي ليل وفجر قد أصبح

يا من يدعى إلى نجاته فلا يجيب، يا من قد رضي أن يخسر ويخيب إن أمرك طريف وحالك عجيب. وأنشدوا:

فقلبك قلب لا يلين لواعظ   ذنوبك والزلات في الكتب تكتب
فلو كنت تدري نحت مع كل نائح   وكنت على التفريط في الليل ـ تندب
ولكن حلم الله غرك يا فتى   فأصبحت في الدنيا تخوض وتلعب

فمن كتب عليه العطب كيف يسلم؟ ومن عمي قلبه كيف يفهم؟ ومن أمرضه طبيبه كيف لا يسقم؟ ومن أعوج ـ في أصل وضعه ـ فبعيد أن يتقوم ومن خلق للشقاء فللشقاء يكون.

لقد نودي على المطرودين لكن لا يسمعون!! خاب المتجهرمون بالمعاصي، وفاز المتقون ﴿وَمَا تُغْنِي ٱلْآيَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ﴾(١).

يا معرضاً عن لوم من لام، وعتب من (لحا) لقد أتعبت النصحاء الفصحاء

---

(١) يونس ١٠١.

أما وعظت بما يكفي؟ أما رأيت من العبر ـ ما يشفي؟ يا من بين يديه يوم لا شك فيه ولا مرى، يقع ـ فيه ـ الفراق وتنفصم العرى، تدبر أمرك قبل أن تحضر وترى، وانظر لنفسك نظر من قدمهم ما جرى، قبل أن يغضب الحاكم والحاكم رب الورى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا﴾(١).

الطبقة الخامسة: من يقبل الأوامر والنواهي علانية وجهراً، وإذا ارتكب الذنوب خفية وسراً، فيكون قبوله للأمر والنهي تقية، وإذا غاب عمن يأمره عاد إلى البرية، حيث لا يكون أحد مما يخافه لديه، فيجعل الله ـ تعالى ـ أهون الناظرين إليه كما قيل:

إذا ظلمة الليل انجلت بصفائها تعود لعينيه ظلاماً كما هيا

فهذا الصنف قريب ممن قال الله فيهم: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾(٢).

يا منعكفاً على ذلله وذنبه، لا يؤثر عنده أليم عتبه، يا من يبارز مولاه بما يكره، ويخالفه في أمره آمناً مكره، يا من قبائحه ترفع عشياً وبكرة، يا قليل الزاد ما أطول السفرة، والنقلة قد دنت والمصير إلى الحفرة.

متى تعمل في قلبك المواعظ، متى تراقب العواقب وتلاحظ؟! أما تحذر من أوعد وتهدد، أما تخاف من أنذر وتشدد، متى تضرم نار الحرب في قلبك وتتوقد، إلى متى بين القصور والغواني تتردد.

يا سكران الهوى، وإلى الآن ناصحاً، يا مفني زمانه الشريف لهواً ومرحاً، يا من كلما بنى نقض، وحيثما رفع انخفض ـ يا عجيب الداء والمرض، كم مضرور بعد النفع. كم مدفوع عن إعراضه أقبح الدفع ـ أسفاً لمن إذا ربح العاملون خسر، وإذا أطلق المتقون أسر.

الطبقة السادسة: من يسمع ويطيع وتؤثر فيه المواعظ، والتقريع، فيحدث توبة خالصة في الوقت، رغبة في الثواب ورهبة في المقت ولا يتأخر ـ عن ذلك ـ ساعة ولا دقيقة، ويعقد مع الله عهوداً أكيدة ووثيقة بعدم العودة إلى ما كان عليه، وندم على ما أسلف من الذنوب بين يديه.

ويحل عقد الأسرار، ويكثر من ذكر الله والاستغفار.

---

(١) آل عمران ٣٠.

(٢) البقرة ١٤، ١٥.

فصل (٢)
أقسام التائبين الذين تأثروا بالموعظة

فأهل هذه الطبقة إلى أربعة أنواع ينقسمون، وفي ملازمة الإنابة يفترقون.

أ ـ فتائب يستقيم على التوبة إلى آخر عمره، متدارك لفارط أمره؛ وهذه استقامة على التوبة النصوح الموصلة إلى المقام المربوح. وصاحبها سابق بالخيرات، مبشر بتبديل السيئات. فائز بما أولاه مولاه (ونوله) يقول النبي ﷺ: (التائب من الذنب، كمن لا ذنب له)[1].

وتائب سلك طريق الاستقامة في أمهات الطاعات، وترك كبائر الفواحش والزلات وليس ينفك عن ذنوب تعتريه، وخطيئات ترديه. عن غير إرادة وقصد، ولا معاندة وعمد. وإذا أتى شيئاً من ذلك ندم على ما هنالك، فهو ممن لهم حسن الوعد على لسان سيد الأمم. بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ﴾[2] إلا اللمم.

جـ ـ وتائب يستمر على الاستقامة مدة، ثم يقارف بعض الذنوب فيتعدى حده ويقدم عليها عن قصد وشهوة وجرأة وقوة مع مواظبة على الطاعات وملازمة كثير من العبادات، وهذا من الذين أشار إليهم ـ سبحانه ـ بقوله الكريم: ﴿وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ . . . ﴾[3].

د ـ وتائب يستمر (على) التوبة أياماً معدودة، ويباشر الطاعات أوقاتاً محدودة. ثم يعود إلى مقارفة الذنوب، وملازمة الأوزار والحوب ويصير عليها مصراً، وفي الإهماك مستمراً، فهو ناقض لما ركن إليه. وخاسر بإعراض الله بعد إقباله عليه.

فنسأل الله أن يعاملنا بما هو أهل له، ويوفقنا للتوبة النصوح (كما يقتضيه فضله).

فصل (٣)
المتقاعسون عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وأما القسم الثالث: فهم المتخلفون عن الأمر والنهي بعد وجوبه، وتعيينه عليهم على

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن برقم ٤٢٥٠ كتاب الزهد، باب ٣٠ ذكر التوبة جـ٢/١٤١٩ والبيهقي في السنن ١٠/١٥٤ وأبو نعيم بالحلية ٤/٢١٠ وابن عساكر في تاريخه ٤، ٥، ٣١٤.

(٢) الشورى ٣٧.

(٣) التوبة ١٠٢.

اختلاف ضروبه (يعرف المجرمون بسيماهم) والآمرون بالمعروف قليل ما هم. وهم على طبقات بحسب الغرض، في ترك القيام بهذا المفترض.

فإن الطبقة الأولى: هم ـ بالمقت والمذلة ـ أولى. قوم خالفوا الرحمن، وحالفوا الذل والخذلان، فوهبوا من المخلوقين، فتركوا القيام بذلك إيثاراً للدنيا على الدين فإن سنح لأحدهم أن يأمر وينهى، عارضه الخناس بما يلائمه ويهوى وزين له ترك ما عزم عليه من إنكار المنكر، من وجوه كثيرة لا تكاد أن تحصر.

من أعظمها أن يقول له: متى أمرت هذا أو نهيت أوصلك شره، وقطع عنك خيره وبره فيقبل إذ ذاك من إبليس، مائلاً إلى الخداع والتلبيس. ويترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بجهله، مع إصرار على معاصيه فيا سوء فعله.

الطبقة الثانية: من يخاف على ماله، وذهاب جاهه، وزوال حاله فتراه شحيحاً بنذر يسير، سخياً بذهاب دينه الخطير، لا ينكر منكراً إذا رآه خوفاً على ذهاب دنياه، ولا يتكلم كلمة لله، رهبة من سقوط الجاه.

ولعمري إن ما يحذره سيأتيه، والذي يخاف منه يقع فيه.

الطبقة الثالثة: من يروح في بر الجيران، ويغلظ في إحسان الأقران، فيسكت عما يراه من المنكرات، لما لهم عليه من الأيادي والواصلات. فهذا مهما استهوته الشياطين، فأكل قليل الدنيا بكثير الدين، يا من اشترى سلع الشك بنقد اليقين، يا مستور الحال غداً تبين، إذا حشرجت النفس وجاء الأنين، وبرزت إشارات الشقاء من الكمين، كيف يختار الضلال من يعرف الطريق الأرشد، كيف يؤثر النزول من يقال له اصعد؟!

بعت أفضل الأشياء بقدر طفيف، وآثرت الفاني على الباقي وهذا الرأي سخيف.

الطبقة الرابعة: من يرى محبة الناس له على السكوت أكثر، فيترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مصانعة لهم أن لا يمقتوه، وتقية من أن يبغضوه. وجزعاً من الإعراض عن طريقه. وهلعاً لنفور أكثرهم عن تصديقه، فما أسرع ما تتقلب محبتهم له إذا كان كالمنافق لالتماس رضا الخلق بسخط الخالق!!!

الطبقة الخامسة: كالتي قبلها في القرب، من حيث التماس الإكرام والمحمدة والحب فهم ـ في مدح الخلق على ترك الأمر والنهي ـ يرغبون، وللثناء عليهم ـ بذلك ـ يفرحون، يسر الواحد منهم بقول الناس: فلان عاقل خير من الأكياس، لا يعترض على أحد ولا ينظر إليه، ولا يتبع عثرة عاص ولا ينكر عليه. ما بينه وبين أحد معاملة، ولا يرغب في اعتراض

ولا مقاولة، فكلما سمع أشباه ذلك نفخ فيه الشيطان، واستهواه فأضله الله وما هداه.

الطبقة السادسة: من يترك ذلك تكبراً وعجباً، ويقصر عن القيام به فيزداد - عن ربه - بعداً، وحجباً يرى أن القيام - بذلك - يضيع من قدره، ويهضم من رتبته بين الناس وفخره. يخاف إذا قام به أن لا يقبل مقاله، فيحتقر - بذلك - عند الخلق حاله. أما علم هذا المسكين وعيد رب العالمين بقوله: ﴿ . . . أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾(1)؟

الطبقة الثامنة: قوم من أهل الزهادة، والاجتهاد في حسن العبادة. لا يغفلون عن استصحاب الفكر ولا يفترون عن ملازمة الذكر زموا أنفسهم بالتنفلات وخطموا أبصارهم وبصائرهم عن الالتفات، لكن إذا عرض لأحدهم منكر، لم يشتغل بإزالته خوفاً أن يقطعه ذلك عن عبادته.

فلعمري كيف يرجو هذا المسكين أن يسلم، وقد دخل عليه العدو من حيث لا يدري ولا يعلم!! فارتكب محظوراً رضي أم لم يرض لاشتغاله بالتنفل عن القيام بالفرض.

فهذه الطبقات كلها مذمومة، وبعضها شر من بعض.

وقد سبق في أواخر الباب الأول إشارة إلى من لم ير النهي عن المنكر من الدين، والمهم الذي ابتعث الله (له) المرسلين.

والله سبحانه - الموفق للسداد الهادي إلى سبيل الرشاد.

اللهم اجعلنا من المتقين الأبرار، الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر بالعشي والأبكار، وأسكنا معهم دار القرار، فأنت الواحد الكريم الغفار، ولا تجعلنا من المخالفين الفجار وآتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار.

فصل (٤)
غربة الآمرين الناهين بين أهل الفساد

وأما كون السالكين طريق الحق الآمرين به بين أهل الفساد من الغرباء المكروهين. فقد روى مسلم في صحيحه، وابن ماجه من حديث أبي حازم واسمه سليمان الأشجعي، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: **(بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء)**(2).

---

(١) الزمر ٦٠.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بدأ الإسلام غريباً، جـ ١٧٦/٢ برقم ٢٣٢ عن أبي هريرة مرفوعاً=

قوله: (بدا) بلا همز بمعنى ظهر. وإذا كان بمعنى البداءة كان مهموزاً.

وروى مسلم - أيضاً - من حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: (**إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ**)[1] الحديث.

ورواه الإمام أحمد[2] وابن ماجه[3] أيضاً من حديث ابن مسعود بزيادة في آخره وهي قيل: يا رسول الله ومن الغرباء؟ قال: «**النزاع من القبائل**».

ورواه ابن[4] ماجه - أيضاً - من حديث أنس مرفوعاً. قال: (**إن الإسلام بدأ، وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء**).

ورواه الترمذي[5] - في جامعه - من حديث كثير بن عبد الله، عن عوف المزني، عن أبيه، عن جده - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: (**إن الدين بدأ غريباً، ويرجع غريباً فطوبى للغرباء، وهم الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سنتي**).

وقال فيه: حديث حسن.

ورواه أبو القاسم الطبراني[6] من حديث جابر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ وفي حديثه. قيل: من هم يا رسول الله؟ قال: (**الذين يصلحون ما أفسد الناس**).

ورواه الإمام[7] أحمد من حديث سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه: عن النبي ﷺ: (**فطوبى - يومئذ - للغرباء إذا فسد (الناس)**).

= وابن ماجه في السنن كتاب الفتن ١٥، باب بدأ الإسلام غريباً حديث رقم ٣٩٨٦، جـ ٢/ ١٣٢٠ وابن عساكر ١/ ٣٩ والبخاري كذا في الفتح ٧/ ٧ وأبو عوانة بالمسند ١/ ١٠٢ والسهمي في تاريخ جرجان ص ٢١٧.

(١) في صحيح مسلم نفس المصدر، جـ ١/ ١٤٦.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ١/ ١٨٤، ٢/ ١٧.

(٣) أخرجه ابن ماجه: كتاب الفتن، باب (٥) بدأ الإسلام غريباً. حديث رقم ٣٠٩٨٨ عن ابن مسعود.

(٤) أخرجه ابن ماجه، كتاب الفتن، باب بدأ الإسلام غريباً برقم [٣٩٨٧] عن أنس.

(٥) أخرجه الترمذي، كتاب الإيمان، باب ١٣ برقم ٣٦٣٠ عن زيد بن مسلمة، جـ ٥/ ١٨ وقال حسن صحيح، وأخرجه أحمد عن أبي هريرة ٢/ ٣٨٩ والطحاوي في مشكل الآثار ١/ ٢٩٨، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/ ١٠ عن عمرو بن عوف والطبراني «الكبير» ١٦، ١٧ عن عمرو بن عوف المزني.

(٦) ذكره في المجمع ٧/ ٢٧٨ وعزاه للطبراني في الأوسط.

(٧) أخرجه أحمد ٢/ ٣٨٩ عن أبي هريرة.

وروى الإمام أحمد ـ أيضاً ـ من حديث المطلب بن حنطب مرسلاً: طوبى للغرباء. قال يا رسول الله من الغرباء؟ قال: (**يزيدون إذا نقص الناس**)[1] وحنطب بفتح الحاء المهملة، وسكون النون، وفتح الطاء المهملة والله أعلم.

وروى الطبراني[1] ـ في الكبير ـ من حديث أبي الدرداء، وأبي أمامة، وواثلة بن الأسقع، وأنس. قالوا: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتمارى في شيء من أمور الدين. فذكر الحديث إلى أن قال: (**إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً**) قالوا: يا رسول الله، من الغرباء؟ قال: (**الذين يصلحون إذا فسد الناس، ولم يتماروا في دين الله، ولا يكفروا أحداً من دين التوحيد بذنب**).

وروى الإمام[2] أحمد ـ أيضاً ـ والطبراني[3] من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ أنه قال: (**طوبى للغرباء**) قلنا: وما الغرباء؟ قال: (**قوم صالحون قليل في ناس سوء كثير من يعصهم أكثر ممن يطيعهم**).

وفي رواية: (من يبغضهم أكثر ممن يحبهم).

قوله ﷺ: (**بدأ الإسلام غريباً**) (بدأ) معناه في آحاد من الناس وقلة، ثم انتشروا وظهر، ثم يلحقه النقص والاختلال حتى لا يبقى إلا في آحاد من الناس وقلة ـ أيضاً ـ كما بدأ.

و (طوبى) يعني من الطيب، ومعناه: نوح وقرة عين. وقيل: نعم ما لهم. وقيل: غبطة لهم. وقيل: خير لهم وكرامة. وقيل: الجنة.

وأما (الغرباء) فقد جاء تفسيرهم في هذه الأحاديث: (وهم النزاع من القبائل) يعني الذين قلوا فلا يوجد في كل قبيلة منهم إلا الواحد والإثنان، وقد لا يوجد في القبائل والبلدان منهم أحد ـ كما كان في أول الإسلام. وفي الحديث المتقدم (الذين يصلحون إذا فسد الناس) يعني هم قوم صالحون عاملون بالسنة في زمن الفساد وفي حديث آخر: (الذين يصلحون ما أفسده الناس) يعني من السنة. وفي رواية: (المتمسكون بما أنتم عليه اليوم).

وفي الحديث الآخر: (الذين يزيدون إذا نقص الناس) يعني يزيدون خيراً وإيماناً وتقى إذا نقص الناس.

---

(١) أخرجه الطبراني عن عمرو بن عوف.
(٢) أخرجه أحمد عن عبد الله بن عمر بن العاص ٢/ ١٧٧، ٢/ ٢٢٢.
(٣) ذكره في المجمع ٧/ ٢٧٨، كتاب الفتن، باب بدأ الإسلام غريباً وعزاه للطبراني في الأوسط.

فهؤلاء الغرباء الممدوحون المغبوطون، ولقلتهم في الناس ـ جداً ـ سموا غرباء، فإن أكثر الناس على غير هذه الصفات، فأهل الإسلام ـ في الناس ـ غرباء، وأهل الإيمان ـ في المسلمين ـ غرباء والعلماء في المؤمنين غرباء، وأهل السنة ـ الذين تميزوا بها بين أهل الأهواء والبدع ـ غرباء، والداعون إليها، الصابرون على أذى المخالفين لهم غرباء، ولكن هم أهل الله حقاً، والداعون إليه صدقاً. وأنشدوا:

يا من شكى شجوه من طول غربته | اصبر لعلك تلقى من تحب غدا

وفي جامع الترمذي من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(يأتي على الناس زمان الصابر فيه على دينه كالقابض على الجمر)**(١).

ولبعضهم:

هذا زمان كنا نحاذره | في قول كعب وفي قول ابن مسعود
إن دام هذا ولم يحدث له غبر | لم يبك ميت ولم يفرح بمولود

وهؤلاء الغرباء قسمان: **أحدهما** من يصلح بنفسه عند فساد الناس. **والثاني**: من يصلح ما أفسد الناس من السنة وهو على القسمين.

قال عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ـ رحمه الله ـ: أما أنه ما يذهب الإسلام، ولكن يذهب أهل السنة، حتى لا يبقى في البلد منهم إلا رجل واحد أو رجلان. وهذا كما قال عبد الله بن المبارك ـ قدس الله روحه ـ منشداً:

ذهب الرجال المقتدى بفعالهم | والمنكرون لكل أمر منكر
وبقيت في خلف يزكي بعضهم | بعضاً ليدفع مغور عن مغور

قال عبد الواحد بن زيد البغدادي: مررت براهب في صومعة له. فقلت: يا راهب كيف تكون الغربة؟ قال: يا فتى ليس الغريب من مشى من بلد إلى بلد، ولكن الغريب صالح بين فساق.

وقال الفضيل بن عياض: من كان بطاعته من الله قريباً، كان في الأرض من الخلق غريباً. وقال يونس بن عبيد ـ رحمه الله ـ: ليس شيء أعزب من السنة، وأغرب منها من يعرفها، ويحك أتسكن إلى العافية، وتساكن العيشة الصافية، ولا بد من فراق العيش الرطيب

---

(١) أخرجه الترمذي في الفتن، باب ٧٣ برقم ٢٢٦٠، جـ٤/٥٢٦ عن أنس وابن عدي في الكامل ٥/١٧١١.

فاحضر قلبك، إنما أنت ـ في الدنيا ـ غريب.

كان الحسن البصري يقول: يا أهل السنة توقفوا رحمكم الله، فإنكم من أقل الناس.

والمراد بالسنة: طريقة النبي ﷺ وطريقة أصحابه وهي عبارة عما يسلم من الشبهات في الاعتقادات، ومسائل الإيمان، ومسائل القدر وغير ذلك. وكذلك القائمون بوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهؤلاء هم أقل الناس في آخر الزمان، ولذلك وصفوا بالغربة، لقلتهم كما سبق في بعض الروايات: قوم صالحون قليل في قوم سوء كثير من يعصهم أكثر ممن يطيعهم.

قال أبو الفرج ابن الجوزي عبد الرحمن ـ رحمه الله ـ: ففي هذا إشارة إلى قلتهم، وقلة المستجيبين لهم. والقابلين منهم وكثرة المخالفين والعاصين لأمرهم. انتهى.

فالغربة ـ عند أهل الطريق ـ غربتان: ظاهرة، وباطنة، فالظاهرة نوعان:

الأول: غربة الحال، وليس لنا ـ بذكرها في هذا الموطن ـ كثير فائدة.

والثاني: هي التي نحن بصددها ـ غربة الحال، والحال هنا هو الوصف القائم به المؤمن من الدين، والتمسك بالسنة وهي غربة أهل الصلاح بين الفساق. وغربة الصادقين بين أهل الرياء والنفاق. وغربة العلماء بين أهل الجهل وسوء الأخلاق. وغربة علماء الآخرة بين علماء الدنيا الذين سلبوا الخشية والإشفاق، وغربة الزاهدين بين الراغبين في كل ما ينفد وليس بباق.

وأما الغربة الباطنة: فغربة الهمة وهي غربة العارف بين الخلق كلهم حتى العلماء والعباد والزهاد، فإن أولئك واقفون مع علمهم وعبادتهم وزهدهم، وهؤلاء واقفون مع معبودهم لا يعرجون بقلوبهم عنه.

قال يحيى بن معاذ: الزاهد غريب الدنيا، والعارف غريب الآخرة، يعني أن الزاهد غريب بين أهل الدنيا، والعارف غريب بين أهل الآخرة، لا يعرفه العباد ولا الزهاد وإنما يعرفها من هو مثله، وهمته كهمته.

فالغربة ـ حينئذ ـ ثلاثة أنواع: **الأولى**: غربة الأبدان، **والثانية**: غربة الأفعال، **والثالثة**: (غربة الهمم).. والله أعلم.

وهذا الفضل العظيم الموعود به لأهل الغربة، وإنما هو لرغبتهم بين الناس، والتمسك بالسنة بين ظلم أهوائهم فإذا أراد المؤمن الذي رزقه الله بصيرة في دينه، وفقهاً في سنة رسول

الله ﷺ وفهماً في كتابه وأراه ما الناس فيه من الأهواء والبدع والضلالات، وتنكبهم عن الصراط المستقيم الذي كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه. فإذا أراد أن يسلك هذا الصراط فليوطن نفسه على قدح الجهال وأهل البدع وطعنهم فيه، وازدرائهم به، وتغير الناس وتحذيرهم منه، كما كان الكفار يفعلون مع متبوعهم وإمامهم، فإن دعاهم إلى ذلك قدح ما هم عليه من المنكر، فهناك تقوم قيامتهم، وينصبون لهم الحبائل ويجلبون عليهم بخيلهم ورجلهم، فهو غريب في دينه، لفساد أديانهم، غريب في تمسكه بالسنة، لتمسكهم بالبدع، غريب في اعتقاده، لفساد عقائدهم، غريب في طريقه، لفساد طريقهم، غريب في معاشرته لهم، لأنه لا يعاشرهم على ما تهوى أنفسهم.

وبالجملة، فهو غريب في أمور دنياه وآخرته لا يجد مساعداً معيناً، فهو عالم بين قوم جهال، صاحب سنة بين أهل البدع، داع إلى الله ورسوله بين دعاة إلى الأهواء والبدع آمر بالمعروف ناه عن المنكر بين قوم المعروف لديهم المنكر والمنكر المعروف.

فصل (٥)

ابتلاء الله الفقهاء ببعض العصاة لهم

روى أبو القاسم الطبراني وغيره من حديث أبي أمامة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ أنه قال: **(لكل شيء (إقبال وإدبار) وإن من إقبال الدين ما كنتم عليه العمى والجهالة وما بعثني الله به. وإن من إقبال الدين أن تفقه القبيلة بأسرها حتى لا يوجد فيها إلا الفاسق والفاسقان فهما مقهوران ذليلان، إن تكلما قمعا وقهرا واضطهدا. ألا وإن من إدبار الدين أن يجفو القبيلة بأسرها حتى لا يرى فيها إلا الفقيه أو الفقيهان وهما مقهوران ذليلان لا يجدان على ذلك أعواناً ولا أنصاراً)**. فوصف ﷺ في هذا الحديث المؤمن العالم بالسنة الفقيه في الدين بأنه يكون في آخر الزمان عند فساده مقهوراً ذليلاً لا يجد أعواناً ولا أنصاراً[1].

وروى الطبراني[2] ـ أيضاً ـ من حديث عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ في حديث طويل في ذكر أشراط الساعة قال: **(وإن من أشراطها أن يكون المؤمن في القبيلة أذل من النقد)**.

---

(١) ذكره في مجمع الزوائد ٧/ ٢٦١ ـ ٢٦٢، كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعزاه للطبراني عن أبي أمامة وذكره في كنز العمال ١٠/ ١٧٧ برقم ٢٨٩٢٥ وعزاه لابن السني وأبي نعيم عن أبي أمامة والطبراني عن أبي أمامة أيضاً.

(٢) ذكره في المجمع ٧/ ٣٢٣ كتاب الفتن، باب ثان في أمارات الساعة، وعزاه للطبراني في الكبير والأوسط عن ابن مسعود، وأخرجه الطبراني في الكبير ١٠/ ٢٨٢ عن ابن مسعود.

قال العلماء: النقد الغنم الصغار.

وروى الإمام أحمد[1] ـ بسنده ـ عن عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ أنه قال لرجل من أصحابه: «يوشك إن طالت بك حياة أن ترى الرجل قد قرأ القرآن على لسان محمد ﷺ فأعاذه فأحل حلاله وحرم حرامه ونزل عند منازله لا يحوز فيكم إلا كما يحوز رأس الحمار الميت».

وروى الإمام أحمد ـ أيضاً ـ في كتاب الزهد ـ بسنده، عن عثمان بن يحيى الحضرمي. قال شكا الحواريون إلى عيسى ـ عليه السلام ـ قال: من ولع الناس بهم وبغضهم إياهم. فقال المسيح: كذلك المؤمنون مبغوضون في الناس. وإنما مثلهم مثل حبة القمح ما أحلى مذاقها وأكثر أعدائها.

وروى أبو بكر بن أبي الدنيا ـ بسنده عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنه قال: المؤمن ملجم بلجام فلا يبلغ حقيقة الإيمان حتى يجد طعم الذل[2].

وبسنده عن كعب الأحبار أنه قال: لتحببن إليكم الدنيا حتى تتعبدون لها ولا أهلها، وليأتينكم زمان تكره فيه الموعظة حتى يختفي المؤمن بإيمانه كما يختفي الفاجر بفجوره، وحتى يعير المؤمن بإيمانه كما يعير الفاجر بفجوره.

وقال عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: سيأتي على الناس زمان المؤمن فيه أذل من الأمة، وروى أحمد في الزهد بسنده، عن لقمان بن عامر. قال: سمعت أبا أمامة ـ رضي الله عنه ـ يقول: المؤمن في الدنيا بين كافر يقاتله، ومنافق يبغضه ومؤمن يحسده، وشيطان وكل به.

وروى نحوه أبو بكر بن لال ـ في مكارم الأخلاق ـ من حديث أنس مرفوعاً: «المؤمن بين خمس شدائد: مؤمن يحسده، ومنافق يبغضه، وكافر يقاتله، وشيطان يضله، ونفس تنازعه»[3].

---

(١) أحمد في «المسند» ٤/١٢٦ عن عبادة بن الصامت.

(٢) ذكره في الكنز برقم ٨٢٢ وعزاه للديلمي عن أنس وذكره في كشف الخفا ٢/٤١٢ وعزاه للديلمي عن أنس وعند أبي الدنيا في التقوى بمعناه عن سهل بن سعد (من اتقى الله كل لسانه ولم يشف غيظه) والمراد بملجم أن المؤمن وقاف عند الشبهات لا يشفي غيظه.

(٣) أخرجه ابن عساكر ٣/٦٣ وذكره في الكنز برقم ٨٠٩ وعزاه لابن لال عن أنس، وذكره في إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ٨/٨٦.

وروى أبو نعيم ـ في الحلية ـ بسنده، عن خيثمة بن عبد الرحمن وكان قوم يؤذونه ـ فقال: إن هؤلاء يؤذونني فلا والله ما طلبني أحد منهم بحاجة إلا قضيتها، ولا أدخلت على أحد منهم أذى، ولأنا أبغض فيهم من الكلب الأسود، ولم يرون ذلك إلا أنه والله لا يحب منافق مؤمناً أبداً[1].

وأنشدني فارس العربية ومالك أذمة العلوم الأدبية برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم الباعوني لنفسه:

أشكو إلى الباري أنا ساقد غدت ... ملأى بأنواع المخازي بيوتهم
تغلي على قلوبهم حقداً كما ... تغلي على الجمر الكثيف قدورهم
هم يعلنون لذي اللقاء مودتي ... والله يعلم ما تكن صدورهم

ولبعضهم:

إني بليت بقوم لا خلاق لهم ... إن رمت إيضاح علم عندهم جهلوا
إن كنت منبسطاً سميت مسخرة ... أو كنت منقبضاً قالوا: به ثقل
وإن تقربت قالوا: جاء يسألنا ... وإن تزينت قالوا قد زها الرجل
من لم بخلق وخلق يرتضون به ... لا بارك الله فيهم إنهم سفلوا
هم الكشوت فلا أصل ولا ورق ... ولا نسيم ولا ظل ولا أثلُ

والكشوت: نبت معروف بهذه الصفة.

وكان أبو الدرداء ـ رضي الله عنه ـ يقول: لا يحرز المؤمن من شرار الناس إلا قبره[2].

وأنشدوا:

وما أحد عن ألسن الناس سالما ... ولو أنه ذاك النبي المطهر
فإن كان مقداماً يقولون أهوج ... وإن كان مبذالاً يقولون: مبذر
وإن كان سكيتاً يقولون: أبكم ... وإن كان منطقياً يقولون: مهذر
وإن كان صواماً وبالليل قائماً ... يقولون ساع يرائي ويمكر
فلا تحتفل بالناس في الحمد والثنا ... ولا تخشى غير الله والله أكبر

(١) أخرجه أبو نعيم بالحلية ٤/٢٥٣ ترجمه خيثمة بن عبد الرحمن.

(٢) الآداب الشرعية ٢/٦ فصل في الأدب والتواضع نسبه ابن مفلح لأحمد من قوله، ورواه أبو نعيم في الحلية عن سفيان الثوري من لفظه ٦/٣٩٣.

وقال عبد الله بن المبارك: ليست للمؤمن في الدنيا دولة، لأنها سجنه وبلاؤه، وإنما هو الصبر، وكظم الغيظ، وإنما دولته في الآخرة. وقيل، أوحى الله ـ تعالى إلى عزير: إن لم تطب نفساً بأن أجعلك علكاً في أفواه الماضغين، لم أكتبك عندي من المتواضعين.

وقال الحسن البصري ـ رحمة الله عليه ـ إلى جانب كل مؤمن منافق يؤذيه[1].

كما قيل:

ولـن تبصـري شخصـاً يسمـى محمـداً من النـاس إلا مبتلـى بـأبـي جهـل

ومما قرع الأسماع، واشتهر وذاع، ما روى القاضي أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعي ـ في مسند الشهاب ـ بسنده، عن علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ عن النبي ﷺ أنه قال: (**لو كان المؤمن في حجر، لقيض الله له فيه من يؤذيه**)[2].

وروى ـ أيضاً ـ نحوه من حديث أنس مرفوعاً بلفظ: «لو أن المؤمن في حجر فأرة لقيض الله له فيه من يؤذيه».

وقال علي ـ رضي الله عنه ـ: ما كان ولا يكون إلى يوم القيامة مؤمن إلا وله جار يؤذيه.

والحكمة في ذلك ما ذكر بعض المحققين: أن المؤمن ولي الله ومحبوبه، لقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟...﴾[3].

ولقوله: ﴿... وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ...﴾[4].

ولقوله: ﴿... يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ...﴾[5].

فإذا أحب الله ـ سبحانه ـ عبده المؤمن، وأراد أن يختصه بالولاية عرضه للبلاء والابتلاء ـ كما سيأتي في فضل الصبر ـ من الباب الرابع إن شاء الله تعالى. قوله ﷺ بعد أن سأله سعد بن أبي وقاص: أي الناس أشد بلاء قال: (**الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل...**) الحديث[6].

---

(١) أخرجه القضاعي في المسند عن أنس ٢/ ٨٨٧ برقم ١٤٣٨.

(٢) أخرجه القضاعي بالمسند برقم [١٤٣٧].

(٣) البقرة ٢٥٧.

(٤) آل عمران ٦٨.

(٥) المائدة ٥٤.

(٦) أخرجه الترمذي، كتاب الزهد عن أبي هريرة وسعد بن أبي وقاص وأنس رضي الله عنهم، باب ٥٦ في=

وقوله ﷺ بعد أن قال له أبو سعيد الخدري: ما أشد حماك يا رسول الله؟ قال: (إنا كذلك يشدد علينا البلاء، ويضاعف لنا الأجر). ثم قال: يا رسول الله من أشد الناس بلاء؟ قال: (الأنبياء). قال ثم من؟ قال: (العلماء). قال: ثم من؟ قال: (الصالحون)(١)... وقوله ﷺ: (أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون).

فكما لا يخلو الأنبياء من الابتلاء بالجاحدين، فكذلك لا يخلو الأولياء والعلماء والآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر عن الابتلاء بالجاهلين، لأن منزلة الآمرين بالمعروف تلي منزلة الأنبياء. كما سبق في ـ الباب الأول ـ عند قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقۡتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيۡرِ حَقّٖ وَيَقۡتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡقِسۡطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾(٢).

فذكر الله ـ سبحانه ـ الذين يأمرون بالقسط بعد الأنبياء في الترتيب فقل ما انفك الأولياء وأهل الدين، من الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، عن ضروب الإيذاء، وأنواع البلاء بالإخراج من البلاد، والسعاية بهم إلى السلاطين والحكام، والشهادة عليهم بالكفر والخروج عن الدين، أو نسبتهم إلى ما يفسق من البدع والمعاصي وغير ذلك وفي كل ذلك خير لهم في الدنيا والآخرة.

وقد روى ابن أبي الدنيا ـ بسنده ـ عن أنس مرفوعاً: «إن الله ـ تعالى ـ إذا أراد بعبد خيراً، أو أراد أن يصافيه، صب عليه البلاء صباً» الحديث.

ورواه الأصفهاني ـ في الترغيب والترهيب ـ بأتم من هذا(٣). إلى غير ذلك من الأحاديث.

ومن جملة ما يرسله الله ـ سبحانه وتعالى ـ إلى عبده من البلاء، أن يقيض له ويسلط عليه من بعض خلقه من يقصده بالأذى، وكان لنبينا محمد ﷺ أوفى نصيب من ذلك كما روي من حديث جابر مرفوعاً: (ما أوذي أحد في الله ما أوذيت)(٤) ثم ألحق بحاله خواص

= الصبر على البلاء، حديث رقم ٢٣٩٨، جـ ٤/٦ وقال حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجه بلفظه رقم ٤٠٢٣ كتاب الفتن، باب ٢٣ الصبر على البلاء عن سعد وأحمد ١/ ١٧٢، ١٧٤، ١٨٠، ١٨٥.

(١) أخرجه ابن ماجه عن أبي سعيد، كتاب الفتن، جـ ٢٣ رقم [٤٠٢٤] بلفظه.

(٢) آل عمران ٢١.

(٣) الترغيب والترهيب للمنذري ٤/١٤٦، ١٤٧، حديث رقم ١٦، كتاب الجنائز وما يتقدمها من الصبر على البلاء، وعزاه لابن أبي الدنيا.

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٣٣ ترجمة أنس بن مالك رقم الترجمة ٣٨٦ وأخرجه ابن عدي بالكامل ٧/ ٢٦١٣. =

المؤمنين، فإن أحدهم لو اختفى في جحر ضب أو فأرة مثلاً لقيض الله له من يؤذيه كما تقدم قريباً؛ فيفعل الله سبحانه بعبده المؤمن رفعاً لدرجاته التي لا يبلغها إلا بفوادح البلاء.

وأما في الدنيا فينوع عليه بلاؤها ومحنها حماية له من الافتتان بها، وتزهيداً له فيها بالبلاء؛ كيلا يطمئن إليها، ويألف محبتها فيقطعه ذلك عن منازل الآخرة فيبتليه سبحانه تعويضاً له، وترسيخاً لمقام الولاء، ليضعف صورة نفسه ويذيب صفات بشريته، ويقطع بالفقر والذل عنه مواد الهدى وزينة الدنيا، فيترك فاقته وفقره بمولاه في كل بأساء وضراء، فيألف الإقبال عليه، ويستوطن المثول بهمته بين يديه بالصبر، ثم الرضا إلى أن يرفعه بذلك إلى درجات الأحباب والأولياء.

وهذا معنى قوله: **(إذا أحب الله عبداً صب عليه (البلاء) صباً)**[1].

أي إذا أراد رفعه إلى مقام محبوبيته؛ سلك به طريق محنه وبلائه لأن البلاء سبك الصفات فإنه يسبك نفس عبده بنار الامتحان والابتلاء، ليصفيه من كدورات أخلاق بشريته ليصلح لولايته.

وأنشدوا:

إن كنت تزعم حبنا وهوانا ... فلتلقين مذلة وهوانا
واسمح بنفسك إن أردت وصالنا ... واغضب عليها إن أردت رضانا

ولبعضهم:

تطرق أهل الفضل بين الورى ... مصائب الدنيا وآفاتها
كالطير لا تحبس من جنسها ... إلا التي تطرب أصواتها
ولغيره الصغر يرتفع في الرياض وإنما ... حبس الهزاز لأنه يترنم

وروى ابن أبي الدنيا ـ بسنده ـ عن يحيى بن سعد القطان، قال: بلغني أن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ كان يقول: ما من يوم أصبح فيه لا يرميني الناس بداهية إلا عددتها لله علي نعمة.

وأنشد حسان بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ:

وإن امرؤ يمسي ويصبح سالماً ... من الناس إلا مفلح ومجيد

= وذكره من جامع الأحاديث ٥/ ٥٣٤ برقم ١٨٤٩٤٦ وعزاه لابن عدي وابن عساكر.

(١) ذكره في الكنز برقم ٦٨١١ وعزاه للطبراني عن أنس.

وإن امرؤ يمسي ويصبح سالماً من الناس إلا ما جنى لسعيد[1]

ولبعضهم:

إنا لفي زمن ترك القبيح به من أكثر الناس إحساناً وإجمال

قيل للحسن البصري: يا أبا سعيد، إن قوماً يحضرون مجلسك ويحفظون عليك سقطات كلامك، ليعيبونك بذلك؟ فقال: يا ابن أخي، لا يكن في ذلك عليك شيء، فإني طمعت نفسي في دخول الجنة ومجاورة الرحمن ـ سبحانه ـ ومرافقة الأنبياء ـ عليهم السلام ـ ولم أطمعها في السلامة من الناس، لأني قد علمت أن خالقهم ورازقهم ومحييهم ومميتهم لم يسلم منهم. رواه أبو نعيم.

وروي أن موسى ـ عليه السلام ـ قال: يا رب احبس عني ألسنة الناس. فقال هذا شيء لم أصطفه لنفسي فكيف أفعله بك؟[2].

وقال ابن عبد البر: قال منصور (شعراً):

لي حيلة فيمن ينم بي وليس في الكذاب حيلة
(من) يخلق ما يقول فحيلتي فيه قليلة

وقال عيسى ـ عليه السلام ـ: (لا يحزنك) قول الناس فيك، فإن كان كذباً كان حسنة لم تعلمها، وإن كان صدقاً كانت سيئة عجلت عقوبتها[3].

فصل (٦)
ذل المؤمن لغربته بين الفساق

وإنما عظم ذل المؤمن في آخر الزمان لكثرة الفسق وغربته بين أهله فكلهم يكرهه ويؤذيه، لمخالفة طريقه لطريقهم ومباينته لهم فيما هم عليه لا سيما إن أمرهم بمعروف أو نهاهم عن منكر. كما قال حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ: (يأتي على الناس زمان تكون فيه جيفة حمار أحب إليهم من مؤمن يأمرهم وينهاهم. وقال كعب الأحبار، لأبي مسلم الخولاني: كيف منزلتك من قومك؟ قال حسنة. قال: إن التوراة لتقول غير ذلك. قال: ما تقول؟ قال: إن الرجل إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته (عند)

---

(١) ديوان حسان بن ثابت، ط دار الكتب.

(٢) بهجة المجالس لابن عبد البر، جـ ١/ ٤٠٥، باب الغيبة والنميمة.

(٣) بهجة المجالس، باب الغيبة والنميمة ١/ ٤٠٥.

قومه. فقال أبو مسلم: صدقت التوراة، وكذب أبو مسلم)[1].

وأنشدوا:

نصحت فلم أفلح وخانوا فأفلحوا	فأسكنني نصحي بدار هوان
فإن عشت لم أنصح وإن مت فالعنوا	ذوي النصح من بعدي بكل لسان

وذكر أبو الفرج بن الجوزي، عن أبي عثمان عبد الرحمن النهدي قال: قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يأتي على الناس زمان يكون صالح القوم من لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر، إن غضبوا غضبوا لأنفسهم، وإن رضوا رضوا لأنفسهم لا يغضبون لله ولا يرضون لله ـ عز وجل ـ.

وروى أبو محمد الخلال ـ في كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ قال: أخبرني عمر بن صالح. قال: قال لي أبو عبد الله يعني الإمام أحمد: يا أبا حفص، يأتي على الناس زمان المؤمن بينهم مثل الجيفة، ويكون المنافق يشار إليه بالأصابع. فقلت: وكيف يشار إليه بالأصابع؟ قال: يصيروا أمر الله فضولاً. وقال: المؤمن إذا رأى أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر لم يصبر حتى يأمر وينهى. يعني قالوا: هذا فضول. قال: والمنافق كل شيء يراه قال بيده على فمه، فقالوا: نعم الرجل ليس بينه وبين الفضول عمل. ونحن قد شاهدنا في زماننا وتحققناه من أقراننا. كما قال أبو الفرج بن الجوزي ـ رحمه الله ـ: واعلم أنه قد اضمحل في هذا الزمان الأمر بالمعروف حتى صار المعروف منكراً والمنكر معروفاً وهذا زمن قوله ـ عليه السلام ـ: **(بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ)**[2].

ومن نظم أبي زكريا يحيى الصرصري ـ رحمه الله تعالى ـ:

نح وابك في المعروف تعقد رسمه	والمنكر استعلى وأثر رسمه
لم يبق إلا بدعة فتانة	بهوى مضل مستطير سمه
هذا لعمرك إنه الزمن الذي	تبدو جهالته ويرفع علمه
لم يبق إلا حاكم هو مرتشي	أو عامل تخشى الرعية ظلمه
والصالحون على الذهاب تتابعوا	فكأنهم عقد تناثر نظمه

---

(١) الإحياء كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ باب وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٢/٣١١.

(٢) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال، مسألة ٦٥.

وقال غيره:

النصح من رخصه في الناس مجان ... والغش غال له في الناس أثمان
والعدل نور وأهل الجور قد كثروا ... وللظلوم على المظلوم أعوان
تفاسد الناس والبغضاء ظاهرة ... فالناس في غير ذات الله أخوان
والعلم فاش وقل العاملون به ... والعاملون لغير الله أقران

وذكر أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي ـ في تذكرته بأحوال الآخرة ـ عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: لا يأتي على الناس عام إلا أماتوا فيه سنة وأحيوا فيه بدعة حتى تموت السنن وتحيا البدع. ولن يعمل بالسنن وينكر البدع إلا من هون الله عليه سخط الناس ومخالفتهم فيما أرادوا ونهيهم عما اعتادوا. ومن يسر لذلك أحسن الله تعويضه، فإن رسول الله ﷺ (قال): (إنك لن تدع لله شيئاً إلا عوضك خيراً منه)[1].

وبالجملة فلا يميل أكثر الناس إلا إلى الأسهل والأوفق لطباعهم، فإن الحق مر والوقوف عليه صعب، وإدراكه شديد، وطريقه مستوعر.

وروى الإمام أحمد بسنده عن الحسن البصري ـ رحمة الله عليه ـ أنه قال: هذا الحق قد جهد الناس، وحال بينهم وبين شهواتهم، والله ما صبر عليه إلا من عرف فضله ورجا عاقبته[2].

فصل (٧)

معاداة العصاة للآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر

قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ﴾[3].

وقال ـ تعالى: ﴿وَمَا يُؤۡمِنُ أَكۡثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشۡرِكُونَ﴾[4].

وقد قال ورقة بن نوفل للنبي ﷺ: إنه لم يأت أحد بما جئت به إلا عودي[5].

وروى الترمذي[6] وأبو يعلى عن علي: رحم الله أبا بكر زوجني ابنته وحملني إلى دار

---

(١) أخرجه أحمد عن أبي قتادة وأبي الدهماء عن رجل من أهل البادية عن النبي رفعه أحمد ٥/٧٨، ٧٩، ٣٦٣.

(٢) الزهد لأحمد، أخبار الحسن البصري ص ٢٨٧ بلفظه.

(٣) يوسف ١٠٣.

(٤) يوسف ١٠٦.

(٥) أخرجه البخاري ١/٧، باب بدء الوحي.

(٦) أخرجه الترمذي، كتاب المناقب، باب ٢٠ رقم ٣٧١٤ عن علي جـ ٥/٦٣٣ وقال حديث غريب لا نعرفه إلا في هذا الوجه.

الهجرة وصحبني في الغار وأعتق بلالاً من ماله. ورحم الله عمر يقول الحق ولو كان مراً. ما ترك له الحق من صديق ورحم الله عثمان تستحيي منه الملائكة. ورحم الله علياً اللهم أدر الحق معه حيث دار. وروي عن أبي ذر موقوفاً ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: «ما زال بي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى ما ترك لي الحق صديقاً».

ولما استخلف أبو بكر عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال لمعيقيب الدوسي: ما يقول الناس في استخلاف عمر؟ قال: كرهه قوم ورضيه قوم آخرون. قال فالذين كرهوه أكثر أم الذين رضوه؟ قال: الذين كرهوه أكثر.

قال: إن الحق يبدو كريهاً، وله تكون العاقبة.

فأكثر أهل الأرض من الإنس والجن أعداء لأهل الحق في الأقوال والأفعال.

كما روى أبو بكر بن أبي الدنيا ـ بإسناده ـ عن ابن سلامة البكري، عن رجل من مراد قال: دخلنا على أويس القرني. فقال: يا أخا مراد إن قيام المؤمن بحق الله لم يبق له صديقاً[1]، والله إنا لنأمر بالمعروف وننهى عن المنكر فيتخذونا أعداء، ويجدون على ذلك من الفساق أعوانا، حتى لقد رموني بالعظائم، ووالله لا يمنعن ذلك أن أقوم لله بحق.

وبسنده، عن مسعد بن كدام ـ رحمه الله ـ قال: ما نصحت أحداً إلا طلب عيوني، فالشيطان وأعوانه يودون أن لا يأمر أحد بمعروف ولا ينهى عن منكر، وإذا أمرهم أحد أو نهاهم، عابوه بما فيه وبما ليس فيه. كما قيل: إن سمعوا الخير أخفوه، وإن سمعوا شراً أذاعوا وإن لم يسمعوا (كذبوا).

ولبعضهم:

إن يسمعوا فيه طاروا به فرحاً ... مني وما سمعوا من صالح دفنوا
صم إذا سمعوا خيراً ذكرت به ... وإن ذكرت بشر عندهم أذنوا
جهلاً علينا وجبناً عن عدوهم ... لبئست الخلتان الجهل والجبن
إن يسمعوا الخير يخفوه وإن سمعوا ... شراً أذاعوا وإن لم يسمعوا أذنوا

لكنهم معذورون حيث قيل:

يعيب أمري أقوام وأعذرهم ... لأني أمرو وردى وهم جُعَل
والنهي إن كان سهلاً فهو ذو ثقل ... على عدوي، فهو السهل والجبل

---

(١) الحلية عن الشعب عن رجل من مراد ٢/ ٨٣.

الناهي عن المنكر يحمي عن طعام المعاصي. ولكن الطبيب مبغوض. قال الله تعالى: ﴿وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾[1].

فمن قصد الناس بالإنكار عليهم، ونظر بعين النصيحة إليهم سارعوا إلى إهلاكه ومبادرته، وسبقوه قبل أن تسبق إليهم سيوف نقمته.

وروى البيهقي ـ في الشعب ـ بسنده، عن العلاء بن جرير، عن أبيه، عن الأحنف بن قيس. قال: من أسرع إلى الناس بما يكرهون. قالوا فيه ما لا يعلمون».

كما قيل:

أرنوا إلى الأقوام أبغي ذكرهم | أبداً ويجهل بعضهم مقداري

وروى ابن أبي الدنيا ـ بإسناده ـ عن أبي مخلد، عن عطاء بن مسلم. قال: قال لي سفيان الثوري ـ قدس الله روحه ـ: يا عطاء احذر الناس وأنا فاحذرني فلو خالفت رجلاً في رمانة فقال: حامضة وقلت حلوة. أو قال: حلوة. وقلت: حامضة لخشيت أن يشيط بدمي. وقال مرة: يشي بي إلى السلطان.

قوله: (يشيط بدمي) يقال: أشاط فلان، أي ذهب دمه هدراً. ويقال: أشاطه وأشاط دمه أي عرضه للقتل. والله أعلم.

وقال سفيان ـ أيضاً ـ صاف من شئت ثم اغضبه بالمراء، فليرمينك بداهية تمنعك من العيش.

ولقد كان سبب قتل عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أنه أمر ملجماً بمعروف فقتله كما سيأتي ـ في الباب العاشر ـ إن شاء الله تعالى.

فقد جرت عادة الله التي لا تبدل، وسنته التي لا تحول في خلقه لا سيما في زماننا هذا أن من عظمت منزلته وتزايدت رتبته، وتردد الناس في حوائجهم إليه، وعولوا في أمورهم على الله ثم عليه، يقصدهم الأعداء من أمراضهم الكامنة في النفوس، وانحراف كل قلب مسود منكوس.

كما قيل:

لو لم يكن لي في القلوب مهابة | ما أكثر الأعداء فيَّ وأقدحوا
كالليث لما هيب حط له الزناد | وعوت لخشيته الكلاب النبح

(١) الأعراف ٧٩.

يغــرون بــي حــور العيــون لأننــي علمــت فــي طلــب العــلاء وأصبحــوا
نظــروا بعيــن عــداوة لــو أنهــا عيـن الـرضـا لاستحسنـوا مـا استقبحـوا

ولبعضهم:

وإذا الفتــى نــال الفضــائــل كلهــا لــم يخــل مــن سفــه اللئيـم الشـاتـم
والغصــن تهجــره الــورى حتــى إذا أبــدى الثمــار فكـم لــه مــن راجـم

قد أجرى ـ سبحانه عادته في خلقه ـ أيضاً ـ أن الأشرار يكرهون الأخيار، وينفرون لرؤيتهم، لما بينهم من المباينة الظاهرة والباطنة.

كما قال ابن الملحي في كان وكان:

روائــح الــورد تحيــي الأنفــس كـذلـك الأشـرار تكـره روائـح الأخيـار

لكن أنشد بعضهم:

إذا أتتــك مــذمتــي مــن نــاقــص فهــي الشهــادة لــي بــأنــي كــامــل

ولغيره:

زادنــي حبــاً لنفســي أننــي بغـض إلـى كـل امـرئ غيـر طـائـل
وأنــي شقــي بــاللئــام ولــن تــرى شقيــاً أبهــم إلا الكــريــم الشمــائــل

وقيل لحكيم: من الذي يسلم من الناس؟ قال: من لا يظهر منه خير ولا شر. قيل له: كيف؟ قال: إن ظهر منه (خير) عاداه شرارهم وإن ظهر منه شر عاداه خيارهم.

وأنشدوا:

ومــا أنــا إلا المســك ضــاع فعنــدكــم يضيــع وعنــد الأكــرميــن يضــوع

كما قيل:

مثــل النهــار يــزيــد أبصــار الــورى نــوراً ويعمــي أعيــن الخفــاش

وروى أبو نعيم ـ في الحلية ـ والبيهقي ـ بسنديهما ـ عن مطرق بن عبد الله قال: قال لي مالك بن أنس ـ رحمه الله ـ: ما يقول الناس في؟ قلت: أما الصديق فيثني وأما العدو فيقع. قال: ما زال الناس كذلك لهم صديق وعدو ولكن نعوذ بالله من تتابع الألسنة كلها[1].

(١) أخرجه أبو نعيم بالحلية ٦/٣٢١، ترجمة مالك بن أنس ٨/٧ ترجمة الثوري.

وقال سفيان الثوري: إذا رأيت القارىء محبباً إلى جيرانه فاعلم أنه مداهن[1].

وفي رواية: إذا كان الرجل محبباً في جيرانه محموداً عند إخوانه، فاعلم أنه مداهن. فإن أضيف إلى ذلك أمر ونهي وإنكار زاد البغض والقذف والإضرار.

فصل (٨)
حسد الفساق للعلماء وتمنيهم إضلالهم

وفي الغالب ما يحمل أهل الفساد إخوان الشيطان على معاداة الصلحاء لا سيما الآمرين بالمعروف الناهين عن المنكر وسلب أعراضهم بالافتراء والبهتان إلا الحسد المذموم الذي حقيقته التأذي بما يتجدد من نعم الله عليه من خيري الدنيا والآخرة للأخ المسلم سواء أراد انتقالها إليه أم لا؛ لأن أعظم النعم الإقبال على الله باجتناب نهيه وامتثال أمره وملازمة طاعته ومداومة ذكره لكن لكل نعمة حاسد، وعلى كل فضل معاند. لما ظهرت فضائل «آدم» ـ عليه السلام ـ بسجود الملائكة وبتعليمه أسماء كل شيء وإخباره الملائكة بها، وهم يستمعون له كاستماع المتعلم من معلمه حتى أقروا بالعجز عن علمه وأقروا له بالفضل وأسكن هو وزوجته الجنة ظهر الحسد من «إبليس» وسعى في الأذى وما زالت الفضائل يحسد عليها. وأنشدوا:

لا مات حاسدوك بل خلدوا حتى يروا منك الذي يكمدوا
ولا برحت الدهر في نعمه فإنما الجاهل من يحسد

فما زال اللعين يحتال على «آدم» حتى تسبب في إخراجه من الجنة وما درى أن «آدم» عليه السلام ـ إذا أخرج منها كملت فضائله ثم يعود إلى الجنة على أكمل من حالته الأولى.

كما قيل:

وإذا أراد الله نشر فضيلة طويت أتاح لها لسان حسود
لولا اشتعال النار فيما جاورت ما كان يعرف طيب عرق العود[2]

قال الله تعالى ـ في سورة البقرة: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم..﴾[3].

---

(١) أخرجه أبو نعيم بالحلية، ترجمة الثوري ٧/ ٥٠.

(٢) بهجة المجالس لابن عبد البر، باب البغي والحسد ١/ ٤١٦، ٤١٧.

(٣) البقرة ١٠٩.

وقال تعالى في النساء: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ . . . ﴾[1] يعني أن اليهود حسدوا نبينا محمداً ﷺ على ما آتاه الله من النبوة، وما أجرى على يديه من الخيرات[2].

وقال تعالى في النساء أيضاً: ﴿ وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً . . ﴾[3].

أي يودون لكم الكفر كما فعلوا فتكونون أنتم وهم سواء في الكفر[4].

وقال تعالى: ﴿ وَدُّواْ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴾[5].

حكى المفسرون فيه أقوالاً:

أحدها: لو ترخص فيرخصون ـ قاله ابن عباس.
والثاني: لو تصانعهم في دينك فيصانعونَ في دينهم ـ قاله الحسن.
والثالث: لو تكفر فيكفرون ـ قاله عطية، والضحاك، ومقاتل.
والرابع: لو تلين لهم فيلينون لك ـ قاله ابن السائب.
والخامس: لو تنافق وترائي فينافقون ويراؤون. قاله زيد بن مسلم.

والسادس: لو تداهن في دينك فيداهنون في أديانهم.

وكانوا قد أرادوه لو يعبد آلهتهم مدة ويعبدوا (إلهه) مدة ـ قاله ابن قتيبة[6].

وكذلك قال أبو عبيدة من المداهنة. وقيل غير ذلك. والله أعلم[7].

وأمر سبحانه وتعالى نبيه ﷺ أن يتعوذ من الحسد، تنبيهاً على عظمه وكثرة ضرره.

وفي حديث الإفك المشهور من رواية البخاري، ومسلم، وأحمد، والترمذي، والنسائي وابن ماجه، من حديث محمد بن شهاب الزهري، عن عروة وغيره أن عائشة رضي الله عنها قالت: يا أمتاه ما يتحدث الناس؟ فقالت يا بنية هوني على نفسك الشأن فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر إلا حسدنها، وأكثرن عليها وفي رواية أي بنية خفضي عليك الشأن فإنه والله لقلما كانت امرأة حسناء عند رجل يحبها لها ضرائر إلا

---

(١) النساء ٥٤.
(٢) تفيسر ابن كثير ١/ ٥١٣.
(٣) النساء ٨٩.
(٤) ابن كثير ١/ ٥٣٣.
(٥) القلم ٩.
(٦) مشكل القرآن لابن قتيبة ص ١٨٥ طبع عيسى.
(٧) القرطبي، جـ ١٨/ ٢٣٠ تفسير سورة القلم آية ٩.

حسدنها وقيل فيها، فانظر كيف أكدت ذلك باليمين[1].

وروى الطبراني ـ في الأوسط ـ من حديث ابن عباس مرفوعاً: «إن لأهل النعم حساداً فاحذروهم»[2].

وأنشدوا:

يسوؤهم ما يسر الناس من سدد ... ويفرحون لما يبدون من الخلل
ويرقبون إذا أعيت مكائدهم ... تقلب الدهر للإيذاء والدول
كما يكتمون سجاياهم ويفضحهم ... ويظهرون لنا وداً على دخل

وروى البيهقي ـ في الشعب ـ بسنده، عن الحارث بن أبي أسامة، وأبي يزيد محمد دوح البزار أن عبيد الله بن محمد بن حفص العيشي أنشدهم في ابنه:

حسدوا الفتى إذ لم ينالوا سعيه ... فالناس أضداد له وخصوم
كضرائر الحسنا قلن لوجهها ... حسداً وبغياً إنه لذميم

وروى الإمام أحمد، والبيهقي ـ بسنديهما ـ عن معمر، عن قتادة. قال: «ما كثرت النعم على قوم قط إلا كثر أعداؤها»[3].

وروى ابن أبي الدنيا، والطبراني، والقضاعي ـ في مسند الشهاب ـ من حديث «معاذ» مرفوعاً: «استعينوا على قضاء حوائجكم بكتمانها، فإن كل ذي نعمة محسود»[4].

ورواه أبو الشيخ ابن حبان ـ في كتاب الأمثال. ولفظه: «استعينوا على طلب حوائجكم بكتمانها، فإن لكل نعمة حسدة» ولو أن كل امرىء كان أقوم من قدح لكان له من الناس غامر.

وقال بعض الحكماء: الحسد أصل الشر ولا يوجد الحسد إلا لمن عظمت نعم الله عليه.

---

(١) كذا بصحيح البخاري بحاشية السندي ٢/ ١٠٤ كتاب الشهادات حديث الإفك، باب تعديل النساء بعضهم مع بعض.
ورواه مسلم كتاب التوبة، باب ١٠ حديث الإفك وقبول توبة القاذف، جـ ١٧/ ١٠٨ برقم ٥٦.

(٢) ذكره في المجمع ٨/ ١٩٥ وعزاه للطبراني في الأوسط عن ابن عباس.

(٣) روضة العقلاء لأبي حاتم بن حبان البستي ص ١٣٤.

(٤) الطبراني في المعجم الكبير ٢٠/ ٩٤ عن معاذ بن جبل.
وأخرجه أبو نعيم بالحلية ٥/ ٢١٥ عن معاذ وأيضاً بالحلية ٦/ ٩٦. وذكره بالمجمع ٨/ ١٩٥ وعزاه للطبراني الثلاثة عن معاذ وأخرجه السهمي في تاريخ جرجان ٢٢٣.

وسيأتي في الباب الخامس ما ثبت في الصحيحين، ومسند أحمد، وسنن أبي داود، والترمذي، وابن ماجه من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: (**إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا. . .**) الحديث[1].

وفي مسند الإمام أحمد، وجامع الترمذي ـ أيضاً ـ من حديث الزبير بن العوام. أن رسول الله ﷺ قال: (**دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء (والبغضاء) هي الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر. . .**)[2].

وعند الترمذي: «وهي الحالقة أما إني لا أقول تحلق الشعر ولكن أقول تحلق الدين»[3].

وفي سنن أبي داود من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ قال: (**إياكم والحسد؛ فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب أو قال «العشب»**)[4].

وروى ابن ماجه نحوه من حديث أنس[5].

وكذلك ابن أبي شيبة[6].

وروى ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «لا يجتمع في جوف عبد مؤمن غبار في سبيل الله وفيح جهنم، ولا يجتمع في مؤمن إيمان وحسد. . .»[7].

إنـي لأرحـم حسـادي فحسـدهـم ... مـا ضمـت صـدورهـم مـن الأوغـاري
نظـورا صنيـع اللـه فـي فبعيـونهـم ... فــــي جنــــة نــــاري

(١) أخرجه البخاري، كتاب النكاح باب ٤٥ لا يخطب على خطبة أخيه ٣/ ٢٥١ ومسلم في صحيحه كتاب البر والصلة، باب ٩ تحريم الظن رقم ٢٨، جـ١٦/ ١١٨ عن أبي هريرة وأحمد ٢/ ٢٨٧ وأبو داود، كتاب الأدب برقم ٤٧٣٩ باب الظن رقم ٥٦.

(٢) أخرجه أحمد بالمسند ١/ ١٦٥، ١٦٧.
والبيهقي في السنن ١٠/ ٢٣٢. وابن عبد البر في جامع بيان العلم ٢/ ١٥٠ وابن عدي بالكامل ٤/ ١٥١٥. وابن عساكر ٣/ ١٨٣.

(٣) أخرجه الترمذي ٤/ ٦٦٤ كتاب صفة القيامة، باب ٥٦ حديث رقم ٢٥١٠ عن الزبير بن العوام.

(٤) أخرجه أبو داود برقم ٤٧٣٥، جـ٧/ ٢٢٥ كتاب الأدب، باب ٥١ عن أبي هريرة والبخاري في تاريخه ١/ ٢٧٢ وابن عبد البر في التمهيد ٦/ ١٢٤.

(٥) أخرجه ابن ماجه، كتاب الزهد، باب ٢٢ الحسد برقم ٤٢١٠.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٩/ ٩٣ برقم ٦٦٤٥ عن أنس.

(٧) أخرجه الحديث كاملاً ابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة، جـ٥/ ١٠٣ برقم ٣٢٤٠ وذكره بكنز العمال ١٠٧٠٣ وعزاه لابن حبان.

وروى المعافى ابن عمران من حديث ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ أنه قال: (**إياكم والحسد فإن ابني آدم إنما قتل أحدهما صاحبه حسداً**).

قيل أوحى الله ـ تعالى ـ إلى سليمان بن داود ـ عليهما السلام ـ أوصيك بسبعة أشياء لا تغتبن صالحي عبادي، ولا تحسدن أحداً من عبادي. فقال سليمان: حسبي.

وقال بعض السلف: إذا أراد الله أن يسلط على عبد عدواً لا يرحمه سلط عليه حاسداً.

وقال بعضهم: الحاسد غضبان على من لا ذنب له يحتال بما لا يملك[1] كما قيل:

أفكر ما ذنبي إليك فما أرى ... علي سبيلا غير أنك حاسد

ولبعضهم:

عين الحسود عليك حارسة ... يبدىء المساوىء والإحسان يخفيه

وقال الفضيل بن عياض: المؤمن يغبط والمنافق يحسد وروى البيهقي عن أبي حاتم محمد بن حبان قال: أنشدني محمد بن نصر المديني لداود بن علي بن خلف:

إني نشأت وحسادي ذو وعود ... يا ذا المعارج لا تنقص لهم عدوا
إن يحسدوني على ما كان من حسن ... فمثل خلقي فيهم جر لي حسد[2]

وبسنده أيضاً عن أبي بكر بن كامل القاضي قال: أنشدني بن الأزرق النحوي:

بكر الحسود إليَّ بلحى ربه ... جهلاً نقلت له مقالة حازم
الله أعلم حيث يجعل فضله ... مني ومنك ومن جميع العالم

وفي بعض الكتب المنزلة يقول الله تعالى: الحاسد عدو نعمتي ساخط لقسمتي[3].

ولبعضهم:

ألا قل لمن بات لي حاسداً ... أتدري على من أسأت الأدب
أسأت على الله من حكمة ... لأنك لم ترض لي ما وهب[4]
وكلها أداريه على قدر حاله ... سوى حاسد فهي التي لا أنالها
وكيف يداري المرء حاسد نعمة ... إذا كان لا يرضيه إلا زوالها

---

(١) بهجة المجالس ١/ ٤١٠ باب البغي والحسد.

(٢) المستطرف للأشبيلي ١/ ٢١٥ الباب التاسع والثلاثون.

(٣) المستطرف ١/ ٢١٤.

(٤) المستطرف ١/ ٢١٤، ٢١٥.

قال البيهقي - أيضاً - أنشدنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب المفسر قال: أنشدنا منصور الفقيه:

إن تحسدوني فإني لا ألومكم ... قبلي من الناس أهل الفضل قد حسدوا
فدام لي ولكم ما بي وما بكم ... ومات أكثركم غيظاً بما يجدوا[1]

ولبعضهم:

يحسدني قومي على صنعتي ... لأنني في صنعتي فارس
سهرت في ليلي واستغفوا ... هل يستوي الساهر والناعس

ولغيره:

سبقت العالمين إلى المعالي ... بصائب فكرة وعلو همه
جهد الحاسدون ليطفئوه ... ويأبى الله إلا أن يتمَّه

ولغيره:

(قل للحسود إذا تنفس (...) ... يا ظالماً (...) مظلوم

ثم إن الحسد يعمل أذاه في الحاسد أكثر من المحسود.

كما قال أبو عبد الله الحاكم - في تاريخه -: أخبرنا أبو بكر الجعابي قال: لا تشتغل بالحساد، واصبر عليهم، فقد حدثونا عن ابن أخي الأصمعي، عن عمر - رضي الله عنه - قال: الحسد داء منغص يعمل في الحاسد أكثر مما يعمل في المحسود.

وقال بعض الحكماء: يقتل الحاسد عما قبل المحسود.

وقالوا:

لله در الحسد ما أعدله ... بدا بصاحبه فقتله

ولبعضهم:

لقد لقيت بك الحسام حتفا ... وما سل الحسام من القراب
ولا هزت يراعك الانتقام ... ولا صعرت خدك الاحتناب
ولكن نشر مكرمة وذكر ... وفضل ما يحصل باكتساب

---

(1) بهجة المجالس ١/٤١٣.

قال بعض الحكماء: يكفيك من الحاسد أنه يغتم وقت سرورك[1].

قال بعض العلماء: بارز الحاسد ربه من خمسة أوجه:

أولها: أنه أبغض كل نعمة ظهرت على غيره.

وثانيها: أنه سخط لقسمة ربه كأنه يقول: لم قسمت هذه القسمة؟

وثالثها: أنه ضاد فعل الله.

ورابعها: أنه خذل أولياء الله، أو يريد خذلانهم وزوال النعمة عنهم.

وخامسها: أنه أعان عدوه إبليس.

وأنشدوا:

وأظلم أهل الأرض من بات حاسداً ... لمن بات في نعمائه يتقلب

ولبعضهم:

إن يحسدوك على علاك فإنما ... ناقص الدرجات يحسد من علا

والحسد يثمر للحاسد خمسة أشياء مذمومة:

أولها: إفساد الطاعة، لأنه يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، فوأسفاه على من أوقد ناراً في قلبه وجعل حطبها صالح كسبه لكن من آسره الشيطان وأسكرته الغفلة وانكب على القاذروات جاد بدينه على أعدائه، وقدم على الله فقيراً حقيراً مفلساً ممقوتاً، وذلك مراد الشيطان من أتباعه وأوليائه.

الثاني: فعل المعاصي والشرور لأن الحاسد له ثلاث علامات: يتملق إذا شهد ويغتاب إذا غاب، ويشمت بالمصيبة.

الثالث: التعب والهم من غير فائدة. نفس دائم وعقل هائم وغم لازم.

الرابع: عمى القلب. كما قال بعض السلف: لا تكن حاسداً تكن سريع الفهم.

الخامس: الحرمان والخذلان، لأنه لا يكاد يظفر بمراده ولا ينصر على عدوه فكيف يظفر بمراده. ومراده زوال نعم الله ـ تعالى ـ عن المؤمنين من عباده وكيف ينتصر على أعدائه وهم المؤمنون أهل النصر والعز. قال تعالى: ﴿... وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[2].

---

(1) المستطرف ١/ ٢١٤.

(2) الروم ٤٧.

وقال الله تعالى: ﴿. . . وَلِلَّهِ ٱلۡعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ. . . ﴾[1].

وأما المحسود فلا ضرر عليه في أمر دينه ودنياه، لأن النعمة لا تزول عنه بحسده بل ما قدره الله فلا حيلة في رفعه بل كل شيء عنده بمقدار. ولكل أجل كتاب. أما ما نفعه في الدين فواضح؛ لأنه مظلوم لا سيما إذا خرج الحسد إلى القول والفعل بالغيبة والقدح فيه وهتك سره وذكر مساوئه. وقد يكون الحسد سبب إظهار نعمة المحسود ـ كما تقدم ـ في حسد «إبليس» لآدم ـ عليه السلام ـ وأما منفعته في الدنيا فهو أن أهم أغراض الخلق إساءة الأعداء وغمهم وكونهم معذبين مغمومين ولا عذاب لهم مما الحاسد فيه، من ألم الحسد فقد فعل بنفسه ما لم يقدروا عليه أن يتسببوا له فيه.

فإذا تأمل الحاسد هذا، علم أنه عدو نفسه، وصديق عدوه، حيث تعاطى ما تضرر به في الدنيا والآخرة، وانتفع به عدوه في الدنيا والآخرة، وصار مذموماً عند الخالق والخلق، شقياً في الحال والمآل، ثم لم يكتف بذلك حتى توصل إلى إدخال أعظم السرور على «إبليس» وهو أعدى عدوه، لأنه لما رآه محروماً من نعمة العلم والورع والجاه والمال الذي اختص به محسوده عنه، خاف أن يحب له ذلك فيشاركه في الثواب بسبب المحبة، لأن من أحب الخير للمسلمين كان شريكاً في الخير، ومن فاته اللحاق بدرجة الأكابر في الدين لم يفته ثوب الحب لهم. يخاف «إبليس» أن يحب ما أنعم الله به على عبده من دينه ودنياه، فيفوز بثواب الحب. فبغضه إليه حتى لا يلحقه بحبه كما لم يلحقه بعلمه. فظهر بذلك أن الحاسد يتضرر بحسده قبل محسوده. وقد تقدم قريباً من رواية الحاكم، عن عمر بن الخطاب موقوفاً: الحسد داء منغص يعمل في الحاسد أكثر مما يعمل في المحسود.

وقال ابن عقيل ـ في الفنون: افتقدت الأخلاق فإذا أشدها وبالاً على صاحبها الحسد.

فصل (٩)

وجوب إيثار الآمر الناهي رضى رب العباد على رضى العباد

والذي يتعين على الآمر الناهي ـ حينئذ ـ أن يعرض عن ملاحظة الناس له في المدح والذم، وعن رضاهم عنه، ويؤثر رضى الله ـ سبحانه ـ على رضاهم مع أن العبد إذا آثر رضى سيده الله كفاه مؤنة غضب الخلق، بل يرضيهم عنه. وإذا آثر رضاهم لم يكفوه مؤنة غضب الله عليهم. بل إذا غضب الله على عبد أغضب عليه عباده.

وفي جامع الترمذي وغيره من حديث عبد الوهاب بن الورد، عن رجل من أهل

---

(١) المنافقون ٨.

المدينة قال: كتب معاوية إلى عائشة ـ رضي الله عنهما ـ أن اكتبي كتاباً توصيني فيه ولا تكثري علي. فكتبت إليه سلام عليك. أما بعد. فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**من التمس رضا الله بسخط الناس، كفاه الله مؤنة الناس، ومن التمس رضا الناس بسخط الله، وكله الله إلى الناس**) والسلام عليك(١).

وفي رواية عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها كتبت إلى معاوية، فذكر الحديث بمعناه ولم يرفعه(٢).

قال بعض السلف: لمصانعة وجه واحد أيسر عليك من مصانعة وجوه كثيرة، إنك إذا صانعت ذلك الوجه الواحد كفاك الوجوه كلها مع أنك لا تقدر على مصانعة أكثرهم.

كما قال الشافعي ـ رحمه الله ـ: رضا الناس غاية لا تدرك فعليك ما فيه صلاح نفسك فالزمه.

قال العلامة ابن القيم: ومعلوم أنه لا صلاح للنفس إلا بإيثار رضا بارئها ومولاها على غيره.

وقد أحسن أبو فراس في قوله الأبيات المشهورة:

فليتك تحلو والحياة مريرة ... وليتك ترضى والأنام غضاب
وليت الذي بيني وبينك عامر ... وبيني وبين العالمين خراب
إذا صح منك الود فالكل هين ... وكل الذي فوق التراب تراب(٣)

وروى البيهقي ـ بسنده ـ عن يونس بن عبد الأعلى قال: قال الشافعي ـ رحمه الله ـ يا أبا موسى لو جهدت كل الجهد على أن ترضي الناس كلهم فلا سبيل إليه، فإذا كان كذلك فأخلص عملك ونيتك لله ـ عز وجل ـ انتهى.

فكلما رضي به فريق من الناس يسخط به فريق، ورضى بعضهم في سخط بعض.

وأما ذمهم فلا يزيد العبد شيئاً ما لم يكتبه الله عز وجل ـ عليه ولا يعجل أجله محبوباً عنده ولا يؤخر رزقه ولا يجعله من أهل النار إن كان من أهل الجنة. ولا يبغضه إلى الله إن كان محبوباً عنده، بل في مراقبة ذمهم مواصلة الهموم ومرادفة العموم.

---

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الزهد، باب ٦٤ حديث ٢٤١٤ عن عائشة ٤/ ٦١٠. وابن حبان في صحيحه ١/ ٢٤٧ عن عائشة برقم ٢٦٧. وابن عساكر ٤/ ٥٥ وذكره بالكنز ٥٩٦٠.

(٢) الترمذي جـ ٤/ ٦١٠ عن عائشة.

(٣) ديوان أبي فراس، رواية ابن خالويه ص ٢٧ ط دار صادر.

كما قيل: من راقب الناس مات غماً، وفاز بالراحة الجسور.

فالعباد كلهم عاجزون كعجزه لا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً، ولا موتاً ولا حياة ولا نشورا. والله سبحانه هو المتفرد بالضر والنفع والعطاء والمنع ولا يصيب العبد من ذلك إلا ما سبق تقديره وقضاؤه له. والخلق كلهم عاجزون عن إيصال نفع أو ضر غير مقدر في الكتاب السابق وتحقيق هذا يقتضي انقطاع العبد عن التعلق بالخلق وعن رجاء نفعهم وخوف ضرهم.

ومن المعلوم أن المؤثر لرضا الله متصد لمعاداة الخلق وأذاهم، وسعيهم في إتلافه، ولا بد هذه سنة الله في خلقه وإلا فما ذنب الرسل من الأنبياء والذين يأمرون بالقسط من الناس والقائمين بدين الله، الذابين عن كتابه وسنة رسوله عندهم فمن آثر رضا الله فلا بد أن يعاديه رُذَالة العالم وسقطهم وجهالهم وأهل البدع والفجور منهم، وأهل الرياسات الباطلة وكل من يخالف هديُه هديَه. وما يقوم على معاداة هؤلاء إلا طلب الرجوع إلى الله على سماع خطاب: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً﴾(١). ومن إسلامه صلب كامل لا تزعزعه الرجال ولا تقلقه الجبال

كما قال أبو الوفا ابن عقيل ـ في الفنون ـ من صدر اعتقاده عن برهان لم يبق عنده تلون يراعي به أحوال الرجال: ﴿أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ﴾(٢).

وكان الصديق ـ رضي الله عنه ـ من ثبت على اختلاف الأحوال، فلم يتقلب به في كل مقام زلت به الأقدام. إلى أن قال: وقد يكون الإنسان مسلماً إلى أن يضيق به عيش وإنما ديننا مبني على تعب مع صلاح الآخرة. فمن طلب به العاجل أخطأ. انتهى.

فينبغي للعبد ـ حينئذ ـ أن لا يغتر بكثرة التاركين لما أمرنا به أو الفاعلين لما نهينا عنه. وقد قال السيد الجليل الفضيل بن عياض ـ قدس الله روحه ـ لا تستوحش طرق الهدى لقلة أهلها. ولا تغتر بكثرة السالكين والذين يتعين على العارف مخالفتهم في ذلك قولاً وفعلاً ولا يثبطه عنه وحدته وقلة الرفيق.

اللهم أبرم لهذه الأمة أمراً رشداً تعز فيه وليك، وتذل فيه عدوك، ويؤمر فيه بالمعروف وينهى عن المنكر، وسر بنا في سرب النجاة، ووفقنا لامتثال الأمر والإنابة وافتح لأدعيتنا أبواب الإجابة وألهمنا ما ألهمت الصالحين، وأيقظنا من رقدة الغافلين، إنك ولي من تولاك، ومجيب من دعاك.

---

(١) الفجر ٢٧، ٢٨.

(٢) آل عمران ١٤٤.

الباب الرابع
بيان ما يستحب من الأفعال والأقوال والأحوال
في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

فأول ما يستحب للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر بل لكل عامل، أن يحدث في كل أمر ونهي وحركة وسكون، نية صالحة مخلصاً جهاده من شوائب الأكدار.

والنية واجبة في العبادات القولية والفعلية إجماعاً.

قال الخطابي: معنى النية قصدك الشيء بقلبك. وقيل: عزيمة القلب.

قال الله تعالى: ﴿... إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ...﴾[1] فجعل سبحانه النية سبب التوفيق وهي عمل القلب وعبوديته، كما أن العمل عبودية الجوارح.

وفي الصحيحين، والسنن الأربعة، وغيرها من حديث عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: (**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى**)[2].

قال العلماء: معناه لا عمل إلا بنية، لأن هذا التركيب يفيد الحصر.

وفي صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة مرفوعاً: (إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم)[3]، فإنما نظره سبحانه إلى القلوب، لأنها مظنة النية.

---

(١) النساء ٣٥.

(٢) أخرجه البخاري بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي ١/ ١٦ ومسلم كتاب الإمارة، باب ٤٥ إنما الأعمال بالنيات حديث رقم ١٥٥، جـ ١٣/ ٥٣ عن عمر بن الخطاب.
والنسائي ١/ ٥١ عن عمر بن الخطاب كتاب الطهارة، باب ٥٩ النية في الوضوء. وابن ماجه في كتاب الزهد، باب ٢٦ النية حديث رقم ٤٢٢٧، جـ ٢/ ١٤١٣، والترمذي كتاب الجهاد، باب ١٦ فضائل الجهاد، حديث رقم ١٦٤٧، جـ ٤/ ١٧٩ وقال: حسن صحيح، وأحمد بالمسند عن عمر ١/ ٢٥.

(٣) أخرجه مسلم كتاب البر والصلة، باب ١٠ تحريم ظلم المسلم رقم ٣٤ جـ ١٦/ ١٢١ عن أبي هريرة.
وابن ماجه كتاب الزهد باب ٩ القناعة حديث ٤١٤٣ عن أبي هريرة، جـ ٢/ ١٣٨٨. وأحمد في مسنده ٢/ ٢٨٥ بلفظه، ٥٣٩.

وقد سبق ـ في الباب الأول ـ من رواية الصحيحين عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: (**إذا أنزل الله بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيهم، ثم يبعثون على نياتهم**).

وروى ابن ماجه من حديث جابر مرفوعاً: «يحشر الناس على نياتهم»(١).

وروى مسلم، وأحمد، والترمذي، وابن ماجه من حديث أم سلمة مرفوعاً: «يعوذ عائذ بالبيت فيبعث إليه بعث فإذا كان بيداء من الأرض خسف بهم» فقلت: يا رسول الله، فكيف من كان كارهاً قال: (**يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته**)(٢).

وروى الإمام أحمد ـ أيضاً ـ من حديث ابن مسعود مرفوعاً: «أكثر شهداء أمتي أصحاب الفرش، ورب قتيل بين الصفين الله أعلم به»(٣).

وروى ـ أيضاً ـ النسائي من حديث عبادة بن الصامت مرفوعاً: «من غزا في سبيل الله ولم ينو إلا عقالاً فله ما نوى»(٤).

وروى ابن أبي الدنيا ـ في كتاب الإخلاص والنية ـ من حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً: «إنما يبعث المقتتلون على النيات»(٥).

وروى الطبراني ـ في الكبير ـ من حديث سهل بن سعد الساعدي مرفوعاً: «نية المؤمن خير من عمله، وعمل المنافق خير من نيته، فإذا عمل المؤمن عملاً ثار في قلبه نور»(٦).

ورواه ـ أيضاً ـ من حديث النواس بن سمعان مختصراً.

قال بعض العلماء: قيل لأن النية تدوم إلى آخر العمل، والعمل لا يدوم(٧).

وقيل لأن النية سر لا يطلع عليه إلا الله ـ والعمل ظاهر ولعل السر أفضل، لأنه فعل

---

(١) أحمد بالمسند ٢/ ٣٩٢. وابن ماجه كتاب الزهد، باب ٢٦ النية، حديث رقم ٤٢٣٠.

(٢) مسلم في الفتن، باب ٢ الخسف بالجيش الذي يؤم البيت، حديث رقم ٨، جـ ٦/١٨. وأحمد في المسند ٦/ ٢٩٠. والترمذي كتاب الفتن، باب ١٠ ما جاء من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حديث رقم ٢١٧١، جـ ٤/ ٤٦٩. وابن ماجه كتاب الفتن، باب ٣٠ جيش البيداء، حديث ٤٠٦٥.

(٣) أخرجه أحمد بالمسند ١/ ٣٩٧.

(٤) أخرجه النسائي، كتاب الجهاد، باب ٢٣ من غزا في سبيل الله ٦/ ٢١ عن عبادة بن الصامت.

(٥) الإحياء ٤/ ٣٦٤ وقال العراقي: أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الإخلاص في النية عن عمر.

(٦) الطبراني في الكبير ٦/ ٢٢٨ وذكره بالمجمع ١/ ٦١ وعزاه للطبراني.

(٧) الإحياء كتاب النية، فضل سر قول النبي: نية المرء خير من عمله ٤/ ٣٦٦.

القلب، وعمل الأشراف أشرف. وقيل إن النية مجردة خير من العمل مجرداً لأن نية المرء خير من عمله.

(وقال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: (أفضل الأعمال أداء ما افترضه الله ـ تعالى ـ والورع عما حرم الله، وصدق النية فيما عمل لله.

وكتب سالم بن عبد الله إلى عمر بن عبد العزيز ـ رحمة الله عليهما ـ اعلم أن عون الله ـ تعالى ـ للعبد على قدر النية. فمن تمت نيته تم عون الله له وإن نقصت نقص له بقدره)(١).

وقال عكرمة: يعطى العبد على نيته ما لم يعطه على عمله، لأن النية لا رياء فيها.

وقال الحسن البصري ـ رحمة الله عليه ـ: إنما حل أهل الجنة في الجنة، وأهل النار في النار النيات.

وقال يونس بن عبيد: إني لأحسب الناس لا يدخلوا الجنة بفضل صوم ولا صلاة، ولكن يدخلوا الجنة بالنية (الحسنة) والسنة والقصد الصالح.

وينبغي للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر، أن ينوي إبادة المعاصي وما يكره الله ـ تعالى ـ وتنظيف البقاع من المنكرات، وإعلاء كلمة الحق وإظهارها، والسعي في توبة أهل الجرائم والآثام، وتخليص أديانهم وأعراضهم من القاذورات التي لا تليق.

ثم ينبغي للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر، والمعلم، إخلاص النية في تعليم أحكام ربه ـ تعالى ـ وإصابة الحق والصواب في أقواله وأفعاله، وألا يختار بنيته أن يكون هو الذي يأتي الصواب في أقواله وأفعاله، بل يختار إظهار الحق من أي جهة كان، لأن النبي ـ ﷺ ـ قال: **(لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)**(٢).

وكان السلف ـ رضي الله عنهم ـ يأتون بالمسائل العظيمة والفوائد الجسيمة ولا يريدون

---

(١) الإحياء، كتاب النية، الباب الأول ٤/ ٣٦٤.

(٢) البخاري، كتاب الإيمان، باب في الإيمان أن يحب المرء لأخيه ما يحب لنفسه ١/ ١١٢.
مسلم، كتاب الإيمان، باب ١٧ الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه برقم ٧١، جـ ٢/ ١٦ عن أنس. والترمذي كتاب صفة القيامة، باب ٢٢ حديث رقم ٢٥١٥، جـ ٤/ ٦٦٩ عن أنس.
والنسائي كتاب الإيمان، باب ١٩ علامة الإيمان جـ ٨/ ١٠٠ عن أنس. والدارمي في السنن ٢/ ٢١٦ كتاب الرقاق باب ٢٩ لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه، حديث رقم ٢٧٤٣.
وأحمد بالمسند ٣/ ١٧٦. وابن ماجه جـ ١/ ٢٦ في المقدمة، باب ٩ برقم ٦٦.

أن تنسب إليهم، خوفاً من الرياء والسمعة وكانوا من ذلك براء، لشدة إخلاصهم ومراقبتهم لربهم في أعمالهم.

وقال الإمام الشافعي: وددت أن الناس انتفعوا بهذا العلم ولا ينسب إلي منه شيء.

وقال ـ أيضاً ـ: ما ناظرت أحداً قط فأحببت أن يخطىء.

وقال ـ أيضاً ـ: ما كلمت أحداً قط إلا أحببت أن يوفق ويسدد ويعان وتكون عليه رعاية من الله ـ تعالى.

والحق اليوم مع عدم الإخلاص والصفاء، وقلة اليقين وكثرة الجزع من الخلق والطمع فيما في أيديهم من المال، وما يتوقع عندهم من الجاه والرئاسة، نحب أن نسمع ما نلقيه من الأمر والنهي والتعليم، ونخبر به ويصدر عنا بل ينسب إلينا من ذلك ما يفعله غيرنا، ويجريه الله على يديه من الخير، وأن يشاع عنا كل ذلك ويذاع في الأقطار. فإذا قيل من أحدنا: أن فلانا يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر، أو عالم أو صاحب فهم، توهمت نفسه أن ذلك حق وأنه الآمر بالمعروف كما قالوا.

فمثل هذا مثل نائم يرى في منامه ما يسره ويعجبه، فيفرح ويسر ويخيل إليه أن ذلك حق ثم ينتبه من نومه فلا يجد شيئاً مما رآه. فكذلك هذا لما رأى وسمع ما قيل عنه حسب نفسه كما قالوا. فلو تيقظ من هذه السنة والغفلة التي وقع فيها، ونظر إلى ما ميز الله به العلماء المتقدمين، والآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر من الهمم العالية، والأفهام السامية والتقوى المتينة واتباعهم ـ في أمورهم ـ سيد المرسلين، لتلاشى عنده ما هو فيه وما نسب إليه، ووجده قطرة من بحر، لكثرة ما يجد عند من تقدمه من الفضائل والصفات الجميلة، وما يجد في نفسه من التقصير والتلبس بالصفات الذميمة. والله أعلم.

فصل (١)
الآمر الناهي كالطبيب

والآمر بالمعروف والناهي عن المنكر القائم في حدوده بمنزلة الطبيب الذي يسقي الدواء الكريه الذي يرجو به الشفاء للمريض من دائه، ويقطع الأعضاء المتآكلة وبالحجامة وقطع العروق بالفصاد ونحو ذلك وما يدخله عليه من المشقة ينوي له به الراحة في الآخرة فعلى هذا شرعت الحدود. فإذا كانت نيته بإقامتها إظهار طاعة الله، وأن تنقص معصيته من الأرض كانت نية صالحة وقصداً حسناً وحصل له ـ حينئذ ـ النصر والظفر.

قال أبو العباس تقي الدين أحمد بن تيمية ـ رحمه الله ـ: وهكذا ينبغي أن يكون فيه وفي الأمر في إقامتها، فإنه متى كان قصده صلاح الرعية والنهي عن المنكرات بجلب المنافع إليهم، ودفع المضار عنهم وابتغى بذلك وجه الله ـ تعالى ـ كانت نية صالحة، وسبب التيسير أسباب الخير عليه وتعظيم حرمته وزيادة هيبته. ويرضى المأمور بالمعروف المنهى عن المنكر والمحدود ـ غالباً ـ إذا قام عليه الحد. فهذه النية كما روي عن عمر بن عبد العزيز ـ رحمة الله عليه ـ أنه كان نائباً للوليد بن عبد الملك على مدينة النبي ﷺ قبل أن يلي الخلافة وقد ساسهم سياسة صالحة فقدم «الحجاج» من العراق وقد سامهم سوء العذاب فسأل أهل المدينة عن «عمر» كيف هيبته فيكم؟ قالوا: ما نستطيع أن ننظر إليه، هيبة له. قال: كيف محبتكم له؟ قالوا: هو أحب إلينا من أهلينا.

قال: فكيف أدبه فيكم؟ قالوا: ما بين الثلاثة أسواط إلى العشرة. قال الحجاج: هذه هيبته وهذه محبته وهذا أدبه فهذا أمر من السماء.

وروى أبو عبد الله الحاكم ـ في تاريخه ـ بسنده، عن وكيع. قال: سمعت سفيان الثوري يقول: لا يتقي الله أحد إلا اتقاه الناس شاءوا أم أبوا.

وقال أبو عمر بن عبد البر ـ في كتابه بهجة المجالس ـ كان يقال: من خاف الله خاف منه كل شيء، ومن لم يخف الله أخافه كل شيء[1]. انتهى.

وقد روى أبو الشيخ بن حيان الأصبهاني ـ في كتاب الثواب ـ بسنده، عن واثلة بن الأسقع مرفوعاً: «من خاف الله ـ عز وجل ـ خوف الله منه كل شيء، ومن لم يخف الله خوفه الله من كل شيء»[2].

ورواه الحكيم الترمذي ولفظه: «من اتقى الله ـ عز وجل ـ أهاب الله منه كل شيء ومن لم يتق الله أهابه الله من كل شيء»[3].

قال الترمذي الحكيم: قال ابن عباس أو غيره: والله لدرة «عمر» كانت أهيب في صدور الناس من سيوف غيره.

وروى الحكيم الترمذي ـ أيضاً ـ بسنده عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنه خرج في

---

(١) بهجة المجالس باب الرجاء والخوف، ١/٣٧٩.
(٢) الإحياء، باب ما يحل من مخالطة السلاطين الظلمة ٢/١٤٥.
وقال العراقي رواه أبو الشيخ ابن حيان في كتاب الثواب عن واثلة.
(٣) ذكره في الكنز برقم ٥٨٨٣ وعزاه للحكيم الترمذي عن واثلة وذكره في الدر المنثور ٦/٩٩.

سفر له فإذا جماعة على طريق فقال: ما هذه الجماعة؟ قالوا: أسد قطع الطريق. قال: فنزل فمشى إليه حتى بعده ونحاه على الطريق، ثم قال: ما كذب عليك رسول الله ﷺ قال: إنما يسلط على ابن آدم من لم يخف الله قال: ولو أن ابن آدم لم يخف غير الله لم يسلط الله عليه غيره.

وروى عن محمد بن صالح. قال: (كنت عند حماد بن سلمة وليس في البيت إلا حصير هو جالس عليها، ومصحف يقرأ فيه، ومطهرة يتوضأ منها فبينما أنا عنده إذ دق الباب، فإذا هو محمد بن سليمان، فأذن له فدخل وجلس بين يديه. ثم قال: ما لي إذا رأيتك امتلأت منك رعباً؟ قال: لأنه ـ عليه الصلاة والسلام ـ قال: **(إن العالم إذا أراد بعلمه وجه الله هابه كل شيء، وإن أراد أن يكنز به الكنوز هاب من كل شيء)**[1].

ثم عرض عليه أربعين درهماً. قال: تأخذها وتستعين بها قال: ارددها إلى من ظلمته بها. قال: والله ما أعطيتك إلا مما ورثته. قال: لا حاجة لي فيها. قال: فتأخذها فتقسمها. قال: لعلي إن عدلت في قسمتها. أن يقول بعض من لم يرزق منها أنه لم يعدل في قسمها فيأثم فازوها عني)[2].

وأما إذا كان غرض الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر العلو في الناس بإقامة رياسته؛ ليعظموه أو يبذلوا له ما يريد من الأموال، انعكس عليه مقصوده وتعسرت الأسباب دونه، وقلت بركته، وتناقصت هيبته في الدنيا ولم يكن له في الآخرة من نصيب.

قال الله ـ تعالى ـ: ﴿تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً. .﴾[3].

أي لا يريدون رفعة وتكبراً على المؤمنين ولا يجزعون من ذل الدنيا ولا يتنافسون في عزها.

فصل (٢)
يستحب للآمر الناهي العلم والورع وحسن الخلق

ومما يستحب للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يكون عالماً ورعاً حسن الخلق.

---

(١) الإحياء ٢/ ١٤٥ ما يحل من مخالطة السلاطين.
(٢) الإحياء ٢/١٤٨ ما يحل من مخالطة السلاطين.
(٣) القصص ٨٣.

أما العلم فليكن عالماً بمواقع الأمر والنهي وحدوده، ومجاريه، ويقتصر على حد الشرع فيه، ليدفع به جهل الجاهلين وإلا كان ما يفسده أكثر مما يصلحه.

وقد روى أبو محمد الخلال ـ بإسناده عن أسامة بن زيد ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: (**لا ينبغي لأحد أن يأمر بالمعروف حتى يكون فيه ثلاث خصال: عالماً بما يأمر عالماً بما ينهى رفيقاً فيما يأمر ورفيقاً فيما ينهى**)[1].

فقد حلف أبو الفرج ـ بن الجوزي ـ في بعض مصنفاته ـ بالله العظيم ـ أن ما أحداً أخطأه العلم إلا كان ما يفسد أكثر مما يصلح في دينه ودنياه، ولم يدعه الجهل يرشد إلى خير.

وجاء فضل العلم في غير ما موضع من القرآن الكريم، ومن حديث النبي ﷺ.

وقد عد شيخ مشايخنا ـ عبد القادر الكيلاني ـ قدس الله روحه ـ أول شرائط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أن يكون الآمر عالماً بما يأمر وبما ينهى[2].

وكذلك قال غيره.

وقد سبق ـ في الباب الثاني في قول أبي الوفا بن عقيل ـ رحمه الله ـ: من لم يعلم أن الفعل الواقع من أخيه المسلم جائز في الشرع أم غير جائز فلا يحل له أن يأمر ولا ينهى.

قال ابن مفلح: فهذا يقتضي أنه لا إنكار إلا مع العلم[3].

وقال بعضهم: وإنما يدرك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالعلم، لأن العلم يرشد إلى مواضع بذل المعروف، والفرق بينه وبين المنكر، وترتيبه في وضعه مواضعه، فلا يضع الغضب موضع الحلم وعكسه، ولا العجلة موضع الإناة والتؤدة وعكسه، بل يعرف مواقع الخير والشر ومراتبها وموضع كل خلق بابن آدم يضعه، وأين يحسن استعماله، فالعلم أكبر العون على نيل كل مطلوب من خير الدنيا والآخرة. والآمر الناهي بغير علم مسددة عليه سبيل الهدى والفلاح، مغلقة عنه أبوابها، لأن العلم هو الركن الأعظم والسنن الأقوم.

وأما الورع فهو التوقف في كل شيء وترك الإقدام عليه إلا بإذن الشرع، فذلك العز

---

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، للخلال مسألة ٣٢.

(٢) الغنية للجيلي ٥٧/١ باب الأمر بالمعروف، فصل ويشترط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خمس شرائط.

(٣) الآداب الشرعية ٢١٤/١ فصل ما ينبغي أن يتصف به الآمر بالمعروف.

الأكبر والغنى الخالص والملك العظيم والفخر الجليل واليقين الصافي والتوكل الشافي الصحيح.

فالورع أساس العبادة ونتيجة الزهد الذي عليه مبنى الإرادة. وقد تظاهرت الأدلة من الكتاب والسنة على استحبابه مطلقاً.

قال الله تعالى: ﴿. . . وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ﴾(١).

وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ﴾(٢).

وفي الصحيحين، وسنن أبي داود، والترمذي، والنسائي من حديث النعمان بن البشير ـ رضي الله عنهما ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما متشابهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)**(٣).

وروي هذا الحديث بألفاظ متعددة متقاربة. لكن اقتصرت هنا على لفظ الصحيحين (٤).

قال العلماء: (وهذا أحد أحاديث الإسلام التي عليها مداره مجمعين على جلالته وعظم موقعه).

وقال جماعة: هو ثلث الإسلام، وإن الإسلام يدور عليه وعلى حديث (إنما الأعمال بالنيات).

---

(١) النور ١٥.

(٢) الفجر ١٤.

(٣) أخرجه أبو داود، جـ ٥/ ٥ كتاب البيوع، باب اجتناب الشبهات عن النعمان بن بشير برقم ٣١٨٨.
والترمذي ٣/ ٥٠٢ كتاب البيوع باب ١٠ حديث رقم ١٢٠٥ عن النعمان بن بشير. وأحمد بالمسند ٤/ ٢٦٩.
وأخرجه النسائي عن النعمان ٧/ ٢١٣ باب ٢.
وابن الجارود بالمنتقى برقم ٥٥٥ والبيهقي بالسنن ٥/ ٣٣٤ والطحاوي بالمشكل ١/ ٣٢٣.

(٤) أخرجه مسلم ج ١١/ ٢٧ كتاب المساقاة، باب ٢٠ رقم ١٠٧ عن النعمان. والبخاري ١/ ١٩ كتاب الإيمان باب فضل من استبرأ لدينه.

وحديث: (من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه)[1].

وسبب عظم موقعه أنه ﷺ نبه فيه على صلاح المطعم والمشرب والملبس وغيرها. وأنه ينبغي أن يكون حلالاً وأنه ينبغي ترك الشبهات فإنه سبب لحماية دينه وعرضه.

و (استبرأ) أي حصل له البراءة لدينه من الذم الشرعي فصان عرضه عن كلام الناس فيه والله أعلم.

وفي الصحيحين ـ أيضاً ـ من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ﷺ وجد تمرة في الطريق. فقال: (لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها)[2].

وروى الترمذي والنسائي وابن حبان ـ في صحيحه عن الحسن بن علي ـ رضي الله عنهما ـ قال: حفظت من رسول الله ﷺ قال: (دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)[3].

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح[4].

ورواه الطبراني[5] بنحوه من حديث واثلة بن الأسقع. وزاده. قيل: فمن الورع؟ قال: «الذي يقف عند الشبهة».

قال العلماء: معناه اترك ما تشتك فيه وخذ ما لا شك فيه.

وروى الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث عطية بن عروة السعدي مرفوعاً. «لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به (حذراً لما به بأس)»[6].

قال الترمذي: حديث حسن.

---

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الزهد، باب ١١ حديث رقم ٢٣١٧ عن أبي هريرة. وأخرجه ابن ماجه جـ ٢/ ١٣١٥ كتاب الفتن، باب ١٢ كف اللسان في الفتنة رقم ٣٩٧٦ عن أبي هريرة.

(٢) البخاري ٢/ ٤ كتاب البيوع، باب ٤ ما يتنزه في الشبهات.

ومسلم في كتاب الزكاة، جـ ٧/ ١٧٧، باب ٥٠ تحريم الزكاة على رسول الله وعلى آله عن أنس.

(٣) النسائي جـ ٨/ ٢٩٤ كتاب الأشربة، باب ٥٠ الحث على ترك الشبهات عن النعمان وأحمد ١/ ٢٠٠ والبيهقي في السنن ٥/ ٣٣٥ والحاكم ٢/ ١٣.

(٤) أخرجه الترمذي، كتاب صفة القيامة، باب ٦٠ رقم ٢٥١٨ عن الحسن بن علي.

(٥) أخرجه الطبراني ٣/ ٧٥ عن الحسن بن علي. وذكره بالمجمع ١/ ٢٣٨ وعزاه للطبراني.

(٦) أخرجه ابن ماجه، كتاب الزهد، باب ٢٤ الورع برقم ٤٢١٥. والبيهقي ٢/ ٣٣٥ بالسنن الكبرى والطبراني في الكبير ١٧/ ١٦٩ والترمذي كتاب صفة القيامة ١٩ حديث رقم ٢٤٥١ عن عطية. والحاكم بالمستدرك كتاب الرقاق ٤/ ٣١٩.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

وفي المعاجم الثلاثة للطبراني من حديث ابن عمر مرفوعاً «أفضل العبادة الفقه وأفضل الدين الورع»[1].

وروى ـ أيضاً ـ في الكبير من حديث ابن عباس مرفوعاً: «فضل العلم أفضل من فضل العبادة، وملاك الدين الورع»[2].

وروى أبو القاسم إسماعيل في الترغيب والترهيب بسنده عن علقمة بن مرثد بن سلمان الفارسي مرفوعاً: «جلساء الله ـ تعالى ـ غداً أهل الورع والزهد»[3].

وبسنده، عن عبد الله بن عمر مرفوعاً. قال الله ـ تعالى ـ لموسى عليه السلام ـ لم يتقرب إليّ المتقربون بمثل الورع[4]. وبسنده، عن عتبة بن ضمرة بن حبيب ـ رحمة الله عليه ـ قال: لا يعجبنكم صلاة كل امرىء ولا صيامه ولكن انظروا إلى ورعه فإن كان ورعاً، مع ما رزقه الله من العبادة فهو عند الله حقاً.

وروى الإمام أحمد ـ في كتاب الزهد ـ بسنده، عن الحسن البصري ـ رحمة الله عليه ـ أنه كان يقول: إن من أفضل العمل بعد الفرائض الورع والتفكر[5].

وبسنده، عن مطرف بن عبد الله قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: فضل العلم خير من فضل العمل وخير دينكم الورع[6].

ورواه الطبراني ـ في الأوسط ـ من حديث حذيفة بن اليمان مرفوعاً وكذلك البزار[7].

قال المنذري: إسناده حسن[8].

---

(١) مجمع الزوائد ١/ ١٢٠ عن ابن عمر وقال الهيثمي رواه الطبراني بالثلاثة والطبراني بالأوسط ٢/ ١٢٤.

(٢) ذكره بمجمع الزوائد، جـ ١، ١٢ وعزاه للطبراني في الكبير. وابن عدي بالكامل ٤، ١٤، ١٥.

(٣) ذكره بالكنز رقم ٧٢٧٩ وعزاه لابن لال عن سليمان.

(٤) الغنية للجيلي جـ ١ باب الاتعاظ بمواعظ القرآن.

(٥) الزهد لأحمد ص ٢٦٥.

(٦) رواه أحمد عن مطرف بن الشخير من قوله في الزهد ص ٢٤٠.

(٧) مجمع الزوائد ١، ١٢٠ كتاب العلم باب فضل العلم وعزاه للطبراني في الأوسط والبزار في مسنده.
وذكره في كشف الأستار عن زوائد البزار ١، ٨٥ حديث رقم ١٣٥.

(٨) ذكره المنذري بالترغيب والترهيب في كتاب العلم، باب فضل العلماء جـ ١، ٩٣ رقم ٤ وعزاه للبزار والطبراني في الأوسط عن حذيفة.

وروى أبو القاسم إسماعيل الأصبهاني ـ في الترغيب والترهيب ـ بسنده، عن الحسن البصري في قوله ـ تعالى ـ: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ﴾[1].

قال: الورع.

(ودخل الحسن ـ أيضاً ـ مكة، فرأى غلاماً من أولاد علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ قال: وقد أسند ظهره إلى الكعبة يعظ الناس، فوقف عليه الحسن. فقال: ما ملاك الدين؟ فقال: الورع. فقال: ما آفة الدين؟ قال الطمع. فتعجب الحسن منه.

قال شيخ مشايخنا محيي الدين عبد القادر الكيلاني ـ قدس الله روحه ـ والورع ثلاث درجات: ورع العوام (من الحرام) والشبهة، وورع الخواص وهو كل ما للنفس والهوى فيه حظ، وورع خواص الخواص وهو عن كل ما لهم فيه إرادة ورؤية[2].

فصل (٣)
تأكد ورع الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر بالإعراض عما في أيدي الناس

ويتأكد لزوم الورع للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر، سيما بالإعراض عما في أيدي الناس بقطع المطامع، لأنها مذهبة للهيبة حيث كان غضبه لغرض دنيوي وكذلك سروره، فإن الطمع تعلق النفس بإدراك مطلوب تعلقاً قوياً.

وهو أشد من الرجاء، لأنه لا يحدث إلا عن قوة ورغبة وشدة إرادة فإذا اشتد صار طمعاً وإذا ضعف كان رغبة ورجاء.

وروى ابن ماجه، والحاكم، وغيرهما من حديث أبي أيوب الأنصاري ـ رضي الله عنه ـ أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أوصني وأوجز. فقال: **(عليك باليأس عما في أيدي الناس، وإياك والطمع فإنه الفقر الحاضر)** الحديث[3].

ورواه أبو الشيخ ابن حيان في كتاب الأمثال، ورواه ابن أبي الدنيا ـ في كتاب القناعة ـ من حديث إسماعيل الأنصاري عن أبيه، عن جده.

وقد تقدم ـ في الباب الثاني ـ والله أعلم.

---

(٥) البقرة ٢٦٩.

(٦) الغنية للجيلي ١، ١٤٧.

(٧) أخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد، باب ١٥، الحكمة برقم ٤١٧١، جـ ١٣٩٦/٢ عن أبي أيوب وأخرجه أحمد في المسند ٥/ ٢١٤ ـ والبيهقي في الزهد الكبير حديث رقم ١٠٢ ص ١١٣.

قال وهيب بن الورد: من أراد شهوات الدنيا فليتهيأ للذل.

وأنشدوا:

بلـوت بنـي الـدنيـا فلـم أر فيهـم ... سـوى غـادر والغـدر حشـو إهـابـه
فجـررت مـن كنـز القنـاعـة صـارمـاً ... قطعـت إيـاسـي عنهـم بـذبـابـة
فـلا يـرانـي واقفـاً فـي طـريقـه ... ولا ذا يـرانـي قـاعـداً عنـد بـابـه

وقد روى علي العطار ـ قدس الله روحه ـ قال: (مررنا بالبصرة في بعض الشوارع وإذا مشايخ قعود وصبيان يلعبون. فقلت: أما تستحيون من هؤلاء المشايخ؟ فقال صبي من بينهم: هؤلاء المشايخ قل ورعهم، فقلت هيبتهم)(١).

قال بعض السلف: (ومن آداب الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر، تقليل العلائق حتى لا يكثر خوفه، وقطع المطامع من الخلائق حتى تزول عنه المداهنة)(٢).

وفي المعجم الأوسط لأبي القاسم الطبراني، وصحيح الحاكم من حديث سهل بن سعد ـ رضي الله عنه ـ في حديث طويل ـ أن جبريل قال للنبي ﷺ: «عز المؤمن استغناؤه عن الناس»(٣). ورواه أبو الشيخ في كتاب الثواب، وأبو نعيم ـ في الحلية(٤).

قال الحاكم: صحيح الإسناد.
وجعله القضاعي ـ في مسند الشهاب ـ من قول النبي ﷺ(٥).

وأنشد أبو حازم المدني:

الـدهـر أدبنـي والصبـر ربـانـي ... والقـوت أقنعنـي واليـأس أغنـانـي
وأحكمتنـي مـن الأيـام تجـربـة ... حتـى نهيـت الـذي كـان ينهـانـي

وغيره:

حنكتنـي نـوائـب الـدهـر حتـى ... عـرفتنـي طـرائـق الإرشـاد

وفي جامع الترمذي، وغيره من حديث جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ قال: ذكر

---

(١) الغنية للجيلي ١، ١٣٢ ط الحلبي ط ثالثة ١٩٥٦.
(٢) الإحياء. آداب المحتسب ٢، ٣٣٤.
(٣) ذكره بالمجمع ٢/٢٥٢ في كتاب الصلاة باب صلاة الليل. وقال رواه الطبراني في الأوسط والحاكم في المستدرك ٤/ ٣٢٥ كتاب الرقاق.
(٤) أخرجه أبو نعيم بالحلية ٣/٢٥٣ ترجمة سلمان بن دينار وأخرجه الحاكم بالمستدرك ٤/٣٢٥.
(٥) رواه القضاعي بالمسند عن النبي ﷺ ١/١١٢ حديث رقم ١٥١.

رجل عند النبي ﷺ بعبادة واجتهاد، وذُكر آخر برعة. فقال النبي ﷺ: **(ألا يعدل بالرعة شيء)**[1].

الرعة ـ بكسر الراء ـ من الورع. وهو الكف عن الحرام، ثم (يصير) التحرج منه حالاً.

ورع الرجل ـ يرع ـ بالكسر فيهما ـ ورعاً، فهو ورع، ونورع من كذا استعير للكف عن المباح، إذا كان يؤدي إلى الوقوع في الشبهات. والله أعلم.

وقد روى البيهقي ـ في شعب الإيمان ـ بسنده عن أحمد بن أبي الحواري. قال: سمعت عرام بن سميع. قال: كان سليمان[2] الخواص يمر باللحام يأخذ منه لقط له فمر به فإذا تكلم (أمسك) قال: تقول له نفسه: يا أبا سليمان من أجل قط تمسك عن الكلام!! فجاء إلى منزله فأخرج القطة فطردها، ثم صار إلى اللحام من الغد فوعظه. هذه رواية البيهقي.

وذكر القصة أبو حامد الغزالي. وزاد ـ بعد ذلك ـ فقال له القصاب: لا أعطيك بعدها شيئاً لسنورك. فقال: ما أنكرت عليك إلا بعد إخراج السنور وقطع الطمع منك[3].

وروى أبو نعيم عن الثوري (إن الرجل ليستعير من السلاطين الدابة أو السرج فيتغير قلبه لهم)[4].

وروى أبو بكر الخلال ـ بسنده ـ عن ميمون بن مهران أن عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز قال له: يا أبت ما يمنعك أن تمضي لما تريده من العدل؟ فوالله ما كنت أبالي لو غلت بي وبك القدور في ذلك. قال: يا بني إني إنما أروض الناس رياضة الصعب، إني أريد أن أحيي الأمر من العدل فأؤخر ذلك حتى أخرج معه طمعاً من طمع الدنيا، فينفروا لهذه ويسكنوا لهذه[5].

قال بعضهم: (من لم يقطع الطمع من الخلق، لا يقدر على الإنكار بيده، ولا بلسانه لعجزه)[6].

---

(١) اخرجه الترمذي في كتاب صفة القيامة باب ٦٠، حديث رقم ٢٥١٩ عن جابر وقال الترمذي: حسن غريب جـ ٤/ ٦٦٩.

(٢) الحلية ٨/ ٢٧٦، ٢٧٧ ترجمة سلمان الخواص.

(٣) الإحياء بلفظه، كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، باب آداب المحتسب، جـ ٢/ ٣٣٤.

(٤) الحلية ٧/ ٤١ ترجمة الثوري.

(٥) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال، مسألة ٤، والآداب الشرعية لابن مفلح ١/ ٢١٥.

(٦) الإحياء كتاب الحسبة، باب آداب المحتسب ٢/ ٣٣٤.

وقال بعض الزهاد «للمنصور»[1]: (اذكر ليلة تمحض عن يوم القيامة لا ليلة بعدها. فأفحم المنصور) فأمر له بمال. فقال: لو (تطلعت) إلى مالك ما وعظتك. وقال أكثم بن صيفي ـ رحمه الله ـ: ما يسرني أني مكفي من أمر الدنيا. قيل له: قال: أخاف عادة العجز[2].

وصدق ـ رحمه الله ـ لأن العاجز ذليل لا يمكن من إزالة المنكرات ولا من غيرها.

وقال بعض السلف: ينبغي أن يكون الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر نزيهاً عفيفاً معرضاً عما في أيدي الناس، لتقبل موعظته وتؤثر نصيحته، ويصير حراً.

قال أبو العتاهية:

أطعت مطامعي فاستعبدتني ... ولو أني قنعت لكنت حراً[3]

قال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ: (سمعت محمد بن السماك يقول: الطمع غل في عنقك، وقيد في رجلك، فأخرج الغل من عنقك، يخرج القيد من رجلك).

(الغل ـ بضم الغين ـ طوق من حديد أو شبهه يجعل في العنق ويكسرها هو الحقد في القلب) والله أعلم.

وقال سفيان الثوري: ما وضع رجل يده في قصعة رجل إلا ذل[4] له.

وأنشدوا:

لا تخضعن لمخلوق على طمع ... فإن ذلك وهن منك في الدين
واسترزق الله في خزائنه ... فإنما الرزق بين الكاف والنون

وقال الجنيد: لا يكون العبد لله عبداً حتى يكون مما سواه حراً.

وقال أبو العباس: فإنه من أحب غير الله ورجاه أو خافه صار فيه عبودية له، فلا يكون عبداً مخلصاً لله. انتهى.

قال بعض السلف: الحر عبد ما طمع والعبد حر ما قنع.

---

(١) عيون الأخبار لابن قتيبة ٢/ ٣٣٧ كتاب الزهد، مقام عمر بن عيينة بين يدي المنصور.

(٢) عيون الأخبار ١/ ٢٤٦ كتاب الزهد وذم الغنى ومدح الفقر.

(٣) ديوان العتاهية ص ١٦٨.

(٤) الحلية ٧/ ٥٩ ترجمة الثوري.

وقال يحيى بن يوسف الصرصري ـ رحمه الله ـ:

إذا انقطعت أطماع عبد عن الورى ... تعلق بالرب الكريم رجاؤه
فأصبح حراً عزة وقناعة ... على وجهه أنواره وضياؤه
وإن علقت بالخلق أطماع نفسه ... تباعد ما يرجو وطال عناؤه

ثم الورع ـ أيضاً ـ على الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر، وقطع المطامع من شيئين.

قال أبو الفرج بن الجوزي ـ رحمه الله ـ: من لم يقطع الطمع من الناس من شيئين لم يقدر على الإنكار عليهم.

الأول: من لطف ينالونه به.

والثاني: من رضاهم عنه وثنائهم عليه. انتهى.

وقال أبو حامد الغزالي:

(من أبواب الشيطان الداخل منها إلى القلب الطمع فيما عند الناس فإنه إذا غلب على القلب فإنه لم يزل الشيطان يحسن التصنع والتزين لمن يطمع فيه بأنواع الرياء والتلبيس حتى يصير المطموع فيه كأنه معبود، فلا يزال يتفكر في حيلة التودد والتحبب إليه ويدخل كل مدخل للوصول إلى ذلك. وأقل أحواله الثناء عليه بما ليس فيه والمداهنة معه بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)[1].

وأنشدوا:

إذا شئت أن تحيا عزيزاً فلا تكن ... على حالة إلا رضيت بدونها

فمن طمع أن تكون قلوب الناس عليه طيبة، وألسنتهم بالثناء مطلقة، وصلاتهم له مشرقة، لم يتمكن من الأمر بالمعروف ولا من النهي عن المنكر لذلته وهوانه.

وأنشدوا:

يذل النفس من طمع لديه ... وفي الطمع المذلة للرقاب

قال شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلاني ـ قدس الله روحه ـ يا غلام أنت أخو العزة، ما التحفت برداء القناعة، ومحبوب (الرب) ما التزمت بمفروض الطاعة.

---

(١) الإحياء ٣/ ٣٣ باب بيان تفصيل مداخل الشيطان.

وذكر الحافظ عبد الغني ـ عن عبد الله بن محمد الباهلي، قال: جاء رجل إلى سفيان الثوري فقال: إني أريد الحج فقال: لا تصحب من يتكرم عليك، فإن ساويته أضر بك، وإن تفضل عليك استذلك[1].

ولبعصهم:

أطعت مطامعاً فأفدت ذلاً ... وخير من تذلك القنوع

فمن طمع في الخلق لم يخل من الذل والخيبة. وإن وصل إلى المراد لم يخل عن المنة والمهانة.

فكيف تتعلق يا عبد الله برجاء كاذب، ووهم فاسد؟ قد يصيب وقد تخطىء، فإذا أصاب فلا تقي لذاته بألم منته ومذلته.

ولبعضهم:

أزلت مطامعي وأرحت نفسي ... فإن النفس ما طعت تهون

فمن لم يكن متورعاً عما في أيدي الناس ومتورعاً في أمره ونهيه عن الميل إلى الهوى فإن كلامه لا يصير مقبولاً. والناس يهزؤن به إذا أنكر عليهم وربما أورث ذلك جرأة عليه من المأمور. كما سيأتي بيانه في موضعه ـ من الباب الخامس ـ والله أعلم.

فصل (٤)
وجوب اتصاف الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر بحسن الخلق

وأما وجوب اتصاف الآمر بحسن الخلق، فليتمكن الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر من الرفق، وسعة الصدر واللطف والحلم، وذلك أصل الأمر بالمعروف والنهي وأساسه وهو نتيجة حسن الخلق. فمن (شأن) المعلم الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر التحلي بمكارم الأخلاق وسعة الصدر ليتحمل جفاء العامة وغلظهم له فوجب أن يكون المعلم هو الآمر الناهي محل الفضائل وسعة الصدر. وقد علمنا ثناء في الكتاب والسنة على حسن الخلق، فمن ذلك ومن ثناء الكتاب والسنة على حسن الخلق:

قال الله تعالى: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ﴾[2].

---

(١) حلية الأولياء ٧/ ٧٩ ترجمة سفيان الثوري.

(٢) آل عمران، ١٥٩.

وقال ـ سبحانه لأكرم الخلق عليه، ومظهراً لأنعمه لديه، ومفصحاً في كتابه الكريم: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾(١).

فتخصيصه ـ تعالى ـ الخلق بالذكر فيه تخصيص عظيم وإرشاد بليغ على تحصيل ذلك والإتصاف به في كل الأحوال الممدوحة شرعاً.

وفي الصحيحين من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: كان رسول الله ﷺ: (أحسن الناس خلقاً)(٢).

وفيهما، وفي مسند أحمد، وجامع الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ قال: لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً. وكان يقول: (إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً)(٣).

قال الترمذي: حديث حسن صحيح ـ(٤).

ورواه ابن أبي الدنيا ـ بالشطر الأول ـ كما سيأتي.

ولأحمد عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ألا أخبركم بأحبكم إليّ وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة؟) فسكت فأعادها مرتين أو ثلاثاً. فقال القوم: نعم يا رسول الله. قال: أحسنكم أخلاقاً(٥).

وفي مسند أحمد ـ أيضاً ـ من حديث ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ كان يقول: (اللهم كما أحسنت خلقي فحسن خلقي)(٦).

وفي صحيح مسلم، وجامع الترمذي من حديث النواس بن سمعان الكلابي ـ رضي الله عنه ـ قال: سألت رسول الله ﷺ عن البر والإثم. فقال: البر حسن الخلق والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس منك»(٧).

(١) القلم ٤.

(٢) البخاري، كتاب الأدب، باب الكنية للصبي ٤/ ٨١.

(٣) البخاري ٢/ ٢٧٢ كتاب المناقب، باب ٢٦ صفة النبي ـ ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب ١٦ كثرة حيائه، حديث رقم ٦٨ عن ابن عمر، جـ ١٥/ ٧٨ عن ابن عمر، أحمد في مسنده، عن ابن عمر.

(٤) ورواه الترمذي ٤/ ٣٤٩ كتاب البر والصلة، باب ٤٧ ما جاء في الفحش عن ابن عمر وقال الترمذي حسن صحيح.

(٥) أخرجه أحمد ٦/ ١٨٥ بلفظه عن معاوية بن حيدة مرفوعاً.

(٦) أحمد ١/ ٤٠٣ عن ابن مسعود مرفوعاً.

(٧) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة، باب ٥، تفسير البر والإثم، حديث ١٤، جـ ١٦/ ١١٠ عن النواس بن سمعان.

ولفظ الترمذي: أن رجلاً سأل النبي ﷺ فذكره[1].

وفي سنن أبي داود[2]، وجامع الترمذي[3]، وسنن النسائي[4]، وصحيح[5] الحاكم من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قيل يا رسول الله، أي المؤمنين أفضل إيماناً؟ قال: (**أحسنهم خلقاً**).

وفي مسند أحمد[6]، وجامع الترمذي[7]، وصحيح الحاكم[8] من حديث عائشة مرفوعاً: (**إن أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وألطفهم بأهله**).

وفي مسند أحمد[9]، وسنن أبي داود[10] وصحيحي ابن حبان[11] والحاكم[12] من حديث عائشة مرفوعاً. «**إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم**».

وفي مسند أحمد[13]، وسنن أبي داود[14]، وجامع الترمذي[15]، وصحيح ابن حبان[16] من حديث أبي الدرداء مرفوعاً: «**ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن**».

---

(١) أخرجه الترمذي في الزهد، باب ٥٢ ما جاء في البر والإثم جـ ٤/٥٩٧، حديث رقم ٢٣٨٩.
(٢) أخرجه أبو داود في كتاب السنة، باب ١٦، الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه.. ٤٦٨٢.
(٣) والترمذي كتاب الرضاع، باب ١١ حق المرأة على زوجها، جـ٣/٤٥١ برقم ١١٦٢ وقال حسن صحيح.
(٤) أخرجه النسائي.
(٥) أخرجه الحاكم بالمستدرك ٢/١٤ كتاب الإيمان باب ٣ أكمل المؤمنين إيماناً، وأخرجه البيهقي بالسنن ١٠/١٤٢ والبغوي بشرح السنة عن عائشة ١٣/٧٧.
(٦) أحمد ٦/٩٩ عن عائشة بلفظه.
(٧) الترمذي ٣/٤٥٧ كتاب الرضاع باب ١١ ما جاء في المرأة على زوجها برقم ١١٦٢.
(٨) الحاكم بالمستدرك ١/٣ عن أبي هريرة.
(٩) أحمد ٦/٩٠ عن عائشة.
(١٠) أخرجه أبو داود في جـ ٧/١٧٢ برقم ٤٦٣٠ كتاب الأدب، باب ٧ حسن الخلق عن عائشة.
(١١) صحيح ابن حبان برقم ٤٨٠ جـ ١/٣٥٠ كتاب البر والصلة، باب حسن الخلق عن عائشة.
(١٢) وأخرجه الحاكم بالمستدرك ١/٦٠ عن عائشة كتاب الإيمان.
(١٣) أخرجه أحمد ٦/٤٤٨ عن أبي الدرداء، ٤٥١.
(١٤) أبو داود، كتاب الأدب، باب ٧ جـ ٧/١٧٢ عن أبي الدرداء رقم ٤٦٣١.
(١٥) أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة، باب ٦٢ حسن الخلق جـ ٤/٣٦٢ عن أبي الدرداء برقم ٢٠٠٢.
(١٦) أخرجه ابن حبان بلفظه (أثقل شيء في الميزان الخلق الحسن)، جـ ١/٣٥٠ رقم ٤٨١.

زاد الترمذي[1]: «وإن صاحب حسن الخلق، ليبلغ به درجة صاحب الصوم والصلاة».

وزاد في رواية أخرى: «وإن الله يبغض الفاحش البذيء».

وقال فيه: حديث حسن صحيح.

وزاد «أحمد»[2] في رواية أخرى: «من أعطى حظه من الرفق، أعطى حظه من الخير، وليس شيء أثقل في الميزان من الخلق الحسن».

قال أهل اللغة: البذيء الذي يتكلم بالفحش ورديء الكلام. وفي جامع الترمذي[3] - أيضاً - من حديث أبي ذر مرفوعاً: اتق الله (حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن).

وروى الترمذي[4] عن «معاذ» نحوه.

وفي شعب الإيمان للبيهقي بسنده عن الأصمعي قال: سمعت ابن المبارك يقول منشداً:

خالق الناس بخلق حسن ولا تكن كلباً على الناس يهر[5]

وروى الإمام[6] أحمد، والترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة قال: سئل النبي ﷺ عن أكثر ما يلج به الناس الجنة. فقال رسول الله ﷺ: **(حسن الخلق)** هذا لفظ أحمد.

وللترمذي[7]، وابن ماجه[8]: قال سئل النبي ﷺ عن أكثر ما يدخل الجنة. قال: **(تقوى الله وحسن الخلق)** الحديث.

---

(1) أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ٦٢ حسن الخلق برقم ٢٠٠٣، جـ٤/٣٦٣ وقال حسن صحيح.

(2) أخرجه أحمد عن أبي الدرداء ٦/٤٥١.

(3) الترمذي كتاب البر والصلة، باب ٦٢ جـ ٤/٣٥٥ عن أبي ذر ١٩٨٧.

(4) نفس المصدر، الجزء والصفحة.

(5) بهجة المجالس «لابن عبد البر» ١/٥٩٦.

(6) أخرجه «أحمد» عن أبي هريرة ٢/٢٩١.

(7) «الترمذي» في كتاب البر والصلة، باب ٦٢ حسن الخلق، حديث رقم ٢٠٠٤ جـ/٣٦٣.

(8) أخرجه «ابن ماجه» عن أبي هريرة في كتاب «الزهد»، باب ٢٩، حديث ٤٢٤٦ [٢/١٤١٨].

وروى أبو الشيخ[1] بن حيان - في كتاب الثواب - بسنده عن عائشة مرفوعاً. «ما جبل ولي لله - عز وجل - إلا على السخاء وحسن الخلق».

وروى البزار[2]، وأبو يعلى الموصلي، والحاكم[3]، والخرائطي في مكارم الأخلاق والبيهقي في الشعب، وابن عدي في الكامل. من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إنكم لا تسعوا الناس بأموالكم ولكن ليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق».

قال الحاكم: صحيح الإسناد.

وفي المعجم الأوسط للطبراني من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: **(ما حسن الله خلق امرىء، وخلقه فتطعمه النار)**[4].

ورواه ابن أبي الدنيا، والبيهقي - في الشعب، والخرائطي - أيضاً - في مكارم الأخلاق وغيرهم[5].

قال العلماء: الخلق الصورة الظاهرة، والخلق الصورة الباطنة.

وفي سنن ابن ماجه[6]، وغيرها من حديث أبي ذر مرفوعاً: «لا عقل كالتدبير، ولا حسب كحسن الخلق».

وفي المعجم الأوسط للطبراني[7] من حديث عمران بن حصين مرفوعاً: «إن الله استخلص هذا الدين لنفسه فلا يصلح لدينكم إلا السخاء وحسن الخلق ألا فزينوا دينكم بها». ورواه الأصبهاني مرفوعاً: (جاء جبريل فقال: يا محمد إن الله استخلص هذا الدين لنفسه.. فذكره).

وروي الإمام مالك بن أنس[8] - في الموطأ - من حديث معاذ بن جبل - رضي الله

---

(١) الترغيب والترهيب ٣/٣٨٣ وعزاه لابن الشيخ عن عائشة وأخرجه ابن عدي بالكامل ١/١٩١ وفي كنز العمال برقم [١١٢٠٦] وعزاه لأبي الشيخ عن عائشة.

(٢) كذا بالمجمع جـ ٨/ ٢٢ وعزاه الهيثمي للبزار وأبي يعلى.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك عن أبي هريرة ١/ ١٢٤ وقال صحيح الإسناد.

(٤) ذكره بالمجمع ٨/ ٢١ كتاب الأدب باب ما جاء في حسن الخلق وعزاه للطبراني بالأوسط.

(٥) كذا في جامع الأحاديث ٥/٥٤٦ حديث رقم ١٨٥٦٧ وعزاه للبيهقي في الشعب عن أبي هريرة.

(٦) أخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد، باب ٢٤ «الورع والتقوى» جـ ٢/ ١٤١٠ برقم ٤٢١٨.

(٧) ذكره في المجمع ٣/ ١٢٧ كتاب الزكاة، باب السخاء وعزاه للطبراني في الأوسط.

(٨) أخرجه مالك بالموطأ ٢/ ٩٠٢ كتاب حسن الخلق حديث١.

عنه ـ قال: كان آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ حين وضعت رجلي في الغرز أن قال: «يا معاذ حسن خلقك للناس».

قال أهل اللغة: (الغرز) ركاب كور الجمل إذا كان من جلد، فإن كان من خشب أو حديد فهو ركاب. كما سبق بيانه.

وروى أبو القاسم الطبراني، والأصبهاني ـ بسنديهما ـ عن أبي هريرة مرفوعاً: «أوحى الله ـ عز وجل ـ إلى إبراهيم ـ عليه السلام ـ يا خليلي حسن خلقك ولو مع الكفار، تدخل مدخل الأبرار، فإن كلمتي سبقت لمن حسن خلقه أن أظله تحت عرشي، وأن أسقيه من حظيرة قدسي، وأن أدنيه من جواري «اللفظ للطبراني»[١].

وفي مسند البزار، وغيره من حديث أنس «مرفوعاً»: «ثلاث من كن فيه استوجب الثواب واستكمل الإيمان خلق يعيش به الناس، وورع يحجزه عن محارم الله، وحلم يرد به جهل الجاهل»[٢].

وقال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ من اتقى الله لم يشف غيظه، ومن خاف الله لم يفعل ما يريد ولولا يوم القيامة لكان غير ما ترون[٣].

وروى الطبراني[٤] في الكبير، والخرائطي في مكارم الأخلاق، وأبو الشيخ بن حيان ـ في كتاب طبقات الأصبهانيين ـ من حديث أنس مرفوعاً: (إن العبد ليبلغ بحسن خلقه عظيم درجات الآخرة، وإن العبد ليبلغ بسوء خلقه أسفل من درك جهنم).

وقال أبو علي الفضيل بن عياض ـ قدس الله روحه ـ لأن يصحبني فاجر حسن الخلق، خير لي من أن يصحبني عابد سيء الخلق[٥].

وقال أبو القاسم الجنيد بن محمد ـ رحمه الله ـ (أربع ترفع العبد إلى أعلى) الدرجات

---

(١) ذكره بالمجمع ٨/ ٢٠ باب حسن الخلق، وعزاه للطبراني بالأوسط. وأخرجه ابن عساكر ٢/ ١٥٥ وذكره في كشف الخفا ١/ ٣٠٨ وعزاه للديلمي في الفردوس عن أبي هريرة.

(٢) كشف الأستار عن زوائد البزار ٢/ ٢٦ خصال الإيمان، رقم ٣١ وذكره المنذري في الترغيب والترهيب، باب خير دينكم الورع جـ ٢/ ٥٦٠ رقم ١٠ عن أنس وعزاه للبزار.

(٣) أخرجه أبو نعيم بالحلية ٨/ ٥٨ ترجمة (إبراهم بن أدهم).

(٤) أخرجه الطبراني بالكبير ١/ ٢٣٣ حديث رقم ٧٥٤ عن أنس وذكره بالمجمع ٨/ ٢٤ وعزاه للطبراني في الكبير عن أنس.

(٥) كذا في الإحياء ٣/ ٥٢ فضيلة حسن الخلق.

وإن قل علمه وعمله: الحلم والتواضع، والسخاء وحسن الخلق حسنة لا يضر معها كثير السيئات، وهو كمال الإيمان(١).

وقال يحيى بن معاذ الرازي ـ قدس الله روحه ـ حسن الخلق حسنة لا يضر معها كثير السيئات، وسوء الخلق سيئة لا ينفع معها كثير الحسنات.

وقال ـ أيضاً ـ في سعة الأخلاق كنوز الأرزاق.

وسئل ابن عباس عن الحسب، فقال: (أحسنكم أخلاقاً أفضلكم حسباً)(٢).

قال بعض المفسرين ـ في قوله تعالى: ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةً وَبَاطِنَةً . . .﴾(٣).

الظاهرة تسوية الخلق، والباطنة تسوية الخلق فالجود بالخلق الحسن والبشر والبساطة من أعلى مراتب الجود، وهو فرق الجود بالصبر والاحتمال والعفو، وهو الذي يبلغ بصاحبه درجة الصائم القائم، ولا شيء أثقل في الميزان منه ـ كما تقدم في حديث أبي الدرداء ـ والناس يختلفون في علامة حسن الخلق ما هي(٤)؟

فروى البيهقي ـ في شعب الإيمان ـ بسنده، عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً. «عليك بحسن الخلق». قال: وما حسن الخلق؟ قال: «تصل من قطعك وتعفو عمن ظلمك، وتعطي من حرمك».

وروى الترمذي بسنده ـ عن عبد الله بن المبارك ـ رحمه الله ـ أنه وصف حسن الخلق، فقال: هو بسط الوجه وبذل المعروف، وكف الأذى(٥).

وروي عن الحسن البصري مثله.

وروى التيمي صاحب الترغيب والترهيب ـ بسنده ـ عن أحمد بن إسحاق بن منصور قال: سمعت أبي يقول: قلت لأحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ: ما حسن الخلق؟ (قال) هو أن يحتمل ما يكون من الناس قريباً.

وقال سهل بن عبد الله التستري: أدناه الحياء. وترك المكاره، والرحمة للظالم، والاستغفار له والشفقة عليه.

---

(١) أبو نعيم بالحلية ١٠/ ١٢٠ بتصرف.

(٢) الإحياء ٣/ ٥٢ حسن الخلق.

(٣) لقمان ٢٠.

(٤) لطائف الإشارات، تفسير لقمان ٣/ ١٣٣.

(٥) الترمذي، كتاب البر والصلة، باب حسن الخلق ٤/ ٣٦٣ رقم ٢٠٠٥.

وقيل أن لا يخاصم أحداً من شدة معرفته بالله ـ تعالى ـ.

وقيل: أن يكون من الناس قريباً، وفيما بينهم غريباً.

وقيل: أن لا يؤثر (فيه) جفاء الخلق بعد مطالعته للحق.

وقيل: قبول ما يرد عليه من جفاء الخلق وقضاء الحق بلا ضجر ولا قلق.

وقال بعض السلف: (أولى ما يمتحن (به) حسن الخلق الصبر على الأذى، واحتمال الجفاء).

وقيل: بذل الجميل، وكف القبيح(١).

وقد جمع بعضهم علامات حسن الخلق. فقال: أن يكون كثير الحياء، قليل الأذى، كثير الصلاح، قليل الفساد، صدوق اللسان قليل الكلام، كثير العمل، قليل الزلل، قليل الفضول براً وصولاً رضياً شكوراً حليماً رفيقاً عفيفاً شفوقاً. لا لعاناً ولا سباباً ولا نماماً ولا شتاماً ولا مغتاباً ولا عجولاً، ولا حقوداً ولا بخيلاً ولا حسوداً، هشاشاً بشاشاً يحب الله ويبغض في الله ويرضى لله ويبغض لله.

فهذا هو حسن الخلق.

قال يوسف بن أسباط: (علامة حسن الخلق عشرة أشياء. قلة الخلاف وحسن الإنصاف وترك طلب العثرات، وتحسين ما يبدو من السيئات، والتماس المعذرات، واحتمال الأذى، والرجوع بالملامة على النفس، والتفرد بمعرفة عيوب نفسه دون عيوب غيره، وطلاقة الوجه للكبير والصغير ولطف الكلام لمن دونه وفوقه).

ومدار حسن الخلق مع الخلق ومع الحق على أمرين ذكرهما شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلاني ـ قدس الله روحه ـ قال: كن مع الحق بلا خلق ومع الخلق بلا نفس، وقال بعض المحققين (حسن الخلق يقوم على أربعة أركان لا يتصور قيام ساقه إلا عليها. الصبر والعفة والشجاعة والعدل، فالصبر يحمله على الاحتمال وكظم الغيظ، وكف الأذى، والحلم، والأناة والرفق وعدم الطيش والعجلة، والعفة تحمله على اجتناب الرذائل والقبائح من القول والفعل، وتحمله على الحياء وهو رأس كل خير ويمنعه من الفحش والكذب والغيبة وغير ذلك.

---

(١) الإحياء ٣/ ٥٢ ـ ٥٣ فصل حقيقة حسن الخلق.

والشجاعة تحمله على عزة النفس وقوتها، وإيثار معالي الأخلاق والشيم على الندى الذي هو شجاعة النفس وقوتها، وتحمله على كظم الغيظ والحلم وتحمله على إيثار معالي الأخلاق والشيم. وعلى شجاعة النفس وقوتها.

فإنه بقوة نفسه وشجاعتها، يمسك عنانها ويمنعها عن البطش.

كما صح عنه ـ ﷺ أنه قال: ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب، وسيأتي الحديث ـ قريباً بأتم من هذا.

والعدل: يحمله على اعتدال أخلاقه، وتوسطه فيها بين طرفي الإفراط والتفريط. وملاك هذه الأربعة أصلان: إفراط النفس في الضعف، وإفراطها في القوة. فيتولد من إفراطها في الضعف، المهانة والبخل والخسة واللؤم والذل والحرص والشح وسفساف الأخلاق.

ويتولد من إفراطها في القوة الظلم والغضب والحسد والفحش والطيش.

ويتولد من (تزوج) أحد الخلقين بالآخر أولاد كثيرون، فإن النفس قد تجمع قوة وضعفاً، فيكون صاحبها أجبر الناس إذا قدر، وأذلهم إذا قهر. ظالم عسوف جبار فإذا قهر صار أذل من امرأة جبانة على القوى. جبار على الضعف. فالأخلاق الذميمة يولد بعضها بعضاً، وكذلك الأخلاق الحميدة. وكل خلق محمود يكتنف أي يحاط بخلقين ذميمين وهو وسط بينهما. .[1]. [فالمراد كل فضيلة وسط بين رذيلتين].

وسيأتي الكلام على شيء من ذلك ـ في الباب السادس ـ إن شاء الله تعالى. والمقصود، أن حسن الخلق أصل كبير في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل هو أساسه، لأن سبب الغضب هجوم ما تكرهه النفس ممن هو دونها.

فالحادث عند السطوة والانتقام إذا هاج لم يكف مجرد العلم والورع ما لم يكن في الطبع قبول له بحسن الخلق.

وعلى التحقيق، فلا يتم الأمر والنهي إلا مع حسن الخلق (والقدرة على ضبط الشهوة والغضب ويحتاج ذلك إلى قوة دينية، وقد جاء ذم سوء الخلق) في غير ما حديث مأثور، وأثر صحيح مشهود. ومن أمثلتها، ما روى الترمذي[2] من حديث أبي سعيد الخدري

(١) الإحياء بتصرف ٣/٥٣ ـ ٥٤.

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ٤١ البخل ٤/٣٤٣ عن أبي سعيد، وقال الترمذي غريب.

مرفوعاً: (خصلتان لا يجتمعان في مؤمن: البخل وسوء الخلق).

وقال: حديث غريب.

وروى ابن أبي الدنيا ـ بسنده ـ عن ميمون بن مهران مرسلاً. «ما من ذنب أعظم عند الله من سوء الخلق، وذلك أن صاحبه لا يخرج من ذنب إلا وقع في ذنب».

وفي مسند أحمد من حديث رافع بن مكيث الجهني وكان من شهداء الحديبية أن رسول الله ﷺ قال: (**حسن الخلق نماء، وسوء الخلق شؤم**..)[1].

وفي مسند الإمام أحمد ـ أيضاً ـ من حديث عائشة مرفوعاً. «الشؤم سوء الخلق»[2].

وقال الحسن والإمام أحمد ـ أيضاً ـ من حديث من ساء خلقه عذب نفسه.

فصل (٤) [مكرر]
في ذم الغضب

وقد جاء ذم الغضب والمنع منه في غير ما حديث.

فمن ذلك: ما روى الطبراني في المعجم الكبير، والبيهقي في الشعب من رواية بهز بن حكيم عن أبيه، عن جده مرفوعاً «(إن) الغضب يفسد الإيمان كما يفسد الصبر العسل»[3].

وفي جامع الترمذي[4] وغيره من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً «الغضب جمرة في القلب».

وروى البخاري، ومالك، وأحمد، والترمذي، وغيرهم من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: (**أوصني ولا تكثر علي**)، أو قال: مرني بأمر وأقلله لي، كي لا أنساه. قال: «لا تغضب».

وفي رواية البخاري، والترمذي: مرني بأمر وأقلله علي، كي أعقله. قال: «لا تغضب» فردد مراراً. قال: «لا تغضب»[5].

---

(١) أحمد في مسنده ٣/ ٥٠١، ٥٠٢.

(٢) أحمد في المسند ٦/ ٨٥.

(٣) جامع الأحاديث ٢/ ٦٧٣ برقم ٧١٥٢ وعزاه للطبراني في الكبير والبيهقي في الشعب وذكره في الكنز برقم ٥٨٦٣، وعزاه للطبراني وابن عساكر عن معاوية وبه ابن حيدة. وأخرجه ابن عساكر ٦/ ٣٢٢.

(٤) أخرجه الترمذي ٤/ ٤٨٤ حديث رقم ٢١٩١ كتاب الفتن باب ٢٦، إخبار النبي الصحابة بما هو كائن إلى يوم القيامة.

(٥) أخرجه البخاري ٤/ ٦٨ عن أبي هريرة، كتاب الأدب، باب ٧٦ والترمذي برقم ٢٠٢٠ جـ ٤/ ٣٧١ كتاب البر والصلة، باب ٧٣ كثرة الغضب وقال صحيح غريب.

الرجل المبهم السائل هو جارية بن قدامة. وقيل: أبو الدرداء، أو عبد الله بن عمر أو سفيان بن عبد الله الثقفي.

وهذا الرجل طلب من النبي ﷺ أن يوصيه وصية وجيزة جامعة لخصال الخير، ليحفظها عنه فوصاه أن لا يغضب ثم ردد هذه المسألة عليه مراراً والنبي ﷺ يردد عليه هذا الجواب.

وهذا الحديث يدل على أن الغضب جماع الشر، وأن التحرز منه جماع الخير.

وقد روى الإمام[1] أحمد من حديث الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قلت يا رسول الله أوصني قال: (لا تغضب).

قال الرجل: تفكرت حين قال النبي ما قال: فإذا الغضب يجمع الشر كله.

ورواه مالك[2] - في الموطأ عن الزهري، عن حميد مرسلاً.

(وروى أبو القاسم الطبراني - في مكارم الأخلاق - وأبو عمر بن عبد البر - في التمهيد - بإسناد حسن، عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال: سأل رجل رسول الله ﷺ ما يبعدني من غضب الله؟ قال: «لا تغضب». ورواه أحمد بن حيان - في صحيحه[3] -: وعندهما أن عبد الله بن عمرو هو السائل.

فنهيه - ﷺ عن الغضب لا سيما وقد ردده مراراً دليل على دخوله تحت الوسع، وإلا لم ينه عن المحال. وعلى عظم مفسدته وما ينشأ منه. والله أعلم.

وقال جعفر بن محمد: (الغضب مفتاح كل شر. وقيل لعبد الله بن المبارك: اجمع لنا حسن الخلق في كلمة).

قال: ترك الغضب[4].

فقوله ﷺ للذي استوصاه: (لا تغضب) يحتمل أمرين:

أحدهما أن يكون مراده الأمر بالأسباب التي توجب حسن الخلق من الكرم والشجاعة والحلم والحياء والتواضع والاحتمال وكف الأذى والصفح والعفو وكظم الغيظ والطلاقة

(١) أحمد في المسند ٥/ ٣٧٣.
(٢) مالك بالموطأ، كتاب حسن الخلق باب ٣ الغضب ٢/ ٩٠٥.
(٣) أخرجه ابن حبان ٧/ ٤٧٩ عن جارية بن قدامة فصل في ذم الغضب.
(٤) الإحياء ٣/ ١٦٦ كتاب ذم الغضب.

والبشر ونحو ذلك من الأخلاق الجميلة، فإن النفس إذا تخلقت بهذه الأخلاق وصارت لها عادة، أوجب لها ذلك دفع الغضب عند حصول أسبابه.

والثاني: أن يكون المراد لا تعمل بمقتضى الغضب إذا حصل لك وجاهد نفسك على ترك تنفيذه والعمل بما يأمر به، فإن الغضب إذا ملك ابن آدم كان كالآمر الناهي له، ولهذا المعنى قال الله عز وجل: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ. . .﴾[1].

فإذا لم يمسك الإنسان ما يأمره به غضبه، وجاهد نفسه على ذلك اندفع عنه شر الغضب وربما يمكن غضبه ويذهب عاجلاً فكأنه ـ حينئذ ـ لم يغضب.

قال ابن رجب: وإلى هذا وقعت الإشارة إليه في القرآن (في) قوله ـ تعالى: ﴿وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾[2].

وقوله: ﴿. . . وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[3].

والغيظ: الغضب. وقيل: أشد. وقيل: أوله. غاظه يغيظه فاغتاظ وغيظه يغيظه وأغاظه وغايظه.

وكظم الغيظ رده في الجوف. يقال: كظم غيظه أي سكت عليه ولم يظهره مع قدرته على إيقاعه. والغيظ أصل الغضب وهو نتيجته وكثيراً ما يتلازمان لكن الفرق بينهما أن الغيظ لا يظهر على الجوارح بخلاف الغضب فإنه يظهر من باطن الإنسان إلى ظاهره[4] والله أعلم.

فصل (٥)

فضيلة كظم الغيظ

وقد جاء في كظم الغيظ والثبات عند الغضب أحاديث من أمثلتها. ما ثبت في الصحيحين ومسند أحمد، والموطأ من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب»[5].

---

(١) الأعراف ١٥٤.

(٢) الشورى ٣٧.

(٣) آل عمران ١٣٤.

(٤) القرطبي ٤/٢٠٦.

(٥) البخاري ٤/٦٨ الأدب، باب ٧٦ الحذر من الغضب عن أبي هريرة ومسلم في كتاب البر والصلة، باب ٣ فضل من يملك نفسه عند الغضب، حديث رقم ١٠٧، جـ١٦/ ١٦٢ وأحمد ٢/٢٣٦.

ورواه ابن حبان[1] ـ في صحيحه ـ ولفظه: «ليس الشديد من غلب الناس، إنما الشديد من غلب نفسه».

الصرعة ـ بضم ـ الصاد، وفتح الراء ـ أصله عند العرب ـ من يصرع الناس كثيراً. وفي صحيح مسلم[2] ومسند أحمد وسنن أبي داود عن ابن مسعود مرفوعاً (ما تعدون الصرعة فيكم؟ قالوا الذي لا تصرعه الرجال. قال: لا ولكن الذي يملك نفسه عند الغضب).

وفي مسند الإمام أحمد من حديث ابن حُصية أو أبي حصية عن رجل شهد رسول الله ﷺ يخطب. وفي آخره. ثم قال النبي ﷺ: (ما الصرعة؟ قالوا: الصريع). فقال رسول الله ﷺ: (**الصرعة كل الصرعة الذي يغضب فيشتد غضبه، ويحمر وجهه، ويقشعر شعره فيصرعه غضبه**».

وروى ابن أبي الدنيا[3] من حديث علي مرفوعاً: «أشدكم من ملك نفسه عند الغضب، وأحلمكم من عفا عند المقدرة».

وروى أبو القاسم الأصبهاني ـ في الترغيب والترهيب ـ عن حديث ابن عمر مرفوعاً «من كف لسانه ستر الله عورته، ومن ملك غضبه وقاه الله عذابه، ومن اعتذر إلى ربه قبل الله عذره»[4].

ورواه أبو يعلى الموصلي بلفظ: «من كف غضبه كف الله عنه عذابه» فذكر مثله[5].

وروى أحمد[6]، وأبو داود[7]، والترمذي[8]، وابن ماجه[9] من حديث سهل بن

---

(١) ابن حبان ٢/ ٤٩ عن أبي هريرة برقم ٧١٥.

(٢) أحمد ٥/ ٣٦٧ والبخاري كذا بالفتح ١٠/ ٥١٩ وذكره بالمجمع ٢/ ١١.

(٣) جامع الأحاديث ١/ ٩٥٦ برقم ٣٠٨٦ وعزاه لابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن علي.

(٤) أخرجه ابن عساكر ٣/ ١٠٦ وذكره في إتحاف السادة المتقين ٧/ ٤٥٢ وبالإحياء جـ ٣/ ١١٠ فصل تعظيم خطر اللسان وفضيلة الصمت وعزاه لابن أبي الدنيا في الصمت بسند حسن، وذكره في جامع الأحاديث ٦/ ٥٩٠ برقم ٢٢٩٩٦ وعزاه لابن أبي الدنيا.

(٥) الإحياء ٣/ ١٧٥ وقال العراقي أخرجه الطبراني في الأوسط والبيهقي في الشعب.

(٦) أحمد في مسنده ٣/ ٤٤٠ عن سهل بن معاذ عن أبيه.

(٧) أخرجه أبو داود في الأدب، باب ٣ من كظم غيظ، جـ ٧/ ١٦٤ برقم [٤٦٠٩] عن معاذ بن أنس الجهني.

(٨) أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ٧٤ من كظم غيظاً، جـ ٤/ ٣٧٢ برقم ٢٠٢١ عن معاذ بن أنس.

(٩) أخرجه ابن ماجه، كتاب الزهد، باب ١٨ الحلم جـ ٢/ ١٤٠٠ برقم ٤١٨٦.

معاذ بن أنس الجهني، وعن أبيه مرفوعاً: «من كظم غيظاً وهو قادر على (أن) ينفذه دعاه الله ـ عز وجل ـ على رؤوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره من أي حور العين شاء» الحديث.

قال الترمذي: حديث حسن.

وعند «أحمد»[1]: «من كظم غيظاً وهو يقدر أن ينتصر . . .» فذكره.

وروى أحمد[2] ـ أيضاً ـ وابن أبي الدنيا من حديث ابن عباس مرفوعاً: «ما من جرعة أحب إلى الله من جرعة غيظ كظمها عبد، ما كظمها عبد إلا ملأ الله قلبه إيماناً».

وفي مسند أحمد[3]، وسنن ابن ماجه[4] من حديث ابن عمر مرفوعاً. «ما تجرع عبد جرعة أفضل عند الله من جرعة غيظ يكظمها ابتغاء وجه الله ـ تعالى ـ».

ففي هذه الأحاديث دلالة على فضل كظم الغيظ، وإمساك النفس عند الغضب عن الانتصار والمخاصمة، فإن شدة الغضب مؤدية إلى كل سوء.

وغضب عمر بن العزيز ـ رحمة الله عليه ـ فقال له ابنه عبد الملك: أنت يا أمير المؤمنين مع ما أعطاك الله وفضلك به تغضب هذا الغضب؟ فقال له: أو ما تغضب يا عبد الملك؟ فقال عبد الملك: وما تغني عني سعة جوفي إذا لم أردد فيه الغضب حتى لا يظهر[5].

وقال بعض السلف: (إياك والغضب، فإنه يصيرك إلى ذل الاعتذار)[6].

وقال بعضهم: عجباً لمن قيل فيه السوء وهو فيه. كيف يغضب؟ وعجباً لمن قيل فيه الخير وليس فيه كيف يفرح؟ أيها الآمر زل المنكر بمعروف وتبتل واستشعر الخضوع واستجلب الدموع واحتل، واحذر سهم الغضب أن يصيب المقتل.

والمقصود أن يحسن الخلق بكظم الإنسان غيظه وبه يصير الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر صابراً على ما أصابه في دين الله ـ تعالى ـ وإلا فإذا أصيب عرضه أو نفسه بشتم أو

(١) أخرجه أحمد بالمسند ٣/ ٤٣٨.
(٢) أخرجه أحمد ١/ ٣٢٧ عن سهل بن معاذ عن أبيه.
(٣) أخرجه أحمد ٢/ ١٢٨ عن ابن عباس.
(٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد، باب ١٨، جـ ٢/ ١٤٠١ برقم ٤١٨٩ عن ابن عمر.
(٥) سيرة عمر بن عبد العزيز لابن الجوزي، ص ٢٩٩.
(٦) الإحياء ٣/ ١٦٦ ذم الغضب، وعيون الأخبار لابن قتيبة ١/ ٢٩١.

ضرب لنسي الأمر بالمعروف وغفل عن دين الله تعالى واشتغل بنفسه بل ربما يطلب الجاه والاسم وغير ذلك.

ليكن الآمر الناهي ـ حينئذ ـ حذراً من نفسه، مفتقداً لمجاري الغضب المفسد للدين وإلا كان ما يفسده أكثر مما يصلحه.

وروى الإمام أحمد ـ في الزهد ـ بسنده، عن يحيى بن أبي كثير ـ رحمة الله عليه ـ قال: قال سليمان بن داود ـ عليهما السلام ـ لابنه: يا بني إياك والغضب، فإن كثرة الغضب يستخف فؤاد الحليم. يا بني إياك والمراء، فإن نفعه قليل. وهو يهيج العداوة بين الإخوان[1].

وقال بعض السلف: الغضب يحدث ثلاثة أشياء مذمومة: تفرق الفهم، وتغير النطق، وقطع مادة الحجة.

وقال إبراهيم بن أدهم. أنا منذ عشرين سنة لي أخ، إذا غضب علي لم يقل فيَّ إلا الحق ـ لا أجده.

فصل (٦)

أساليب إذهاب الغضب

وينبغي للمغضب أن يذهب غضبه بأشياء:

منها، الاستعاذة؛ لقوله ـ تعالى ـ: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ... ﴾[2].

وفي الصحيحين[3]، وسنن أبي داود[4] من حديث ـ سليمان بن صرد ـ رضي الله عنه ـ قال: استب رجلان عند رسول الله ﷺ ونحن عنده فبينما أحدهما يسب صاحبه مغضباً وقد احمر وجهه وانتفخت أوداجه. قال رسول الله ﷺ: **(إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد. لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم)** فقال: وهل بي من جنون.

---

(١) الزهد لأحمد ص ١٤١.

(٢) الأعراف ٢٠٠.

(٣) البخاري، كتاب الأدب ٤/ ٦٨ باب ٧٦ عن سليمان بن صرد ومسلم في كتاب البر والصلة، باب ٣٠ فضل من ملك نفسه عند الغضب ١٦/ ١٦٣ برقم ١٠٩ عن سليمان بن صرد.

(٤) أبو داود في كتاب الأدب باب ٤ من كظم غيظاً ٤٦١٢ جـ ٧/ ١٦٥ عن معاذ بن جبل.

وعند أبي داود[1]: فجعل أحدهما تحمر عيناه وتنتفخ أوداجه. وفي آخره: وهل ترى بي من جنون.

ومنها. ذكر الله ـ تعالى ـ وذكر وعده ووعيده. ففي بعض الآثار يقول الله تعالى: (يا ابن آدم اذكرني إذا غضبت أذكرك إذا غضبت ولا أهلكك فيمن أهلك)[2] رواه ابن أبي حاتم.

ومنها ذكر نار جهنم، فقد قال الحسن البصري: أيها الناس أطفئوا نار الغضب بذكر نار جهنم.

وقال أبو الدرداء: أقرب ما يكون العبد من غضب الله إذا غضب.

ومنها: السكوت؛ لما روى الإمام أحمد[3]، والبزار من حديث ابن عباس مرفوعاً: «علموا ويسروا ولا تعسروا، وإذا غضب أحدكم فليسكت، وإذا غضب أحدكم فليسكت وإذا غضب أحدكم فليسكت».

وهذا ـ أيضاً ـ دواء عظيم للغضب، لأن الغضبان يصدر منه في حال غضبه من القول والفعل ما يندم عليه بعد زوال غضبه.

ومنها: جلوسه إذا كان قائماً واضطجاعه إذا كان قاعداً، لما روى الإمام أحمد[4]، وأبو داود[5] من حديث أبي ذر مرفوعاً: «إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع».

قال بعض العلماء؛ لأن القائم مهيىء للانتقام، والجالس دونه في ذلك، والمضطجع بعيد عنه. فأمر رسول الله ﷺ بالتباعد عن حالة الانتقام.

ولهذا المعنى قال النبي ﷺ في الفتن: (**إن المضطجع فيها خير من القاعد، والقاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي. . .**)[6] والله أعلم.

---

(١) المصدر السابق.

(٢) بهجة المجالس ١/ ٣٧٥.

(٣) أخرجه أحمد بالمسند ١/ ٢٨٣ عن ابن عباس، وكشف الأستار ١/ ٩٠ برقم ١٥٢.

(٤) أحمد في مسنده ٥/ ١٥٢.

(٥) أبو داود، كتاب الأدب، باب ٤ من كظم غيظاً برقم ٤٦١٤ عن أبي ذر، جـ ٧/ ١٦٦.

(٦) البخاري ٢/ ٢٧٩، كتاب المناقب، باب ٢٤ علامات النبوة ومسلم في الفتن باب ٣ نزول الفتن كمواقع القطر، حديث رقم ١٠، جـ ٨/١٨ عن أبي هريرة وأحمد ١/ ١٦٩ وأبو داود في الفتن، باب النهي عن السعي في الفتنة حديث رقم ٤٠٩٦ جـ ٦/ ١٤٧ عن أبي موسى.

ومنها: أن يتوضأ، لما روى الإمام[(٤)] أحمد، وأبو داود[(٢)] من حديث أبي وائل عبد الله بن بحير الصنعائي قال: كنا جلوساً عند عروة بن محمد السعدي إذ دخل عليه رجل فكلمه بكلام أغضبه، فلما أن غضب قام ثم عاد إلينا وقد توضأ فقال: حدثني أبي عن جدي «عطية» وكان له صحبة قال: قال رسول الله ﷺ: **(إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خلق من النار، وإنما يطفىء النار الماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ)**.

وروى أبو نعيم[(٣)] ـ في الحلية ـ بسنده عن أبي مسلم الخولاني. أنه كلم معاوية ـ رضي الله عنه ـ بشيء وهو على المنبر، فغضب، ثم نزل واغتسل، ثم عاد إلى المنبر وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(إن الغضب من الشيطان، والشيطان من النار والماء يطفىء النار، فإذا غضب أحدكم فليغتسل)** وأمره ﷺ بالسكوت والجلوس والاضطجاع والوضوء وغير ذلك يدل على أنه مكلف في حال غضبه بذلك، والله أعلم.

فصل (٧)

استحباب الغضب عند انتهاك حرمات الله

فجميع ما تقدم من ذم الغضب لمجرد هوى النفس لانتهاك حرمات الله ـ تعالى ـ وكما نستحب كتم الغيظ والعفو إذا انتهكت حرمة الإنسان، فكذلك يستحب الغضب إذا انتهكت حرمات الله ـ عز وجل ـ قال الله ـ تعالى: ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ۝ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ ۗ وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ...﴾[(٤)].

وقال تعالى: ﴿... وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ...﴾[(٥)].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ..﴾[(٦)].

فالله تعالى يغضب كما شاهد به الكتاب والسنة لا سيما على من لم يغضب له، فإن المرء إذا رأى منكراً ولم يغضب لله ولم يغيره، غضب الله عليه وإذا لم يتمعر وجهه لحقه الإثم كما سبق في غير ما حديث.

---

(١) أحمد ٤/٢٢٦ عن عطية.

(٢) أبو داود، الأدب باب ٤ ما يقال عند الغضب، جـ ٧/١٦٧ برقم ٤٦١٦ عن عطية.

(٣) الحلية ٢/١٣٠ ترجمة أبو مسلم الخولاني.

(٤) التوبة ١٤، ١٥.

(٥) الحج ٣٠.

(٦) التوبة ٧٣.

وقد كان رسول الله ﷺ: (يغضب لله إذا انتهكت حرماته). ففي الصحيحين، والموطأ، ومسند أحمد، وسنن أبي داود، وابن ماجه، وغيرهم من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قط بيده ولا امرأة ولا خادماً إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء قط فينتقم من صاحبه إلا أن ينتهك شيء من حرمات الله فينتقم لله ـ تعالى ـ هذا لفظ مسلم(1).

وروى الترمذي ـ في الشمائل ـ من حديث علي ـ كرم الله وجهه ـ قال: (كان) رسول الله ﷺ لا يغضب للدنيا، فإذا أغضبه التعدي على الحق لم يعرفه أحد ولم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر (له) ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها»(2).

(وفي الشمائل ـ أيضاً ـ من حديث هند ابن أبي هالة. أنه كان ﷺ يغضب لربه لا لنفسه)(3). وفيه (وكان لا تغضبه الدنيا وما كان منها فإذا تعدى الحق لم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر له. ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها).

وفي صحيح مسلم من حديث جابر ـ رضي الله عنه ـ قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته واشتد غضبه. . ».

وقد بوب أبو عبد الله البخاري على ذلك ـ في صحيحه ـ فقال: باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره. ثم روى ـ بإسناده ـ عن (أبي) مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رجل: يا رسول الله لا أكاد أدرك الصلاة مما يطول بنا فلان. فما رأيت النبي ﷺ في موعظة أشد غضباً من يومئذ. فقال: **(أيها الناس، إن منكم منفرين، فمن صلى بالناس فليخفف، فإن فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة)**(4).

ورواه مسلم(5) وغيره.

---

(1) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفضائل، باب ٢٠، مباعدة النبي للآثام، حديث ٧٩، جـ ١٥/ ٨٤ عن عائشة.

(2) الأحياء، ٣/ ١٧٠، «بيان الغضب هل يمكن إزالته».

(3) ذكره في إتحاف السادة المتقين ٧/ ١٠٠ وقال فيه العراقي أخرجه الترمذي بالشمائل وبالإحياء ٢/ ٣٦٧ من حديث هند.

(4) البخاري كتاب العلم ١/ ٢٨ باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى مما يكره وأيضاً في البخاري ٤/ ٦٧ كتاب الأدب، باب ٧٥ ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله.

(5) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب ٣٧ «أمر الأئمة بتخفيف الصلاة» برقم ١٨٤، جـ ٤/ ١٨٤ عن أبي هريرة، وابن ماجه كتاب إقامة الصلاة والسنة، باب ٤٨ من أَمَّ فليخفف ١/ ٣١٥ حديث ٩٨٤، وأحمد عن أبي مسعود ٤/ ١١٩.

قوله: (إن منكم منفرين) أي عن الجماعات والأمور الإسلامية. وخاطب الكل ولم يعين المطول. كرماً ولطفاً. وكانت هذه عادته حيث ما كان يخصص العتاب والتأديب بمن يستحقه، حتى لا يحصل الخجل ونحوه على رؤوس الأشهاد. والله أعلم.

ثم ذكر البخاري[1] حديث زيد بن خالد أن النبي ﷺ سأله رجل عن اللقطة. قال: (اعرف وكاءها). أو قال: وعاءها وعفاصها ثم عرفها سنة ثم استمتع بها فإن جاء ربها فأدها إليه. قال فضالة الإبل فغضب حتى احمرت وجنتاه. فقال: «وما لك ولها» الحديث.

رواه مسلم[2] ـ أيضاً ـ وغيره.

غضبه ﷺ في هذا الحديث إنما كان استقصاراً لعلم السائل، وسوء فهمه، إذ لم يراع المعنى المشار إليه، ولم ينتبه له.

ثم ذكر أيضاً حديث أبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ قال: سئل رسول الله ﷺ عن أشياء كرهها فلما أكثر عليه غضب. ثم قال للناس: (سلوني عما شئتم قال رجل: من أبي؟ قال: أبوك حذيفة) فقام آخر فقال: من أبي يا رسول الله؟ فقال: (أبوك سالم مولى شيبة) فلما رأى (عمر)[3] ما في وجهه. قال: يا رسول الله إنا نتوب إلى الله ـ عز وجل).

رواه مسلم[4] ـ أيضاً ـ وغيره.

وغضبه ﷺ في هذا الحديث، لكثرة سؤالهم وإحفائهم في المسألة وفي ذلك إيذاء له. قال تعالى: ﴿... وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ...﴾[5].

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ﴾[6] فلما أكثروا عليه. قال: سلوني عما شئتم وأخبر بما سألوه.

وفي الصحيحين[7] وغيرهما من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قدم رسول الله ﷺ من سفر وقد سترت سَهْوَة لي بقرام فيه تماثيل فلما رآه رسول الله ﷺ هتكه وتلون

---

(١) البخاري، كتاب العلم باب ٢٨ الغضب في الموعظة إذا رأى ما يكره عن زيد بن خالد الجهني.

(٢) مسلم كتاب اللقطة، باب ١ جـ ١٢/ ٢١ حديث رقم ٢ عن زيد بن خالد الجهني.

(٣) ابن ماجه، كتاب اللقطة، باب ضالة الإبل حديث رقم ٢٥٠٤، جـ ١/ ٨٣٦.

(٤) مسلم، كتاب الفضائل، باب ٣٧ توقير النبي ﷺ، حديث ١٣٨، جـ ١٥/ ١١٥ عن أبي موسى.

(٥) الأحزاب ٥٣.

(٦) الأحزاب ٥٧.

(٧) البخاري، كتاب اللباس، باب ٩١ ما وطىء من التصاوير ومسلم كتاب اللباس والزينة، باب ٤٦ تحريم تصوير الحيوان حديث [٩١] جـ ١٤/ ٨٧ عن عائشة.

وجهه. وقال: (يا عائشة أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله).

(السَّهْوَة) هي الصُّفَّة بين يدي البيت.
(والقرام) بكسر القاف ـ ستر رقيق.
(وهتكه) أي أفسد الصورة التي فيه.
وقوله: (تلون وجهه) أي احمر من شدة الغضب.

وفي مسند الإمام أحمد من حديث أبي شريح الخزاعي الكعبي، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ قال: أذن لنا رسول الله ﷺ يوم الفتح في قتال «بني بكر» حتى أصبنا منهم ثأرنا وهو بمكة، ثم أمر رسول الله ﷺ برفع السيف. فلقى رهط منا الغد رجلاً من «هذيل» فقتلوه وبادروه أن يخلص إلى رسول الله ﷺ فيأمن فلما بلغ ذلك رسول الله ﷺ غضب غضباً شديداً. قال والله ما رأيته غضب غضباً أشد منه[1]. الحديث.

وفي الموطأ من حديث عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً من بني عبد الأشهل على الصدقة فلما قدم سأله بعيراً منها. فغضب رسول الله ﷺ حتى احمر وجهه وعرف الغضب في وجهه وكان مما يعرف أنه تحمر عيناه ثم قال: (ما بال رجال يسألني أحدهم ما لا يصلح لي ولا له. فإن منعته كرهت منعه. وإن أعطيته، أعطيته ما لا يصلح لي ولا له) «فقال الرجل: يا رسول الله لا أسألك منها شيئاً أبداً»[2].

وفي الصحيح، عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ قال: كان النبي ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها، فإذا رأى شيئاً يكرهه عرفناه في وجهه»[3].

وروى الطبراني ـ في الأوسط ـ بسنده، عن عمرو بن العاص مرفوعاً: «لا يحق العبد حقيقة الإيمان حتى يغضب لله ويرضى لله، فإذا فعل ذلك فقد استحق حقيقة الإيمان»[4]. . الحديث.

إلى غير ذلك من الأحاديث الصريحة بغضب النبي ﷺ في أمور الدين وما يتعلق بحقوق المسلمين، لأنه كان مع لينه ولطفه إذا انتهكت حرمات الله، لم يقم لغضبه شيء ـ كما تقدم قريباً ـ.

---

(١) أحمد في المسند ٤/ ٣٢.

(٢) الموطأ ٢/ ٥٨ كتاب الصدقة، باب ٣ ما يكره من الصدقة، حديث رقم ١٤.

(٣) البخاري، كتاب الأدب، باب ٧٢ من لم يواجه الناس بالعتاب ٤/ ٦٦، ومسلم: كتاب الفضائل، باب ١٦ كثرة حيائه ﷺ حديث ٦٧ عن أبي سعيد جـ ١٥/ ٧٧.

(٤) ذكره بالمجمع ١/ ٨٩ وعزاه للطبراني في الكبير عن عمر بن الحمق.

ولم يكن ﷺ يواجه أحداً بما يكره، بل كانت تعرف الكراهة في وجهه ـ كما تقدم ـ.

وسيأتي ـ في هذا الباب ـ قول أبي سليمان الداراني من رواية البيهقي ـ في الشعب ـ إنما الغضب على أهل المعاصي لجرأتهم عليها، فإذا تذكرت ما يصيرون إليه من عقوبة الآخرة دخلت قلوب الرحمة إليهم.

فينبغي ـ حينئذ ـ للمؤمن أن يغضب لله ـ سبحانه ـ إذا انتهكت حرماته، لكن يكون غضبه غير مخرج إلى حد الإنحراف، إلى قول ما لا يحل وفعل ما لا يجوز له.

وروى الطبراني ـ في المعجم الصغير ـ من حديث أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: **(ثلاث من أخلاق أهل الإيمان، من إذا غضب لم يدخله غضبه في باطل ومن إذا رضي لم يخرجه رضاه من حق، ومن إذا قدر لم (يتعاط) ما ليس له)**[1].

ومن وصية محمد بن جعب القرظي، لعمر بن عبد العزيز ـ رحمة الله عليهما ـ (ثلاث من كن فيه استكمل الإيمان بالله ـ عز وجل ـ من إذا رضي لم يدخله رضاه في الباطل، وإذا غضب لم يخرجه غضبه من الحق، وإذا قدر لم يتناول ما ليس له[2].

وأنشدوا:

وإذا غضبت فكن وقوراً كاظماً ... للغيظ تبصر ما تقول وتسمع
فكفى به شرفاً تصبر ساعة ... يرضى بها عنك الإله ويدفع

(فإن قيل: كيف أغضب على من أمرت أن أتواضع له، وأترك التكبر عليه) ـ كما سيأتي بعد ـ؟

قيل. تغضب لمولاك وسيدك، إذا أمرك أن تغضب لا لنفسك. وأنت في غضبك لا ترى نفسك ناجياً، ومن تأمره وتغضبه عليه هالكاً. بل يكون خوفك على نفسك بما علم الله من خفايا ذنوبك أكثر من خوفك عليه مع الجهل بالخاتمة. وليس من ضرورة الغضب لله أن تتكبر على المغضوب عليه وترى قدرك فوق قدره. ومثال ذلك: أنه إذا كان للملك غلام وولد هو قرة عينه وقد وكل الغلام بالولد، ليراقبه وأمره أن يغضب عليه ويضربه إذا أساء أدبه، واشتغل بما لا يليق به، فإن كان الغلام مطيعاً محباً لمولاه فلا يجد بداً من أن يغضب عليه، إذا رأى ولده قد أساء الأدب، وإنما يغضب عليه لمولاه ولأنه أمره به وهو يريد التقرب بامتثال أمره، ولأنه يرى من ولده ما يكره مولاه فيضرب ولده، ويغضب من غير

(١) المعجم الصغير للطبراني جـ ١، ٨٦ حديث ١٥٨.

(٢) عمر بن عبد العزيز لابن الجوزي ص ١٥٨.

تكبر عليه بل (هو) متواضع يرى قدره عند مولاه فوق قدر نفسه، لأن الولد أعز لا محالة من الغلام. ومع ذلك فينبغي أن يكون غضبه بحكم الأمر (محبة) لمولاه إذا جرى ما يكرهه، مع التواضع لمن يجوز أن يكون عنده أقرب منه في الآخرة. فهكذا يكون غضب الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر مع التواضع ولين الجانب، وأما المغرور فإنه يتكبر ويرجو لنفسه (أكثر) مما يرجوه لغيره مع جهله بالعاقبة، ولذلك غاية الغرور[1].

قال بعضهم: والفرق بين الغضب للحق، والغضب للنفس، أن الغضب للحق كرجل رأى منكراً فغار لله ـ عز وجل ـ ولمحق ذلك المنكر وإبطاله فهو محمود، والغضب للنفس فهو كرجل رأى منكراً فحميت نفسه، لأنه رجع إلى نفسه فقال بين يدي مثل هذا؟! ولقد استهزىء بقدري واجترىء علي. فهذا الغضب مردود والإنكار فيه غير مقبول. انتهى.

وسيأتي الكلام على التكبر ـ في الأمر بالمعروف والنهي، واستحقار المأمور ـ في الباب الخامس ـ إن شاء الله تعالى. والله أعلم.

فصل (٨)

وجوب حذر الغاضب عند انتهاك حرمات الله من الشوائب الدنيوية

ثم ليحذر في غضبه من الشوائب الدنيوية، لأن ذلك من أسباب زلته وخذلانه، كما في الإسرائيليات أن عابداً عبد الله ـ تعالى ـ دهراً طويلاً فجاء قوم فقالوا: إن ههنا (قوماً) يعبدون شجرة من دون الله، فغضب لذلك، وأخذ فأسه على عاتقه، وقصد الشجرة ليقطعها فاستقبله «إبليس» في صورة شيخ. فقال: أين تريد رحمك الله؟ قال: أريد قطع هذه الشجرة. قال وما أنت وذاك! تركت عبادتك واشتغالك بنفسك وتفرغك لغير ذلك؟ فقال: إن هذا من عبادتي. فقال: فإني لا أتركك أن تقطعها، وقاتله فأخذه العابد فطرحه على الأرض، وقعد على صدره. فقال له «إبليس» أطلقني حتى أكلمك، فقام عنه. فقال له «إبليس»: يا هذا إن الله قد أسقط عنك هذا ولم يفرضه عليك، وما تعبدها أنت فما عليك من غيرك ولله ـ تعالى ـ أنبياء في الأرض ولو شاء لبعثهم إلى أهلها وأمرهم بقطعها. قال العابد: لا بد لي من قطعها فنابذه القتال، فغلبه العابد وصرعه وقعد على صدره فعجز «إبليس» فقال له: هل لك من أمر فصل بيني وبينك وهو خير لك وأنفع؟

قال: بلى.

قال: أطلقني حتى أقول لك، فأطلقه.

---

(١) الإحياء ٣/ ٣٦٥ الطريق لمعالجة الكبر.

فقال «إبليس»: أنت رجل فقير ولا شيء لك إنما أنت كل على الناس يعولونك، ولعلك تحب أن تتفضل على إخوانك وتواسي جيرانك وتستغني عن الناس؟

قال: نعم. قال: فارجع عن هذا الأمر ولك أن أجعل عند رأسك في كل ليلة دينارين إذا أصبحت أخذتهما وأنفقت على نفسك وعلى عيالك وتصدقت على إخوانك، فيكون ذلك أنفع لك وللناس من قطع الشجرة التي يغرس مكانها فلا يضرهم قطعها ولا ينفع إخوانك المؤمنين قطعك إياها!

ففكر العابد فيما قال. وقال: صدق الشيخ لا يلزمني قطع هذه الشجرة ولا أمرني الله أن أقطعها فأكون عاصياً بتركها، وما ذكره الشيخ أكثر منفعة فعاهده على الوفاء بذلك وحلف له، فرجع العابد إلى معبده فبات فلما أصبح رأى العابد دينارين تحت رأسه فأخذهما وكذلك في اليوم الثاني، فلما أصبح في الثالث والرابع لم (ير) شيئاً، فغضب، فأخذ فأسه على عاتقه فاستقبله «إبليس» في صورة الشيخ فقال: إلى أين؟ فقال: أقطع تلك الشجرة، فقال: كذبت والله ما أنت بقادر على ذلك ولا سبيل لك عليها.

قال: فتناوله العابد، ليأخذه كما فعل أول مرة فقال «إبليس» له: هيهات فأخذه فصرعه فإذا هو كالعصفور بين رجلي «إبليس» وقعد على صدره. وقال: لتنتهين عن هذا الأمر أو لأذبحنك، فنظر العابد فإذا لا طاقة له به. قال: يا هذا غلبتني فخل عني وأخبرني كيف غلبتك أولاً وغلبتني الآن؟ قال: لأنك غضبت أول مرة لله ـ تعالى ـ وكانت نيتك الآخرة فصرعتني، وهذه المرة غضبت لنفسك وللدنيا فصرعتك[1].

فصل (٩)

استحباب الحلم والعفو للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر

ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر بل لكل أحد الرفق والحلم والعفو.

أما الرفق فقال الله ـ تعالى ـ في سورة البقرة: ﴿. . . وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا. . . ﴾[2] وقال في سورة آل عمران: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ. . . ﴾[3].

---

(١) الإحياء ٤/٣٧٧ الاخلاص وفضيلته.

(٢) البقرة ٨٣.

(٣) آل عمران ١٥٩.

وقال في سورة الأعراف: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾[1].

وقال تعالى في سورة النحل: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ. . . ﴾[2].

وقال تعالى في سورة طه خطاباً لموسى وهارون حين بعثهما إلى فرعون: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾[3].

وقال تعالى في سورة فصلت: ﴿ وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴾[4].

أما آية البقرة قوله تعالى: ﴿. . . وقولوا للناس حسناً. . ﴾ معناها خالقوا الناس بخلق حسن فكأنه ـ سبحانه ـ يأمر الناس بحسن المعاشرة مع الناس فينبغي للإنسان (أن يكون) قوله للناس ليناً ووجهه منبسطاً طلقاً مع البر والفاجر والسني والمبتدع، من غير مداهنة، ومن غير أن يتكلم بكلام يظن أنه يرضي مذهبه، لأن الله ـ تعالى ـ قال لموسى وهارون: ﴿فقولا قولاً ليناً﴾ فليس البر بأفضل من موسى وليس الفاجر بأخبث من فرعون وقد أمرهما باللين معه.

وقال طلحة بن عمر: قلت لعطاء: إنك رجل تجمع الناس عندك ذوو أهواء مختلفة وأنا رجل وفي حدة، فأقول لهم بعض القول الغليظ. فقال: لا تفعل، يقول الله ﴿وقولوا للناس حسناً﴾ فدخل في ذلك اليهود والنصارى فكيف الحنيفي؟ وقال سفيان الثوري: معنى الآية (مروهم بالمعروف وانهوهم عن المنكر)[5].

كما قال الحسن البصري ـ رحمة الله عليه ـ: الحسن (من) القول أمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويحلم ويعفو ويصفح.

وأما آية آل عمران. فقوله لنبيه ﷺ: ﴿فبما رحمة من الله﴾ و (ما) هنا صلة ﴿لنت لهم﴾، أي سهلت لهم أخلاقك وكثر احتمالك ﴿ولو كنت فظاً﴾ يعني جافياً سيء الخلق قليل الاحتمال ﴿غليظ القلب﴾.

---

(١) الأعراف ١٩٩.

(٢) النحل ١٢٥.

(٣) طه ٤٤.

(٤) فصلت ٣٤.

(٥) القرطبي في تفسيره جـ ٢/ ١٥.

قال الكلبي (فظاً) في القول، غليظ القلب في الفعل ﴿لانفضوا من حولك﴾ أي لنفروا وتفرقوا عنك ﴿فاعف عنهم﴾ أي تجاوز عنهم ما أتوا يوم أحد ﴿واستغفر لهم﴾ حتى أشفعك فيهم ﴿وشاورهم في الأمر﴾ أي استخرج آراءهم واعلم ما عندهم[١].

واختلفوا في المعنى الذي لأجله أمره بالمشاورة مع كمال عقله وجزالة رأيه ونزول الوحي عليه ووجوب طاعته على الخلق.

فقال «مقاتل»: أمره الله - تعالى - بمشاورتهم تطييباً لقلوبهم، فإن ذلك أعطف بهم عليهم وأذهب لأضغانهم كما ذكر «البغوي» وغيره[٢]، والله أعلم.

وأما آية الأعراف، فقال المفسرون: (هي خطاب وتأديب للنبي ﷺ ويعم جميع الأمة وهو أمر يجمع مكارم الأخلاق (والآية ثلاث كلمات تضمنت قواعد الشريعة في المأموريات والمنهيات. فقوله: ﴿خذ العفو﴾ دخل فيه صلة القاطعين، والعفو عن المذنبين والرفق بالمؤمنين وغير ذلك من أخلاق المطيعين)[٣].

وقال بعض المفسرين: قوله: ﴿خذ العفو﴾ يعني اقبل الميسور من أخلاق الناس. ولا تستقص عليهم فيستقصوا عليك ويتولد منه البغضاء والعداوة[٤].

(ودخل في قوله: ﴿وأمر بالعرف﴾ صلة الأرحام، وتقوى الله في الحلال والحرام، وغض الأبصار، والاستعداد لدار القرار)[٥].

قال عامر بن شراحيل الشعبي. سأل رسول الله ﷺ جبريل عن قوله - تعالى -: ﴿خذ العفو﴾ فأخبره «أن تعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك»[٦].

وفي مسند الإمام أحمد من حديث أنس بن معاذ الجهني - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: **(أفضل الفضائل أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصفح عمن ظلمك)**[٧].

---

(١) تفسير ابن كثير، اية ٨٣ من البقرة.
(٢) تفسير البغوي بهامش الخازن آية ١٥٩ جـ ١/ ٣٦٧.
(٣) القرطبي سورة الأعراف، تفسير آية ١٩٩، جـ ٧/ ٣٤٤.
(٤) تفسير الخازن، سورة الأعراف، آية ١٩٩، جـ ٢/ ٢٧١.
(٥) القرطبي، سورة الأعراف، آية ١٩٩، جـ ٧/ ٣٤٤.
(٦) نفس المصدر، عن الشعبي، جـ ٧/ ٣٤٥.
(٧) مسند أحمد ٣/ ٤٣٨ عن معاذ بن أنس الجهني.

وفي مستدرك الحاكم من حديث أبي (بن) كعب مرفوعاً. «من سره أن يشرف له البنيان، وترفع له الدرجات فليعف عمن ظلمه ويعط من حرمه ويصل من قطعه».

وقال: صحيح على شرط الشيخين[1].

وفي مسند البزار، ومعجم الطبراني من حديث عبادة بن الصامت مرفوعاً: «ألا أدلكم على ما يرفع الله به الدرجات»؟ قالوا: نعم يا رسول الله. قال: (**تحلم على من جهل عليك وتعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك**)[2].

وروى البزار، والطبراني والحاكم من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «ثلاث من كن فيه حاسبه الله حساباً يسيراً وأدخله الجنة برحمته، قالوا: وما هي يا رسول الله بأبي أنت وأمي؟ قال: (**تعطي من حرمك، وتصل من قطعك وتعفو عمن ظلمك وإذا فعلت ذلك تدخل الجنة**)»[3].

وعن علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ قال: وجدنا في قائم سيف رسول الله ﷺ: «أعف عمن ظلمك، وصل من قطعك، وأحسن إلى من أساء إليك، وقل الحق ولو على نفسك» ذكره رزين.

وروى الإمام أحمد ـ في الزهد ـ بسنده، عن الحسن بن علي، عن أبيه ـ رضي الله عنهما ـ أن عيسى ـ عليه السلام ـ قال: «أمرت أن أصل من قطعني، وأعطي من حرمني وأعفو عمن ظلمني، وأن أكون لابن السبيل أهلاً، وللضعيف ضهراً»[4].

وفي قوله تعالى: ﴿وأعرض عن الجاهلين﴾ دليل على التخلق بالحلم. والإعراض عن أهل الجهل، والتنزه عن منازعة السفهاء. وغير ذلك من الأخلاق الحميدة والصفات السديدة[5].

وفي صحيح أبي عبد الله البخاري، وسنن أبي داود من حديث هشام بن عروة، عن

---

(١) المستدرك ٢/ ٢٩٥ كتاب التفسير، تفسير آل عمران عن أبي بن كعب وقال الحاكم، صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٢) ذكره بالمجمع ٨/ ١٨٩ كتاب البر والصلة، باب مكارم الأخلاق وعزاه للبزار عن عبادة بن الصامت.

(٣) مجمع الزوائد ٨/ ٥٤ كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم وإن قطعت وعزاه للبزار والطبراني بالأوسط عن أبي هريرة، وقال صحيح الإسناد وأيضاً بالمستدرك ٢/ ٥١٨ كتاب التفسير (سورة الانفطار).

(٤) الزهد لأحمد.

(٥) القرطبي، تفسير سورة الأعراف، آية ١٩٩، جـ ٧/ ٣٤٤.

أبيه عن الزبير بن العوام ـ رضي الله عنه ـ قال: «ما أنزل الله هذه الآية ﴿خذ العفو وأمر بالعرف﴾ إلا في أخلاق الناس».

وفي رواية قال: أمر الله نبيه ـ ﷺ ـ أن يأخذ العفو من أخلاق الناس»[1].

وفي رواية قال: أمر الله نبيه ﷺ أن يأخذ العفو من أخلاق الناس[2].

وروى ابن أبي الدنيا بسنده، عن عبد الملك بن عطاء في قوله ـ تعالى: ﴿.. وقولوا للناس حسناً..﴾ قال: للناس كلهم المشرك وغيره[3].

فقوله: ﴿وأمر بالعرف﴾ أي بالمعروف، لأن العرف والمعروف كل خصلة حسنة.

وقوله: ﴿وأعرض عن الجاهلين﴾ أي إذا أقمت عليهم الحجة، وأمرتهم بالمعروف فجهلوا عليه فأعرض عنهم، صيانة لهم، ورفعاً لقدره.

قال جعفر الصادق: أمر الله ـ تعالى ـ نبيه ﷺ بمكارم الأخلاق، وليس في القرآن أجمع لمكارم الأخلاق منها[4].

وفي صحيح البخاري من حديث عبد الله بن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قدم عليه (عيينة) بن حصن بن حذيفة، فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس، وكان من النفر الذين يدينهم عمر. وكان القراء أصحاب مجلس عمر ومشورته كهولاً كانوا أو شباباً. فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي لك وجه عند هذا الأمير فاستأذن لي عليه. قال: سأستأذن لك عليه. قال ابن عباس: فاستأذن الحر لعيينة، فأذن له «عمر» فلما دخل. قال: يابن الخطاب، فوالله ما تعطينا الجزل، ولا تحكم فينا بالعدل. فغضب عمر حتى هم أن يوقع به. فقال له الحر: يا أمير المؤمنين إن الله قال لنبيه ﷺ: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ وإن هذا من الجاهلين. والله ما جاوزها عمر حين تلاها وكان وقافاً عند كتاب الله ـ عز وجل ـ»[5].

فواجب على الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر عند جهل الجاهلين، الإعراض

---

(١) البخاري ٣/ ١٣١ كتاب التفسير، باب ٧ سورة الأعراف.

(٢) نفس المرجع بنفس الصفحة، وأبو داود في السنن، كتاب الأدب، باب التجاوز في الأمر، حديث ٤٦١٩ جـ ٧/ ١٦٨ عن عبد الله بن الزبير.

(٣) الدر المنثور للسيوطي ١/ ٨٥.

(٤) القرطبي، الأعراف تفسير آية ١٩٩، جـ ٧/ ٣٤٥.

(٥) البخاري ٣/ ١٣١، كتاب التفسير، باب ٧ سورة الأعراف.

عنهم، وعدم مقابلتهم والانتقام منهم لنفسه إذا سفهوا عليه.

وأنشدوا:

خــذ العفــو وأمــر بعــرف كمــا أمــرت وأعــرض عــن الجــاهليــن
وعنــد اقتــدارك كــن راحمــاً وأظهــر دوامــاً مــا الجــاه لينــا[1]

فالعفو (عمن) ظلم، والإحسان إلى من أساء من أخلاق الصديقين لكن إنما يحسن الإحسان إلى من ظلمك. فأما من ظلم غيرك وعصى الله به فلا يحسن الإحسان فيه، لأن في الإحسان إلى الظالم إساءة إلى المظلوم وهو أولى بالمراعاة وتقوية قلبه بالإعراض عن الظالم لأن ذلك أحب إلى الله، فأما إذا كنت أنت المظلوم فالأحسن في حقك العفو والصفح والاحتمال. والله أعلم.

وأما آية النحل. فقال ـ تعالى ـ: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ . . . ﴾[2].

فأمر سبحانه ـ وتعالى ـ نبيه ﷺ أن يدعو إلى دين الله وشرعه بتلطف من القول.

وهو أن يسمع المدعو حكمة، وهو الكلام الصواب القريب الواقع من النفس أجمل موقع.

والحكمة: القرآن. قاله ابن عباس. وعنه الفقه. وقيل: الدليل الموضح للحق، المزيل للشبه وقيل. ما يمنع الفساد من آيات ربك المرغبة المرهبة.

والموعظة الحسنة. مواعظ القرآن. قاله ابن عباس. وعنه ـ أيضاً ـ الأدب الجميل الذي يعرفونه. وقيل: أن تختلط الرغبة بالرهبة، والإنذار بالبشارة. وقيل: هي التي لا تخفى عليهم أنك مناصحهم بها، وتقصد ما ينفعهم فيها.

قوله: ﴿وجادلهم بالتي هي أحسن﴾ أي بالتي هي أحسن طرق المجادلة من الرفق واللين من غير فظاظة ولا تعنيف.

وروى أحمد ـ في كتاب الزهد ـ بسنده عن (الحسن البصري) أن هرم بن حيان لما احتضر. قيل له: أوصنا. فقال لهم: (أوصيكم بخواتيم سورة النحل ﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة. . .﴾ حتى ختم السورة)[3].

---

(١) زهر الآداب للقيرواني ٢/٤٢٧.

(٢) النحل ١٢٥.

(٣) الزهد لأحمد ص ٢٣١ أخبار هرم بن حيان، ط الحلبي.

وأما أنه سبحانه ـ وتعالى ـ قال: ﴿وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ . . .﴾[1]. قيل: نزلت في عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ وذلك أن رجلاً من العرب شتمه فأمره الله ـ عز وجل ـ بالعفو[2].

قال الكلبي: كان المشركون يؤذون أصحاب رسول الله ﷺ بالقول والفعل فشكوا ذلك إلى رسول الله فأنزل الله الآية. يعني: وقل لعبادي المؤمنين يقولوا للكافرين التي هي أحسن ولا يكافئوهم بسفههم. وذلك قبل أن يؤمروا بالجهاد)[3]. والله أعلم. وأما آية طه. فقال ـ تعالى ـ لموسى وهارون: ﴿اذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا. . .﴾[4].

قال ابن عباس: لا تعنفا في قولكما ولا تغلظا. وقال السدي وعكرمة: كنياه، وقولا له يا أبا العباس. وقيل يا أبا المنذر. وقال مقاتل: يعني بالقول اللين: ﴿هَل لَّكَ إِلَىٰ أَن تَزَكَّىٰ﴾[5] وقوله تعالى: ﴿. . لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾[6] أي يسلم. قال يحيى بن معاذ الرازي ـ قدس الله روحه ـ وقد قرأ هذه الآية: (هذا رفقك بمن يقول. أنا الإله، فكيف رفقك بمن يقول. أنت الإله؟!!)[7].

وأما آية فصلت. فقال ـ سبحانه ـ: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾[8].

لما ذكر ـ سبحانه ـ أنه لا أحد أحسن ممن دعا إلى الله، ذكر ما يترتب على ذلك من حسن الأخلاق، وأن الداعي إلى الله ـ تعالى ـ قد يجافي المدعو فينبغي أن يرفق به ويتلطف في إيصال الخير إليه.

قيل: (نزلت في أبي سفيان صخر بن حرب الأموي، وكان عدواً لرسول الله ـ ﷺ ـ فصار ولياً مصافياً. وقيل: نزلت في أبي جهل بن هشام كان يؤذي رسول الله ﷺ فأمره الله

---

(١) الإسراء ٥٣.
(٢) أسباب النزول للواحدي ـ سورة الإسراء رقم ٥٣، ص ١٦٦.
(٣) القرطبي، سورة الإسراء، آية ٥٣ جـ ١٠/ ٢٧٧.
(٤) سورة طه ٤٣/ ٤٤.
(٥) النازعات ١٨.
(٦) طه ٤٤.
(٧) القرطبي، تفسير طه، آية ٤٤، جـ ١١/ ٢٠١.
(٨) فصلت ٣٤، ٣٥.

ـ تعالى ـ بالصبر عليه، والصفح عنه، ذكره أبو الحسن الماوردي وغيره)[1].

والحسنة والسيئة: الحلم والفحش. وقيل: المداراة والغلظة[2]. وأما إشارة الحسنة والسيئة فأمر أن تدفع بالتي هي أحسن.

قال ابن عباس: قوله ـ تعالى: ﴿ادفع بالتي هي أحسن﴾ (هي الصبر عند الغضب والعفو عند الإساءة، فإذا فعلوا عصمهم الله ـ عز وجل ـ وخضع لهم عدوهم ذكره البخاري تعليقاً. (والولي الحميم) هو القريب الصديق الخالص الصداقة)[3].

وأنشدوا:

بمكـــارم الأخـــلاق كـــن متخلقـــاً ... ليفـوح مسـك ثنـائـك العطـر الشـذي
وانفع صديقك، إن صدقت صداقة ... وادفـع عـدوك بـالتـي فـإذا الـذي

قوله: ﴿وما يلقاها إلا الذين صبروا﴾ أي ما يلقى الله هذه الوصية. وقيل: هذه الخصال الجليلة ﴿إلا الذين صبروا﴾ بكظم الغيظ، واحتمال الأذى ﴿ذو حظ عظيم﴾ من خصال الخير. قاله ابن عباس وغيره[4]. والله أعلم.

وقد جعل الله سبحانه ـ كلام بعض عباده حسناً لطيفاً يوفق لعبارات محبوبة وكلمات مقبولة مطلوبة، تكن سبباً للإقبال عليه، والنظر بعين المحبة إليه.

(كما روي أن معن بن زائدة، دخل على المنصور، فقارب في خطوه. فقال له المنصور: كبرت سنك يا معن؟ قال: في طاعتك يا أمير المؤمنين. قال: إنك لجلد. قال: على أعدائك. قال وإن فيك لبقية. قال: هي لك)[5].

وسأل بعض الخلفاء رجلاً عن اسمه. فقال: سعد يا أمير المؤمنين. قال: أي السعود أنت؟ قال: سعد السعود لك يا أمير المؤمنين. قال: أي السعود أنت؟ قال: سعد السعود لك يا أمير المؤمنين، وسعد الدامج لأعدائك) فأعجبه ذلك.

وسئل العباس. أنت أكبر أم رسول الله؟ فقال: هو أكبر مني، وأنا ولدت قبله.

---

(١) القرطبي، تفسير فصلت آية ٣٤، جـ ١٥/ ٣٦٢.
(٢) نفس المصدر وعزاه للضحاك وابن عباس، جـ ١٥/ ٣٦١.
(٣) نفس المرجع جـ ١٥/ ٣٦٣.
(٤) نفس المرجع، جـ ١٥/ ٣٦٣ وعزاه لابن عباس وغيره.
(٥) بهجة المجالس لابن عبد البر ١/ ٩٥.

وقد روي عن عمر ـ رضي الله (عنه) أنه (كان) يخرج يعس المدينة بالليل فرأى ناراً موقدة في حي فوقف. وقال: يا أهل الضوء، وكره أن يقول يا أهل النار.

وسأل رجلاً عن شيء هل كان؟ قال: لا أطال الله بقاءك. فقال: قد علمتهم فلم يتعلموا: هل لا وأطال الله بقاءك.

وكان بعض القضاة جليس أعمى وكان إذا أراد أن ينهض يقول: يا غلام اذهب مع أبي محمد. يقول خذ بيده. قال: والله ما أخل بها مرة واحدة. وسأل بعض الخلفاء ولده وفي يده عود أراك. ما جمع هذا؟ قال: محاسنك بي يا أمير المؤمنين.

فصل (١٠)
أحاديث في مدح الرفق وذم تاركه

وقد جاء في مدح الرفق وذم تاركه في غير ما حديث، وما أحسن ما بوب عليه الإمام أبو عبد الله البخاري ـ في صحيحه ـ فقال: باب الرفق في الأمر كله. حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليكم. قالت عائشة: ففهمتها فقلت عليكم السام واللعنة. فقالت: فقال رسول الله ﷺ: **(مهلاً يا عائشة، إن الله يحب الرفق في الأمر كله)** فقلت: يا رسول الله أولم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ: قد قلت: وعليكم)[1].

وفي رواية نحوه.

وفي أخرى. أن رسول الله ﷺ قال: **(قد قلت: عليكم)**. ولم يذكر الواو. هذا لفظ الصحيحين، ومسند أحمد، والترمذي.

وفي رواية البخاري: «أن اليهود أتوا النبي ﷺ فقالوا: السام عليكم فقال: وعليكم. فقالت عائشة: السام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم. فقال رسول الله ﷺ: **(يا عائشة عليك بالرفق وإياك والفحش)**. قالت: أو لم تسمع ما قالوا؟ قال: أو (لم) تسمعي ما قلت؟

---

(١) البخاري ٤/٩٧، كتاب استتابة المرتدين، باب ٤ إذا أعرض الذمي وغيره بذمي النبي.
ومسلم، كتاب السلام، باب ٤، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، حديث ١٠، جـ ١٤/١٤٦ عن عائشة، ومسند أحمد [٦/٣٧] والترمذي بالسنن، كتاب الاستئذان، باب ١٢ التسليم على أهل الذمة، حديث رقم ١١، جـ ٥/٦٠ رقم ٢٧٠١ عن عائشة.

رددت عليهم، فيستجاب لي فيهم، ولا يستجاب لهم فيَّ»[1].

وفي رواية أحمد كذلك.

ولمسلم، قالت: أتى النبي ﷺ ناس من اليهود فقالوا: السام عليكم يا أبا القاسم قال: (وعليكم) قالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ وعليكم السام والذام. فقال رسول الله ﷺ: **(يا عائشة لا تكوني فاحشة)** فقالت: ما سمعت ما قالوا؟ قال: **(أوليس قد رددت عليهم الذي قالوا؟ قلت: وعليكم)**[2].

وفي رواية أخرى بنحوه، وفيه: قال: ففطنت بهم عائشة فسبتهم فقال رسول الله ﷺ: **(مه يا عائشة، فإن الله لا يحب الفحش والتفحش)**. وزاد: فأنزل الله ـ عز وجل ـ: ﴿وإذا جاؤوك حيوك بما لم يحيك به الله . . .﴾.

ولأحمد، قالت: بينما أنا عند النبي ﷺ إذ استأذن رجل من اليهود فأذن له. فقال: السام عليك. فقال النبي ﷺ: (وعليك). قالت فهممت أن أتكلم. قالت: ثم دخل الثاني: فقال مثل ذلك. فقال النبي ﷺ وعليك قالت: ثم دخل الثالث: فقال: السام عليك: قالت: قلت: بل السام عليكم وغضب الله إخوان القردة والخنازير، «أتحيون الله ﷺ بما لم يحيه به الله؟! قالت: فنظر إليَّ. فقال: **(مه، إن الله لا يحب الفحش ولا التفحش)**، قالوا قولاً فرددناه عليهم. . الحديث[3].

وروى الترمذي الرواية الأولى. وقال حديث حسن صحيح، قوله: (والذام) بتشديد الذال المعجمة وتخفيف الميم ـ هو الذم. والله أعلم.

ثم قال أبو عبد الله البخاري: حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال: حدثنا حماد بن زيد. قال: حدثنا ثابت، عن أنس ـ رضي الله عنه ـ أن أعرابياً بال في المسجد، فقاموا إليه. فقال رسول الله ﷺ: **(لا تزرموه، ثم دعا بدلو من ماء فصب عليه)**[4]. وفي رواية. فقام الناس إليه ليقعوا فيه. فقال النبي ﷺ: **(دعوه وأريقوا على بوله سجلاً من ماء أو ذنوباً من ماء، فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين)**[5].

---

(1) أحمد في المسند ٦/٢٢٩.

(2) مسلم برقم ١١ كتاب السلام، باب ٤ النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام رقم ١١ عن عائشة ١٤/١٤٧.

(3) أحمد في المسند (٦/ ١٣٤، ١٣٥).

(4) البخاري في كتاب الأدب، باب ٣٥ الرفق في الأمر كله ٤/ ٥٤.

(5) البخاري، كتاب الأدب، باب ٨٠ قول النبي: يسروا ولا تعسروا ٤/ ٦٩.

ورواه مسلم وغيره[1].

قوله: (لا تزرموه) بضم التاء وإسكان الزاي وبعدها راء ـ أي لا تقطعوا عليه بوله و (الإزرام) القطع. والسجل ـ بفتح السين المهملة وسكون الجيم ـ هي الدلو الممتلئة بالماء.

والذنوب ـ الدلو. والله أعلم.

فالحديث دال على استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه ما يلزمه من غير تعسف ولا إيذاء، إذا لم يأت بالمخالفة استخفافاً ولا عناداً. وعلى دفع أعظم الضررين باحتمال أخفهما من قوله ﷺ: (دعوه) وكان قوله ﷺ دعوة لمصلحتين.

إحداهما: لو قطع عليه بوله تضرر، وأصل التنجيس قد حصل، فكان احتمال زيادته أولى من إيقاع الضرر به.

الثانية: أن التنجيس قد حصل في جزء يسير من المسجد، فلو أقاموه في أثناء بوله لتنجست ثيابه وبدنه ومواضع كثيرة من المسجد.

فكذلك ينبغي للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يستعمل في جميع أموره مراعاة المصالح من الرفق وغيره.

وفي صحيح مسلم وسنن أبي داود من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن النبي ﷺ قال: **(إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع في شيء إلا شانه)**[2].

وفي رواية. قال: ركبت عائشة ـ رضي الله عنها ـ بعيراً وكان فيه صعوبة فجعلت تردده. فقال لها رسول الله ﷺ: **(عليك بالرفق)** وذكر مثله[3] وفي رواية أخرى أن رسول الله ﷺ قال: **(إن الله تعالى رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على سواه)** هذه رواية مسلم[4].

ولأحمد، ولأبي داود، عن المقدام بن شريح، عن أبيه. قال: سألت عائشة ـ رضي

---

(١) مسلم: كتاب الطهارة، باب ٣٠ وجوب غسل البول بالمسجد، حديث ٩٩ عن أنس جـ ٣/ ١٩٠ عن أنس وسنن ابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب ٧٨ الأرض يصيبها البول كيف تغسل، حديث رقم ٥٢٨، جـ ١/ ٥٢٨ ومسند أحمد ٣/ ١١٠.

(٢) مسلم، كتاب البر والصلة، باب ٢٣ فصل الرفق، حديث ٧٨ عن عائشة جـ ١٦/ ١٤٦.

(٣) نفس المرجع، جـ ١٦/ ١٤٧ حديث رقم ٧٩.

(٤) نفس المرجع، جـ ١٦/ ١٤٦ حديث رقم ٧٧.

الله عنها ـ عن البداوة. فقالت: كان رسول الله ﷺ يبدو إلى هذه التلاع، وأنه أراد البداوة مرة، فأرسل إلى ناقة محرمة من إبل الصدقة. فقال لي: يا عائشة، ارفقي، فإن الرفق لم يكن في شيء قط إلا زانه ولا نزع من شيء قط إلا شانه)[1].

وفي رواية ذكرها رزين بعد قوله: محرمة، وهي التي لم تركب فلعنتها. فقال لي رسول الله ﷺ: **(يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله، فعليك بالرفق)**.

ولأحمد ـ أيضاً ـ أن النبي ﷺ قال لها: **(من أعطي حظه من الرفق، فقد أعطي حظه من خير الدنيا والآخرة، ومن حرم حظه من الرفق فقد حرم حظه من خير الدنيا والآخرة، وصلة الرحم وحسن الخلق وحسن الجوار يعمران الديار ويزيدان في الأعمار)**[2].

ولابن ماجه: إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله»[3].

قال العلماء: الشين ضد الزين وهو العيب.

ورفق الله: تودده إلى عباده، ودعاؤه إياهم.

والعنف بضم العين وإسكان النون هو ضد الرفق ومعنى يعطي على الرفق أي يثيب عليه ـ ما لا يثيب على غيره.

وقيل: يتأتى به من الأغراض وتسهيل به من المطالب ما لا يتأتى بغيره.

والبداوة: الخروج إلى البادية. فيها لغتان: فتح الباء وكسرها.

والتلاع جمع تلعة، وهي مجرى بأعلى الأرض في بطون الأودية. وقيل: ما ارتفع من الأرض وما انخفض منها.

والناقة المحرمة: التي لم ترض ولم تذلل بالركوب ـ كما سبق في رواية رزين قريباً ـ.

وروى الحديث ابن أبي الدنيا. ولفظه: (ما كان الفحش في شيء إلا شانه)[4]. قال العلماء: الفحش التعبير عن الأمور القبيحة بعبارة صريحة. والله أعلم.

---

(١) أحمد ٦/٥٨ وسنن أبي داود كتاب الجهاد، باب الهجرة، جـ ٣/ ٣٥١ برقم ٢٣٦٨.

(٢) أحمد في المسند ٦/ ١٥٩.

(٣) ابن ماجه، كتاب الأدب، باب ٩ الرفق، حديث ٣٦٨٩.

(٤) ذكره في الكنز ٣/٥٩٩، حديث ٨١٠٠، وعزاه للبخاري في الأدب المفرد، ص ٦٠١ وأخرجه أحمد ٣/ ١٦٥ وأبو داود، كتاب الجهاد باب الهجرة جـ ٣/ ٣٥١ والترمذي ٤/ ٣٤٩ كتاب البر والصلة، باب ٤٧ ما جاء في الفحش والتفحش، حديث ١٩٧٤.

وأنشدوا:

فــإن الــرفــق فيمــا قيــل يمــنٌ وأن الخــرق فــي الأشيــاء شــؤم

ولبعضهم:

الــرفــق يمــن والأنــاة ســلامــة فــاستــأن فــي رفــق تــلاق نجــاحــا

وفي صحيح مسلم[1]، وسنن أبي داود[2]، وابن ماجه[3] حديث جرير بن عبد الله مرفوعاً: «من يحرم الرفق يحرم الخير وزاد مسلم كله».

وفي مسند أحمد[4] وسنن أبي داود[5] من حديث عبد الله بن مغفل مرفوعاً: «إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف».

ومعنى الحديث: أن استعمال اللطف يثمر ما لا يثمره العنف غالباً وأنشدوا:

ينــال بــالــرفــق مــا يغنــى الــرجــال بــه كــالمــوت مستعجــلاً يــأتــي علــى مهــل

وفي مسند أحمد، وجامع الترمذي من حديث أبي الدرداء مرفوعاً: «من أعطي حظه من الرفق أعطي حظه من الخير».

قال الترمذي[6]: حديث حسن صحيح.

وروى أحمد ـ أيضاً ـ نحوه من حديث عائشة. ولفظه:

«فقد أعطي حظه من خير الدنيا والآخرة»[7].

وفي صحيح مسلم ـ أيضاً ـ وغيره من حديث عياض بن حماد المجاشعي مرفوعاً: «. . . أهل الجنة ثلاثة ذو سلطان مقسط، ورجل رحيم رقيق القلب بكل ذي قربى ومسلم، ورجل غني عفيف متصدق. . .»[8] الحديث.

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب فضل الرفق جـ ١٦/ ١٤٥ عن جرير.
(٢) أبو داود عن جرير، جـ ٧/ ١٧٨ رقم ٤٦٤٢، كتاب الأدب باب الرفق.
(٣) ابن ماجه برقم ٣٦٨٧ كتاب الأدب، باب ٩ الرفق.
(٤) أخرجه أحمد في مسنده ١/ ١١٢ عن علي ابن أبي طالب.
(٥) أخرجه أبو داود في الأدب، باب ١١، شكر المعروف جـ ٧/ ١٧٧ رقم [٤٦٣٩].
(٦) الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ٦٧ الرفق، حديث أبي الدرداء ٤/ ٣٦٧ وقال حسن صحيح.
(٧) أحمد ٦/ ١٥٩ عن عائشة.
(٨) مسلم، كتاب الجنة، باب الصفات التي يعرف بها أهل الجنة جـ ١٧/ ١٩٨ عن عياض المجاشعي.

قوله: (ذو سلطان مقسط) وما بعده مرفوع على أنها صفات له، وهي بمعنى صاحب.

وأنشدوا:

رأيـت الـرفـق أعلـى فـي السمـو ولـم أر كـالتـواضـع فـي العلـو

وفي صحيح مسلم، ومسند أحمد من حديث عائشة مرفوعاً:

(اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم، فاشقق عليه. ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم، فارفق به)(١).

وفي الصحيحين من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ (ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه قط إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله تعالى)(٢).

وفي الصحيحين ـ أيضاً ـ ومسند أحمد، وسنن أبي داود، والنسائي من حديث أبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ قال: بعثني رسول الله ﷺ ومعاذاً إلى اليمن ـ فقال: **(ادعوا الناس وبشرا ولا تنفرا ويسرا ولا تعسرا، وتطاوعا ولا تختلفا)**(٣).

وفيهما ـ أيضاً ـ من حديث أنس بن مالك مرفوعاً: يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا(٤).

وفي سنن أبي داود من حديث أبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ قال: كان رسول الله ﷺ ـ إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال: **(يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا)**(٥).

وروى الإمام أحمد من حديث ابن عباس مرفوعاً: «علموا ويسروا ولا تعسروا»(٦).

---

(١) مسلم، كتاب الإمارة، باب ٥ فضيلة الإمام العادل والحث على الرفق، جـ١٢/ ٢١٢ برقم ١٩ عن عائشة، وأحمد ٦/ ٦٢.

(٢) البخاري، كتاب المناقب، باب ٢٢ صفة النبي ٢/ ٢٧٣ ومسلم كتاب الفضائل، باب ٢٠ مساعدته ﷺ للأنام، حديث رقم ٧٧، جـ١٥/ ٨٣ عن عائشة بلفظه.

(٣) البخاري في المغازي، باب ٦ بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن، جـ٣/ ٧٢ ومسلم، كتاب الأشربة، باب ٧ كل مسكر خمر رقم ٧١ بلفظه جـ١٣/ ١٧١ عن أبي موسى.

(٤) البخاري، كتاب العلم، باب ١١ كان النبي يتخولهم بالموعظة، جـ١/ ٢٤ ومسلم كتاب الجهاد والسير، باب ٣ الأمر بالتبشير وترك التنفير، حديث رقم ٦/ جـ١٢/ ٤٠ بلفظه عن أبي موسى مع تقديم وتأخير.

(٥) أبو داود، كتاب الأدب، باب ٢٠ كراهة المرآء جـ٧/ ١٨٧، حديث ٤٨٣٥ عن أبي موسى مع تقديم وتأخير. ولفظ أبي داود مسلم (بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا).

(٦) أحمد ١/ ٢٨٣، ٣٦٥.

وروى البزار من حديث أبي رافع أن رسول الله ﷺ قال لعلي بن أبي طالب: (إن الله أمرني أن أعلمك ولا أجفوك، وأن أدنيك ولا أقضيك فحق علي أن أعلمك، وحق عليك أن تعي)(١).

قال العلماء: في هذا الحديث الأمر بالتيسير وهو ضد التعسير، ثم بالتبشير أي الإخبار بالخير، نقيض الإنذار وهو الإخبار بالشر، وذلك بفضل الله ورحمته وجزيل عطائه، رفقاً بعباده، والنهي عن التغير بذكر التخويف.

وهذا الحديث من جوامع الكلم، لاشتماله على خير الدنيا والآخرة، لأن الدنيا دار الأعمال والآخرة دار الجزاء، فأمر ﷺ بالتسهيل فيما يتعلق بالدنيا وبالوعد بالخير، والإخبار بالسرور فيما يتعلق بالآخرة تخفيفاً لكونه رحمة للعالمين في الدارين. وفيه تأليف من قرب إسلامه وترك التشديد عليهم. وكذلك من تاب من أهل المعاصي يتلطف بهم كلهم ويدرجون في أنواع الطاعة قليلاً قليلاً. وقد كانت أمور الإسلام في التكليف على التدريج فمتى يسر على الداخل في الطاعة الدخول فيها سهلت عليه (وكانت عاقبته - غالباً - التزايد فيها، ومتى عسرت عليه أَوْشَكَ أن لايدخل فيها، وإن دخل أَوْشَكَ أن لا يدوم أو لا يستحليها. وفيه أمر الولاة بالرفق. كما ذكر النووي وغيره(٢).

وفي جامع الترمذي، وصحيح ابن حبان من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعاً: «ألا أخبركم بمن يحرم على النار، أو بمن تحرم عليه النار؟ على قريب هين لين سهل» قال الترمذي: حديث حسن(٣).

وفي رواية لابن حيان: «إنما تحرم النار على كل هين لين قريب سهل»(٤).

وروى الخرائطي - في مكارم الأخلاق - من حديث جرير مرفوعاً: «الرفق رأس الحكمة»(٥).

---

(١) ذكره الهيثمي في كشف الأستار عن زوائد البزار، كتاب العلم، باب ما على العالم والمتعلم جـ ١/ ٩١ برقم ٥٥ بمعناه عن أبي رافع.

(٢) مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب ٣ الأمر بالتيسير، جـ ١٢/ ٤١ بلفظه من كلام النووي في شرحه لحديث رقم ٧ بعث النبي معاذ لليمن.

(٣) الترمذي، كتاب صفة القيامة، باب ٤٥، جـ ٦/ ٦٥٤ حديث رقم ٢٤٨٨ عن ابن مسعود وقال الترمذي حسن غريب.

(٤) أخرجه ابن حبان ١/ ٣٤٦ عن ابن مسعود برقم ٤٦٩.

(٥) مكارم الأخلاق للخرائطي، ص ٩١ رقم ٤٢٣.

وبسنده عن عائشة مرفوعاً (إن الرفق يمن وإن الخرق شؤم)، ورواه أبو الشيخ عبد الله بن حيان ـ في كتاب الأمثال ـ بلفظ: الرفق يمن، والخرق شؤم.

وفي الشعب ـ للبيهقي ـ بسنده، عن عمر بن عبد العزيز ـ رحمة الله عليه ـ أنه قال: إن من أحب الأعمال إلى الله ـ عز وجل ـ العفو عند المقدرة، وتسكين الغضب عند الحدة، والرفق بعباد الله.

وروى الطبراني من حديث أبي أمامة مرفوعاً: «إن الله يحب الرفق ويرضاه ويعين عليه ما لا يعين على العنف»[1].

ورواه (مالك) في الموطأ ـ من حديث خالد بن (معدان) مرسلاً[2].

قال ابن عون: (ما تكلم الناس بكلمة صعبة إلا وإلى جانبها كلمة اللين تجري مجراها)[3].

وروى مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد القطان. قال: إن عيسى ابن مريم ـ عليه السلام ـ لقي خنزيراً على الطريق فقال: ابعد بسلام. فقيل له: تقول هذا لخنزير؟ فقال عيسى: أكره وأخاف أن أعود لساني النطق بالسوء[4].

وقال أبو حمزة الكوفي: لا تتخذ من الخدم إلا من لا بد منه، فإن مع كل إنسان شيطاناً، واعلم أنهم لا يعطونك بالشدة شيئاً إلا أعطوك باللين ما هو أفضل منه[5].

فصل (١١)
تأكد استحباب الرفق للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر

ويتأكد استحباب الرفق للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر. وقد عد شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلاني ـ قدس الله روحه ـ في كتاب الغنيمة من شروط الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر: أن ذلك باللين والرفق لا بالفظاظة والغلظة بل يكون شفوقاً على أخيه المسلم. كيف

---

(١) ذكره في المجمع ١٩/٨ وعزاه للطبراني عن آمامة.

(٢) الموطأ ٩٧٩/٢ كتاب الاستئذان، باب ١٥ ما يؤمر به من العمل في السفر، حديث رقم ٣٨ عن خالد بن معدان.

(٣) الإحياء ١٨٦/٣ كتاب في ذم الغضب، فضيلة الرفق.

(٤) الموطأ، كتاب السلام، باب ١ ما يكره من الكلام عن يحيى بن سعيد.

(٥) الإحياء، كتاب ذم الغضب. فضيلة الرفق ١٨٦/٣.

وافق عدوه الشيطان الرجيم الذي قد استولى على عقله وزين له معصية ربه ومخالفة أمره، يريد بذلك إهلاكه وإدخاله النار[١].

وروى أبو بكر البيهقي ـ في شعب الإيمان ـ بسنده، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(من أمر بمعروف فليكن أمره بمعروف)**[٢].

وقد سبق في أوائل هذا الباب من رواية أبي محمد الخلال ـ في كتاب الأمر بالمعروف بسنده عن أسامة بن زيد مرفوعاً: «لا ينبغي لأحد أن يأمر بمعروف حتى يكون فيه ثلاث خصال: عالماً بما يأمر، عالماً بما ينهى، رفيقاً بما يأمر به رفيقاً فيما ينهى»[٣].

وفي مسند الإمام أحمد من حديث أبي أمامة الباهلي ـ رضي الله عنه ـ أن فتى شاباً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ائذن لي بالزنا. فأقبل القوم عليه فزجروه، وقالوا: (مه مه) قال: ادنه فدنا منه متقرباً. قال: فجلس. قال: أتحبه لأمك؟ قال: لا، والله جعلني، الله فداك. قال: ولا الناس يحبونه لأمهاتهم قال: افتحبه لابنتك؟ قال لا والله جعلني الله فداك. قال: ولا الناس يحبونه لبناتهم. قال: أفتحبه لأختك؟ قال لا والله (جعلني الله فداك) قال: ولا الناس يحبونه لأخواتهم. قال أفتحبه لعمتك؟ قال: لا والله جعلني الله فداك قال: ولا الناس يحبونه لعماتهم. قال: أفتحبه لخالتك؟ قال: لا والله جعلني الله فداك. قال: «ولا الناس يحبونه لخالاتهم» قال: فوضع يده عليه. وقال: **(اللهم اغفر ذنبه، وطهر قلبه وحصن فرجه)**. فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء[٤].

قال الحافظ زين الدين أبو الفضل العراقي: إسناده جيد ورجاله رجال الصحيح[٥].

وروى أبو القاسم الطبراني ـ في المعجم الكبير ـ من طريق جرير بن عثمان بن سليم بن عامر، عن أبي أمامة ـ رضي الله عنه ـ نحوه[٦] والرجل المبهم القائل هو أبو الوليد [كثير] الهذلي الشاعر والله أعلم.

وروى أبو داود وغيره من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال:

---

(١) الغنية للجيلي ١/٥٨ باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(٢) كنز العمال برقم ٥٥٢٣ وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

(٣) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال مسألة ٣٢.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٥/٢٥٦.

(٥) الأحياء ٢/٣٣٤ آداب المحتسب.

(٦) مجمع الزوائد ١/١٢٩ كتاب العلم، باب آداب العلم وعزاه لأحمد والطبراني.

(علموا ولا تعنفوا، فإن المعلم خير من المعنف)[1].

وقد سئل الإمام مالك بن أنس ـ رحمه الله ـ عن الرجل يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر هو يظن أن لا يطاع في ذلك ممن لا يخاف مثل الجار، والأخ.

قال: ما أرى بذلك بأساً ولا سيما إذا رفق به، فإن الله ـ تعالى ـ ربما ينفع بذلك.

قال تعالى: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾[2].

لقد علم الله ـ سبحانه ـ أن فرعون لا يتذكر ولا يخشى، وإنما قص الله علينا قصته، لتكون لنا سنة. فإذا كان الله ـ تعالى ـ أمر كليمه موسى وأخاه هرون ـ عليهما السلام ـ أن يذهبا إلى فرعون عدوه، ويقولا له قولاً ليناً فكيف من قد جعل الله في قلوبهم الإيمان وإن ابتلاهم بالمعاصي؟ فهم أولى أن يرفق بهم ويتعطف عليهم، لعل الله تعالى يستنقذهم مما هم فيه.

وأنشدوا:

ألـم تـر أن اللـه يـرحـم خلقـه	وإن قصـروا فـي حقـه فهـو يفضـل
ففـرعـون يـؤذيـه بضيـم عبـاده	مـن شـا يستحـي ومـن شـا يقتـل
ويـزعـم أن لا رب للخلـق غيـره	ويفتنهـم عـن دينهـم ويضلـل
ومـع ذاك أوصـى الله مـوسـى كليمـه	وهـرون رفقـاً منـه والـرفـق أجمـل
فقـولا لـه قـولاً مـن الـوعـظ لينـاً	عسـاه لمـا أبـدى مـن النصـح يقبـل
إذا كـان هـذا لطفـه بعـدوه	فمـا تـراه (بعـد ذا) بـالأحبـة يفعـل

وقال إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك الجويني ـ رحمه الله ـ: الشرع من أوله إلى آخره أمر بالمعروف ونهي عن المنكر والدعاء إلى ذلك يثبت لكافة المسلمين إذا قدموا على بصيرة. وليس للرعية إلا المواعظ والترغيب والترهيب[3].

وقال أبو حامد الغزالي ـ رحمه الله ـ ينبغي للآمر بالمعروف أن يعظ ويخوف بالله ـ تعالى ـ ويورد على المأمور الأخبار الواردة بالوعيد في ذلك، وذلك لمن يقدم على المنكر وهو عالم بكونه منكراً، كالذي يواظب على الشرب أو على الظلم أو على اغتياب المسلم أو

---

(١) أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه ٢/١٣٧ وجامع بيان العلم وفضله ١/١٢٨ وابن عدي في الكامل ٢/٦٩٠.

(٢) طه ٤٤.

(٣) غياث الأمم في الثبات الظلم للجويني، ص ١٧٦ بتصرف.

ما يجري مجراه، ويحكي سير السلف وعادة المتقدمين، وكل ذلك بشفقة ولطف من غير عنف وغضب، بل ينظر إليه نظر المترحم عليه ويرى إقدامه على المعصية مصيبة على نفسه إذ المسلمون كنفس واحدة[1].

قال أبو زكريا يحيى النووي: وينبغي للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يرفق، ليكون أقرب إلى تحصيل المطلوب. انتهى. فقد يأمر المرء بالمعروف ويكون أمره منكراً، لأنه إذا أمر بعنف وغلظة وفظاظة يوشك أن يفضي ذلك إلى العداوة والشر والتقاتل والمحاربة فيكون منكراً وغالب الناس إذا رأى من الأمر غلظة وجفوة في أمره ونهيه لا يقبل قوله ولا يطيع أمره.

كما روى الإمام أحمد قال: حدثنا معتمر بن سليمان. قال: سمعت (أبي) يقول: ما أغضبت أحداً فقبل منك[2]. وذلك أن معاملة الخلق بالعنف والشدة والغلظة ينفرهم ويبعدهم عنك، وإذا نفروا لا يصغوا إلى ما تأمرهم به وتنهاهم عنه، ثم يفسد عليك قلبك وحالك مع الله. (وقال ابن القيم: ليس قلب أنفع من معاملة الخلق باللطف فإن المعامل باللطف إما أجنبي فتكسب مودته وصحبته وإما صاحب وحبيب فتستديم مودته وصحبته وإما عدو فتطفىء بلطفك جمرة عداوته وتستكفي شره).

قال العلامة ابن مفلح رحمه الله: وينبغي أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر متواضعاً رفيقاً فيما يدعو إليه شفيقاً رحيماً غير فظ ولا غليظ القلب رقيقاً عالماً بالمأمورات والمنهيات شرعاً، ديناً نزهاً عفيفاً ذا رأي وصرامة وشدة في الدين قاصداً ـ بذلك ـ وجه الله وإقامة دينه ونصرة شرعه وامتثال أمره وإحياء سنته بلا رياء ولا منافقة ولا مداهنة، غير منافر ولا مفاخر ولا ممن يخالف قوله فعله ويسن له العمل بالنوافل والمندوبات والرفق وطلاقة الوجه وحسن الخلق عند إنكاره والتثبت والمسامحة عند أول مرة.

قال حنبل: (سمعت أبا عبد الله يقول: والناس يحتاجون إلى مداراة ورفق في الأمر بالمعروف بلا غلظة إلا رجل معلن بالفسق فقد وجب عليك نهيه وإعلامه، لأنه يقال: ليس لفاسق حرمة. فهؤلاء الفساق لا حرمة لهم ونقل مهنا عنه: ينبغي أن يأمر بالرفق والخضوع، قلت: كيف؟ قال: إن أسمعوه ما يكره لا يغضب فيريد أن ينتصر لنفسه)[3].

---

(١) الإحياء ٢/ ٣٣٠ الركن الرابع للحسبة، نفس الاحتساب.

(٢) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال، مسألة ٤٣ بتصرف.

(٣) الآداب الشرعية، فصل ما ينبغي أن يتصف به الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر جـ ١/ ٢١٤ بلفظه.

وقال بعض السلف: ينبغي أن يكون أمرك بالمعروف والتأني والمداراة بشفقة منك عليه، ورحمة منك له ،لعلك تستنقذه من النار، فبالرفق تنال ما تريد من خير الدنيا والآخرة.

وروى أبو محمد الخلال أنه قيل لإبراهيم بن أدهم: الرجل يرى من الرجل الشيء ويبلغه عنه، أيقول له؟ فقال: هذا تبكيت، ولكن يعرض[(١)].

وقال عبد الله المأمون بن هارون الرشيد ـ إذا وعظه واعظ وعنف له في القول: يا رجل ارفق فقد بعث الله من هو خير منك إلى من هو شر مني، وأمره بالرفق. فقال ـ تعالى ـ: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾[(٢)].

فليكن اقتداء الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر في الرفق بالأنبياء ـ عليهم السلام ـ[(٣)].

وروى ابن أبي الدنيا ـ بسنده ـ عن عبد الله بن المبارك، عن عبد العزيز بن أبي داود ـ رحمه الله ـ أنه قال: كان من قبلكم إذا رأى من أخيه شيئاً يأمره في رفق فيؤجر في أمره ونهيه، وإن أحد هؤلاء يخرق بصاحبه فيستغضب أخاه ويهتك ستره.

وقد روى أبو بكر بن أبي الدنيا بسنده ـ عن أبي سلمة، عن ثابت البناني أن صلة بن أشيم وأصحابه أبصروا رجلاً قد أسبل إزاره، فهم أصحابه أن يأخذوه بشدة. فقال: دعوني أنا أكفيكموه. فقال: أين يا أخي إن لي إليك حاجة. فقال: وما حاجتك يا عم؟ قال: أحب أن ترفع من إزارك. فقال: نعم وكرامة. فرفع إزاره. فقال لأصحابه: لو أخذتموه بشدة لقال: لا أفعل ولا كرامة[(٣)].

وعن محمد بن زكريا الغلابي. قال: (شهدت عبد الله بن محمد بن عائشة وقد خرج من المسجد بعد المغرب يريد منزله، وإذا في طريقة غلام من قريش سكران وقد قبض على امرأة يجذبها فاستغاثت، فاجتمع الناس عليه يضربونه فنظر إليه ابن عائشة فعرفه. فقال للناس: تنحوا عن ابن أخي، ثم قال: إلي يا ابن أخي. فاستحى الغلام وجاء إليه فضمه إلى نفسه، ثم قال: امض معي فمضى معه حتى صار إلى منزله وأدخله الدار.

---

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال، مسألة ٤٢ بتصرف.

(٢) طه ٤٤.

(٣) الإحياء ٢/٢٣٨ بلفظه.

وقال لبعض غلمانه: بيته عندك فإذا أفاق من سكره فأعلمه بما جرى وما كان منه ولا تدعه ينصرف حتى تأتيني به. فلما أفاق وذكر له ما جرى استحى منه (وبكى) وهم بالإنصراف. فقال له الغلام: قد أمرني مولاي أن تأتيه، فأدخله عليه. فقال له: أما استحييت (لنفسك) لشرفك! فاتق الله وانزع عما أنت فيه، فبكى الغلام منكساً رأسه ثم رفعه وقال: عاهدت الله عهداً يسألني عنه يوم القيامة أن لا عدت أشرب الخمر ولا لشيء مما كنت فيه وأنا تائب إلى الله. فقال: ادن مني فدنا منه، فقبل رأسه وقال: أحسنت يا بني. فكان الغلام ـ بعد ذلك ـ يلزمه، ويكتب الحديث، وكان ذلك من بركة الرفق. ثم قال: إن الناس يأمرون بالمعروف ويكون معروفهم منكراً فعليكم بالرفق في جميع الأمور تنالوا به ما تطلبون)[1].

وروى الإمام أبو بكر ابن أبي الدنيا بسنده عن علي بن (غنام) الكلابي، عن أبيه. قال: مر محمد بن المنكدر ـ رحمة الله عليه ـ بشاب يجذب امرأة في الطريق فقال: يا فتى ما هذا جزاء نعم الله عندك.

وبسنده عن عثمان بن الوليد قال: رأى محمد بن المنكدر رجلاً مع امرأة في خراب وهو يكلمها. فقال: إن الله يراكما، سترنا الله وإياكما.

وبسنده، عن محمد بن المنكدر ـ أيضاً ـ أنه وجد لصاً في داره يقال له: قنديل. كان غلاماً لآل إبراهيم بن محمد بن طلحة. فقال: عشوا قنديلاً وابعثوا به إلى مواليه.

ودعي الحسن البصري ـ رحمة الله عليه ـ إلى عرس فجيء بجام من فضة فيه خبيص، فتناوله فقلبه على رغيف وأصاب منه. فقال رجل من الحاضرين: هذا نهي في سكون.

فهكذا كانت عادة أهل الدين في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الرفق واللطف بالمأمورين.

فينبغي ـ حينئذ ـ لمن سلك طريقهم أن يكون رفيقاً لا سيما للمأمور القاصر بالمعصية على نفسه في مبادىء الأمر والنهي، لعل الله ـ تعالى ـ أن يستنقذه مما هو فيه ببركة الرفق، لأنه أشرف أخلاق الآمرين والناهين.

---

(١) الإحياء، كتاب الأمر بالمعروف ـ باب آداب المحتسب ٢/ ٣٣٥.

فصل (١٢)
وجوب حذر الآمر الناهي من رفق المداهنة لبلوغ غرض دنيوي

ثم ليحذر من آفة الرفق وهو أن يكون رفقه عن مداهنة أو استمالة للقلوب أو الوصول إلى غرض أو لخوف من تأثير وخشية (بظن) قريب أو بعيد. وكل ما يراه أميل إلى هواه وطبعه فالأولى له تركه.

والمقصود استعمال الرفق واللين في الأمر والنهي إلا لمعلن بالفسق أو مجاهر بالمعصية، لأن الرفق محمود مفيد في أكثر الأحوال وأغلب الأمور والحاجة إلى العنف قد تقع وإنما الكامل من يميز مواضع الرفق عن مواضع العنف، فيعطي كل ذي حق حقه.

قال حنبل: سمعت أبا عبد الله ـ رحمه الله ـ يقول: الناس يحتاجون إلى مداراة ورفق الآمر والناهي بلا غلظة إلا لرجل معلن بالفسق، فقد وجب عليك نهيه وزجره، فليس لفاسق حرمة.

وقال القاضي عياض بن موسى ـ وينبغي أن يرفق (في التغيير) جهده بالجاهل، وبذي العزة الظالم المخوف شره، إذ ذلك أدعى إلى قبول قوله ولا يغلظ إلا على (الممعن) في غيه، والمسرف في بطالته إن أمن أن يؤثر إغلاظه منكراً أشد مما غيره، ليكون جانبه محمياً عن سطوة الظالم.

قال سفيان الثوري لأصحابه: (أتدرون ما الرفق؟ قالوا: قل يا أبا محمد قال: أن تضع الأمور مواضعها: الشدة في موضعها، واللين في موضعه، والسيف في موضعه، والسوط في موضعه.

(ففي هذا إشارة إلى أنه لا بد من مزج الغلظة باللين والفظاظة بالرفق[١]).

قال الحليمي: ينبغي أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر مميزاً يرفق في موضع الرفق، ويعنف في موضع التعنيف، ويكلم كل طبقة من الناس بما يعلم أنه أليق بهم وأنجح فيهم، وأن يكون غير محاب ولا مداهن.

قال الغزالي: فإن كان قاصر البصيرة، وأشكل عليه حكم واقعة من الوقائع فليكن ميله إلى الرفق، فإن النجح معه في الأكثر.

---

(١) الإحياء، كتاب ذم الغضب، فضيلة الرفق ٣/ ١٨٦.

وقد سبق الكلام على معنى ذلك في درجات الأمر والنهي ـ من الباب الثاني ـ والله أعلم[1].

فصل (١٣)
وجوب اتصاف الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر بالحلم والعفو

وأما الحلم والعفو فمن أهم الأخلاق للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر، ويدل على فضيلة ذلك والندب إليه، ما تقدم في فضيلة الرفق من الآيات الكريمات، والأحاديث الصحاح المرويات، قال أكثرها مشتركة بين الرفق والحلم والعفو.

وقال تعالى: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[2].

قال أهل التفسير: (العفو ترك المؤاخذة والصفح إزالة أثره من النفس)[3].

وقال تعالى: ﴿وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾[4]. وقال تعالى: ﴿وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى ۗ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ﴾[5].

قال الكلبي والضحاك: وتجاوز عن ظالمه «خير من صدقة يتبعها أذى». أي من وتعيير للسائل بالسؤال. وقول يؤذيه.

﴿... وَاللَّهُ غَنِيٌّ﴾ أي مستغن عن صدقة العباد ﴿حَلِيمٌ﴾[6] لا يعجل بالعقوبة[7]. وقيل: يحلم ويعفو ويصفح ويتجاوز عنهم مع شدة إساءتهم وعظيم إحسانه.

وقال تعالى: ﴿والكاظمين الغيظ﴾. قال المفسرون: (كظم الغيظ رده في الجوف أي سكت عنه ولم يظهر قدرته على إيقاعه بعدوه).

﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾[8] أثنى سبحانه ـ على الكاظمين الغيظ بعفوهم عن الناس لتركهم المؤاخذة وهو قول الواحدي.

---

(١) الإحياء ٦/ ٣٢٩ ـ ٣٣٣ كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الركن الرابع، نفس الاحتساب.
(٢) البقرة ١٠٩.
(٣) القرطبي تفسير البقرة آية ١٠٩، جـ ٢/ ٦٤ ط دار الكتب.
(٤) البقرة ٢٣٧.
(٥) البقرة ٢٦٣.
(٦) البقرة ٢٦٣.
(٧) الوسيط في تفسير القرآن للواحدي، تفسير آية ٢٦٣.
(٨) آل عمران ١٣٤.

قال بعضهم هو أجل ضروب فعل الخير، حيث يجوز للإنسان أن يعفو أو يحلم وأخبر ـ بعد ذلك ـ أنه يحبهم بإحسانهم(١).

وقال تعالى: ﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ﴾(٢).

(أمر سبحانه نبيه ﷺ بتدريج بليغ، وذلك أنه أمره بأن يعفو عنهم ما له في خاصته عليهم من تبعة، فلما صاروا في هذه الدرجة أمره أن يستغفر فيما لله عليهم من تبعة ـ أيضاً ـ فإذا صاروا في هذه الدرجة صاروا أهلاً للاستشارة في الأمور).

وهي من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام. وقد مدح الله سبحانه المؤمنين بقوله(٣): ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾(٤).

وقال تعالى: ﴿إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾(٥) أي إن تظهروا أيها الناس خيراً، أو أخفيتموه، أو عفوتم عمن أساء إليكم، فإن ذلك مما يقربكم عند الله، ويجزل ثوابكم لديه(٦).

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾(٧).

وقال تعالى ـ حكاية عن يوسف وإخوته ـ عليهم السلام ـ حين قالوا: ﴿.. تالله لقد آثرك الله علينا وإن كنا لخاطئين﴾(٨) (أي مذنبين ﴿قال لا تثريب عليكم﴾ أي لا تعيير ولا توبيخ ولا لوم عليكم اليوم وقيل: لا إفساد لما بيني وبينكم من الحرمة وحق الأخوة، ولكم عندي العفو والصفح ﴿يغفر الله لكم﴾(٩) أي يستر عليكم ويرحمكم)(١٠).

وقال ـ تعالى ـ لنبينا ـ ﷺ: ﴿فَٱصْفَحِ ٱلصَّفْحَ ٱلْجَمِيلَ﴾(١١) (أي تجاوز عنهم، واعف عفواً حسناً. قال بعض المفسرين: أمر ﷺ بالصفح في حق نفسه فيما بينه وبينهم)(١٢) وقال

---

(١) القرطبي آية ١٣٤ من سورة آل عمران جـ ٤/ ٢٠٧ بلفظه.
(٢) آل عمران ١٥٩، جـ ٤/ ٢٤٩.
(٣) القرطبي، سورة آل عمران ١٥٩، جـ ٤/ ٢٤٩ وعزى القول لابن عطية في تفسيره.
(٤) الشورى ٣٨.
(٥) النساء ١٤٩.
(٦) ابن كثير تفسير النساء ١٤٩.
(٧) المائدة ١٣.
(٨) يوسف ٩١.
(٩) يوسف ٩٢، جـ ٩/ ٢٥٧.
(١٠) القرطبي، تفسير يوسف، آية ٩١.
(١١) الحجر ٨٥.
(١٢) تفسير القرطبي تفسير الحجر، آية ٨٥، جـ ١/ ٥٤ بلفظه.

ـ تعالى ـ: ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ... ﴾ أي ولا يحلف أولو الغنى والجدة يعني أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ ﴿... أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يعني مسطحاً ابن خالته أن لا ينفق عليه بعد ذلك فأنزل الله هذه الآية.

فإن أبا بكر كان ينفق على مسطح فلما شارك في حديث الإفك كف عن النفقة عليه فعاتبه الله فرجع ثم أمره ـ سبحانه ـ بالعفو والصفح عن الخوض في أمر عائشة فقال: ﴿ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾(1) فلما قرأها رسول الله ﷺ على أبي بكر قال: بلى أنا أحب أن يغفر الله لي، ورد على مسطح نفقته التي كان ينفق عليه، وقال: والله لا أنزعها منه أبداً(2).

وقال ـ تعالى: ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ... ﴾ (أي أفاضل العباد) ﴿ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا... ﴾ رفقاً.

قال الحسن: (علماء حلماء. وقال محمد بن الحنفية: أصحاب وقار لا يسفهون، وإن سفه عليهم حلموا: ﴿ وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ ﴾ يعني السفهاء بما يكرهون ﴿... قَالُواْ سَلَٰمًا ﴾(3) قال مجاهد سداداً من القول.

وقال مقاتل بن حيان: قولاً يسلمون فيه من الإثم. وقال الحسن: إن جهل عليهم جاهل حلموا ولم يجهلوا(4).

وقال بعض العارفين: (من خاطبهم بالقدح فيهم جاوبوه بالمدح له. وقال غيره: إذا خاطبهم الجاهلون بأحوالهم، الطاعنون فيهم، العائبون لهم قابلوهم بالرفق وحسن الخلق، والقول الحسن)(5).

وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا مَرُّواْ بِٱللَّغْوِ مَرُّواْ كِرَامًا ﴾(6) قال مقاتل: إذا سمعوا من الكفار الشتم والأذى أعرضوا عنه. وقال الحسن والكلبي: اللغو المعاصي كلها. يعني إذا مروا بمجالس اللغو واللهو والباطل مروا كراماً مسرعين معرضين. يقال: تكرم فلان عما يشينه إذا تنزه عنه وأكرم نفسه عنها. وقال مجاهد: إذا أوذوا صفحوا. رواه ابن أبي الدنيا(7).

---

(1) النور ٢٢.

(2) أسباب النزول للواحدي، تفسير سورة النور، ص ١٨٥.

(3) الفرقان ٦٣.

(4) تفسير الخازن ٥/٨٨.

(5) لطائف الإشارات ٢/٦٤٩ تفسير الفرقان.

(6) الفرقان ٧٢.

(7) الدرر المنثور للسيوطي ٥/٨٠.

وقال تعالى: ﴿فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰٓ إِلَى ٱلظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّى . . .﴾[1].

قال مقاتل: يدفعون ما سمعوا من الأذى والشتم من المشركين بالصفح والعفو ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ أي في الطاعة ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُوا۟ عَنْهُ . . .﴾ أي القبيح من القول وذلك أن المشركين كانوا يسبون مؤمني أهل الكتاب ويقولون: «تباً لكم تركتم دينكم فيعرضون عنهم ولا يردون عليهم» ﴿. . . وَقَالُوا۟ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ﴾ أي لنا ديننا ﴿وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ﴾ ولكم دينكم. . سلام عليكم[2].

أي سلام المتاركة ومعناه: سلمتم منا لا نعارضكم بالشتم القبيح ﴿. . . لَا نَبْتَغِى ٱلْجَٰهِلِينَ﴾[3] قيل: لا يريد أن يكون من أهل الجهل والسفه[4].

وقال تعالى: ﴿. . وَإِذَا مَا غَضِبُوا۟ هُمْ يَغْفِرُونَ﴾[5].

قال ابن عباس: شتم رجل من المشركين أبا بكر فلم يرد عليه شيئاً فنزلت الآية. ومعناها: يكظمون الغيظ ويتجاوزون ويحلمون، وذلك من محاسن الأخلاق يطلبون ثواب الله ـ تعالى ـ فمدحهم بقوله: (وإذا ما غضبوا هم يغفرون)[6].

وأنشد بعضهم[7]:

إنـي غفـرت لظـالمـي ظلمـي ووهبـت ذلـك لـه علـى علمـي
مـا زال يظلمنـي وأرحمـه حتـى بكيـت لـه مـن الظلـم

وقال تعالى: ﴿وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا . .﴾[8] سمى الجزاء سيئة وإن لم يكن سيئة، لتشابههما في الصورة. قال مجاهد والسدي هو جواب القبيح ثم ذكر ـ سبحانه ـ العفو فقال: ﴿فمن عفا . .﴾ أي عن ظالمه ﴿. . وأصلح . .﴾ بالعفو بينه وبينه ﴿. . فأجره على الله . .﴾. وفي الخبر الآتي قريباً: إنه ينادي يوم القيامة ليقم من له أجر على الله فلا يقوم إلا من عفا في الدنيا[9].

وقال ـ تعالى ـ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ

(١) القصص ٥٤.
(٢) القصص ٥٥.
(٣) القصص ٥٥.
(٤) البغوي بهامش الخازن جـ ٥/١٤٧.
(٥) الشورى ٣٧.
(٦) القرطبي تفسير الشورى آية ٣١، جـ ٦ ١٠/٣٦.
(٧) بهجة المجالس ١/٦٦٦ باب الظلم.
(٨) الشورى، آية ٤٠.
(٩) الإحياء ٣/ ١٨٤ فضيلة العفو والإحسان.

﴿فَٱحۡذَرُوهُمۡۚ وَإِن تَعۡفُواْ وَتَصۡفَحُواْ وَتَغۡفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ﴾ فلا تعاقبوهم على خلافهم إياكم ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ﴾[1].

وقال تعالى: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ . . .﴾[2] أي ظلم فلم ينتصر ﴿. . . إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ﴾ أي ذلك الصبر والتجاوز (لمن عزم الأمور) من حق الأمور التي أمر الله بها[3].

وأما أحاديث الحلم ففي الصحيحين، ومسند الإمام أحمد، وجامع الترمذي، وسنن ابن ماجه من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في حديث طويل وأن النبي ﷺ قال للأشج عبد القيس: **(إن فيك خصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة)**[4].

ورواه أبو داود من حديث مطر بن عبد الرحمن العبدي الأعنق، قال: حدثتني أم أبان بنت الوازع بن زارع، عن جدها زارع وكان في وفد عبد القيس «قال: وفدنا على رسول الله ﷺ فجعلنا نتبادر من رواحلنا، فنقبل يد رسول الله ﷺ ورجله، وانتظر المنذر الأشج حتى أتى عليه فلبس ثوبه، ثم أتى النبي ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: **(إن فيك خصلتين يحبهما الله: الحلم والإناة)** قال: يا رسول الله، أنا أتخلق بهما أم الله جبلني عليهما؟ قال: **(بل الله جبلك عليهما)**.

قال: الحمد لله الذي جبلني على خصلتين يحبهما الله ورسوله[5].

ورواه الترمذي مختصراً[6].

ورواه ابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري[7].

ورواه مسلم، وأحمد بأتم من هذا[8].

والأشج عبد القيس هو المنذر بن عمرو. وقيل عائذ بن عمرو. وقيل عبد الرحمن بن

---

(١) التغابن ١٤.
(٢) الشورى ٤٣.
(٣) البغوي ـ تفسير الشورى آية ٤٢، جـ ١٠٦/٦.
(٤) مسلم، كتاب الإيمان، باب ٦ الأمر بالإيمان بالله ورسوله، حديث رقم ٢٥ جـ ١٨٨/١ عن ابن عباس وأخرجه أحمد في المسند (٢٠٦/٤).
(٥) أبو داود، كتاب الأدب، باب ١٦١، حديث ٥٠٦٢ عن زارع بن عامر جـ ٩٠/٧.
(٦) الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ٦٥ التأني والعجلة، حديث رقم ٢٠١١، جـ ٣٦٦/٤ عن ابن عباس.
(٧) سنن ابن ماجه ١٤٠١/٢ برقم ٤١٨٧ كتاب الزهد، باب ١٨ الحلم.
(٨) مسلم، كتاب الإيمان باب ١٦ الأمر بالإيمان بالله ورسوله، حديث ٢٦، جـ ١٨٩/١ عن أبي سعيد الخدري.

عوف. وقيل المنذر بن الحارث. والحلم: العقل. وقيل: حالة توقر وثبات عند الأسباب المحركات، والاحتمال وحبس النفس عند الآلام والمؤذيات، ومثله الصبر.

والأناة (بغير مد) هي التثبت وترك العجلة (1) ـ كما سيأتي ـ والله أعلم.

وفي معجم الطبراني من حديث فاطمة مرفوعاً: «إن الله يحب الغني الحليم المتعفف»(2).

وروى البزار من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «إن الله يحب الغني الحليم المتعفف»(3).

وروى الحاكم، والبيهقي من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «ابتغوا الرفعة عند الله. قالوا: وما هي؟ قال: تصل من قطعك، وتعطي من حرمك وتحلم على من جهل عليك(4).

وروى الطبراني ـ في المعجم الأوسط ـ من حديث علي مرفوعاً: «إن الرجل المسلم ليدرك بالحلم درجة الصائم القائم، وإنه ليكتب جباراً عنيداً وما يملك إلا أهل بيته»(5).

وروى ابن أبي الدنيا ـ بسنده، عن عبد الوارث، عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ في قول الله ـ تعالى: ﴿فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم﴾ إلى قوله: ﴿.. عظيم﴾ قال: الرجل يشتمه أخوه، فيقول: إن كنت صادقاً يغفر الله لي، وإن كنت كاذباً يغفر الله لك(6).

وروى الإمام أحمد في الزهد عن معاوية بن قرة، قال: قال أبو الدرداء ـ رضي الله عنه ـ ليس الخير أن يكثر مالك، ولكن الخير أن يعظم حلمك، وأن يكثر علمك، وأن تبادر الناس في عبادة الله ـ تعالى. عز وجل(7).

---

(1) نفس المرجع، نفس الجزء والصفحة بشرح النووي.

(2) مجمع الزوائد ٨/ ٩٦، كتاب البر والصلة، باب أذى الجار وعزاه للطبراني.

(3) مجمع الزوائد ٨/ ٧٥، كتاب الأدب، باب في الشيخ الجهول وعزاه للبزار.

(4) الإحياء ٣/ ١٧٧ فضيلة الحمل، وقال العراقي أخرجه الحاكم والبيهقي وأخرجه ابن عساكر ٣/ ١٧٢ وذكره في الكنز ٢١٣١١ وعزاه وأخرجه ابن عدي ٧/ ٢٥٥٧.

(5) ذكره بالإحياء ٣/ ١٧٧ وعزاه العراقي للطبراني بالأوسط، وأخرجه ابن أبي الدنيا في الحلم، ص ٧ وابن عساكر في تاريخه ٣/ ١٧٣.

(6) الدر المنثور تفسير فصلت آية ٣٤، جـ ٥/ ٣٦٥ وعزاه لابن المنذر عن أنس مرفوعاً وبالإحياء ٣/ ١٧٨ فضيلة الحلم.

(7) الزهد للإمام أحمد والحلم لابن أبي الدنيا ص ٥٤، ٦٠.

وبسنده، عن الفضيل بن عياض ـ قدس الله روحه ـ قال: كان يقال: من أخلاق الأنبياء الأصفياء الأخيار الطاهرة قلوبهم ثلاثة: الحلم والإناة وحظ من قيام الليل(١).

وروى الأصبهاني وغيره من حديث عائشة مرفوعاً: «وجبت محبة الله على من أغضب فحلم»(٢).

وروى ابن أبي الدنيا ـ بسنده ـ عن يحيى بن سعيد القطان. قال: قال أبو الدرداء ـ رضي الله عنه ـ أدركت الناس ورقاً لا شوك فيه، فأصبحوا شوكاً لا ورق فيه، إن نقدتهم نقدوك، وإن تركتهم لا يتركوك. قالوا: فكيف نصنع؟ قال: تقرضهم من عرضك ليوم فقرك(٣).

وفي الزهد للإمام أحمد ـ بسنده ـ عن الربيع بن خيثم ـ رحمة الله عليه ـ أنه قال: الناس رجلان مؤمن وجاهل، فأما المؤمن فلا تؤذه وأما الجاهل فلا تجاره(٤).

وأنشدوا:

ومــن بســط اللســان علــى سفيــه ... كمــن دفــع الســلاح إلــى العــدو

وروى ابن أبي الدنيا ـ بسنده ـ عن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنه ـ قال: ليس الحليم أن يحلم عمن يحلم عنه، ويجاهل من يجاهله ولكن الحليم من يحلم عمن لا يحلم عنه، ويحلم عمن جاهله.

وروى البيهقي ـ في الشعب ـ بسنده، عن قتادة في قوله ـ تعالى ـ ﴿ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل﴾ قال: (هذا في الخماشة تكون بين الناس)(٥). فأما إن ظلمك فلا تظلمه، وإن حرمك فلا تحرمه، وإن خانك فلا تخنه، وإن فجر بك فلا تفجر به، فإن المؤمن هو الموفي المؤدي، وإن الفاجر هو الخائن الغادر.

والخماشة ـ ما ليس له أرش معلوم من الجراحات. والله أعلم. وبسند البيهقي، عن الحسن البصري في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً﴾ قال: السلام عليكم على الأرض.

---

(١) الزهد لأحمد.

(٢) كنز العمال، حديث ٥٨٢٦ وقال أخرجه ابن عساكر عن عائشة.

(٣) الإحياء ٣/١٧٨ فضيلة الحلم.

(٤) الزهد لأحمد، الحلم لابن أبي الدنيا ص ٣٨.

(٥) تفسير الطبري جـ ٢٥/ ٢٤ تفسير الشورى.

قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: إني لأعلم أجود الناس وأعلم الناس، أجود الناس من أعطى من حرمه، وأجود الناس من عفا عمن ظلمه(١).

وفي الشعب للبيهقي ـ بسنده، عن الأحنف بن قيس قال:

ثلاثة لا ينتصفون من ثلاثة: حليم من أحمق، وبر من فاجر، وشريف من دنيء.

وقال ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ: ثلاثة من لم تكن فيه واحدة منهن فلا يعتد بشيء من علمه: تقوى تحجزه عن معاصي الله، وحلم يكف به السفيه، وخلق يعيش به في الناس(٢).

وقال لقمان لابنه: يا بني ثلاثة لا يعرفون إلا في ثلاثة مواطن: الحليم عند الغضب، والشجاع عند الحرب، والأخ عند الحاجة(٣).

وقال الحسن البصري ـ رحمة الله عليه ـ المؤمن حليم لا يجهل، وإن جهل عليه حلم، ولا يظلم وإن ظلم غفر، ولا يقطع وإن قطع وصل.

وروى أبو بكر البيهقي ـ في مناقب الإمام أحمد ـ عن عمار بن زائدة ـ رحمة الله عليه ـ قال: العافية عشرة أجزاء (تسعة منها في التغافل، فحدثت به أحمد فقال: العافية عشرة أجزاء كلها في التغافل)(٤).

وروى ـ أيضاً ـ في الشعب ـ بسنده، عن الأعمش. قال: السكوت جواب والتغافل يطفيء شراً كبيراً، ورضا المتجني غاية لا تدرك، واستعطاف المحب عون الظفر، ومن غضب عمن لا يقدر عليه طال حزنه.

وذكر أبو عبد الله القرطبي في تفسيره عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ..﴾(٥). أن رجلاً شتم قنبراً مولى علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ فناداه: يا قنبر دع شاتمك، واله عنه ترضي الرحمن وتسقط وتسخط الشيطان، وتعاقب شاتمك، فما عوقب الأحمق بمثل السكوت(٦).

---

(١) الحلم لابن أبي الدنيا ص ٥٠.

(٢) الإحياء ٣/ ١٧٨ عن ابن عباس.

(٣) الإحياء ٣/ ١٧٩.

(٤) الآداب الشرعية ٢/ ١٩ والمراد بالعافية السلامة من أذى الناس.

(٥) فصلت ٣٤.

(٦) القرطبي تفسير فصلت آية ٣٤ جـ ١٥/ ٣٦٢.

وأنشدوا:

قالوا: سكت وقد خوصمت فقلت لهم ... إن الجواب لباب الشر مفتاح
الصمت عن جاهل أو أحمق كرما ... أيضاً وفيه لصون العرض إصلاح
أما ترى الأسد تمشي وهي صامتة ... والكلب يخشى ـ لعمري ـ وهو نباح

وروى البيهقي ـ في الشعب ـ بسنده، عن أحمد بن عبيد. قال: أنشدني الأصمعي ـ رحمه الله ـ:

وما شيء أحب إلى سفيه ... إذا سب الكريم من الجواب
متاركة السفيه بلا جواب ... أشد على السفيه من السباب

ولبعضهم:

وكم من لئيم ود أني شتمته ... وإن كان شتمي فيه صاب وعلقم
والكف عن شتم اللئيم تكرما ... أضر به من شتمه حين يشتم

قال أسماء بن خارجة: ما شتمت أحداً قط، لأنه إن شتمني كريم فأنا أحق من غفرها له وإن شتمني لئيم فلا أجعل عرضي له غرضاً.

وكان يتمثل وينشد:

واغفر عور الكريم اصطناعة ... وأعرض عن ذات تكرما

وأنشد رجل لمسعر بن كدام:

لا ترجعن إلى السفيه خطابه ... إلا جواب تحيه حياكها
فمتى تحركه تحرك جيفة ... تزداد نتنا ما أردت حراكها

ولبعضهم:

وإذا بليت بجاهل متجاهل ... يجد المحال من الأمور صوابا
أوليته من السكوت وربما ... كان السكوت عن الجواب جوابا

فصل (١٤)
على الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يقابل إساءة المأمورين بالإحسان

وجميع ما تقدم آنفاً يتضمن التغافل. وترك المقابلة على الإساءة ونسيان الأذى. لكن

فوق ذلك درجة أخرى. وهي الإحسان إلى من أساء إليك ومعاملته بضد ما عاملك به. بل يعتذر إليه ويستغفر لديه كما قال منشداً:

إذا مرضنا أتيناكم نعودكم وتذنبون فنأتيكم ونعتذر

ومعنى ذلك أنك تنزل نفسك منزلة الجاني لا المجني عليه. لأن الجاني خليق بالعذر.

ولبعضهم:

رب رام لي بأحجار الأذى لم أجد بداً من العطف عليه

ولغيره:

ولما رضوا بالحلم عن ذي ذلة حتى أنالوا كفه وأفادوا

وتكون هذه المعاملة منك صادرة عن سماح وطيب نفس وانشراح صدر لا عن كظم غيظ ومصابرة. ولم يكن كمال هذه الدرجة لأحد سوى نبينا ﷺ ثم للورثة منها بحسب سهامهم من التركة[1]، لأن حلمه غير محدود كما قد ملأ عفوه كل الوجود. فإنه جمع الآداب الشريفة والمعارف المنيفة، والفضائل المقصودة، والأخلاق المحمودة. حيث سواه سبحانه فعدل تركيبه، وأدبه فأحسن تأديبه، وجبله على الصيانة والعفاف. وعدل به ميزان العدل والإنصاف، وكان أكثر الناس حياء وأوفرهم على العورات إغضاء، وأدومهم بشراً وأنساً وأبسطهم خلقاً وأطيبهم نفساً، يصل من قطعه ويعطي من منعه ويأمر بالحسنة ويدني أهلها ولا يجزي بالسيئة مثلها، ولكن يعفو ويصفح. ويتجاوز عن المسيء ويسمح وكم أعرض عن جاهل ومعاند. وما ضرب بيده شيئاً قط إلا أن يجاهد في سبيل الله اللهم صلِّ وسلِّم على محمد الحامد بجميع المحامد.

وفي الصحيحين ومسند أحمد وسنن ابن ماجه من حديث جابر رضي الله عنه قال: (أتى رجل رسول الله ﷺ بالجعرانة منصرفه من حنين. وفي ثوب بلال فضة ورسول الله ﷺ يقبض منها ويعطي الناس فقال: يا محمد: اعدل فقال: ويلك. ومن يعدل إذا لم أعدل؟ لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل.

فقال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ دعني يا رسول الله فأقتل هذا المنافق. فقال: معاذ الله أن يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه. إن هذا وأصحابه يقرؤن القرآن ولا

---

(١) مدارج السالكين ٢/٢٥٧.

يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية)[1].

هذا لفظ الصحيحين وأحمد، وفي رواية البخاري قال: بينما رسول الله ﷺ يقسم غنيمة بالجعرانة. إذ قال له رجل: اعدل. فقال له: لقد شقيت إن لم أعدل[2].

ولابن ماجه قال: كان رسول الله ﷺ بالجعرانة وهو يقسم التبر والغنائم. وهو في حجر بلال. فقال رجل: اعدل يا محمد فإنك لم تعدل. فقال: ويحك من يعدل إذا لم أعدل؟ فقال عمر: دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق. فقال رسول الله ﷺ: (إن هذا في أصحاب له يقرؤون القرآن)[3] فذكره الرجل المبهم القائل هو ذو الخويصرة حرقوص بن زهير. وقيل: نافع التميمي. وقيل: عبد الله بن ذي الخويصرة. والله أعلم.

ومن أعظم ما ورد في عفوه وحلمه ـ ﷺ ـ ما ثبت في الصحيحين[4]، ومسند[5] أحمد، وسنن أبي داود[6] من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ أن امرأة يهودية أتت رسول الله ﷺ بشاة مسمومة ليأكل منها ـ فجيء بها إلى رسول الله ﷺ فسألها عن ذلك؟ فقالت: أردت قتلك. فقال: (ما كان الله ليسلطك علي) «فقالوا: ألا تقتلها؟ قال: لا».

وروى نحوه البخاري وأحمد من حديث أبي هريرة.

وروى نحوه أبو داود[7] من حديث محمد بن شهاب الزهري. قال: «كان جابر يحدث أن يهودية من خيبر سمت شاة مصلية، ثم أهدتها لرسول الله ﷺ، فأخذ الذراع فأكل منها، وأكل رهط من أصحابه معه، ثم قال لهم رسول الله ﷺ: (ارفعوا أيديكم) وأرسل إلى اليهودية فدعاها. فقال لها: (أسممت الشاة؟) قالت اليهودية: من أخبرك؟ قال: (أخبرتني هذه الذراع التي في يدي) قالت: نعم. قال: (فما أردت إلى ذلك؟) قالت: قلت إن كان نبياً فلن يضره، وإن لم يكن نبياً استرحنا منه، فعفا عنها، ولم يعاقبها، وتوفي أصحابه الذين أكلوا من الشاة».

---

(١) البخاري، كتاب المناقب باب ٢٤ علامات النبوة في الإسلام ٢/٢٨٧ ومسلم كتاب الزكاة، باب ٤٧ ذكر الخوارج وصفاتهم، حديث رقم ١٤٢.

(٢) البخاري ٢/١٩٦ كتاب فرض الخمس، باب ١٤ الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين.

(٣) ابن ماجه بالمقدمة، باب ١٢ ذكر الخوارج، حديث ١٧٢.

(٤) البخاري، كتاب الهبة وفضلها، باب ٢٦ قبول الهبة من المشركين ٢/٩٥، ومسلم كتاب السلام، باب ١٨ السلام حديث رقم ٤٥، جـ ١٤/١٧٨ عن أنس.

(٥) أحمد في المسند ١/٣٠٥ عن ابن عباس.

(٦) أبو داود كتاب الديات، باب ٥ من سقى رجلاً سماً جـ ٦/٣٠٧ حديث ٣٤٢ عن أنس.

(٧) أبو داود، كتاب الديات، باب ٥ من سقى رجلاً سماً رقم ٤٣٤٤ جـ ٦/٣٠٨.

وفي رواية عن أبي سلمة نحوه وفيها: «فمات بشر بن البراء بن معرور الأنصاري» الحديث. وفيه: فأمر بها رسول الله ﷺ فقتلت.

وروى نحوه الدارقطني وفيه فأمر بها رسول الله ﷺ فصلبت[1].

والجمع بين الأحاديث في قتلها، والعفو عنها أن يقال: إنه ﷺ عفا عنها في أول الأمر، فلما مات بشر بن البراء طلبها وقتلها قصاصاً. والله أعلم. واليهودية واضعة السم اسمها زينب بنت الحارث أخت مرحب اليهودي. والله أعلم وقد سبق من حديث الترمذي ـ في الشمائل ـ من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: «ما رأيت رسول الله ﷺ منتصراً من مظلمة ظلمها قط ما لم تكن حرمة من محارم الله ـ تعالى ـ وما ضرب بيده شيئاً إلا أن يجاهد في سبيله، وما ضرب خادماً ولا امرأة»[2].

وفي مسند الإمام أحمد، وسنن النسائي من حديث زيد بن أرقم. قال: سحر النبي ـ ﷺ ـ رجل من اليهود. قال فاشتكى لذلك أياماً فجاءه جبريل فقال: إن رجلاً من اليهود سحرك، عقد لك عقداً في بئر كذا وكذا فأرسل إليها فجيء بها. فبعث رسول الله ﷺ علياً فاستخرجها فجاء بها فحللها. قال: فقام النبي ﷺ كأنما نشط من عقال. قال: فما ذكر ذلك لذلك اليهودي ولا رآه في وجهه قط حتى مات[3].

وروى ابن أبي الدنيا بسنده، عن عائشة ـ أيضاً ـ قالت: والله ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه في شيء يؤتى إليه حتى ينتهك من محارم الله فينتقم لله ـ عز وجل ـ.

وفي الصحيحين[4]، ومسند أحمد من حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: «كنت أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه برد نجراني غليظ الحاشية. فأدركه أعرابي. فجذبه بردائه جذبة شديدة. فنظرت إلى صفحة عنق رسول الله ﷺ وقد أثرت بها حاشية الرداء من شدة جذبته. ثم قال: يا محمد مر لي من مال الله عندك. فالتفت إليه. فضحك. ثم أمر له بعطاء».

وللحديث روايات وطرق.

ورواه ابن ماجه[5] إلى قوله: (غليظ الحاشية) والله أعلم.

---

(١) الدارقطني، كتاب الحدود والديات ٣/ ١٢٠.

(٢) الشمائل المحمدية للترمذي، باب خلق النبي ص ١٨٠.

(٣) النسائي ٧/ ١٣ كتاب تحريم الدم، باب ٢٠، سحره أهل الكتاب، وأحمد بالمسند، ٤/ ٣٦٧.

(٤) البخاري، كتاب فرض الخمس، باب ١٨ كان النبي يعطي المؤلفة قلوبهم ٢/ ١٩٩ ومسلم: كتاب الزكاة، باب ٢٤ إعطاء من سأل بفحش وغلظة، حديث ١٢٨ جـ ٧/ ١٤٦ عن أنس.

(٥) أخرجه ابن ماجه، كتاب اللباس، باب (١) لباس رسول الله، جـ ٢/ ١٧٧ برقم ٣٥٥٣، وأحمد ٣/ ١٥٣.

فأحاديث حلم رسول الله ﷺ وعفوه عند المقدرة وإحسانه إلى من أساء إليه أكثر من أن يؤتى عليها، وكذلك أصحابه والتابعون وتابعوهم والصالحون.

وسب رجل أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ فقال: ما ستر الله عنك أكثر.

ومر عيسى ابن مريم ـ عليه السلام ـ بقوم من اليهود فقالوا له شراً. فقال لهم خيراً. فقيل: إنهم يقولون شراً، وأنت تقول خيراً. فقال: كل أحد ينفق مما عنده[1].

وأنشدوا ـ في كان وكان ـ:

فكـــل شخـــص لســـانـــوا	مـــن قـــدر قلبـــوا يغتـــرف
إذا كـــان طيـــب فطيـــب	وإن كـــان غيـــرو بـــان
(وقالوا: فلان في الورى لك شاتم	وأنت له ـ في الناس ـ تثني وتمدح
فقلـــت: دعـــوه مـــا تعـــد خصـــالـــه	فكـــل إنـــا بـــالـــذي فيـــه ينضـــح

وذكر أبو الفرج بن الجوزي، عن إبراهيم بن حمزة. قال: أتى عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ببرود، فقسمها بين المهاجرين والأنصار، وكان فيها برد فاضل لها. فقال: إن أعطيته أحداً منهم غضب أصحابه، ورأوا أني فضلته عليهم. فدلوني على فتى من قريش نشأ نشأة حسنة أعطيه إياها، فسموا له المسور بن مخرمة، فدفعه إليه، فنظر إليه سعد بن أبي وقاص على المسور ـ رضي الله عنهما ـ. فقال: ما هذا؟ قال: كسانيه أمير المؤمنين. فجاء سعد إلى عمر. فقال: تكسوني هذا البرد، وتكسو ابن أخي مسوراً أفضل منه. قال له: يا أبا إسحاق إني كرهت أن أعطيه أحداً منكم فيغضب أصحابه فأعطيته فتى نشأ نشأة حسنة، لا تتوهموا أني فضلته عليكم.. فقال سعد: فإني قد حلفت لأضربن بالبرد الذي أعطيته رأسك فخضع له عمر رأسه، وقال: عبدك يا أبا إسحاق وليرفق الشيخ بالشيخ فضرب رأسه بالبرد[2].

ودعا علي ـ رضي الله عنه ـ غلاماً فلم يجبه، فدعاه ثانية فلم يجبه، فقام إليه فرآه مضطجعاً. فقال: أما تسمع يا غلام؟ فقال: بلى. قال: فما حملك على السكوت. فقال: أمنت عقوبتك فتكاسلت فقال: امض فأنت حر لوجه الله[3].

وشتم رجل أبا ذر ـ رضي الله عنه ـ فقال: يا هذا لا تستغرق في شتمنا[4]. ودع

---

(١) الإحياء ٣/ ١٧٩ فضيلة الحلم.

(٢) مناقب عمر بن الخطاب لابن الجوزي ص ١٥٥ ذكر حكمه.

(٣) الإحياء ٣/ ٧١١ علامات حسن الخلق.

(٤) الحلم لابن أبي الدنيا، ص ٩ رقم ٢ حلم أصحاب النبي ﷺ.

للصلح موضعاً، فإنا لا نكافىء من عصى الله فينا بأكثر من أن نطيع الله فيه.

وكان أويس القرني: إذا رآه الصبيان يرمونه بالحجارة فيقول: يا إخوتاه، إن كان ولا بد فبالصغار، لا تدمون ساقي فتمنعوني الصلاة[1].

وشتم سلمان الفارسي ـ رضي الله عنه ـ فقال: إن خفت موازيني فأنا شر مما تقول وإن ثقلت موازيني لم يضرني ما تقول.

وروى الإمام ـ أحمد ـ في الزهد، وابن أبي الدنيا ـ بسنديهما عن عمر بن حفص، عن شيخ قال: لما ولي عمر بن عبد العزيز ـ رحمة الله عليه ـ خرج ليلة ومعه حرسي، فدخل المسجد، فمر في الظلمة برجل نايم فعثر به، فرفع رأسه إليه. قال: أمجنون أنت؟ قال: لا. فهم به الحرسي. فقال له (عمر) مه إنما سألني أمجنون أنت؟ فقلت: لا[2].

وذكر أبو الفرح بن الجوزي، عن إبراهيم بن أبي عبلة. قال: غضب عمر بن عبد العزيز على رجل غضباً شديداً، فبعث إليه، فأتى به فجرده ومده في الحبال، ثم دعا بالسياط حتى قلنا: هو ضاربه. قال: خلوا سبيله، لو أني غضبان لسؤتك. ثم تلا: ﴿وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[3].

وذكر ابن الجوزي أيضاً عن سفيان قال: نال رجل من عمر بن عبد العزيز، فقال له: ما يمنعك مني؟ فقال: إن التقي ملجم.

وأسمعه رجل بعض ما يكره. فقال له: مه يا هذا كأنك أردت بكلامك هذا أن يستفزني الشيطان بعز السلطان، فأنال منك ما تستقصه مني. إذهب راشداً، هداك الله[4].

وأنشدوا:

وذو سفه يخاطبني بجهل ... وأكره أن أكون له مجيبا

يزيد سفاهة وأزيد حلماً ... كعود زاده الإحراق طيبا

وروي أن رجلاً شتم الأحنف بن قيس واسمه الضحاك. وقيل صخر وكان ذلك الرجل يتبعه فلما قرب من الحي وقف. فقال: إن كان في قلبك شيء فقله، كي لا يسمعك سفهاء الحي فيحاربوك[5].

---

(١) الإحياء، علامات حسن الخلق ٣/ ٧١.

(٢) الزهد لأحمد، سيره عمر بن عبد العزيز لابن الجوزي، ذكر حلمه ص ٢٠٨.

(٣) آل عمران ص ١٣٤.

(٤) سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٢٠٧.

(٥) الإحياء ٣/ ٧١ علامات حسن الخلق.

وذكر عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي: أن رجلاً أتى الأحنف فلطمه فقال: ما شأنك؟ قال: اجتعلت لي جعلاً على أن ألطم سيد بني تميم. فقال: ما أنا بسيدهم وإنما سيدهم الحارثة بن قدامة، فذهب الرجل فلطم حارثة فأخرج حارثة سكيناً فقطع يد ذلك. فقال: ما أنت قطعت يدي إنما قطعها الأحنف بن قيس.

وقيل للأحنف بن قيس: ممن تعلمت الحلم؟ فقال: من قيس بن عاصم فقيل: وماذا بلغ من حلمه؟ قال: بينا هو جالس في داره إذ جاءته خادمة له بسفود من شواء، فسقط من يدها فوقع على ابنة له فماتت، فدهشت الجارية. فقال: لا روعة عليك أنت حرة لوجه الله ـ تعالى ـ[1].

وروى البيهقي من شعب الإيمان ـ بسنده ـ عن الأحنف بن قيس أنه قال: تعلموا الحلم تعلماً، ولقد تعلمته من قيس بن عاصم، أتي قيس بابنه قتيلاً، فجاء بقاتله وهو أحد بني عمه. فقال له: لقد نقصت عددك وأوهنت عزك، وقتلت ابن عمك وقد عفوت عنك وإن أمه لثكلى وقد حملت لها مائة من الإبل في مالي[2].

وقد اتخذ أهل التصوف ـ رضي الله عنهم ـ التحلي بعدم الانتصار لأنفسهم، لأن حظوظ النفس شين في العقلاء فستروها بالعزم على عدم الانتصار لها حتى إنه ذكر عن بعضهم أن شخصاً سبه فأعرض عنه فقال له: أنت أعني، فقال له السيد وعنك أعرض.

وشتم الربيع بن خيثم، فقال: يا هذا قد سمع الله كلامك، وإن دون الجنة عقبة إن قطعتها لم يضرني ما تقول، وإن لم أقطعها فأنا شر مما تقول.

وسب رجل لعلي بن الحسين ـ رضي الله عنهم ـ فرمى له بخميصة كانت عليه، وأمر له بألف درهم. فقال بعضهم: جمع فيه خمس خصال: الحلم، وإسقاط الأذى، وتخليص الرجل مما يبعده من الله، وحمله على الندم والتوبة، ورجوعه إلى المدح بعد الذم اشترى ذلك بيسير من الدنيا[3].

وشتم الشعبي رجل في ملأ من الناس فقال له: إن كنت كِذاباً فغفر الله لك، وإن كنت صادقاً، فغفر الله لي.

وقالت امرأة لمالك بن دينار ـ رحمه الله ـ يا مرائي. فقال: يا هذه وجدت اسمي الذي

---

(١) الإحياء ٣/ ٧١ علامات حسن الخلق.
(٢) المستطرف في كل مستظرف، ص ١٨٧ ـ ١٨٨ في العفو والحلم.
(٣) الإحياء ٣/ ١٧٨ فضل الحلم.

أضله أهل البصرة[1]، وفي رواية ما عرفني غيرك.

وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن هشام بن عروة. قال: كان أبو السواد العدوي ـ رحمة الله عليه ـ يعرض له الرجل فيشتمه فيقول له: إن كنت كما قلت فإني إذاً لرجل سوء.

وشتم رجل حكيماً فقيل له: ألا تجيبه؟ فقال: لا أدخل في حزب الغالب فيه شر من المغلوب. وشتم رجل حكيماً فقيل له: ألا تغضب؟ فقال: كفاه أنه يشتم ولا يشتم.

وقد روى البيهقي بسنده عن ذي النون المصري ـ قدس الله روحه ـ أنه قال: إذا غضب الرجل فلم يحلم فليس بحليم، لأن الحليم لا يعرف إلا عند الغضب.

أغضب صديقك غرة لتعرفه ... لا يعرف الحلم إلا ساعة الغضب

وبسنده عنه ـ أيضاً ـ أنه قال: ثلاثة من أعلام الحلم: قلة الغضب عند مخالفة الرأي، والاحتمال عند الردى أحباباً للرب ونسيان إساءة المسيء إليه عفواً عنه.

وبسنده، عن محمد بن جحادة قال: كان عامر الشعبي ـ رحمة الله عليه ـ من أولع الناس بهذا البيت:

ليست الأحلام في حال الرضا ... إنما الأحلام من حيث الغضب

وضرب رجل قدم بعض السلف فأوجعه ولم يغضب. فقيل له في ذلك. فقال: أقمته مقام حجر عثرت به وربحت الحلم. ثم إن الحلم لا يكون إلا عن اقتدار وعز وشرف، فإن النفس إذا انحرفت عن خلق الحلم انحرفت إما إلى الطيش والسرف والحدة والخفة، وإما إلى الذل والمهابة والحقارة والفجر. والله أعلم.

فصل (١٥)
عفو الناهي عن المسيء يورثه عزاً

وفي صحيح مسلم[2]، ومسند أحمد[3]، وجامع الترمذي[4] من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(ما نقصت صدقة من مال وما عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزاً، ولا تواضع عبد لله إلا رفعه الله ـ عز وجل ـ)**.

---

(١) الإحياء ٣/ ٧١ ـ ٧٢ علامات حسن الخلق.

(٢) مسلم، كتاب البر والصلة، باب ١٩ استحباب العفو برقم ٦٩، جـ ١٦/ ١٤١.

(٣) أحمد عن أبي هريرة جـ ٢/ ٢٣٥، ٣٨٦ في المسند.

(٤) الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ٨٢ ما نقص مال من صدقة، جـ ٤/ ٣٧٦ برقم ٢٠٢٩ عن أبي هريرة.

وروى الإمام أحمد، وأبو يعلى الموصلي، والبزار من حديث عبد الرحمن بن عوف ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: (**ثلاث إن كنت لحالفاً عليهن: لا ينقص مال من صدقة فتصدقوا، ولا يعفو عبد عن مظلمة إلا رفعه الله بها عزاً**). (وفي رواية إلا زاده الله بها عزاً). وفي لفظ: إلا زاده الله بها عزاً يوم القيامة، ولا يفتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر[(١)].

ورواه أحمد ـ أيضاً ـ من حديث أبي كبشة سعيد بن عمرو. وقيل عامر الأنماري ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**ثلاث أقسم عليهم وأحدثكم حديثاً فاحفظوه. قال: أما الثلاث التي أقسم عليهن، فإنه ما نقص مال عبد من صدقة، ولا ظلم عبد فصبر عليها إلا زاده بها عزاً**)[(٢)] الحديث.

ورواه الطبراني في الأوسط والصغير من حديث أم سلمة وقال فيه: (ولا عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزاً فاعفو يعزكم الله)[(٣)].

قال العلماء: ففي قوله: (**لا يعفو عبد عن مظلمة إلا زاده الله بها عزاً**) وجهان:

أحدهما: أنه على ظاهره، فإن من عرف بالعفو والصفح ساد وعظم في القلوب، وزاد عزه وإكرامه.

والثاني: أن المراد أجره في الآخرة وعزه هناك.

وقال النووي: وقد يكون المراد الوجهين معاً في الدنيا وفي الآخرة.

وروى الطبراني، وابن أبي عاصم من حديث أنس أن النبي ﷺ قال: (**إذا وقف الناس للحساب نادى مناد من كان أجره على الله فليقم فليدخل الجنة. ثم ينادي الثانية: من كان أجره على الله فليقم فليدخل الجنة. قالوا: من ذا الذي أجره على الله؟ قال: العافين عن الناس. ثم ينادي الثالثة: من كان أجره على الله فليقم فليدخل الجنة. قال: فيدخلها كذا وكذا بغير حساب**)[(٤)]. ويصدق هذا الحديث قوله تعالى: ﴿... فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ...﴾[(٥)].

---

(١) مجمع الزوائد ٣/ ١٠٥ كتاب الزكاة، باب ما نقص مال من صدقة، وعزاه لأحمد وأبي يعلى والبزار وأحمد في المسند (١/ ١٩٣).

(٢) مسند أحمد ٤/ ٢٣١.

(٣) ذكره في المجمع ٣/ ١٠٥ وعزاه للطبراني في الصغير والأوسط.

(٤) أخرجه أبو نعيم بالحلية عن أنس ٦/ ١٨٧ وذكره المنذري بالترغيب ٣/ ٣٠٩ كتاب الحدود باب الترغيب في العفو، حديث رقم ١٧ عن أنس.

(٥) الشورى ٤٠.

فصل (١٦)

ومن أحسن ما تقل في العفو، ما ذكر أبو الفرج بن الجوزي. قال: كنا نجلس إلى الوزير أبي المظفر عون الدين يحيى بن محمد بن هبيرة الحنبلي فيملي علينا كتابه «الإفصاح» فبينما نحن كذلك إذ قدم رجل ومعه رجل ادعى عليه أنه قتل أخاه. فقال له «عون الدين» أقتلته؟ قال: نعم، جرى بيني وبينه كلام فقتلته. فقال الخصم: سلمه إلينا، لنقتله فقد أقر بالقتل. فقال الوزير: أطلقوه ولا تقتلوه. قالوا: كيف ذلك وقد قتل أخانا، قال: أفتبيعونه فاشتراه منهم بستمائة درهم وسلم الذهب إليهم، وذهبوا وقالوا للقاتل: اقعد عندنا لا تبرح، قال: فجلس عندهم وأعطاه الوزير خمسين دينار. قال: فقلنا له: أحسنت إلى هذا، وعملت معه أمراً عظيماً، وبالغت في الإحسان إليه، فقال الوزير منكم أحد يعلم أن عيني اليمنى لا أبصر بها شيئاً؟ فقلنا: معاذ الله ـ تعالى ـ فقال: بلى، والله أتدرون ما سبب ذلك؟ قلنا: لا. قال: هذا الذي خلصته من القتل جاء إلي وأنا في الدور ومعي كتاب من الفقه أقرأ فيه ومعه سلة فاكهة. فقال: احمل هذه السلة. فقلت له: ما هذا شغلي فاطلب غيري، فشاكلني وكلمني فقلع عيني ومضى فلم أره بعد ذلك إلى يومي هذا فذكرت ما صنع لي فأردت أن أقابل إساءته إلي بالعفو والإحسان مع القدرة. ولبعضهم:

قـــوم إذا ظفـــروا بنـــا جـــادوا بعتـــق رقـــابنـــا

وأتي عمر بن عبد العزيز ـ رحمة الله عليه ـ برجل كان قد نذر إن أمكنه الله منه ليفعلن به وليفعلن. فقال له رجاء بن حيرة: قد فعل الله ما تحب من الظفر فافعل ما يحب من العفو[١].

وأنشدوا:

يعطي الكريـم ولا يملـك مـن العطـا والـدفـع شيمتـه إذا رفـع الخطـا

قال عبد الله بن المبارك: كنت عند أبي جعفر عبد الله المنصور جالساً فأمر بقتل رجل. فقلت: يا أمير المؤمنين، قال رسول الله ﷺ **(إذا كان يوم القيامة نادى مناد بين يدي الله: من كانت له عند الله يد فليتقدم، فلا يتقدم إلا من عفا عن ذنب)** فأمر بإطلاقه.

وقال صالح ابن الإمام أحمد: دخلت على أبي يوماً، فقلت: بلغني أن رجلاً أتى إلى أبي فضل الأنماطي فقال له: اجعلني في حل إذ لم أقم بنصرتك. فقال فضل: لا جعلت

(١) المستطرف ١/١٩٢ باب ٣٦ في العفو والحلم.

أحداً في حل فتبسم إلي وسكت فلما كان بعد أيام قال لي: مررت بهذه الآية: ﴿فمن عفا وأصلح فأجره على الله﴾ فنظرت في تفسيرها فإذا هو ما حدثني هاشم بن القاسم قال: حدثني المبارك، قال: حدثني من سمع الحسن. يقول: إذا جثت الأمم بين يدي رب العالمين يوم القيامة، ونودوا: ليقم من أجره على الله، فلا يقوم إلا من عفا في الدنيا. قال أبي: فجعلت الميت في حل من ضربه إياي، ثم جعل يقول: وما على رجل أن لا يعذب الله بسببه أحداً.

وقال عبد الله ابنه: قال أبي: وجه إلى الواثق أن أجعل المعتصم في حل من ضربه إياك. فقلت: ما خرجت من داره حتى جعلته في حل.

وأنشد محمود الوراق:

إنــي وهبــت لظــالمــي ظلمــي ... وغفــرت ذاك لــه علــى علمــي[1]
ورأيتـــه أســـدى إلـــى يـــدا ... فــأبـــان منـــه بجهلـــه حلمـــي

وقال غيره:

وإذا المســيء جنــى عليـك جنـايـة ... فــاقتلـه بــالمعــروف لا بــالمنكـر
وأحســـن إليـــه إذا أســـاء فـــإنـــه ... مـــن ذي الجـــلال بسمـــع وبنظـــر

وقيل لبعض الأعراب: من سيدكم؟ فقال: من احتمل شتمنا، وأعطى سائلنا. وأغضى عن جاهلنا[2]. فمن قابل المكروه بالعفو، والزلة بالحلم، والإساءة بالإحسان والسيئة بالغفران فقد أوطأ أخمص قدمه أوج السيادة وأعطى نفسه بشراها بأن له الحسنى وزيادة.

وروى البيهقي في الشعب بسنده، عن محمد بن عبد الواحد أنه كان ينشد:

لــن يبلــغ المجــد أقــوام وإن شــرفــوا ... حتــى يــذلــوا وإن عــزوا لأقــوام[3]
ويشتمـــوا فتـــرى الألـــوان مشـــرقـــة ... لا عفـــو ذل ولكـــن عفـــو إكـــرام

وقيل: إن هذين البيتين لعروة بن الزبير ـ رحمة الله عليه ـ هذا جود الفتوة. فمن قابل المكروه بالعفو، والزلة بالحلم، والإساءة بالإحسان، والسيئة بالغفران فقد أوطأ أخمص قدميه أوج السيادة وأعطى نفسه بشراها بأن له الحسنى وزيادة.

---

(١) تاريخ بغداد ١٣/٨٧ ـ زهرة الآداب ١/١٠٧.
(٢) الحلم لابن أبي الدنيا ـ الفصل السابع، الناس رجلان ص ٣٩.
(٣) عيون الأخبار، باب الحلم ١/٢٨٧، بهجة المجالس ١/٦٠٣ باب مكارم الأخلاق.

قال الله تعالى: ﴿وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ . . .[1] وفي هذا الجود. قال الله تعالى: ﴿وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[2].

قال سعيد بن المسيب: لأن يخطىء الإمام في العفو خير له أن يخطىء في العقوبة.

وقال جعفر بن محمد: لأن أندم على العفو، أحب إلي أن أندم على العقوبة.

هذه والله علامات المهذبين المرتاضين، وأمارات المخلصين الصادقين. كما قال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ في رواية إسحاق بن إبراهيم وقد جاءه رجل. فقال له: إني كنت شارباً مسكراً فتكلمت فيك بشيء فاجعلني في حل. فقال أبو عبد الله: أنت في حل إن لم تعد. فقلت له: يا أبا عبد الله، لم قلت له ذلك فلعله يعود؟ قال: ألم تر ما قلت له: إن لم تعد قد اشترطت عليه؟ ثم قال: ما أحسن الشروط إذا أراد أن يعود فلا يعود إن كان له دين.

وقال أبو بكر المروذي: سمعت رجلاً يقول لأبي عبد الله: اجعلني في حل. قال: من أي شيء؟ قال: كنت أذكرك، أي أتكلم فيك. قال له: ولم أردت أن تذكرني. فجعل يعترف بالخطأ فقال له أبو عبد الله: على أن لا تعود لهذا. قال له: نعم. قال: قم، ثم التفت إلي وهو يبتسم. فقال: لا أعلم أني شددت على أحد إلا على رجل جاءني فدق علي الباب، وقال: اجعلني في حل، فإني كنت أذكرك. فقلت: ولم أردت أن تذكرني، أي وهذا الرجل كأنه أراد منهما التوبة وأن لا يعود.

رواه الخلال ـ في حسن الخلق ـ من كتاب الأدب. فينبغي للإنسان أن لا ينزعج على من آذاه ويجاهد نفسه، ليرتاض فيقابله بالعفو والصفح، ويواجهه بما لا يواجهه به غيره من المحبين.

والمعتقدين من طيب القول وحسن العبادة، وعدم الجفاء تقرباً إلى ربه ـ عز وجل ـ فإن ذلك من شيم العلماء الصلحاء الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، المقتدين بسنة سيد البشر ـ عليه أفضل الصلاة والسلام وأعلى من ذلك الجود بالعرض.

كما روى ابن أبي الدنيا وغيره: من حديث حمزة الثمالي، أن علي بن الحسين زين العابدين كان إذا خرج من بيته قال: اللهم إني أتصدق اليوم، أو أهب عرضي من استحل منا شيئاً من ذلك. كأبي ضمضم ـ رضي الله عنه ـ فيما رواه أبو بكر بن السني من حديث أنس

---

(١) المائدة ٤٥.

(٢) الشورى ٤٠.

رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: (أيعجز أحدكم أن يكون كأبي ضمضم؟ قالوا: ومن أبو ضمضم يا رسول الله؟ قال: كان إذا أصبح قال: اللهم إني وهبت نفسي وعرضي لك، فلا يشتم من شتمه ولا يظلم من ظلمه، ولا يضرب من ضربه)(١).

ورواه غيره بلفظ: (اللهم إنه لا مال لي فأتصدق به على الناس وقد تصدقت عليهم بعرضي، فمن شتمني أو قذفني فهو في حل) فقال النبي: من يستطيع منكم أن يكون كأبي ضمضم؟ قال ذلك ﷺ لأن العفو عن أرباب الهفوات بإقالة العثرات والحلم على مقترفي الزلات، والصفح عن ذوي الهيئات واصطناع المعروف، وإغاثة المضطر الملهوف من محاسن الشيم، وأشرف خلال الكرم.

فصل (١٧)
استحباب الأناة والتثبت للآمر الناهي

ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر، الأناة والتؤدة والتثبت. والأناة الصفح والحلم والوقار. قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ . . ﴾(٢).

قرأ حمزة والكسائي: (فتثبتوا)(٣) من التثبت.

وقال تعالى: ﴿ خُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ مِنْ عَجَلٍ ﴾(٤)، وقال ـ تعالى ـ: ﴿ . . وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ عَجُولًا ﴾(٥) وقال ـ تعالى ـ: ﴿ فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحَٰبُ ٱلصِّرَٰطِ ٱلسَّوِىِّ وَمَنِ ٱهْتَدَىٰ . . ﴾(٦).

وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴾(٧).

وقرأ حمزة والكسائي: فتثبتوا ـ كقراءتهما آية النساء المتقدمة قريباً. و (الفاسق) الكذاب، (أن تصيبوا): أي لئلا تصيبوا قوماً (بجهالة) أي بخطأ. ﴿فتصبحوا على ما فعلتم نادمين﴾ أي على العجلة، وترك التأني(٨).

---

(١) الإحياء ٣/ ١٥٢. فصل الأعزار المرخصة في الغيبة، وعزاه العراقي للبزار وابن السني في عمل اليوم والليلة، والعقيلي في الضعفاء.

(٢) النساء ٩٤.

(٣) القرطبي تفسير النساء آية ٩٤، جـ ٥/ ٣٣٧.

(٤) الأنبياء ٣٧.

(٥) الإسراء ١١.

(٦) طه ١١٤.

(٧) الحجرات ٦.

(٨) القرطبي سورة الحجرات آية ١٦٥/ ٣١٢.

وفي جامع الترمذي من حديث سهل بن سعد الساعدي ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(الأناة من الله والعجلة من الشيطان)**[1].

وقال: حديث حسن غريب ـ وروى نحوه أبو يعلى الموصلي من حديث أنس مرفوعاً. بلفظ: التأني من الله والعجلة من الشيطان.

فالأناة بفتح الهمزة وبالتاء: التي تكتب هاء وبالقصر ـ التثبت في الأمور والسكون وترك العجلة والتأني والمكث والإبطاء وهي محمودة (والعجلة) وهي التقدم فيما لا ينبغي التقدم فيه وهي مذمومة، والسرعة محمودة وهي التقدم فيما ينبغي التقدم فيه والأناة والتؤدة، والتثبت خلق متوسط، لأن النفس إذا انحرفت عن ذلك انحرفت إما عجلة وطيش، وإما إلى تفريط وإضاعة. والفرق بين المبادرة والعجلة أن البادرة هي الإسراع في أمر هو حق الله عز وجل ويخاف عليه الفوت. فالعبد محمود في الإسراع فيه أما العجلة بالإسراع في أمر على قضاء الشهوة والتهمة وإدراك المنية، لا لله ـ تعالى ـ ولا لوجهه. فتلك العجلة من الشيطان.

كما قيل:

وإذا هممت بأمر سوء فاتئد وإذا هممت بأمر خير فأسرع

والمقصود أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يكون بعد البصيرة والمعرفة، والبصيرة تحتاج إلى تأمل ومهلة، والعجلة تمنع من ذلك.

قال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: الأفعال ضربان:

أحدهما: ما خفي عنا مصلحته، فلا تقدم عليه حتى تظهر مصلحته المجردة عن المفسدة أو الراجحة عليها. وهذا الذي جاءت الشريعة بمدح الأناة فيه إلى أن يظهر رشده وصلاحه.

الضرب الثاني: ما ظهرت لنا مصلحته، وله حالان:

أحدهما: أن لا تعارض مصلحته مفسدته ولا مصلحة أخرى، فالأولى تعجيله، والثانية أن تعارض مصلحته مصلحة هي أرجح منه مع الخلو عند المفسدة، فيؤخر عند رجاء

---

(1) الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ٦٦ ما جاء في التأني والعجلة، حديث جـ ٤/ ٣٦٧ عن سهل بن سعد الساعدي، وقال الترمذي غريب.

الحياة وإلى تحصيله، وإن عارضته مصلحة تساويه قدمت مصلحة التعجيل لما ذكرناه فيما خلا عن المعارض[1] والله أعلم.

وفي الموطأ، ومسند أحمد وسنن أبي داود من حديث عبد الله بن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: (**القصد والتؤدة وحسن السمت جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة**) هذه رواية الموطأ[2].

ورواية أحمد، وأبي داود أن رسول الله ﷺ قال: (**إن الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة**)[3].

ورواه الترمذي من حديث عبد الله بن سرجس بلفظ: (إن السمت الحسن والتؤدة والاقتصاد جزء من أربعة وعشرين جزءاً من النبوة) وقال: حديث حسن غريب[4].

التؤدة ـ بضم المثناة الفوقية، وفتح الهمزة المهملة ـ هي التأني والتثبت وعدم العجلة فإذا أمرت بها فأنت أتئد.

وفي سنن أبي داود وصحيح الحاكم من حديث سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: (**التؤدة في كل شيء إلا في عمل الخير**)[5].

ورواه البيهقي[6]. قال: إلا في عمل الآخرة.

قال الحاكم: صحيح[7] على شرط البخاري ومسلم.

وقال عبد الله بن مسعود[8] ـ رضي الله عنه ـ: أنتم في زمان خيركم فيه المسارع الأمور، وسيأتي بعدكم بزمان يكون خيركم المتثبت المتوقف لكثرة الشبهات.

وقال علي ـ رضي الله عنه وكرم وجهه ـ: من التوفيق التوقف عند الحيرة.

قال الغزالي: فمن لم يثبت في هذا الزمان، ووافق الجماهير فيما هم عليه خاض فيما

---

(١) قواعد الأحكام للعز بن عبد السلام ١/٥٨ ـ ٥٩ ما يخفى من المصالح والمفاسد.

(٢) مالك في الموطأ ٢/٥١ كتاب الشعر، باب ٥ المتحابين في الله، حديث ٨٦/١٧.

(٣) أحمد ١/٢٩٦ عن ابن عباس بلفظه.

(٤) أبو داود، كتاب الأدب، باب ٢ الوقار حديث رقم ٤٦٠٨، ٧/١٦٣.

(٥) أبو داود، كتاب الأدب، باب ١١ في الرفق عن مصعب بن سعد عن أبيه ١٧٨/٨ برقم ٤٦٤٣.

(٦) البيهقي في السنن ١٠/١٩٤، وذكره في كشف الخفا ١/٣٥.

(٧) الحاكم بالمستدرك ١/٦٤ عن مصعب بن سعد وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٨) الإحياء ٣/١٨٦ فضيلة الرفق.

خاضوا، وهلك فيمن هلكوا. فبجميع ما في هذا الفصل، أن من وقعت به نازلة أو بلغه خبر محتمل الصدق والكذب أن لا يعجل فيه.

وكتب عمرو بن العاص إلى معاوية ـ رضي الله عنهما ـ يعاتبه في التأني فكتب إليه معاوية: أما بعد فإن التفهم في الخبر زيادة ورشد، وإن المتثبت مصيب أو كاد أن يكون مصيباً، فإن العجل يخطىء ـ أو كاد أن يكون مخطئاً.

وأنشد بعضهم:

ومستعجل والمكث أولى لرشده ... ولم يدر ما يلقاه حين يبادر

قال بعض الحكماء: العجلة تثمر الزلل العاجل، وتسفر عن الندامة في الأجل.

ولغيره:

قد يدرك المتأني بعض حاجته ... وقد يكون مع المستعجل الزلل

قال أبو بكر البيهقي ـ في الشعب ـ: أخبرنا جعفر الخلوي. قال: سمعت الخواص يقول: العجلة تمنع من إصابة الحق، وربما آلت إلى الضرر.

وأنشدوا:

لا تعجلن فربما عجل الفتى فيما يضره ... وربما كره الفتى أمراً عواقبه تسره
وكم لله من لطف خفي ... يدق خفاه عن فهم الذكي
وكم عسر أعاد يسراً ... وفرح لريحه القلب الشجي
وكم هم تساءمنه صباحاً ... فأعقبه المسرة بالعشي

وروي أنه لما ولد عيسى ـ عليه السلام ـ أتت الشياطين إبليس. فقالت: أصبحت الأصنام قد نكصت رؤوسها. قال: هذا حادث قد حدث مكانكم! وطار حتى جاء خافقي الأرض فلم يجد شيئاً ثم وجد عيسى عليه السلام قد ولد وإذا الملائكة قد حفت حوله، فرجع إليهم فقال: إن نبياً قد ولد وإذا الملائكة قد حفت حوله، فرجع اليهم فقال: إن نبياً قد ولد البارحة ولا حملت أنثى قط ولا وضعت إلا وأنا بحضرتها إلا هذا، فأيسوا أن تعبد الأصنام بعد هذه الليلة ولكن ائتوا بني آدم من قبل العجلة(1).

وقال الحسن البصري: المؤمن وقاف متأن وليس كحاطب ليل. وأجمع الحكماء على أن المظفر مأمور بالصبر، والإدراك موصول بالتأني.

---

(1) الإحياء ٣/ ٣٣ فضل مداخل الشيطان إلى القلب.

وسئل بعضهم أي الأمور أشد تأييداً للفتى وأشدها إضراراً به. قال: أشدها تأييداً له ثلاثة أشياء: مشاورة الحكماء وتجربة الأمور وحسن التثبت وأشدها إضراراً به ثلاثة أشياء: الاستبداد، والتهاون، والعجلة. وكانت العرب تسمي العجلة: أم الندامات(١).

وذكر عند المأمون بعض عظماء دولته، فقال: نعم من ذكرتم ولولا عجلة فيه.

وقال بعض الحكماء: العجلة في الأمر خرق، وأخرق من ذلك التفريط في الأمر بعد القدرة عليه.

قال حكيم للإسكندر: احفظ عني ثلاث خلال. صل عجلتك بتأنيك، وسطوتك بترفقك، وضرك بنفعك. تثبت في سائر أمورك تحصل على الفوائد، وجانب العجلة فإنها بئست الخصلة المقاصد.

وأنشدوا:

وإذا أردت صـــواب أمـــر مشكـــل فتـــأن أمـــرك، فـــالتـــأنـــي أصـــوب

ما أقوم فنانك لو استعملت في أمرك أنانك!! وما أصلح شأنك لو رأيت في مرآة الاعتبار ما شانك!!

فينبغي للآمر الناهي أن يتأمر العواقب تأمل من لله يراقب، فمن سمت نفسه إلى تجشم رتب المعالي، وعلت همته إلى استخدام بيض الأيام وسود الليالي، تسربل بملابس التؤدة، لتكشف له موارد الخطل والخلل، ومقاصد أهل الزيغ والزلل ويعلم المفسد من المصلح في القول والعمل فتهون عليه عظائم الأمور، وتعظم مهابته في الصدور وتتجافى الناس أن يعاملوه بشيء من المحظور والمحذور. ومتى آثر تعب السرعة على راحة التؤدة. فقد تعجل أغراق النار الموقدة وكان جديراً بإنتقاص مبرم ما ذكر إليه، وإعراض الخلق بعد إقبالهم عليه، وآل أمره إلى ندامة يعض منها على يديه.

فصل (١٨)
ويستحب للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر قصد نصح جميع الأمة

ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر، قصده نصح جميع الخلق، بأن يريد لغيره من الخير ما يريد لنفسه.

---

(١) زهرة الآداب ٤/ ٩٤٢.

قال الله تعالى حكاية عن عبده ورسوله نوح: ﴿وَأَنصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[1]، وعن نبيه هود ـ عليهما السلام ـ: ﴿. . وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾[2] أي عرفت فيما بينكم بالنصح، فما حقي أن أتهم وأنا لكم ناصح فيما أدعوكم[3].

قال العلماء: النصح إخلاص النية من شوائب الفساد في المعاملة بخلاف الغش. يقال: نصحته ونصحت له نصيحة ونصاحة ونصحاً وهو باللام أفصح، لقوله: ﴿. . وَأَنصَحُ لَكُمْ . .﴾[4] والاسم النصيحة والنصيح الناصح. وقوم نصحاء، ورجل ناصح أي خالص، وكل شيء خلص فقد نصح وانتصح فلان أي أقبل على النصيحة[5].

قال أبو سليمان الخطابي: النصيحة كلمة جامعة، ومعناها: حيازة الحظ للمنصوح له، وقيل: إنها مأخوذة من نصحت العسل إذا صفيته من الشمع. شبهوا تخليص القول من الغش بتخليص العسل.

وقيل: (مأخوذة من نصح الرجل ثوبه إذا خاطه، فشبهوا فعل الناصح ـ فيما يتحراه من صلاح المنصوح له ـ بما يسده من خلل الثوب، والله أعلم)[6].

ولقد أكرم الله هذه الأمة بالصديقين خاصة، كما خص بني إسرائيل بالأنبياء عامة، فجعل المرسلين أهل الشرع، وجعل الأنبياء أهل الإنذار، وجعل الصديقين أهل النصيحة والبيان.

وفي الصحيحين[7]، ومسند الإمام[8] أحمد، وسنن أبي داود، والترمذي، والنسائي من حديث زياد بن علاقة. (قال: سمعت جرير بن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ يقول يوم مات المغيرة بن شعبة. قام فحمد الله وأثنى عليه. وقال: عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له، والوقار والسكينة حتى يأتيكم أمير، فإنما يأتيكم الآن. ثم قال: استعفوا لأميركم فإنه كان يحب العفو. ثم قال: أما بعد فإني أتيت رسول الله ﷺ فقلت: أبايعك على الإسلام فشرط

---

(١) الأعراف ٦٢.
(٢) الأعراف ٦٨.
(٣) الآلوسي في روح المعاني، الأعراف آية ٦٨، جـ ٨/ ١٣٣.
(٤) الأعراف ٦٢.
(٥) القرطبي.
(٦) الآداب الشرعية، فصل حق المسلم على المسلم ١/ ٣٢٧ بتصرف.
(٧) البخاري، كتاب الإيمان، باب ٤٣ الدين النصيحة جـ ١/ ٢٠.
(٨) أحمد ٤/ ٣٥٧.

علي والنصح لكل مسلم فبايعته على هذا، ورب هذا المسجد إني لكم لناصح، ثم استغفر ونزل. هذه رواية البخاري).

وأخرج مسلم(1) المسند منه.

وفي رواية لهما. (قال جرير: بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم)(2).

وفي أخرى لهما. قال: بايعت رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، فلقنني: فيما استعطت والنصح لكل مسلم(3).

وروى أبو داود، والترمذي، الرواية الثانية وزاد فيها أبو داود: وكان إذا باع الشيء أو اشتراه قال: أما إن الذي أخذنا منك أحب إلينا مما أعطيناك فاختر.

وفي رواية قال: بايعت رسول الله ﷺ على السمع والطاعة وأن أنصح لكل مسلم(3).

وفي أخرى قال: بايعت رسول الله ﷺ على النصح لكل مسلم(5).

وفي أخرى قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: أبايعك على السمع والطاعة فيما أحببت وكرهت. قال النبي ﷺ: **(أوتستطيع ذلك يا جرير أو تطيق ذلك؟ قال: فيما استطعت. فبايعني والنصح لكل مسلم)**(6).

وفي أخرى قال: أتيت النبي ﷺ وهو يبايع، فقلت: يا رسول الله ابسط يدك، حتى أبايعك واشترط علي، فأنت أعلم. قال: **(أبايعك أن تعبد الله، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة، وتناصح المسلمين، وتفارق المشركين)**(7).

قال العلماء ـ رضي الله عنهم ـ: فالنصح معتبر بعد الإسلام لهذا الحديث. ومما يتعلق

---

(1) مسلم، كتاب الإيمان، باب ٢٢ الدين النصيحة، حديث ٩٧، جـ ٢/ ٣٩ عن جرير.

(2) البخاري، كتاب مواقيت الصلاة وفضلها، باب البيعة على إقامة الصلاة ص ١٠٢، جـ ١/ ١٠٢ ومسلم في كتاب الإيمان، باب ٤٣ الدين النصيحة رقم ٩٧، جـ ٢/ ٣٩ والترمذي عن جرير جـ ٢/ ٣٢٤ كتاب البر والصلة، باب ١٧ النصيحة رقم ١٩٢٥.

(3) البخاري، كتاب الأحكام، باب ٤٣ باب كيف يبايع الناس الإمام ٤/ ٢٤٥ عن عبادة.

(4) النسائي ٧/ ١٢٧ كتاب البيعة، باب ٦ البيعة على النصح لكل مسلم.

(5) مسلم، كتاب الإيمان باب ٢٣ الدين النصيحة، حديث ٩٨ عن جرير جـ ٢/ ٣٩.

(6) النسائي ٧/ ١٣٢ كتاب البيعة، باب ١٦ ـ البيعة فيما أحب وكره.

(7) النسائي، كتاب البيعة، باب ١٧ البيعة على فراق المشركين عن جرير جـ ٧/ ١٣٣.

بهذا الحديث ـ أيضاً ـ منقبة لجرير ـ رضي الله عنه ـ فيما روى أبو القاسم الطبراني ـ بإسناده أن جريراً أمره مولاه أن يشتري له فرساً، فاشترى له فرساً بثلاثمائة درهم وجاء به وبصاحبه، لينقده الثمن. فقال جرير لصاحب الفرس: فرسك خير من الثلاثمائة درهم أتبيعه بأربعمائة؟ قال: ذلك إليك، يا أبا عبد الله. قال: فرسك خير من ذلك أتبيعه بخمسمائة درهم، ثم لم يزل يزد مائة فمائة وصاحبه يرضى وجرير يقول: فرسك خير إلى أن بلغ ثمانمائة درهم فاشتراه فقيل له في ذلك!! فقال: (بايعت رسول الله ﷺ على النصح لكل مسلم)[1].

وفي صحيح مسلم، ومسند أحمد، وسنن أبي داود، والنسائي من حديث أبي رقية تميم بن أوس الداري ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: (**الدين النصيحة**) قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: (**لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**). هذه رواية مسلم وأحمد)[2].

وفي رواية أبي داود: إن الدين النصيحة: قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: (**لله ـ عز وجل ـ ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**)[3]. وعند النسائي بلفظ (إنما الدين النصيحة، قالوا لمن يا رسول الله؟ قال: **لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**)[4].

وروى أحمد[5]، والترمذي[6]، والنسائي[7] نحوه من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ بالتكرار ـ أيضاً ـ وحسنه.

وروى أيضاً ـ نحوه من حديث ابن عباس.

ورواه الطبراني[8] ـ في الأوسط ـ من حديث ثوبان إلا أنه قال: رأس الدين النصيحة.

وليس لتميم في صحيح مسلم سوى هذا الحديث، وليس له في صحيح البخاري شيء سوى تعليق الحديث[9] والله أعلم.

---

(١) الطبراني في الكبير ٢/٣٨١ حديث ٢٣٩٥ وأخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه جـ ٢/٢٦.
(٢) مسلم كتاب الإيمان، باب ٢٣ الدين النصيحة رقم ٩٥، جـ ٢/٢٦ عن جرير وأحمد ٤/١٠٢ عن جرير.
(٣) أبو داود، كتاب الأدب، باب ٦٧ النصيحة جـ ٧/٢٤٧ عن تميم برقم ٤٧٧٧.
(٤) ٧/١٤٠ كتاب البيعة، باب ٣١ نصيحة الإمام عن تميم الداري.
(٥) أحمد ٢/٢٩٧.
(٦) أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ١٧ النصيحة رقم ١٩٢٦، جـ ٤/٣٢٤ عن أبي هريرة وقال حسن صحيح.
(٧) النسائي ٧/١٤١، كتاب البيعة، باب ٣١ النصيحة للإمام.
(٨) الفتح الكبير في ضم الزيادة للجامع الصغير ٢/١٢٣ وعزاه للطبراني في الأوسط عن ثوبان.
(٩) مسلم، كتاب الأدب، باب النصيحة جـ ٢/٣٧ برقم ٩٦.

قال العلماء: (معنى الحديث عماد الدين وقوامه النصيحة). كقوله: (الحج عرفة) أي عماده ومعظمه[1].

والنصيحة فرض على الكفاية فيجزىء فيه من قام به وسقط عن الباقين لأنها محض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)[2].

قال أبو عبد الله بن مفلح: وظاهر كلام الإمام أحمد، وأصحابه وجوب النصح للمسلم وإن لم يسأله ذلك، لظاهر الأدلة)[3].

وقال صاحب المستوعب: ومن الواجب موالاة المسلمين والنصيحة لهم وأنشدوا:

مـن يبلـغ عمـرو بـن هنـد إيـه ومـن النصيحـة كثـرة الإنـذار

والنصيحة لازمة على قدر الطاقة، إذا علم الناصح أنه يقبل منه نصحه ويطاع أمره وأمن على نفسه المكروه، فإن خشي أذى فهو في سعة.

أما النصيحة لله ـ تعالى ـ فمعناها: (إخلاص الاعتقاد لله في الوحدانية، ونفي الشرك عنه، ووصفه بصفات الكمال، وتنزيهه عن جميع أنواع النقائص، والقيام بطاعته، واجتناب معصيته، والدعاء إلى جميع أوصاف الخير، والحث عليها).

قال الخطابي[4]: وحقيقة هذه الإضافة راجعة إلى العبد في نصحه (نفسه) معاذ الله ـ تعالى ـ غني عن نصح الناس).

وستأتي رواية أحمد من حديث أبي أمامة: «أحب ما تعبدني به عبدي إلى النصح لي»[5].

وقال جعفر بن محمد: ما ناصح الله عبد مسلم في نفسه، فأخذ الحق لها وأعطى الحق منها، إلا أعطي خصلتين: رزق من الله يقنع به، ورضا من الله عنه.

أما النصيحة لكتابه، فالإيمان بأنه كلامه ـ تعالى ـ وتنزيله لا يشبهه شيء من كلام

---

(١) من قول النووي في شرحه على مسلم جـ ٢/ ٣٧ كتاب الأدب باب الدين النصيحة.

(٢) نفس المرجع بنفس الجزء ونفس الصفحة.

(٣) الآداب الشرعية ١/ ٣٢٧.

(٤) النووي على مسلم كتاب الأدب، باب الدين النصيحة ٢/ ٣٨.

(٥) أحمد في مسنده ٥/ ٢٥٤، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٦٧ وعزاه لأحمد والحكيم الترمذي عن أبي أمامة.

الخلق ثم تعظيمه وتلاوته، مع إقامة حروفه مع الخشوع عندها والذب عنه، لتأويل المحرفين، والوقوف مع أحكامه، وتفهم علومه، وأمثاله، والاعتبار بمواعظه، والتفكر في عجائبه، والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه.

وأما النصيحة لرسول الله ﷺ فتصديقه على الرسالة، والإيمان بجميع ما جاء به، وطاعته في أمره ونهيه ونصرته حياً وميتاً، ومعاداة من عاداه، وموالاة من والاه، وتعظيمه وإحياء سنته وطريقته، ونشرها، ونفي التهمة عنها، والنفقة في معانيها، والدعاء إليها، والتلطف في تعلمها وتعليمها، وإعظامها وإجلالها، والتخلق بأخلاقه والتأدب بآدابه، ومحبة أهل بيته وأصحابه، ومجانبة من ابتدع في سنته، أو تعرض لأحد من أصحابه ـ رضي الله عنهم ـ.

(يا آل بيت رسول الله حبكم فرض من الله في القرآن أنزله
يكفيكم من عظيم القدر أنكم من لا يصلي عليكم لا خلاق له)

وأما النصيحة لأئمة المسلمين ـ وهم الخلفاء وغيرهم فمن يقوم بأمر المسلمين من أصحاب ـ الولايات ـ فمعاونتهم على الحق، وطاعتهم فيه وأمرهم به، وتذكيرهم برفق ولطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغهم من حقوق المسلمين، وترك الخروج عليهم، وتألف قلوب الناس لطاعتهم والدعاء لهم بالصلاح(١).

قال صاحب المستوعب: وفرض على المؤمن النصيحة لإمامه، وطاعته في غير معصية، والذب عنه.

قال أبو زكريا يحيى النووي: اعلم أن هذا الباب تتأكد العناية به ـ فيجب على الإنسان النصيحة والوعظ والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لكل كبير وصغير، إذا لم يغلب على ظنه ترتب مفسدة على وعظ(٢). انتهى.

وقد روى أبو بكر البيهقي ـ في شعب الإيمان من حديث أنس مرفوعاً: «السلطان ظل الله في الأرض فمن غشه ضل، ومن نصحه اهتدى»(٣).

---

(١) مسلم بشرح النووي ٢/ ٣٨ كتاب الأدب، باب الدين النصيحة.
(٢) مسلم بشرح النووي ٢/ ٣٩.
(٣) كنز العمال برقم ١٤٥٨٣ وقال أخرجه البيهقي في الشعب عن أنس.

ثم رواه من طريق آخر، عن قتادة:

وقال بعض السلف: أحوج الناس إلى النصيحة الملوك، لما ابتلاهم الله به من سياسة الخلق وأوجب عليهم من القيام بالحق.

وأما ما يفعله كثير من الناس من إهمال ذلك في حق كبار المراتب، ويتوهم أن ذلك حياء فخطأ صريح، وجهل قبيح، فإن ذلك ليس بحياء، وإنما هو جور ومهانة وضعف وعجز، فإن الحياء خير كله، والحياء لا يأتي إلا بخير، وهذا يأتي بشر فليس بحياء. وإنما الحياء ـ عند المحققين والعلماء الربانيين ـ خلق يبعث على ترك القبيح، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق.

كما قال أبو القاسم الجنيد بن محمد ـ قدس الله روحه ـ: الحياء رؤية الآلاء، ورؤية التقصير، فتتولد بينهما حالة تسمى حياء[1]. والله أعلم.

(وأما نصيحة عامة المسلمين ـ وهم من عدا ولاة الأمور ـ فعلى المسلم أن يكون ناصحاً لإخوانه المسلمين، يقصد ما هو أصلح لهم من إرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم، وإعانتهم على ذلك بالقول والفعل، وأمرهما بالمعروف ونهيهم عن المنكر، وستر عوراتهم، ورفع المضار عنهم، وجلب المنافع إليهم، والشفقة عليهم، وتوقير كبيرهم، ورحمة صغيرهم، وتخولهم بالموعظة الحسنة، وترك غيبتهم والذب عن أعراضهم وأموالهم وغير ذلك بالقول والفعل، وحثهم على التخلق بجميع هذه الصفات وتنشيط هممهم إلى الطاعات[2]. ومجموع ذلك كله ما ثبت في الصحيحين من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ أنه قال: (**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحبُّ لنفسه**)[3].

---

(١) الذريعة لمكارم الشريعة للأصفهاني، الباب الأول، فصل ٣ الحياء ص ١٨٩.

(٢) مسلم ٢/ ٣٩ كتاب الأدب باب الدين النصيحة بتصرف.

(٣) أخرجه البخاري بكتاب الأدب، باب ٧ من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه جـ ١/ ١١، ومسلم كتاب الإيمان باب الدليل على أن خصال الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه جـ ٢/ ١٦ رقم ٧١ عن أنس.

الجزء الرابع

وقال الإمام أبو بكر البيهقي - في الشعب: وأما نصيحة جماعة المسلمين، فإن نصيحتهم على أخلاقهم ما لم يكن لله معصية وانظر إلى تدبير الله فيهم بقلبك، فإن الله قسم بينهم أخلاقهم كما قسم بينهم أرزاقهم ولو شاء لجعلهم على خلق واحد فلا تغفل عن تدبير الله فيهم فإذا رأيت معصية فاحمد الله، إذ صرفك عنها في وقتك، وتلطف في الأمر والنهي في رفق وصبر وسكينة فإن قبل منك فاحمد الله، وإن رد عليك فاستغفر الله، لتَقصير منك كان في أمرك ونهيك واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور.

وفي الصحيحين[١]، ومسند أحمد[٢]، وسنن أبي داود[٣]، والترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: حق المسلم على المسلم: ردّ السلام، وعيادة المريض واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس. هذا لفظ الصحيحين وأحمد وأبي داود، ولمسلم[٤] وأحمد[٥] قال: حق المسلم على المسلم ست قيل: ما هن يا رسول الله؟ قال: **(إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمِّتْهُ وإذا مرض فعدهُ، وإذا مات فاتبعه)**. وروى «الترمذي» هذه الرواية التي «لمسلم» وجعل بدل «السلام» وتنصح له غاب أو شهد[٦].

(١) البخاري، كتاب الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز ١/٢١٦ ومسلم كتاب السلام ١٤، باب من حق المسلم رد السلام رقم ٤، جـ ١٤/١٤٣ عن أبي هريرة.

(٢) أحمد ٢/٣٣٢ عن أبي هريرة.

(٣) أبو داود، كتاب الأدب، باب ٩٨ العطاس جـ ٧/٣٠٤ عن أبيْ هريرة برقم ٤٨٦٥، ابن ماجه كتاب الجنائز، باب (١) عيادة المريض ١/٤٦٢، حديث رقم ١٤٣٥ عن أبي هريرة.

(٤) مسلم، كتاب السلام، باب من حق المسلم رد السلام، جـ ١٤/١٤٣ عن أبي هريرة.

(٥) أحمد ٢/٣٧٢ عن أبي هريرة.

(٦) الترمذي كتاب الاستئذان والأدب، باب ٣٥ ما جاء في تشميت العاطس، حديث رقم ٢٧٣٦، جـ ٥/٨٠.

ولفظ النسائي قال: «للمؤمن على المؤمن ست خصال: يعودهُ إذا مرض ويشهدهُ إذا مات ويجيبه إذا دعاه ويسلم عليه إذا لقيه ويشمته إذا عطس، وينصح له إذا غاب أو شهد»[1].

ورواه ابن ماجه بلفظ آخر: ويحب له ما يحب لنفسه[2].

وفي مسند الإمام أحمد وغيره من حديث علي بن أبي طالب مرفوعاً للمسلم على المسلم من المعروف ست: يسلم عايه إذا لقيه ويشمته إذا عطس، ويعودهُ إذا مرض ويجيبه إذا دعاه ويشهدهُ إذا توفى، ويحب له ما يحب لنفسه وينصح له بالمغيبة[3].

وروى أبو داود ـ في باب النصيحة ـ بسنده عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: (**المؤمن مرآة المؤمن، والمؤمن أخُ المؤمن يكف عليه ضيعته، ويحفظه من ورائه**)[4].

قال العلماء: وأما الكافر فليس على المسلم أن ينصحه. لما تقدم من حديث زياد بن علاقة وتميم الداري قال حنبل: سمعت أبا عبد الله يعني الإمام أحمد ـ رحمه الله يقول: ليس على المسلم نصح الذمي، بل عليه نصح المسلم[5] والله أعلم.

وروى الطبراني[6]، والحاكم من حديث حذيفة بن اليمان مرفوعاً: من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم، ومن لم يصبح ويمسي ناصحاً لله ولرسوله ولكتابه ولإمامه ولعامة المسلمين فليس منهم.

وروى نحوه الطبراني[7] ـ أيضاً ـ في المعجم الأوسط ـ من حديث أبي ذر[8].

وروى أبو القاسم إسماعيل الأصبهاني ـ في الترغيب والترهيب بسنده عن أبي أمامة

---

(١) النسائي، كتاب الجنائز، باب ٥٢، النهي عن سب الأموات، ٤/ ٤٤ عن أبي هريرة.

(٢) ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب: عيادة المريض، جـ ١/ ٤٦١ رقم ١٤٣٣ عن علي.

(٣) مسند أحمد ١/ ٨٩ عن علي.

(٤) أبو داود، كتاب الأدب، باب ٥٧ النصيحة جـ ٧/ ٢٣٤ برقم ٤٧٥٠ عن أبي هريرة.

(٥) الأداب الشرعية ١/ ٣٢٦.

(٦) مجمع الزوائد ١/ ١٧، كتاب الإيمان، باب النصيحة، وعزاه للطبراني في الأوسط والصغير عن حذيفة بن اليمان.

(٧) المعجم الصغير للطبراني ص ٣٢٨ حديث رقم ٨٩٠، والمستدرك للحاكم كتاب الرقاق ٤/ ٣١٧.

(٨) الهيثمي بمجمع الزوائد ١٠/ ٢٤٨ كتاب الزهد وعزاه للطبراني عن أبي ذر.

الباهلي مرفوعاً: إن الله ـ تبارك وتعالى ـ يقول: أحب ما تعبدني به عبدي النصيحة. ورواه الإمام أحمد في المسند ـ بلفظ: أحب ما تعبد لي به عبدي النصح لي[1].

وفي رواية: أحب ما تعبدني به عبدي النصح.

وروى أبو بكر البيهقي ـ في الشعب ـ من حديث النعمان بن بشير مرفوعاً: مثل تراخم المؤمنين بعضهم على بعض ونصح بعضهم بعضاً، وشفقة بعضهم على بعض، كرجل اشتكى بعض جسده فتداعى جسده كله بالسهر إذا ألم ببعض جسده.

وسيأتي ـ من رواية الصحيحين ـ بغير هذا اللفظ[2].

وروى أيضاً ـ بسنده، عن قتادة، عن أنس بن مالك مرفوعاً: «المؤمنون بعضهم لبعض نصحة وادُّون وإن افترقت منازلهم وأبدانهم والفجرةُ. بعضهم لبعض غَشَشةٌ متخاذلون وإن اجتمعت منازلهم وأبدانهم»[3]. ورواه أبو الشيخ بن حيان في كتاب التوبيخ وكذلك أبو القاسم الأصبهاني ـ في الترغيب والترهيب. وروى الإمام أحمد في كتاب الزهد ـ بسنده، عن الجسن البصري مرسلاً: إن أحب عباد الله إلى الله أنصحهم لعباده[4]. وبسنده، عن غالب القطان قال: رأيت الحسن البصري ـ رحمة الله عليه ـ في المنام في سكة الموالي وبيده ريحان فقلت: أخبرني بأمر يسير عظيم الأجر. فقال: نعم نصيحة بقلبك وذكر بلسانك تقلب بهما.

وفي كتاب الزهد والرقائق، لعبد الله بن المبارك، عن الأوزاعي عن حسان بن عطية ـ رحمة الله عليه ـ قال: قال الله ـ تعالى: لا ينجو مني عبدي إلا بأداء ما افترضت عليه، وما يبرح عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، وما تقرب إلي بشيء أفضل من النصيحة فإذا فعل ذلك كنت قلبه الذي يعقل به، ولسانه الذي ينطق به وبصره الذي يبصر به أجيبه إذا دعاني وأعطيه إذا سألني وأغفر له إذا استغفرني[5].

وفي صحيح مسلم وغيره من حديث معقل بن يسار مرفوعاً: ما من أمير يلي أمور

---

(١) أحمد ٥/ ٢٥٤ عن أبي أمامة.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب ٢٧، رحمة الناس والبهائم ٤/ ٥٣، ومسلم، كتاب البر والصلة، باب ١٧ تراحم المؤمنين وتعاطفهم، حديث ٦٦، جـ ١٦/ ١٣٩ عن النعمان بن بشير.

(٣) كنز العمال ١/ ١٥٢ رقم ٧٥٧ وعزاه لعبد الرزاق الجيلي في الأربعين عن أنس ورواه الديلمي عن علي.

(٤) الزهد لأحمد ص ٢٨٥.

(٥) الزهد والرقائق لابن المبارك، ص ٣٦٥ عن الأوزاعي رقم ١٠٣٢.

المسلمين ثم لا يجْهَد لَهُم ولا ينصح إلاّ لَمْ يَدْخُل معهم الجنة[1].

وروى البيهقي - في الشعب - بسنده، عن الحسن البصري أنه سمع عبد الرحمن بن سمرة يقول: ما استرعى الله عبداً رعية فلم يحط من ورائهم بالنصيحة، إلا حرم الله عليه الجنة[2]. وفي مسند الإمام[3] أحمد بسنده. عن حكيم بن زيد مرفوعاً: دَعوا الناس يصيب بعضهم من بعض، فإذا استنصح أحدكم أخاه فلينصحه. ورواه: فليصب بعضهم من بعض[4]. ورواه الخرائطي - في مكارم الأخلاق - بلفظ: دعوا عباد الله فليصب بعضهم من بعض، وإذا استنصح أحدكم أخاه فلينصحه.

وفي رواية: إذا استشار أحدكم أخاه فلينصحه[5]. وقال سفيان بن عيينة: عليك بالنصح لله في خلقه، فلن تلقاه بعمل أفضل منه[6].

قال بعض الحكماء: حض أخاك بالنصيحة، وإن كانت قبيحة[7]. وقال غيره: أوقف أخاك على النصيحة حسنة كانت أو سيئة.

وروى أبو بكر بن أبي الدنيا - بسنده، عن عبد الله بن المبارك عن معمر: قال: كان يقال: أنصح الناس لك من خاف الناس فيك. وقال بعض الحكماء: خير الإخوان أشدهم مبالغة في النصيحة.

وأنشدوا:

إن النصيحة لو تباع وتشترى ... كانت تباع بأنفس الأثمان
لكنها مبذولة موهوبة ... ولقلما قبلت من الإخوان

قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: لا خير في قوم ليسوا بناصحين ولا يحبون الناصحين. قال أبو حامد الغزالي: فإن قلت: كتب عمر بن عبد العزيز إلى عامله عبد

(١) مسلم، كتاب الإيمان، باب ٦٣ استحقاق الوالي الغاش النار ٢/١٦٦ عن أبي المليح برقم ٢٢٩.
والبخاري: الأحكام باب ٨ من استرعى دعية فلم ينصح جـ ٤/ ٢٣٥.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل، ٦/٢٢٠٧، وذكره في الكنز ٤١٧١٩ وعزاه للبيهقي في الشعب وابن النجار عن عبد الرحمن بن سمرة.

(٣) أحمد في المسند ٣/٤١٨، ٤١٩ عن ابن أبي زيد.

(٤) أحمد ٤/٢٥٩.

(٥) كنز العمال ٤/٦٦ حديث رقم ٩٥٤١ وعزاه للخرائطي في مكارم الأخلاق عن حكيم بن ثابت.

(٦) الحلية ٧/ ٢٩٤ في ترجمة سفيان بن عيينة.

(٧) روضة العقلاء ونزهة الفضلاء لابن حبان، باب ذكر الحث على لزوم النصيحة ص ١٩٤.

الرحمن بن نعيم التستري. أمّا بعد، فكن عبداً لله ناصحاً له في عباده، ولا تأخذك في الله لومة لائم، فإن الله ـ تعالى ـ أولى بك من الناس، وحقه عليك أعظم ولا تولين شيئاً من أمور المسلمين إلاّ الأمر بالمعروف وبالنصيحة لهم والتوفير عليهم، وآداء الأمانة فيما استرعى وإياك أن يميلك ميلاً إلى غير الحق، فإن الله لا تخفى عليه خافية[1].

قال أبو حامد الغزالي: فإن قلت: فمتى يصح للإنسان يشتغل بنصح الناس؟ فأقول: إذا لم يكن له قصد إلاّ هداية الخلق لله ـ تعالى ـ وكان يود لو وجد من يعينه، أو لو اهتدوا بأنفسهم وانقطع بالكلية طمعه عن شأنهم، وعن أموالهم فاستوى عنده مدحهم وذمهم، ونظر إليهم كما ينظر إلى السادات وإلى البهائم، أما السادات فمن حيث لا يتكبر عليهم، ويرى كلهم خيراً منه، بجهله بالخاتمة، وأما البهائم فمن حيث المنزلة في قلوبهم.

وينبغي أن تكون النصيحة سراً بين الناصح والمنصوح له، كما سبق الكلام عليه ـ في الدرجة الثالثة ـ من الباب الثاني ـ من قول الإمام الشافعي وغيره: من وعظ أخاه سراً فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه[2].

وروى أبو نعيم بسنده ـ عن سفيان الثوري قال: قلت لمسعر بن كدام ـ: تحب أن تهدى إليك عيوبك؟ فقال: أما من ناصح فنعم. وأما من موبخ فلا[3].

كما قال بعض الحكماء: نصح الصديق تأديب، ونصح العدو تعنيف. والفرق بين التأديب والنصح، وبين سوء العشرة: أن التأديب لرجل ناصح لله ـ تعالى ـ محب للقيام بحقوقه ـ عز وجل ـ حريص على ذلك فهو يعاشر الناس على التأديب. وإذا رأى منهم تقصيراً في حق أو تهاوناً بأمر الله عاتبهم وأدبهم، فينفع الله به الخلق، لصدقه في فعله، وتلين القلوب له، ويذهل النفوس منه[4].

وسوء العشرة، لرجل ضايق الناس في أمورهم ومعاملتهم ومعاشرتهم ليس به إقامة حق لله، ولكن سوء خلقه، وضيق صدره حمله على ذلك فهو معاشر الناس بذلك الضيق والانحراف.

والثاني فالصاحب من ينصحك إذا علا أمرك، ولا يفضحك إذا خمد جمرك. أولئك خيار الخلصاء وكرام الجلساء، خيار الصباح، وسمار المساء (والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرون في البأساء).

---

(١) روضة العقلاء ص ١٩٥.

(٢) القائل هو الشافعي إمام الفقهاء.

(٣) (٤)روضة العقلاء ذكر الحث على لزوم النصيحة ص ١٩٦.

فصل (١٩)
ومما يستحب للآمر بالمعروف أن يكون قصده رحمة الخلق والنفقة عليهم

ومما يستحب للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر القائم في حدود الله ـ أعانه الله تعالى ـ أن يكون قصده رحمة الخلق كلهم والنفقة عليهم، بكف الناس عن المنكرات التي تسبب الدمار في الدنيا والعقوبات في الآخرة.

قال الله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾[1] غلاظ كالأسد على فريسته. قيل: المراد ﴿بالذين معه﴾ جميع المؤمنين، ﴿رحماء بينهم﴾ أي يرحم بعضهم بعضاً.

وقيل: (متعاطفون متوادون)[2].

وقد سبق نظير هذه الآية في أوائل الكتاب ـ قوله تعالى ـ ﴿. . . أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين. . .﴾[3].

فالرحمة ـ بفتح الراء المهملة ـ الحنو والعطف الرقة رحم يرحم إذا حن ورق وتعطف. والله أعلم.

(وفي الصحيحين من حديث ـ أسامة بن زيد ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ أنه قال: (**إنما يرحم الله من عباده الرحماء**) في (الرحماء) يجوز الرفع والنصب. والله أعلم)[4].

وفيهما ـ أيضاً ـ من حديث جرير بن عبد الله مرفوعاً: (من لا يرحم الناس لا يرحمه الله ـ عز وجل ـ)[5] وفي رواية: (لا يرحم الله من لا يرحم الناس).

ورواه أحمد[6] ـ في المسند ـ وزاد (. . . من لا يغفر لا يغفر له).

---

(١) سورة الفتح ٢٩.

(٢) القرطبي تفسير الفتح، آية ٢٩، جـ ١٦/ ٢٩٣.

(٣) المائدة: ٥٤.

(٤) البخاري، كتاب الجنائز، باب ٣٣ قول النبي ﷺ يعذب الميت ببكاء أهله عليه ١/ ٢٢٣.

(٥) البخاري في الأدب، باب ٢٧ رحمة الناس للبهائم ٤/ ٥٣، مسلم كتاب الفضائل، باب ١٥ رحمة النبي للصبيان، حديث ٦٦ جـ ١٥/ ٧٧ عن جرير.

(٦) أحمد ٤/ ٣٦٥.

ورواه الترمذي[1]. وقال في الثاني: حديث حسن صحيح.

وفي الصحيحين[2]، ومسند[3] أحمد، وسنن[4] أبي داود، والترمذي[5] من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ في حديث تقبيل النبي ـ ﷺ ـ للحسن بن علي ـ أن النبي ﷺ قال: **(من لا يرحم لا يرحم)**.

قوله: (من لا يرحم لا يرحم) بضم الميم ـ فيهما ـ على الخبر.

وقيل: بالجزم إن جعلت شرطاً. والله أعلم.

أخبرنا شيخنا الإمام العلامة الحافظ أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد الجزري الشافعي الدمشقي ـ فسح الله في مدته ـ قال: أخبرنا أبو الثناء محمود بن خليفة بن محمد بن خلف المنجي ـ قرأه عليه وهو أول حديث سمعته منه. قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أبي القاسم البغدادي ـ وهو أول حديث سمعته منه. قال: أخبرنا الإمام شيخ الشيوخ شهاب الدين أبو حفص عمر بن محمد بن عبد الله السهروردي وهو أول حديث سمعته منه يقول: قال أخبرتنا الشيخة الصالحة ست الدار شهدة بنت أحمد (الأبري) الكاتبة وهو أول حديث سمعته منها. قالت: أخبرنا زاهر بن طاهر الشحامي وهو أول حديث سمعته منه. قال: أخبرنا أبو صالح أحمد بن عبد الملك المؤذن ـ وهو أول حديث سمعته منه. قال: حدثنا أبو حامد البزار، وهو أول حديث سمعته منه قال: حدثنا عبد الرحمن بن بشر ـ وهو أول حديث سمعته منه قال: حدثنا سفيان بن عيينة ـ وهو أول حديث سمعته من ـ سفيان، عن عمرو بن دينار، عن أبي قابوس مولى لعبد الله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: **(الراحمون يرحمهم. ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء)**[6].

---

(١) الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ١٦ رحمة الناس حديث ١٩٢٢، جـ ٤/ ٣٢٣ عن جرير وقال حسن صحيح.

(٢) البخاري، كتاب الأدب، باب ١٨ رحمة الولد وتقبيله ٤/ ٥١، ومسلم كتاب الفضائل باب ١٥ رحمة النبي بالصبيان رقم ٦٥ جـ ١٥/ ٧٦ عن أبي هريرة.

(٣) أحمد ٢/ ٢٢٨.

(٤) أبو داود، كتاب الأدب، باب ١٥٨ قبلة الرجل ولده ٢/ ٦٤٥.

(٥) الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ١٢ رحمة الولد حديث ١٩١١، جـ ٤/ ٣١٨ عن أبي هريرة وقال حسن صحيح.

(٦) الترغيب والترهيب كتاب القضاء باب الترغيب في الشفقة على خلق الله ٣/ ١٥٥ حديث رقم (٥) وقال المنذري أخرجه أبو داود.

وروى الحديث أبو داود[1] والترمذي[2]. وقال: حديث حسن صحيح.

ورواه الإمام[3] أحمد بلفظ: أن النبي ﷺ قال وهو على المنبر: (ارحموا ترحموا، **واغفروا يغفر لكم، ويل لأقماع القول، ويل للمصرين على ما فعلوا وهم يعلمون)**.

ورواه الطبراني، والبيهقي - في شعب الإيمان[4].

قوله: (ويل لأقماع القول) الأقماع جمع قمع بكسر القاف وسكون الميم، وفتحها، وقيل: بفتح القاف وسكون الميم - وهو الإناء الذي ينزل في رؤوس الظروف، لتملأ بالمائعات.

يشبه أسماع الذين يسمعون القول ولا يعونه ويحفظونه ويعملون به بالأقماع. والله أعلم.

(وروى الطبراني من حديث ابن مسعود مرفوعاً - بإسناد حسن - من لم يرحم الناس لم يرحمه الله).

وروى من حديث جرير مرفوعاً - بإسناد جيد قوي -: (من لا يرحم من في الأرض لا يرحمه من في السماء)[5].

وفي مسند الإمام[6] أحمد، وسنن أبي داود[7]، والترمذي[8]، وصحيح ابن حبان[9]

---

(١) أبو داود في كتاب الأدب، باب ٦٦ باب الرحمة رقم ٤٧٧٣، جـ ٧/٢٤٦ عن ابن عمرو وقال حسن صحيح.

(٢) الترمذي كتاب البر والصلة، باب ١٦ رحمة الناس حديث رقم ١٩٢٤، جـ ٤/٣٦٣ عن ابن عمرو وقال حسن صحيح.

(٣) أحمد ٢/١٩٥، ٢/٢١٩.

(٤) ذكره في المجمع ١٠/١٩١ كتاب التوبة، باب من يصر على الذنب وعزاه للبيهقي وغيره، وأخرجه الخطيب في تاريخه ٨/ ٢٦٥ والبخاري في الأدب المفرد ص ٣٨٠.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير ٢/٤٠٧ وذكره في الكنز ٩٦٥ وعزاه للطبراني عن جرير.

(٦) أخرجه أحمد ٢/ ٣١٠ عن أبي هريرة.

(٧) أبو داود، كتاب الأدب، باب ٦٦ «الرحمة» عن أبي هريرة جـ ٧/٢٤٦ برقم ٤٧٧٥.

(٨) الترمذي في البر والصلة، باب ١٦ رحمة الناس حديث ١٩٣٢ جـ ٤/٣٦٣ عن أبي هريرة وقال حسن صحيح.

(٩) صحيح ابن حبان عن أبي هريرة، كتاب البر والصلة، باب ١٣ الرحمة رقم ٤٦٦، جـ ١/٣٤٤ عن أبي هريرة.

من حديث أبي هريرة مرفوعاً: (لا تنزع الرحمة إلا من شقي) هذا لفظ الترمذي. وقال هذا حديث حسن، وفي بعض النسخ صحيح.

وفي المعجم الأوسط، والصغير للطبراني، من حديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ قال: قام رسول الله ﷺ على بيت فيه نفر من قريش فأخذ بعضادتي الباب. فقال: هل في البيت إلا قرشي؟ فقالوا: لا إلا ابن أخت لنا. قال: إن ابن أخت القوم منهم. ثم قال: إن هذا الأمر في قريش ما إذا استرحموا رحموا، وإذا حكموا عدلوا، وإذا قسموا أقسطوا، ومن لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

قال المنذري: رواته ثقات[1].

وفي كتاب الزهد للإمام أحمد ـ بسنده ـ عن أبي صالح عبد الرحمن بن قيس مرسلاً: إن الله ـ عز وجل ـ رحيم. لا يضع رحمته إلا على رحيم، ولا يدخل جنته إلا رحيم. قالوا: يا رسول الله إنا لنرحم أموالنا وأهالينا. قال: ليس بذلك ولكن ما قال الله ـ عز وجل ـ: ﴿حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾[2].

وفي الترغيب والترهيب، لأبي القاسم إسماعيل الأصبهاني، بسنده، عن أبي هريرة مرفوعاً: (لن يلج الجنة إلا رحيم)، فقال بعض الصحابة: كلنا يا رسول الله رحيم. قال: **(ليس برحمة أحدكم خاصة حتى يرحم الناس عامة)**.

وروى الحاكم في المستدرك، والطبراني نحوه من حديث أبي موسى الأشعري بلفظ: (لن تؤمنوا حتى تحابوا أفلا أدلكم على ما تحابون عليه؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: **(أفشوا السلام بينكم تحابوا والذي نفسي بيده، لا تدخلوا الجنة حتى تراحموا)** قالوا: كلنا رحيم قال: **(إنه ليس برحمة أحدكم ولكن رحمة العامة)**[3].

قال الحافظ عبد العظيم المنذري: رواته رواة الصحيح.

وروى أبو يعلى الموصلي، والطبراني نحوه من حديث أنس بلفظ: (والذي نفسي بيده ولا يضع الله الرحمة إلا على رحيم. قلنا: يا رسول الله كلنا رحيم. قال: ليس الرحيم الذي يرحم نفسه وأهله خاصة ولكن الرحيم الذي يرحم المسلمين).

---

(١) أخرجه أحمه عن أبي موسى ٤/٣٩٦، والبيهقي في السنن الكبرى ٦/٣١٩ وأشار إليه البخاري كذا في الفتح ٧/٤٢٦.

(٢) الزهد لأحمد وذكره في الدر المنثور ٣/ ٢٩٧.

(٣) المستدرك للحاكم ٤/ ١٦٧ كتاب البر والصلة عن أبي موسى، وذكره في كنز العمال برقم ٢٥٢٨٦.

وروى أبو القاسم إسماعيل الأصفهاني ـ في الترغيب والترهيب ـ بسنده، عن أبي عبد السلام، عن أبيه، عن كعب الأحبار ـ رحمة الله عليه ـ قال: قال الله ـ تبارك وتعالى ـ: يا موسى أتريد أن أملأ مسامعك يوم القيامة مما يسرك؟ ارحم الصغير كما ترحم ولدك وارحم الكبير كما ترحم الصغير، وارحم الغني كما ترحم الفقير، وارحم المعافى كما ترحم المبتلى وارحم القوي كما ترحم الضعيف وارحم الجاهل كما ترحم الحليم.

وقد سبق ـ في الباب الأول ـ من حديث ابن عباس من رواية أحمد، والترمذي وابن حبان مرفوعاً: (ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر)(١).

وقوله: (ليس منا) أي ليس من رحمائنا وذوي الرقة والعطف المرحومين منا. من لم يرحم الصغير أي لضعفه وعجزه وبراءته عن قبائح الأعمال. وقد يكون الصغير في المعنى مع تقدم السن. فيصغر القدر بالجهل والغفلة فيرحمها بالتعليم له والإرشاد، شفقة عليه.

وقوله: (ويوقر كبيرنا) لأن التوقير هو التفخيم والتعظيم والكبير يكون كبيراً بأمرين: صورة ومعنى. فالصورة للكبير بالسن فله حظه من التوقير والتعظيم، لما خص به من السبق في الوجود وتجربة الأمور وأما الكبير معنى، فبالعلم والفضل والدين والتقوى فيستحق من التعظيم والتوقير بحسب ما عنده من ذلك إجلالاً لحق العلم وتبجيلاً لموضع الفضل والله أعلم.

وروى الإمام أحمد ـ في كتاب الزهد ـ بسنده عن مسلم بن أبي مريم ـ رحمة الله عليه ـ أنه بلغه أن عيسى ـ عليه السلام ـ قال: لا تنظروا في ذنوب العباد كأنكم أرباب وانظروا كأنكم عبيد فإنما الناس بين مبتلىً ومعافىً فارحموا أهل البلاء واحمدوا الله تعالى على العافية(٢).

قال لقمان: يا بني ارحم الفقراء، لقلة صبرهم وارحم الأغنياء لقلة شكرهم وارحم الجميع لطول غفلتهم.

وروى أبو القاسم في الترغيب والترهيب ـ بسنده ـ عن عبد الرحمن بن عسيلة، هو

---

(١) الترمذي في كتاب البر والصلة، باب ١٥ رحمة الصبيان حديث رقم ١٩١٩ جـ ٤/ ٣٢١ عن أنس وأحمد في المستدرك ١٥/ ٢٥٧، وابن حبان جـ ١/ ٣٤١ عن ابن عباس، باب الرحمة، فصل الزجر عن ترك توقير الكبير.

(٢) أحمد في الزهد، زهد عيسى عليه السلام.

عبد الرحمن الصنابجي عن أبي بكر الصديق مرفوعاً: قال الله ـ عز وجل ـ: (إن كنتم تريدون رحمتي فارحموا خلقي. .) ورواه أبو أحمد عبد الله بن عدي ـ في كتاب الكامل ـ.

وروى صاحب الترغيب والترهيب ـ أيضاً ـ بسنده عن أسامة بن شريك الثعلبي مرفوعاً: «من لا يشكر الناس لا يشكر الله، ومن لا يرحم لا يرحمه الله، ومن لا يغفر لا يغفر الله ـ تعالى ـ له». وروى الإمام أحمد، والحاكم والأصبهاني من حديث معاوية بن قرة، عن أبيه ـ رضي الله عنه ـ أن رجلاً قال: يا رسول الله إني لأذبح الشاة وأنا أرحمها. أو قال: إني أرحم الشاة أن أذبحها.

قال: «والشاة إن رحمتها رحمك الله ـ تعالى»[1].

قال الحاكم: صحيح الإسناد[2].

فينبغي للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يكون كالوالد إذا أدب ولده، فإنه لو كف عن تأديبه كما تفعل الأم، رقة ورحمة لفسد الولد، وإنما يؤدبه، رحمة به وإصلاحاً لحاله مع أنه يود ويؤثر أن لا يحوجه إلى تأديب بعد ذلك.

وروى أبو بكر البيهقي ـ من شعب الإيمان ـ بسنده، عن أحمد بن أبي الحواري قال: سمعت أبا سليمان الداراني ـ قدس الله سره ـ يقول: إنما الغضب على أهل المعاصي لجرأتهم عليها. فإذا تذكرت ما يصيرون إليه من عقوبة الآخرة دخلت القلوب الرحمة لهم. وقيل لبعض السلف: بأي شيء تعرفون الأولياء لله ـ عز وجل ـ؟ قالوا: بلطف ألسنتهم وحسن أخلاقهم، وبشاشة وجوههم وسخاوة نفوسهم، وقبول عذر من اعتذر إليهم وتمام ذلك الشفقة على الخلق برهم وفاجرهم.

وليس من مقتضى رحمة أهل المعاصي ترك الإنكار عليهم واستيفاء الحدود منهم وغير ذلك، بل من كمال الرحمة بهم الإنكار عليهم وردهم إلى المنهج القويم والصراط المستقيم.

وإذا انحرفت النفس من خلق الرحمة انحرفت إلى قسوة قلب، وإما إلى ضعف قلب وجبن، كمن لا يقدم على ذبح شاة ولا إقامة حد ولا تأديب ولد، ويزعم أن الرحمة تحمله على ذلك. وقد ذبح أرحم الخلق بيده ﷺ في موقف واحد ثلاثمائة وستين بدنة وقطع الأيدي من الرجال والنساء، وضرب الأعناق، وأقام الحدود ورجم بالحجارة حتى مات

---

(١) أحمد في المسند ٣/ ٤٣٦، ٥/ ٣٤.

(٢) الحاكم في المستدرك ١/ ٥٨٧ كتاب البر والصلة عن قرة بن إياس.

المرجوم. وكان أرحم الناس أجمعين على الإطلاق وأرأفهم.

فالعبد المطيع لله إذا سمع بأسير من أسراء المسلمين في أرض العدو رحمه وبذل نفسه وماله في تخليصه، فمن باب الأولى أنه إذا رأى أخاه مأسوراً في نفسه وشيطانه وهما أعداء عدوه أن يجتهد في خلاصه. واستنقاذه منها، فإن أعرض عنه وتركه وأسره كان ذلك من جهله بالله ـ تعالى ـ وبأموره.

ألا ترى إلى قوله ـ تعالى ـ في مناجاته: يا داود إن أتيتني بعبد أبق كان أحب إلي من عبادة الثقلين. يا داود إن استنقذت هالكاً من هلكته سميتك عبدي جهيداً.

وقد سبق ـ في الباب الأول ـ قوله ﷺ: (لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النَّعَم). فإذا أنقذ العبد أسيراً من يد عدوه الأصغر كان ثوابه من الله ما ذكر في تنزيله: ﴿. . وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا . . .﴾[1] فما ظنك بمن أنقذ أسير المعاصي من يد عدوه الأكبر فذلك لا يحصى ثوابه. والله أعلم.

فصل (٢٠)
ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر ستر العورات والعيوب

ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر ستر عورات المسلمين لأن ستر العيوب والتجاهل والتغافل عنها سمة أهل الدين. ويكفي تنبيهاً على كمال الرتبة في ستر القبيح وإظهار الجميل قول الله تعالى: ﴿۞ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ . .﴾[2].

قال بعض المفسرين: أي يستر عليه خلته، ولا يهتك ستره[3] ثم إن الله تعالى (اختاروه) في الدعاء ونزل به جبريل على سيد البشر ﷺ قوله: «يا من أظهر (الجميل) وستر القبيح، يا من لا يؤاخذنا بجريرة ولا يهتك الستر»[4].

وروى الخرائطي ـ في مكارم الأخلاق ـ بسنده، عن الضحاك في قوله تعالى: ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً . .﴾[5].

قال: أما الظاهرة فالإسلام والقرآن، وأما الباطنة فالستر من العورات والعيوب. والمرضيّ عند الله ـ تعالى ـ من تخلق بأخلاقه ـ تعالى ـ وأنه ستار العيوب، وغفار الذنوب

---

(١) المائدة ٣٢.
(٢) البقرة ٢٦٣.
(٣) تفسير القرطبي البقرة ٢٦٣ جـ ٣/ ٣١٠.
(٤) كنز العمال ٢/ ١١٦ برقم ٣٨٢٩.
(٥) لقمان ٢٠.

فكيف لا تستر أنت على من هو مثلك أو فوقك أو دونك!![1].

وروى أبو الفرج المعافى ابن زكريا ـ بإسناده ـ عن الضحاك، عن ابن عباس وقد سئل عن هذه الآية. فقال: هذه مما سألت عنه رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله ما هذه النعم؟ قال: (**أما ما ظهر فالإسلام وما سواه من خلقك وما أسبغ عليك من رزقه وأما ما بطن فما ستر عليك من مساوىء عملك**). يا ابن عباس، إن الله تعالى ـ يقول: «ثلاث جعلتهن للمؤمن: صلاة المؤمن عليه من بعد موته. وجعلت له ثلث ماله يكفر عنه من خطاياه، وسترت مساوىء عمله أن أفضحه بشيء ولو أبديتها لنبذه أهله فمن سواهم». إذا كان ستر الخالق البارىء المصور فكيف لا تستر أنت على من هو مثلك أو فوقك أو دونك ومن هو بكل حال لا عبدك ولا مخلوقك!!

ومن أعظم الأدلة على ذلك طلب الشرع لستر الفواحش، أنه أناط الزنا بشهادة أربعة من العدول، يشهدون ويفصحون من غير كتابة، حتى أن القاص لو علم بحقيقته لم يكن له أن يكشف عنه. فانظر إلى هذه الحكمة العظيمة في حسم باب الفاحشة عن عباده، ثم انظر إلى ستره ـ سبحانه ـ كيف يسبله على العصاة من خلقه.

وفي حديث النجوى الثابت في الصحيحين، ومسند أحمد، وسنن ابن ماجه من حديث عمر مرفوعاً: «إن الله يدْني المؤمن فيضع على كتفه ويستره. فيقول: أتعرف ذنب كذا وكذا؟ أتعرف ذنب كذا وكذا؟ فيقول: نعم يا رب حتى إذا قرّره بذنوبه ورأى نفسه أنه هلك قال: إني ما سترتها عليك في الدنيا إلا وأنا أريد أن أغفرها لك اليوم. . . الحديث. فيعطى كتاب حسناته، وأما الكافر والمنافق فيقول الأشهاد: «هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين» الحديث[2].

وفي الصحيحين، وجامع الترمذي من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: (**المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يُسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة، فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلماً، ستره الله يوم القيامة**)[3].

---

(١) الدر المنثور للسيوطي ٥/ ١٦٧ تفسير آية ٢٠ من لقمان.

(٢) البخاري، كتاب المظالم باب ٢ قوله تعالى: ﴿ألا لعنة الله على الظالمين﴾ ٢/ ٦٦ في كتاب التفسير، باب ١١ تفسير هود ٣/ ١٤٢، ومسلم كتاب التوبة، باب ٨ قبول توبة القاتل، حديث ٥٢ جـ ١٧/ ٨٦ عن ابن عمر وابن ماجه بالمسند ١/ ٦٤ في المقدمة، باب ١٣ فيما أنكرت الجهمية حديث ١٨٣ وأحمد في المسند ٢/ ١٠٥ عن ابن عمر.

(٣) البخاري، كتاب المظالم، باب ٣ لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه ٢/ ٦٦ ومسلم كتاب البر والصلة، باب ١٥ تحريم الظلم، حديث ٥٨ جـ ١٦/ ١٣٤ عن ابن عمر.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر[١].

وفي صحيح[٢] مسلم ومسند[٣] أحمد، وسنن[٤] أبي داود والترمذي[٥] والنسائي، وابن ماجه[٦]، وصحيحي[٧] الحاكم وابن حبان[٨] من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة. ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة. ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه» مختصر.

وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «لا يستر عبد عبداً في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة»[٩].

وفي رواية: لا يستر الله على عبد في الدنيا، إلا ستره يوم القيامة[١٠].

وروى الإمام أحمد، والنسائي نحوه من حديث عروة، عن عائشة مرفوعاً ـ في حديث طويل ـ «لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستره الله في الآخرة»[١١].

ومعنى ستره الله في الآخرة أن يستر معاصيه وعيوبه عن إذاعتها في أهل الموقف ـ كما تقدم قريبا ـ من حديث عمر.

وفي مسند أحمد من حديث مسلمة بن مخلد الأنصاري مرفوعاً: من ستر مسلماً في الدنيا ستره الله ـ عز وجل ـ في الدنيا الآخرة ومن نجّى مكروباً فكَّ الله عنه كربة من كرب يوم

---

(١) الترمذي في كتاب الحدود، باب ٣ الستر على المسلم حديث ١٤٢٦، جـ ٤/ ٣٤ عن ابن عمر وأحمد في المسند ٢/ ٩١ عن ابن عمر.

(٢) مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن والذكر، حديث رقم ٣٨/ جـ ١٧/ ٢١ عن أبي هريرة.

(٣) أحمد في مسنده ٢/ ٢٥٢.

(٤) أبو داود بالسنن، كتاب الأدب، باب ٦٨ المعونة للمسلم برقم ٤٧٧٩ جـ ٧/ ٤٤٩.

(٥) الترمذي في البر والصلة، باب ١٩ الستر على المسلمين برقم ١٩٣٠ عن أبي هريرة جـ ٤/ ٣٢٦ وقال حسن صحيح.

(٦) ابن ماجه بالمقدمة، باب ١٧ فضل العلماء وطلب العلم ١/ ٨٢ حديث ٢٢٥ عن أبي هريرة.

(٧) المستدرك للحاكم ٤/ ٣٨٣ كتاب الحدود عن أبي هريرة.

(٨) ابن حبان ٧/ ٢٥١ عن أبي هريرة باب تيسير الله.

(٩) مسلم، كتاب البر والصلة، باب ٢١ بشارة من ستر الله عيبه في الدنيا رقم ٧٢ جـ ١٦/ ١٤٣ عن أبي هريرة.

(١٠) مسلم، كتاب البر والصلة، باب ٢١ بشارة من ستر الله عيبه ١٦/ ١٤٣ عن أبي هريرة حديث رقم ٧١.

(١١) أحمد ٦/ ١٤٥ عن عائشة.

القيامة، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته[1].

ورواه الطبراني ولفظه: من علم من أخيه سيئة فسترها ستر الله عليه يوم القيامة[2].

وفي مسند الإمام أحمد وغيره من حديث عن مسيب عن عمه. قال: بلغ رجلاً من أصحاب النبي ﷺ عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أنه يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: (من ستر أخاه المسلم في الدنيا ستره الله يوم القيامة). فرحل إليه وهو بمصر فسأله عن الحديث. قال: نعم سمعت رسول الله ﷺ يقول: من ستر أخاه المسلم في الدنيا ستره الله يوم القيامة. فقال: وأنا قد سمعتُه من رسول الله ﷺ[3].

وفي سنن ابن ماجه وغيرها من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ قال: **(من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة، ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه الله بها في بيته)**[4].

أنشدني الشيخ علاء الدين بن الشريف المارديني لنفسه:

استر عواراً أخي الولات معتذراً ... عنه وإن كنت بالمعروف تأمره
فالرب من فضله العالي ورأفته ... على العباد يرى العاصي ويستره

وأنشدني أيضاً لنفسه:

ربنا الستار من ألطافه ... يستر العبد وذا الفضل الجزيل
فإذا شاهدت يوماً ذللا ... فاستر الذلة فالستر جميل

وفي سنن أبي[5] داود، وابن ماجه[6] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ـ قال رسول الله ﷺ: **(من أقال مسلماً عثرته أقاله الله يوم القيامة)**.

---

(١) أحمد ٤/ ١٠٤ عن مسلمة بن مخلد.

(٢) الطبراني في الكنز ١٧/ ٣٤٩ عن عقبة بن عامر عن مسلمة بن مخلد ١٩/ ٤٤٠ وذكره بالمجمع جـ ١/ ١٣٤ كتاب الإيمان، باب في طلب العلم وعزاه للطبراني في الكبير عن مسلمة بن مخلد في الأوسط عن ابن سيرين.

(٣) أحمد ٥/ ٣٧٥.

(٤) ابن ماجه، كتاب الحدود، باب ٥ الستر على الموتى جـ ٢/ ٨٦٠ رقم ٢٥٤٦ ومسند أحمد ٤/ ١٥٣ عن مسلمة بن مخلد عن عقبة.

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب البيوع، باب فضل الإقالة ٥/ ٩٧.

(٦) ابن ماجة، كتاب التجارات، باب ٢٦ الإقالة جـ ٢ج٦٤١ رقم ٢١٩٩.

ورواه الطبراني[1] وابن حبان[2].

وروى الخرائطي ـ في مكارم الأخلاق ـ بسنده ـ عن أبي الدرداء قال: أتي بجارية قد سرقت جملاً إلى رسول الله ﷺ فقال لها النبي أسرقت؟ قولي لا. وفي سنن أبي داود عن عائشة[3] أن النبي كان يقول: أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود.

وسيأتي ـ في باب الحث على إقامة الحدود ـ إن شاء الله تعالى ـ وفي مسند الإمام أحمد[4]، وسنن أبي داود[5] بسنديهما ـ عن يزيد بن نعيم بن هزال، عن أبيه نعيم. قال: كان ماعز بن مالك يتيماً في حجر أبي، فأصاب جارية من الحي فقال له أبي: ائت رسول الله ﷺ فأخبره بما صنعت لعله يستغفر لك وإنما يريد بذلك رجاء أن يكون له مخرج، فأتاه فقال: يا رسول الله إني قد زنيت فأقم علي كتاب الله فأعرض عنه فعاد فقال: يا رسول الله إني زنيت فأقم عليَّ كتاب الله فأعرض عنه، فأتاه الثالثة فقال: يا رسول الله إني زنيت فأقم علي كتاب فأعرض النبي عنه فقالها أربع مرات حتى قالها أربع مرات فقال النبي ﷺ: إنك قلتها أربع مرات فبمن؟ قال: بفلانة. فقال: هل ضاجعتها؟ قال: نعم. قال هل باشرتها؟ قال: نعم. قال: هل جامعتها؟ قال: نعم. قال: فأمر به أن يرجم فأخرج إلى الحرة فلما رجم فوجد مس الحجارة جزع فخرج يشتد فلقيه عبد الله بن أنيس وقد عجز أصحابه فنزع له بوطيف بعير فرماه به فقتله، ثم أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال: هلا تركتموه لعله أن يتوب فيتوب الله عليه.

زاد أحمد. قال هشام: فحدثني يزيد بن نعيم بن هزال عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال لأبي حين رآه: والله يا هزال لو كنت سترته بثوبك كان خيراً مما صنعت به.

وحكاه صاحب الأطراف للنسائي[6] من عدة طرق.

اسم المرأة التي زنا بها ماعز فاطمة. وقيل: منيرة وهي أمة هزال القائل لماعز: إئت رسول الله ﷺ. وروى أبو القاسم الطبراني في المعجم الأوسط. والصغير والخرائطي ـ في

---

(١) ذكره بالمجمع ١/ ١١٠ كتاب البيوع وعزاه للطبراني.

(٢) أخرجه ابن حبان ٧/ ٢٤٣ عن أبي هريرة برقم ٥٠٠٨.

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الحدود، باب ٤ ٦/ ٢١٣ عن عائشة رقم ٤٢٠٩.

(٤) أحمد ٥/ ٢١٧ عن يزيد بن نعيم بن مزارع عن أبيه.

(٥) أبو داود، كتاب الحدود، باب ٢٤ رجم ماعز بن مالك عن يزيد بن نعيم بن مزارع عن أبيه، جـ ٦/ ٢٤٤ رقم ٤٢٥٧.

(٦) النسائي، كتاب الجنائز، باب ٦٣/ ٢٤٤ رقم ٤٢٥٧ جـ ٤/ ٥٠ عن جابر بن عبد الله.

مكارم الأخلاق - من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: (**لا يرى امرؤ من أخيه عورة فيسترها عليه إلا أدخله الله الجنة**)[١].

وفي مسند[٢] أحمد والنسائي من حديث أبي الهيثم، عن دخين كاتن عقبة بن عامر. قال: قلت لعقبة: إن لنا جيراناً يشربون الخمر وأنا داع لهم الشرط، فيأخذونهم فقال: لا تفعل ولكن عظهم وتهددهم. قال: ففعل فلم ينتهوا. فجاء دخين فقال: إني نهيتهم فلم ينتهوا وأنا داع لهم الشرط. فقال عقبة: ويحك لا تفعل، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**من ستر عورة مؤمن فكأنما استحتى موؤودة من قبرها**). ورواه البيهقي[٣] في الشعب والخرائطي في مكارم الأخلاق وابن حبان[٤] في صحيحه والحاكم في[٥] المستدرك. وقال: صحيح الإسناد.

ورواه أبو داود[٦] بسنده عن كعب بن علقمة: أنه سمع أبا الهيثم يذكر أنه سمع دُخيناً كاتب علقمة بن عامر. قال: كان لنا جيران يشربون الخمر. فقلت لعقبة بن عامر إن جيراننا يشربون الخمر، فنهيتهم فلم ينتهوا فأنا داع لهم الشرط. فقال: دعهم، ثم رجعت إلى عقبة مرة أخرى. فقلت: إن جيراننا قد أبوا أن ينتهوا عن شرب الخمر، وأنا داع لهم الشرط، فقال: ويحك دعهم، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**من رأى عورة فسترها كان كمن أحيا موؤودة**).

الشرط - بضم المعجمة، وفتح الراء ثم طاء مهملة - هم أعوان الولاة والظلمة والواحد منهم شرطي - بضم الشين وسكون الراء والله أعلم.

وروى الطبراني[٧] بسنده - عن مكحول أن عقبة بن عامر أتى مسلمة بن خالد - رضي الله عنهما - وكان بينه وبين البواب شيء فسمع صوته فأذن له: فقال: إني لم آتك زائراً ولكن جئتك لحاجة. أتذكر يوم قال رسول الله ﷺ: (**من علم من أخيه سيئة فسترها ستر الله عليه**

---

(١) الطبراني في الكبير ١٧/ ٢٨٨ عن عقبة بن عامر رقم ٧٩٥.

(٢) أحمد ٤/ ١٥٣ عن عقبة بن عامر.

(٣) البيهقي في السنن ٨/ ٣٣١.

(٤) ابن حبان في صحيحه ١/ ٣٦٧ عن عقبة بن عامر ٥١٨.

(٥) الحاكم في المستدرك ٤/ ٣٨٤ كتاب الحدود.

(٦) أبو داود، كتاب الأدب باب ٤٥، الستر على المسلم عن عقبة بن عامر جـ ١/ ٢١٩ برقم ٤٧٢٣.

(٧) الطبراني ١٧/ ٣٤٩ عن عقبة بن عامر.

يوم القيامة) قال: نعم. قال: لهذا جئت. قال الحافظ عبد العظيم المنذري: رجاله رجال الصحيح.

وبسند الطبراني ـ أيضاً ـ في الأوسط عن رجاء بن حيوة الكندي قال: سمعت مسلمة بن مخلد ـ رضي الله عنه ـ يقول: بينما أنا على مصر أتاني البواب. فقال: إن أعرابياً على الباب يستأذن. فقلت: من أنت؟ فقال: جابر بن عبد الله. قال: فأشرفت عليه فقلت أنزل إليك أو تصعد؟ قال: لا تنزل ولا أصعد حديث بلغني أنك ترويه عن رسول الله ﷺ في ستر المؤمن جئت أسمعه: قلت سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**من ستر على مؤمن عورة فكأنما أحيا موؤودة**) فضرب بعيره راجعاً.

رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق.

وقال عيسى عليه السلام ـ كيف تصنعون إذا رأيتم نائماً فكشفت الريح عن ثوبه؟ قالوا: نستره ونغطيه. فقال: بل تكشفون عورته. فقالوا: سبحان الله من يفعل هذا؟ قال: أحدكم يسمع في أخيه الكلمة فيزيد عليه، ويشيعها بأعظم منها[1].

وروى الخرائطي ـ بسنده عن زبيد بن الصامت قال: سمعت أبا بكر الصديق يقول: لو أخذت سارقاً لأحببت أن يستره الله[2].

وبسنده عن أبي هريرة. أنه قال: من أطفأ على مؤمن سيئة فكأنما أحيا موؤودة[3]. قوله: (أطفأ) أي ستر وغطى.

وسئل الحسن البصري، عن رجل زنى بامرأة فظهر بها حبل. قال: يتزوجها ويستر عليها.

وقال له رجل: يا أبا سعيد رجل علم من رجل شيئاً أفيفشيه عليه؟ قال: يا سبحان الله لا.

وروى أبو نعيم ـ في الحلية ـ بسنده عن شبيل بن عوف ـ رحمة الله عليه ـ أنه قال: «من سمع بفاحشة فأفشاها فهو كمن أبداها»[4].

---

(١) الإحياء، كتاب آداب الألفة والأخوة وحقوق الأخوة ٢/١٧٨.

(٢) ذكره في الكنز ٥/٣٩٩ برقم ١٣٤١٣ وعزاه للخرائطي.

(٣) ذكره في الكنز برقم ٦٣٨٠ جـ٣/٢٤٨ وعزاه للبيهقي في الشعب عن أبي هريرة.

(٤) الحلية ٤/١٦٠ ترجمة شبيل بن عوف.

وقال عطاء: قال عمر بن الخطاب: أُستر من الحدود ما وراءك أي إدرءوها ما قدرتم. ذكره الخرائطي.

وذكر ـ أيضاً ـ عن أبي الدرداء مرفوعاً «من أشاد على مسلم عورة يشينه بها أشانه الله بها يوم القيامة[1].

أشاد: أي رفع. أي ذكره بها وفوه به وشهره بالقبيح.

وقال (صاحب) سيرة أبي الفضل الوزير ابن هبيرة سمعته يقول لبعض من يأمر بالمعروف: اجتهد أن تستر العصاة فإن ظهور معاصيهم عيب في أهل الإسلام وأولى الأمور ستر العيوب.

وقال ابن حمدان ـ في الدعاية الكبرى ـ: (ومما للمسلم على المسلم أن يستر عورته، ويغفر ذلته، ويرحم غربته ويقيل عثرته ويقبل معذرته ويرد غربته ويديم نصيحته، ويحفظ خلته ويرعى ذمته ويجيب دعوته ويقبل هديته ويكافىء صلته ويشكر نعمته ويحسن نصرته ويقضي حاجته ويشمت عطسته ويرد ضالته ويواليه ولا يعاديه وينصره على ظالمه ويكفه عن ظلم غيره ولا يسلمه ولا يخذله ويحب له ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه[2].

قال أبو زكريا النووي ـ رحمه الله ـ في شرح صحيح مسلم ـ عند قوله ﷺ: (**ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة**)، وأما الستر المندوب إليه هنا فالمراد به الستر على ذوي الهيئات ونحوهم ممن ليس معروفاً بالأذى والفساد. وأما المعروف بذلك فيستحب أن لا يستر عليه، بل ترفع قضيته إلى ولي الأمر، إن لم يخف من ذلك مفسدة لأن الستر على هذا يطمعه في الإيذاء والفساد وانتهاك المحرمات وجسارة غيره على مثل فعله. وهذا كله في ستر معصية وقعت وانقضت.

أما مسألة معصية يراه عليها وهو متلبس بها فتجب المبادرة بإنكارها عليه ومنعه منها على من قدر على ذلك ولا يحل تأخيرها. فإن عجز لزمه رفعها إلى ولي الأمر، إذا لم تترتب على ذلك مفسدة ـ كما تقدم. ثم قال: وأما الرواة والشهود والأمناء على الصدقات والأوقاف والأيتام ونحوهم فيجب جرحهم عند الحاجة ولا يحل الستر عليهم إذا رأى منهم ما يقدح في أهليتهم. وليس هذا من الغيبة المحرمة، بل من النصيحة الواجبة. وهذا مجمع عليه[3].

---

(1) الإحياء ٣/ ١٥٥، النميمة.

(2) الآداب الشرعية لابن مفلح فصل حق المسلم على المسلم ١/ ٣٢٥.

(3) مسلم بشرح النووي، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم ١٦/ ١٣٥.

وسيأتي الكلام على الغيبة وما أباح العلماء منها ـ في الباب الخامس ـ إن شاء الله تعالى. قال أبو منصور لأبي عبد الله أحمد ـ رحمه الله ـ: (إذا علم من الرجل الفجور أيخبر به الناس؟ قال: لا، بل يستر عليه).

قال ابن مفلح: ويتوجه أن في معنى الداعية من اشتهر وعرف بالشر ينكر عليه وإن أسر المعصية إلا أن يكون داعية. واعتبر أبو العباس أحمد بن تيمية ـ رحمه الله ـ تعالى أن المستتر بالمنكر ينكر عليه ويستر عليه، فإن لم ينته فعل ما ينكف به، إذا كان أنفع في الدين وأن المظهر للمنكر يجب الإنكار عليه علانية ولم تبق له غيبة ويجب أن يعاقب علانية بما يردعه عن ذلك، وينبغي لأهل الخير أن يهجروه ميتاً إذا كان فيه كف لأمثاله ويتركوا تشييع جنازته. انتهى.

قال ابن مفلح: وهذا لا ينافيه ما تقدم من وجوب الإغضاء عنه فإنه لا يمنع وجوب الإنكار سراً جمعاً بين المصالح.

وكلام «أحمد» ظاهر وصريح في وجوب الستر على هذا، وظاهر كلام «الخلال» يستحب ولم أجد بين الأصحاب خلافاً في أن من عنده شهادة بما يوجب حداً له أن يقيمها عند الحاكم ويستحب أن لا يقيمها لمّا تقدم من أحاديث الستر فدل هذا على أن ستره لا يجب وإنه كان ينكر عليه بطريقة ولم يفرقوا بين أن يكون المشهود عليه بالشر والفساد، أم لا، انتهى.

قال النووي: وحيث قيل بالستر في هذا يكون مندوباً فلو رفعه إلى ولي الأمر لم يأثم بالإجماع لكن (هذا خلاف الأولى) وقد يكون في بعض صوره ما هو مكروه. انتهى.

فصل (٢١)

ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يكون مغتماً بمعصية أخيه المسلم وأن يكون آسفاً لتعرضه لعقاب الله

ومما يستحب (للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر) أن يكون مغتماً مما ظهر من معصية أخيه المسلم وتعرضه لعقاب الله ـ تعالى ـ حتى يشغله الهم عن فرحه بأجر الأمر والنهي بحيث أنه لو خير بين أجره في أمره ونهيه وبين أن أخاه لم يصب ذلك الذنب لاختار أن لا يكون أصاب الذنب، وهو النصح لله في خلقه، وهو أعظم من أجر الآمر في أمره مع إثمه. فإذا اغتم بمعصيته وشره وأحب أن يكون الله ـ تعالى ـ عصمه ـ جمع الله أجره على عظته إياه، وأجره على اغتمامه بمعصيته وأجره على محبته عصمته.

وقد روي أنه سرق لبعض السلف متاع وأخذ ماله. فشكى إلى عالم ذلك الزمان. فقال: إن لم يكن غمك أنه قد صار في المسلمين من يستحل هذا أكثر من غمك بمالك فما نصحت للمسلمين.

وسرق من علي بن الفضيل بن عياض دنانير وهو يطوف بالبيت فرآه أبوه وهو يبكي ويحزن. فقال: أعلى الدنيا تبكي؟ فقال: لا، والله على المسكين إنه يسأل يوم القيامة، ولا نكون له حجة.

وفي الصحيحين، وفي مسند أحمد من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)**[1].

وللبخاري ومسلم ـ في رواية أخرى ـ قال: المؤمنون كرجل واحد إذا اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر[2].

ولمسلم. قال: «المسلمون كرجل واحد (إن) اشتكى عينه اشتكى كله، وإن اشتكى رأسه اشتكى كله».

وفي مسند الإمام[3] أحمد وغيره من حديث سهل بن سعد مرفوعاً: «إن المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، يألم المؤمن لأهل الإيمان كما يألم الجسد لما في الرأس».

ومن ذلك ما في الصحيحين[4] وغيرهما من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ: **(لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)**.

ورواه (ابن حبان)[5] في صحيحه ولفظه: «لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يحب للناس ما يحب لنفسه».

---

(١) البخاري في الأدب، باب ٢٧ رحمة الناس والبهائم ومسلم كتاب البر والصلة، باب ١٧ تراجم المؤمنين، حديث ٦٦، جـ ١٦/ ١٣٩ عن النعمان بن بشير، وأحمد ٤/ ٢٧٠ عن النعمان.

(٢) مسلم، كتاب البر والصلة، باب تراجم المؤمنين حديث ٦٧ جـ ١٦/ ١٤٠.

(٣) أحمد في المسند ٥/ ٣٠٤ عن سهل بن سعد الساعدي.

(٤) البخاري، كتاب الإيمان، باب ٧ الإيمان أن تحب لأخيك ما تحب لنفسك، ص ١٢، ومسلم كتاب الإيمان ١٧ الدليل على أن الإيمان حديث رقم ٧١، جـ ٢/ ١٦ عن أنس، وابن ماجه بالمقدمة، باب ٩ في الإيمان رقم ٦٦ جـ ١/ ٢٦ عن أنس.

(٥) ابن حبان في صحيحه ١/ ٢٢٩ رقم ٢٣٥.

وسيأتي في هذا الباب حديث أنس بن معاذ الجهني - رضي الله عنه - أنه سأل النبي ﷺ عن أفضل الإيمان فقال: (أن تحب لله وتبغض لله وتعمل لسانك في ذكر الله) قال: وماذا يا رسول الله؟ قال: (وأن تحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك) رواه أحمد في المسند[1]. قال العلماء: معناه (ما يحب لنفسه) أي من الطاعات والمباحات. وحكى مبيناً من رواية النسائي (. . . من الخير) وظاهره يقتضي التسوية وحقيقته التفضيل، لأن كل أحد يحب أن يكون أفضل الناس فإذا أحب لأخيه مثله فقد دخل في جملة المفضولين ولا يتم إيمان المرء ما لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه وأقل درجات الأخوة أن يعامل أخاه بمثل ما يحب أن يعامل به. وروى الإمام[2] أحمد من حديث عائشة مرفوعاً: «أتدرون من السابقون إلى ظل الله - عز وجل - يوم القيامة؟ قالوا الله ورسوله أعلم. قال: «الذين إذا أعطوا الحق قبلوه، وإذا سئلوه بذلوه وحكموا للناس كحكمهم لأنفسهم».

وروى الإمام أحمد[3] - أيضاً - من حديث ابن عمر مرفوعاً: «من أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، ويأتي إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه». والمقصود أن الإنسان إذا رأى من أخيه شيئاً يكرهه الله، وأراد وعظه وأمره ونهيه فلا يفعل ذلك وهو مسرور بإطلاعه على معصيته، لينظر إلى الواعظ بعين التعظيم، وينظر الواعظ إليه بعين الإستصغار، ويترفع عليه بدلالة الوعظ، والأمر والنهي، بل يكون قصده تخليصه من الإثم وهو حزين كما يحزن على نفسه إذا دخل عليه نقصان فإذا فعل ذلك فقد جمع بين أجر الوعظ، وأجر الغم بمعصيته، وأجر الإعانة على دينه كما تقدم - والله أعلم.

فصل (٢٢)
ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يكون غيوراً على إخوانه المسلمين
أي غيوراً على دمائهم وأموالهم وأعراضهم

ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر بل لكل مسلم أن يكون غيوراً على إخوانه المسلمين. قال الله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾[4].

وفي الصحيحين، ومسند أحمد وجامع الترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

---

(١) أحمد في المسند ٥/ ٢٤٧ عن معاذ بن جبل.
(٢) أحمد ٦/ ٦٧، ٦٩ عن عائشة.
(٣) أحمد ٢/ ١٩٢ عن ابن عمرو.
(٤) الأعراف ٣٣.

ـ أن رسول الله ﷺ قال: **(إن الله عز وجل ـ يغار وإن المؤمن يغار، وإن من غيرة الله تعالى ـ أن يأتي المؤمن ما حرم الله عليه)**[١].

ولمسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **(المؤمن يغار والله أشد غيراً)**[٢].

ورواه ابن ماجه ولفظه: (من الغيرة ما يحب الله ومن الغيرة ما يكره الله فأما ما يحب الله فالغيرة (في الريبة) وأما ما يكره الله فالغيرة في غير الريبة»[٣].

والغيرة ـ بفتح الغين ـ: الحمية والأنفة، يقال: غار الرجل فهو غيور.

ويقال للمرأة غيور ـ أيضاً ـ بغير هاء و (الغيرة) مصدر قولك (غار) الرجل على أهله يغار (غيرا) و (غيرة) و (غارا) ورجل (غيور) و (غيران) وامرأة (غيورة) و (غيرى).

وأما الغيرة في حق الله ـ سبحانه ـ فهو منعه ذلك وتحريمه. ويدل عليه قوله: (ومن غيرته حرَّم الفواحش) وقوله: (وإن من غيرة الله تعالى ـ أن يأتي المؤمن ما حرَّم الله عليه).

قال القاضي عياض: وقد تكون غيرته تغييره حال فاعل ذلك بعقاب ـ والله أعلم[٤].

وفي الصحيحين، ومسند أحمد من حديث أسماء بنت أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنها ـ أن رسول الله ﷺ قال: **(لا شيء أغير من الله)**[٥].

وفي الصحيحين ومسند أحمد أيضاً ـ وجامع الترمذي من حديث ابن مسعود مرفوعاً: «لا أحد أغير من الله، من أجل ذلك حرَّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه (المدح من الله)، من أجل ذلك مدح نفسه»[٦].

وللبخاري ومسلم نحوه ـ أيضاً ـ بدون قوله: (ما ظهر منها وما بطن)[٧]. وزاد مسلم

---

(١) البخاري، كتاب النكاح باب ١٠٧، الغيرة ٣/٢٦٤، ومسلم كتاب التوبة، باب ٦ غيرة الله، حديث ٣٦، جـ ١٧/٧٨ عن أبي هريرة، وأحمد ٢/٥١٩ عن أبي هريرة.

(٢) مسلم، كتاب التوبة، باب ٦ غيرة الله، حديث ٣٨، جـ ١٧/٧٨ عن أبي هريرة.

(٣) ابن ماجه، كتاب النكاح، باب ٥٦ الغيرة رقم ١٩٩٦، جـ ١/٦٤٣.

(٤) فتح الباري ١٩/ ٣٨٠ كتاب النكاح، باب الغيرة.

(٥) البخاري، كتاب النكاح، باب ١٠٧ باب الغيرة ٣/٢٦٤، ومسلم كتاب التوبة، باب ٦، غيرة الله، حديث ٣٦، جـ ١٧/٧٨ وأحمد ٦/٣٤٨ عن أسماء بن الصديق.

(٦) البخاري، كتاب التفسير، باب ٦ الأنعام ٣/١٣٩، ومسلم كتاب التوبة، باب ٦، غيرة الله، حديث ٣٤، جـ ١٧/ ٧٧، وأحمد ١/ ٣٨١ عن ابن مسعود، والترمذي، باب ٩٦ عن ابن مسعود، جـ ٥/ ٥٤٢.

(٧) البخاري ٣/ ٢٦٤، كتاب النكاح، باب ١٠٧ الغيرة.

فيه: «ولا أحد أحب إليه (العذر من الله) من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل».

وفي الصحيحين[1]، ومسند أحمد - أيضاً - من حديث المغيرة بن شعبة قال: قال سعد بن عبادة - رضي الله عنهما - لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: **(أتعجبون من غيرة سعد؟ والله لأنا أغير منه - والله أغير مني، من أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن. ولا أحد أحب إليه العذر من الله)**. (ومن أجل ذلك وعد بالجنة المبشرين والمنذرين، ولا أحد أحب إليه المدح من الله) ومن (أجل) ذلك وعد الجنة. هذا لفظ البخاري.

وعند مسلم[2] وأحمد[3]: «... ولا شخص أغير من الله، ولا شخص أحب إليه العذر من الله، من أجل ذلك بعث المرسلين مبشرين ومنذرين ولا شخص أحب إليه المدحة من الله من أجل ذلك وعد بالجنة».

وفي الصحيحين[4] - أيضاً - والموطأ[5] - وسنن أبي داود[6] من حديث أبي هريرة بنحوه قال العلماء: ولا ينبغي أن تكون إلا في الريبة وهي الغيرة التي يحبها الله.

كما روى الإمام[7] أحمد وغيره من حديث عقبة بن عامر مرفوعاً: «غيرتان إحداهما يحبها الله والأخرى يبغضها الله الغيرة من الريبة يحبها الله والغيرة من غيرها يبغضها الله».

فصل (٢٣)

ومما يستحب [أو يجب] على كل مسلم أن يهجر المجاهرين بالمعاصي الفعلية والقولية والاعتقادية للإجماع على وجوب ترك الأرض التي يجاهر فيها بالمعاصي

ومما يستحب أو يجب على كل مسلم هجران من جهر بالمعاصي الفعلية والقولية

---

(١) مسلم، كتاب اللعان، رقم ١٧، جـ ١٠/١٣١ وابن شيبة ٤/٤١٩، والفتح ٩/٣١٩ والدارمي ٢/١٤٩ وابن عساكر ٢/٤٧، والحاكم في المستدرك ٤/٣٩٨.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب اللعان، حديث رقم ١٧.

(٣) أحمد ٤/٢٤٨.

(٤) البخاري، كتاب النكاح، باب ١٠٧، الغيرة ٣/٢٦٤، ومسلم كتاب اللعان حديث رقم ١٦، جـ ١٠/١٣١.

(٥) الموطأ لمالك ٢/٣٦، كتاب الأقضية، باب ١٩ القضاء فيمن وجد مع امرأته رجلاً حديث ١٧.

(٦) أبو داود، كتاب الديات، باب ١٢ من وجد مع امرأته رجلاً أيقتله حديث رقم ٤٥٣٣، جـ ٤/١٨٠، ط دار الحديث.

(٧) أحمد ٤/٣١٨ عن عقبة بن عامر.

والاعتقادية. يقال: أن هجر يهجر هجراً وهجراناً بالكسر أي (صرمه) وهما يهجران ويتهاجران أي يتقاطعان. والاسم الهجرة بالكسر، وذلك عند العجز عن الإنكار باليد واللسان[1] كما سيأتي بيانه قريباً. قال العلماء: الهجر الشرعي نوعان:

أحدهما: بمعنى الترك للمنكرات مثل قوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ﴾[2].

يكفر بها ومعناه: (إذا ارتكبتم النهي بعد وصوله إليكم، ورضيتم بالجلوس معهم، وأقررتموهم على ذلك فقد شاركتموهم في الذي هم فيه. فلهذا قال: (إنكم إذاً مثلهم) أي في المأثم كما قال تعالى: ﴿إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً﴾ أي كما اشتركوا في الكفر فكذلك شارك بينهم في الخلود في نار جهنم أبداً)[3].

والمقصود أن الآية متضمنة عدم شهود المنكرات لغير الحاجة. والله أعلم.

ومثل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾[4] قال المفسرون: (الخطاب للنبي ﷺ والمؤمنون داخلون فيه فأمر أن يساندهم بالقيام عنهم، إذا استهزؤا وخاضوا، ليتأدبوا بذلك ويدعوا الخوض والاستهزاء. قال أبو عبد الله القرطبي ـ رحمه الله ـ فدل هذا على أن الرجل إذا علم من الآخر منكراً، وعلم أنه لا يزول عنه فعليه أن يعرض عنه إعراض منكر ولا يقبل عليه حتى يرجع)[5]. وقال بعض العارفين (معنى ذلك لا تجالسوا أهل الغفلة والوحشة، فإن ظلمات أنفاسهم تؤذي قلوبكم، فإن من كان متلبساً بوصف ما يشاركه فيه حاضروه، لأن جليس من هو (في) أنس مستأنس، وجليس من هو في ظلمة مستوحش)[6].

ثم قال تعالى: ﴿وإما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين﴾ المعنى يا محمد إن أنساك الشيطان أن تقوم عنهم وجالستهم بعد النهي فلا تقعد أي (إذا) ذكرت النهي فلا تقعد معهم[7]، لغير حاجة مثل قوم يشربون الخمر لا تجلس عندهم. وقوم دعوه إلى وليمة عليها خمراً أو مزماراً لا تجب دعوتهم وأمثال ذلك فقد قيل: حاضر المنكر كفاعله.

---

(١) الآداب الشرعية ١/ ٢٥٨.
(٢) النساء ١٤٠.
(٣) ابن كثير تعسير آية ١٤٠ من سورة النساء.
(٤) الأنعام ٦٨.
(٥) تفسير القرطبي الأنعام آية ٦٨ جـ ٧/ ١٢.
(٦) لطائف الإشارات، تفسير سورة النساء آية ١٤٠.
(٧) تفسير القرطبي الأنعام آية ٦٨ جـ ٧/ ١٢.

وفي حديث جابر المرفوع من رواية الإمام[1] أحمد والترمذي[2]: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يشرب عليها الخمر». قال أبو العباس تقي الدين أحمد بن تيمية ـ رحمه الله ـ: وهذا الهجر من جنس هجر الإنسان نفسه لفعل المنكر.

كما روى ابن ماجه[3]، وغيره من حديث فضالة بن عبيد مرفوعاً: «المهاجر من هجر الخطايا والذنوب». الحديث. وروى الحاكم[4] من حديث أنس مرفوعاً: «المهاجر من هجر السوء» وقال صحيح الإسناد.

ومن هذا الباب الهجر من دار الكفر والفسوق إلى دار الإسلام والإيمان، فإنه هجر المقام بين الكافرين والمنافقين الذين لا يمكنونه من فعل ما أمر الله به. ومنه قوله تعالى: ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾[5].

وقال تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا﴾[6] أي أعرض عن الذي أعرض عن الحق واهجرهم[7]. وقال تعالى: ﴿وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾[8].

وهو الذي لا أذى فيه. وهذه الآية ـ عند المفسرين ـ منسوخة بآية السيف[9]. وقال أبو عبد الله القرطبي ـ عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾[10].

(فإذا لم تغير المعاصي وجب على المؤمنين المنكرين لها بقلوبهم هجران تلك البلدة والهرب منها. وهكذا كان الحكم فيمن كان قبلنا من الأمم كما في قصة السبت حين هجروا العاصين وقالوا لا نساكنكم. وبهذا قال السلف رضي الله عنهم)[11].

وروى أبو بكر بن أبي الدنيا بسنده عن جعفر بن سليمان عن مالك بن دينار أنه قال: أوحى الله ـ عز وجل ـ إلى نبي (من) أنبياء بني إسرائيل أن قل لقومك: (لا يدخلوا مداخل

---

(١) مسند أحمد ٣/ ٣٣٩.
(٢) الترمذي، كتاب الأدب، باب ٤٣ دخول الحمام عن جابر حديث رقم ٢٨٠١، جـ ٥/ ١١٢.
(٣) ابن ماجه، كتاب الفتن، باب ٢ حرمة دم المؤمن وماله حديث ٣٩٣٤.
(٤) أحمد ٢/ ٢٦٠ والحميدي بالمسند، ص ٥٩٥ والخطيب في تاريخه ٥/ ١٣٩ والطبراني في الكبير ١٩/ ١٧٦.
(٥) المدثر ٥.
(٦) النجم ٢٩.
(٧) تفسير ابن كثير، آية ٢٩ من سورة النجم.
(٨) المزمل ١٠.
(٩) القرطبي تفسير آية ١٠ من سورة المزمل.
(١٠) الأنفال ٢٥.
(١١) القرطبي، آية تفسير ٢٥ من سورة الأنفال، جـ ٧/ ٣٩٢.

أعدائي، ولا يطعموا طعام أعدائي، ولا يركبوا مراكب أعدائي، فيكونوا أعدائي كما هم أعدائي)[1]. كما يقال: هجران أعداء الحق فرض ومخالفة الأضداد ومفارقتهم دين، والركون إلى أصحاب الغفلة قرع باب الفرقة.

وروى عبد الله بن وهب عن مالك بن أنس ـ رحمه الله ـ أنه قال: «تهجر الأرض التي يصنع فيها المنكر جهاراً ولا يستقر فيها». واحتج بصنيع أبي الدرداء في خروجه عن معاوية ـ رضي الله عنهما ـ حين أعلن بالربا، فأجاز بيع سقاية الذهب بأكثر من وزنها.

فصل (٢٤)
استحباب هجر المجاهر بالمعصية على جهة التأديب

النوع الثاني: الهجر على وجه التأديب والعقوبة، وهو هجر أهل المعاصي والمنكرات، إذا لم يقدر على الإنكار باليد ولا باللسان، أو لم يفد فيهم ذلك.

قال بعض أصحاب الإمام أحمد: ومن جهر بمعصية من المعاصي غير مكفرة فهل يسن هجره أم يجب أن أرتدع به، أو مطلقاً إلا من السلام بعد ثلاث، أو ترك السلام فرض كفاية؟ في ذلك أوجه.

وقال القاضي أبو يعلى وغيره: من أسر بمعصية لا يهجر. ونقل «حنبل عن أحمد أنه قال: ليس لمن قارف شيئاً من الفواحش حرمة ولا صلة إذا كان معلناً قال ابن مفلح» وهذا معنى كلام الخلال[2]. وقد هجر النبي ﷺ والمسلمون الثلاثة الذين خلفوا حتى أنزل الله براءتهم حين ظهر منهم ترك الجهاد المتعين عليهم بغير عذر[3]. وفي سنن أبي داود من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنه اعتل بعير لصفية بنت حيي، وعند زينب فضل ظهر. فقال رسول الله ﷺ لزينب: (أعطيها بعيراً) فقالت: أنا أعطي تلك اليهودية؟ فغضب رسول الله ﷺ فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر»[4].

ولم يهجر ﷺ من أظهر الإسلام، وإن كان منافقاً وكما أمر الله ـ سبحانه ـ بهجر

(١) الحلية ٢/ ٣٧٢ ترجمة مالك بن دينار.

(٢) الآداب الشرعية ١/ ٢٦٤ فصل هجرة من جهرة بالمعاصي.

(٣) كذا بتحفة الأحوذي، شرح الترمذي ٦/ ٦٠ من كلام المباركفوري في شرح حديث أبي أيوب عن النبي ﷺ: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث» برقم ١٩٩٧.

(٤) أبو داود، كتاب السنة، باب ٤ ترك السلام على أهل الأهواء، جـ ٦/٧ رقم ٤٤٣٤ عن عائشة.

الزوجات إذا خيف عليهن النشوز قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ . .﴾[1].

(والنشوز هو الارتفاع أي ينشزن على أزواجهن، فالمرأة الناشز هي المرتفعة على زوجها التاركة لأمره المعرضة عنه المغضبة له. فمتى ظهر له منها أمارات النشوز فليعظها وليخوفها عقاب الله وعصيانه، فإنه ـ سبحانه ـ قد أوجب عليها حق الزوج وطاعته وحرم عليها معصيته، لما له عليها من الفضل والإفضال بنص الكتاب والسنة فأمر ـ سبحانه ـ بهجرها في المضجع. قال ابن عباس: الهجر أن لا يجامعها ولا يضاجعها ويوليها ظهره، وزاد آخرون منهم السندي والضحاك، وعكرمة وابن عباس في رواية: ولا يكلمها مع ذلك ولا يحدثها. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس ـ أيضاً ـ يعظها ـ فإن هي قبلت، وإلا هجرها في المضجع ولا يكلمها من غير أن يرد نكاحها وذلك عليها شديد)[2].

وفي مسند الإمام[3] أحمد، والسنن[4] الأربعة من حديث معاوية بن حيدة القشيري أنه قال: يا رسول الله ما حق امرأة أحدنا؟ قال: أن يطعمها إذا طعمت، ويكسوها إذا اكتست ولا يضرب الوجه ولا يهجر إلا في البيت.

قال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾[5].

قوله (يوادون) أي يحبون ويوالون[6]. (والمحاماة): المعاداة والمخالفة. أي لا يوادون المعادين ولو كانوا من الأقربين كما قال تعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾[7].

---

(١) النساء ٣٤.

(٢) ابن كثير، تفسير آية ٣٤ من سورة النساء.

(٣) مسند أحمد ٥/٥٥٣، عن عطاء عن حكيم بن معاوية عن أبيه.

(٤) أبو داود، كتاب النكاح، باب ٤٢ حق المرأة على زوجها، حديث رقم ٢٠٥٥ وابن ماجه، كتاب النكاح باب ٣ حق المرأة على الزوج برقم ١٨٥٠، جـ ٥٩٣/١ والترمذي كتاب الرضاع، باب ١١ حق المرأة على زوجها عن عمرو بن الأحوص عن أبيه جـ ٤٥٨/٣ برقم ١١٦٣.

(٥) المجادلة ٢٢.

(٦) القرطبي تفسير المجادلة، آية ٢٣، جـ ٣٠٧/١٧.

(٧) آل عمران ٢٨.

وكما قال تعالى: ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ ﴾(١).

قوله «ولو كانوا آباؤهم» روى مقاتل عن مرة الهمذاني عن عبد الله بن مسعود في هذه الآية قال: (ولو كانوا آباءهم) يعني أبا عبيدة بن الجراح قتل أباه عبد الله بن الجراح يوم أحد. (أو أبناءهم) يعني «أبا بكر» دعا ابنه يوم «بدر» إلى البراز فقال يا رسول الله دعني أكن في الرعلة الأولى فقال له رسول الله ﷺ: (متعنا بنفسك يا أبا بكر) (أو إخوانهم) يعني مصعب بن عمير قتل أخاه عبيد بن عمير يوم أحد(٢).

(أو عشيرتهم) يعني ـ عمر ـ قتل خاله العاص بن هشام بن المغيرة يوم بدر وعلي وحمزة وعبيدة قتلوا يوم بدر عتبة وشيبة ابني ربيعة، والوليد بن عتبة(٣).

(أولئك كتب في قلوبهم الإيمان) أي أثبت التصديق في قلوبهم فهي مؤمنة مخلصة(٤).

قوله: (وأيدهم بروح منه) أي من اتصف بأنه لا يواد من حاد الله ورسوله أي عاد الله ورسوله. ولو كان أباه أو أخاه فهذا ممن كتب الله في قلبه الإيمان أي كتب الله له السعادة وقررها في قلبه وزين الإيمان في بصيرته.

قال ابن عباس: (وأيدهم بروح منه) أي قواهم. وفي قوله تعالى: ﴿رضي الله عنهم ورضوا عنه﴾ سر بديع وهو أنه لما سخطوا على الأقارب والعشائر في الله تعالى ـ عوضهم بالرضا عنهم وأرضاهم عنه، بما أعطاهم من النعيم المقيم والفوز العظيم والفضل العميم.

وقوله: ﴿ألا إن حزب الله هم المفلحون﴾ تنويه بفلاحهم وسعادتهم ونصرتهم في الدنيا والآخرة(٥).

---

(١) التوبة ٢٤.
(٢) ابن كثير تفسير المجادلة آية ٢٣.
(٣) القرطبي، تفسير المجادلة، آية ٢٣ جـ ١٧/٣٠٨.
(٤) تفسير الخازن وبهامشه البغوي ط دار الفكر، تفسير المجادلة آية ٢٣.
(٥) ابن كثير، تفسير المجادلة آية ٢٢ بتصرف.

فصل (٢٥)

استحباب هجر من ترك الفرائض من باب التغرير بترك السلام على تارك الصلاة وشارب الخمر

هذا الهجر بمنزلة التغرير والتغرير يكون لمن ظهر منه ترك الواجبات كالصلاة والزكاة وغيرها، أو فعل المحرمات كالظلم والفواحش أو دعا إلى البدع المضللة المخالفة للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة.

قال أبو عبد الله البخاري ـ في صحيحه ـ باب من لم يسلم على من اقترف ذنباً ولم يرد عليه سلامه حتى تتبين توبته وإلى متى تتبين توبة العاصي.

وقال عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ لا تسلموا على شربة الخمر. حدثنا ابن بكير: أخبرنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن تبوك: ونهى رسول الله ﷺ عن كلامنا وآتي رسول الله ﷺ فأقول في نفسي هل حول شفتيه برد السلام أم لا؟ حتى كملت خمسون ليلة وآذن النبي ﷺ بتوبة الله علينا حين صلى الفجر ثم مرة أصلي قريباً منه فارقه النظر فإذا أقبلت على صلاتي نظر إلي فإذا التفت نحوه أعرض عني. . الحديث وهو مطول جداً ورواه مسلم في صحيحه والنسائي وغيرهم[١].

وروى مسلم في صحيحه وأحمد وأبو[٢] داود والترمذي وفي مسند الإمام أحمد وسنن أبي داود والترمذي وابن ماجه من حديث عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: (**إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجل فيقول يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك. ثم يلقاه من الغد وهو على حاله فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم على بعض ثم قال ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ـ ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم﴾**. . إلى قوله (فاسقون). وقد سبق هذا الحديث بأتم من هذا ـ في الباب الأول.

---

(١) البخاري، كتاب الاستئذان، باب من لم يسلم على من اقترف ذنباً، جـ ٤/ ٩٠، وأبو داود، كتاب السنة، باب مجانبة أهل الأهواء برقم ٤٤٣٣ جـ ٦/٧ وأحمد ٤٥٨/٣ عن عمار بن ياسر.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الملاحم باب الأمر والنهي، جـ ١٨٦/٦ عن ابن مسعود رقم ٤١٦٩ والبيهقي فى السنن الكبرى ١٠/ ٩٣ وذكره في الكنز ٥٥٢٧.

فهؤلاء الذين ذمهم الله تعالى في هذه الآية الكريمة لم يتركوا الأمر بالمعروف بل أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر لكنهم لم ينأوا عن الفساق ولا هجروهم وجلسوا معهم فلعنهم الله على لسان داود وعيسى ابن مريم.

فمن لم يهجر من خالف الله ورسوله وارتكب المعاصي خيف عليه أن يحل به ما حل بأحبار بني إسرائيل فقد خوفنا رسول الله ﷺ أن يحل بنا ما حل بهم إن فعلنا مثل فعلهم. وروى نعيم بن حماد ـ بسنده ـ عن الحسن مرسلاً اللهم لا تجعل لفاجر ولا لفاسق عندي يداً ولا نعمة فإني وجدت فيما أوحاه الله تعالى ـ إني لا أجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله[1]. ورواه أحمد وقال الحسن أيضاً: مصارمة الفاسق قربان إلى الله تعالى.

وروى أبو نعيم في الحلية بسنده عن إبراهيم بن أدهم، عن ابن عباس الخرساني عن سعيد بن المسيب ـ رحمة الله عليه ـ أنه قال: لا تملؤا أعينكم من أعوان الظلمة إلا بالإنكار من قلوبكم لكي لا يحبط أعمالكم الصالحة[2].

والمقصود أنه يستحب أو يجب هجران من جهر بالمعاصي لما تقدم من هذه النصوص وغيرها وأن يكفهر في وجهه.

وأنشد أبو عبد الله بن عبد القوي:

وهجران من أبدى المعاصي سنة ... وقد قيل إن يردعه أوجب وآكد
وقيل على الإطلاق ما دام معلناً ... ولاقه بوجه مكفهر معربد[3]

قوله (إن يردعه) أي إن كان الهجر يردع المهجور.

وقوله: (مكفهر) أي معبس. وقد اكفهر الرجل إذا عبس وفلان مكفهر اللون: إذا ضرب لونه إلى الغبرة. والمكفهر من السحاب: الأسود الغليظ الذي ركب بعضه بعضاً.

قاله الجوهري وغيره والله أعلم. قال ابن مفلح: ولا هجر مع السلام.

وقد روى أبو حفص العكبري بسنده عن أبي هريرة مرفوعاً «السلام يقطع الهجران»[4].

---

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤/ ٣٣٠ ط دار الفكر تفسير قوله تعالى: «لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله».

(٢) الحلية ٨/ ٥٧.

(٣) منظومة الاداب الشرعية لابن عبد القوي ص ٦٧٦.

(٤) الفتح ٢٢/ ٢٩٢ كتاب الأدب، باب الهجرة ط الكليات، ومسلم ١٦/ ١١٧ كتاب البر والصلة، باب =

فصل (٢٦)
هجران أهل البدع والمتظاهرين بالمعاصي فرض كفاية

وأما هجران أهل البدع فقال «ابن تميم» (هجران أهل البدع كافرهم وفاسقهم والمتظاهر بالمعاصي فرض كفاية)[١] لأن المشهور عن أحمد كفر الداعية إلى البدع يعني المحرمة وعنه: يفسق وعنه: لا. قال ابن حمدان ـ في الرعاية ـ: ويجب هجر من كفر أو فسق ببدعة أو (دعا) إلى بدعة مضلة أو منسقة على من عجز عن الرد عليه أو خاف الاغترار به والتأذي دون غيره.

وقيل: يجب هجره مطلقاً. و (هو) ظاهر نصوص أحمد وأصحابه في البدعة سواء كفر بها أم لا[٢]. قال ابن مفلح في فروعه: وفي تحريم السلام على مبتدع لمخاصم روايتان قال ابن مفلح: وظاهر نصوص أحمد: لا فرق بين من جهر بالبدعة ودعا إليها أو أسرها[٣]. قال ابن حامد في أصوله: المبتدع المدعي للسنة هل يجب هجره ومباعدته؟ فنقل علي بن سعد عن أحمد في المرجىء: يدعو إلى طعامه أو أدعوه؟ قال يدعوه ويجيبه إلا أن يكون رأساً فيهم. ونقل «حرب» عن «أحمد» لا يعجبني أن أخاطب أهل البدع. ورد الخطاب أبو ثابت سلام جهمي. فقال أحمد: يرد على كافر.

فقلت أليس يرد على اليهودي والنصراني؟ قال اليهود والنصارى قد تبين أمرهما. قال ابن حامد فمذهب أحمد في أهل البدع ـ إن كان داعية مشتهراً به فلا يعاد ولا يسلم عليه ولا يرد عليه السلام ولا يجاب إلى طعام ولا دعوة. ـ وإن كان يخفي بدعته فعلى وجهين في الجواز والمنع بناء على جواز إمامته. ونقل الفضل عن أحمد أنه قال: (إذا عرفت من أحد نفاقاً فلا تكلمه لأن النبي ﷺ خاف على الثلاثة الذين خلفوا فأمر الناس أن لا يكلموهم). ونقل الميموني عنه أنه قال: فكذا كل من خفنا عليه. قيل: يا أبا عبد الله كيف نصنع بأهل الأهواء؟ قال: أما الجهمية والرافضة فلا. قيل له: فالمرجئة؟ قال: هؤلاء أسهل إلا المخاصم منهم[٤] فلا يكلم.

= تحريم الهجرة فوق ثلاث عن أبي أيوب رقم ٢٥.

(١) الآداب الشرعية ١/٢٦٩ فصل هجرة الكافر والفاسق.

(٢) الآداب الشرعية ١/٢٦٨.

(٣) الآداب الشرعية ١/٢٦٧.

(٤) الآداب الشرعية ١/٢٥٩ فصل هجر من جهر بالمعاصي.

وروى الخلال عن إسماعيل بن إسحاق الثقفي النيسابوري (أن أبا عبد الله سئل عن رجل له جار رافضي يسلم عليه؟ قال: لا. وإذا سلم لا يرد عليه[٢].

(وقد اشتهرت الرواية عنه في هجر من أجاب في المحنة إلى أن مات)[٢].

(وقال القاضي أبو الحسين بن أبي يعلى ـ في التمائم ـ لا تختلف الرواية في وجوب هجر أهل البدع وفساق الملة). قال ابن مفلح: «أطلق كما ترى فظاهره أنه لا فرق بين المهاجر وغيره في المبتدع والفاسق وهو ظاهر كلام أحمد في مكان وقطع به أبو الوفا ابن عقيل وقال: ليكون ذلك كسراً واستصلاحاً»[٣]. وقال إن أردت أن تعلم محل الإسلام من أهل الزمان فلا تنظر إلى ازدحامهم في أبواب الجوامع ولا ضجيجهم في الموقف (ولكن انظر إلى مواطأتهم أعداء الشريعة)[٤].

ومن الهجران: ترك العيادة ـ نص عليه أحمد.

وقد حرم ابن الصيرفي الحراني من الحنابلة ـ من نوادره ـ عيادة المبتدع.

وعن أحمد رواية لا يعاد الداعية فقط ـ كما تقدم ـ واعتبر ابن عباس بن تيمية المصلحة في ذلك. ونقل أبو الحرث عن «أحمد»: أن أهل البدع لا يعادون ولا تشهد لهم جنازة وهو مذهب مالك.

فأهل البدع في الهجر ـ أسوأ حالاً من أهل الذمة ـ كما تقدم قريباً من قول أحمد لأن الذمي يجوز إجابة دعوته وترد التحية عليه إذا سلم ويجوز قصده في البيع والشراء فجازت عيادته وتعزيته كالمسلم. بخلاف من يحكم بكفره من أهل البدع لوجب هجره كما ذكر العلامة مجد الدين بن تيمية ـ في المحرر ـ.

قال القاضي أبو يعلي: (ولم يهجر أهل الذمة لأنا عقدناها معهم لمصلحتنا بأخذ الجزية. وأما المرتدون فإن الصحابة باينوهم بالقتال وأي هجر أعظم من هذا؟)[٥]. وروى الإمام أحمد[٦] وأبو داود من الحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: **(لكل أمة مجوس ومجوس أمتي الذين يقولون لا قدر إن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا**

---

(١) الآداب الشرعية ١/ ٢٦٨ فصل هجر الكافر والفاسق والمبتدع.

(٢) الآداب الشرعية ١/ ٢٥٩.

(٣) الآداب الشرعية ١/ ٢٦٩.

(٤) الآداب الشرعية ١/ ٢٦٨.

(٥) الآداب الشرعية فصل هجر من جهر بالمعاصي.

(٦) مسند أحمد ٢/ ٨٦ عن ابن عمر.

تشهدوهم). هذا لفظ أحمد ولفظ أبي داود: «القدرية مجوس هذه الأمة»[1] وذكره.

وروى أبو داود[2] أيضاً ـ من حديث حذيفة بن اليمان مرفوعاً: «لكل أمة مجوس ومجوس هذه الأمة الذين يقولون: لا قدر. من مات منهم فلا تشهدوا جنازته ومن مرض منهم فلا تعودوهم وهم شيعة الدجال، وحق على الله أن يلحقهم بالدجال».

وروى أحمد[3] وأبو داود[4] من حديث عمر مرفوعاً: «لا تجالسوا أهل القدر ولا تناكحوهم».

وروى ابن ماجه[5] من حديث جابر مرفوعاً: «إن مجوس هذه الأمة المكذبون بالأقدار إن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم وإن لقيتموهم فلا تسلموا عليهم».

وروى الإمام[6] أحمد وأبو داود من حديث نافع. قال: كان لابن عمر صديق من أهل الشام فكاتبه. فكتب إليه عبد الله بن عمر: إنه بلغني أنك تكلمت في شيء من القدر فإياك أن تكتب إليَّ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر**). ورواه ابن ماجه[7] والترمذي[8] وقال: حديث حسن صحيح.

وروى أبو بكر الخلال بسنده عن أنس رضي الله عنه ـ وقيل له: إن قوماً يكذبون بالشفاعة وقوماً يكذبون بعذاب القبر؟ قال: لا تجالسوهم. وبإسناده عن حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ أنه قال لرجل جعل في عضده خيطاً من الحما: لو مت وهذا عليك لم أصل عليك.

وبإسناده عن الحسن قال لسمرة بن جندب ـ رضي الله عنه ـ إن ابنك أكل طعاماً كثيراً حتى كاد أن يقتله. قال: (لو مات ما صليت عليه).

وبإسناده أن أنساً ـ رضي الله عنه ـ كان له امرأة في خلقها سوء فكان يهجرها السنة

---

(١) أبو داود، كتاب السنة، باب القدر عن ابن عمر جـ ٧/ ٥٦ حديث رقم ٤٥٢٦.
(٢) أبو داود كتاب السنة، باب القدر، جـ ٧/ ٦٠ برقم ٢٥٢٧ عن حذيفة بن اليمان.
(٣) أحمد في مسنده ١/ ٣٠.
(٤) أبو داود، كتاب السنة، باب القدر عن عمر جـ ٧/ ٦٩ رقم ٤٥٣٥.
(٥) ابن ماجه، المقدمة، باب ١٠ القدر حديث رقم ٩٢ جـ ١/ ٩٢.
(٦) أحمد ٢/ ٩٠.
(٧) ابن ماجه، كتاب الفتن، باب ٢٩ الخسف حديث ٤٠٦١.
(٨) الترمذي كتاب القدر، باب ١٦ حديث رقم ٢١٥٢ عن ابن عمر.

والأشهر فتتعلق بثوبه. فتقول: أنشدك الله يا بن مالك أنشدك الله يابن مالك فما يكلمها قال محمد بن كعب القرظي ـ رحمه الله ـ: لا تجالسوا أصحاب القدر ولا تماروهم[1].

وكان حماد بن مسلمة إذا جلس يقول: من كان قدرياً فليقم[2].

وعن طاوس وأيوب وسليمان التيمي وأبي السوار ويونس بن عبيد مثل ذلك. قال القاضي أبو يعلى: هو إجماع الصحابة والتابعين.

وروى الحافظ أبو نعيم ـ في الحلية ـ بسنده ـ عن أحمد بن عبد الله بن يونس قال: سمعت رجلاً يقول لسفيان الثوري: رجل يكذب بالقدر أصلي وراءه؟ قال: لا تقدموه. قال: هو إمام القرية ليس لهم إمام غيره؟ قال: لا تقدموه وجعل يصيح[3].

وبسنده عن بشر بن منصور قال: سمعت «سفيان» يقول وسأله رجل فقال على بابي مسجد إمامه صاحب بدعة؟ قال: لا تصل خلفه. قال: يكون الليلة المطيرة وأنا شيخ كبير؟ فقال لا تصل خلفه[4]. وقال بعض أهل البدع لأبي عمران النخعي ـ رحمه الله ـ إسمع مني كلمة فأعرض عنه، قال: لا ولا نصف كلمة. ومثله عن أيوب السختياني[5].

وقيل لأحمد ـ رحمه الله ـ: آخذ على ابن الجهمي؟ قال: كم له؟ قلت ابن سبع أو ثمان. قال لا تأخذ عليه، ولا تلقنه لتذل الأب به.

وقال في رسالته إلى «مسدد»: (ولا تشاور أهل البدع في دينك ولا ترافقهم في سفرك)[6].

ونقل أبو داود عن أحمد ـ أيضاً ـ في الرجل يمشي مع المبتدع: لا يكلمه.

وقال في رواية حنبل: (عليكم بالسنة والحديث وما ينفعكم، وإياكم والخوض والمراء فإنه لا يفلح من أحب الكلام وقال لي أبو عبد الله: لا تجالسهم ولا تكلم أحداً منهم. وقال أيضاً ـ وذكر أهل البدع فقال: لا أحب لأحد أن يجالسهم ولا يخالطهم ولا يأنس بهم وكل من أحب الكلام لم يكن آخر أمره إلا إلى بدعة لأن الكلام لا يدعوا إلى

---

(١) الآداب الشرعية ١/ ٢٦١ ـ ٢٦٢ فصل هجر من جهر بالمعاصي.
(٢) الآداب الشرعية ٢٦٢.
(٣) حلية الأولياء ٧/ ٢٦.
(٤) حلية الأولياء ٧/ ٢٨.
(٥) الآداب الشرعية ١/ ٢٢٧ فصل النظر إلى ما يخشى من الوقوع في الضلالة.
(٦) الآداب الشرعية ١/ ٢٢٨.

خير. عليكم بالسنن والفقه الذي تنتفعون به. ودعوا الجدال وكلام أهل الزيغ والمراء. أدركنا الناس وما يعرفون هذا ويجانبون أهل الكلام.

وقال في رواية حنبل ـ أيضاً ـ وكتب إليه رجل يسأله عن مناظرة أهل الكلام والجلوس معهم؟ قال: والذي كنا نسمع وأدركنا عليه من أدركنا من سلفنا من أهل العلم أنهم كانوا يكرهون الكلام والخوض مع أهل الزيغ[1].

وقال موسى بن هارون الحمال عن أحمد: (لا تجالس أصحاب الكلام وإن ذبوا عن السنة)[2].

وذكر موفق الدين بن قدامة في «المقنع» ـ في النظر في كتب المبتدعة ـ قال: كان السلف ينهون عن مجالسة أهل البدع والنظر في كتبهم والاستماع لكلامهم ـ إلى أن قال: وإذا كان أصحاب النبي ﷺ ومن اتبع سنتهم في جميع الأمصار والأعصار متفقين على وجوب اتباع الكتاب والسنة وترك علم الكلام وتبديع أهله وهجرانهم والخبر بزندقتهم وبدعتهم[3]. وقد روى الحاكم في صحيحه من حديث عائشة رضي الله عنها ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(من وقر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام)**[4].

وذكر القرطبي ـ في تفسيره ـ عن الفضيل بن عياض. أنه قال: من أحب صاحب البدعة أحبط الله عمله وأخرج نور الإسلام من قلبه ومن زوج كريمته من مبتدع قطع رحمها ومن جلس مع صاحب بدعة لم يعط الحكمة فإذا علم الله من رجل أنه يبغض صاحب بدعة رجوت أن يغفر له[5]. وقال عبد الله بن محمد بن الفضل الصيداوي: قال «أحمد» إذا سلم الرجل على المبتدع فهو يحبه قال النبي ﷺ: **(ألا أدلكم على ما إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم)**[6]. وروى أبو نعيم[7] في الحلية بسنده عن سفيان الثوري أنه قال: (من أصغى بسمعه إلى صاحب بدعة فقد خرج من عصمة الله ووكل إلى نفسه والبدعة أحب إلى إبليس من المعصية، المعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها على إحدى الروايتين.

قال أبو داود[8]: قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: أرى الرجل من أهل السنة مع

---

(١) الآداب الشرعية ١/٢٢٤.

(٢) الآداب الشرعية ١/٢٦٣.

(٣) الآداب الشرعية ١/٢٦٣.

(٤) أبو نعيم في الحلية ٥/٢١٨ وابن عساكر في تاريخ دمشق ٤/٢٨٣ وابن عدي في الكامل ٢/٧٣٦.

(٥) تفسير القرطبي، تفسير الأنعام آية ٦٨.

(٦) مسلم، كتاب الإيمان باب ٢٢ لا يدخل الجنة إلا المؤمنون حديث ٩٣، جـ ٢/٣٥ عن أبي هريرة، والترمذي كتاب الاستئذان باب ١ إفشاء السلام رقم ٢٦٨٨ جـ ٥/٥٢ عن أبي هريرة.

(٧) الحلية ٧/٢٦.

(٨) الآداب الشرعية ١/٢٦٣.

الرجل من أهل البدع أأترك كلامه؟ قال: لا. أو تعلمه أن الرجل الذي رأيته معه صاحب بدعة فإن ترك كلامه فكلمه وإلا فألحقه به).

وأما مبايعة أهل البدع ومشاوراتهم فسأل المروزي أحمد ـ رحمه الله ـ فقال: أمر بقرية فيها الجهمية لا زاد معي ترى أن أطوي؟ قال: نعم ولا تشتر منها شيئاً وتوقى أن تبيعه قال: بايعته ولا أعلم؟ قال: إن قدرت أن تسترد البيع فافعل فقلت: فإن لم يكن أتصدق بالثمن؟ قال: أكره أن أحمل الناس على هذا فتذهب أموال الناس: قلت فكيف أصنع؟ قال: لا أدري أكره أن أتكلم بشيء ولكن أقل ما هنا أن يتصدق بالربح.

قال ابن حامد: فظاهر كلام «أحمد» المنع من ذلك وإبطاله مطلقاً فمن كان منهم داعية فالبيع باطل لا يملك به شيئاً.

كالمرتدين سواء والإخراج على وجهين في إمامته والسلام عليه ورد سلامه.

قال ابن حامد: فدل كلام أحمد أن مراده البدعة المكفرة فالداعية إليها كالمرتد وإلا فالوجهان. وقال جماعة من السلف: إن الدعاة إلى البدع لا تقبل شهادتهم ولا يصلى خلفهم ولا يؤخذ عنهم العلم ولا يناكحون فذلك عقوبة لهم حتى ينتهوا. وهجر أحمد الحارث المحاسبي على تصنيفه في الرد على المعتزلة وقال: وحمل الناس على التفكر فيها ثم ترد عليهم.

وهجر أبا ثور في تأويله قول رسول الله ﷺ: (إن الله خلق آدم[1] على صورته) وذكر الغزالي عنه ـ أيضاً ـ أنه كان بينه وبين يحيى بن معين صحبة طويلة فهجره «أحمد» إذ سمعه يقول: إني لا أسأل أحداً شيئاً ولو أعطاني الشيطان شيئاً لأكلته. حتى اعتذر يحيى وقال: كنت أمزح فقال: تمزح بالدين! أما علمت أن الأكل من الدين قدمه الله ـ تعالى ـ على العمل الصالح فقال: ﴿ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًا ﴾[2].

فيتعين حينئذ على المرء هجر أهل البدع لا سيما الداعية وترك مخالطتهم والتردد إليهم لغير مصلحة فإن في ذلك وزراً عليه في دينه.

ولقد أحسن الإمام أبو عبد القوي ـ في نظمه ـ حيث قال:

وهجران من أبدى المعاصي سنة ... وقد قيل: أن يردعه أوجب وآكد

---

(١) البخاري، كتاب الاستئذان، باب إبدء السلام ٤/ ٨٥، ومسلم، كتاب البر والصلة، باب ٣٢ النهي عن ضرب الوجه برقم ١١٥، جـ ١٦/ ١٦٥ عن أبي هريرة.

(٢) المؤمنون ٥١.

ثم على ذلك أبياتاً فقال:

وهجران من يدعو الأمر معضل ... أو مفسق احتمه بغير تردد
على غيره من يقوى على دحض قوله ... ويدفع إضرار المضل بمزود
ويقضي أمور الناس عند مجيئه ... ولا هجر مع تسليمه المتعود
وحظر نبينا التسليم فوق ثلاثة ... على غير من قلنا يهجر فأكد

قال القاضي أبو يعلى: وإنا لم نهجر أهل الذمة لأنا عقدنا معهم لمصلحتنا بأخذ الجزية فلو قلنا يهجرون زال المعنى المقصود وأما أهل الحرب ففي الإمتناع من كلامهم ضرر، لأنه يؤدي إلى ترك مبايعتهم وشرائهم.

وأما المرتدون فإن الصحابة باينوهم بالحرب والقتال وأي هجر أعظم من هذا[(١)]؟

فصل (٢٧)
على الآمر الناهي أن يسلك مع العصاة والفساق مسالك بحسب مراتبهم في مخالفة أوامر الله

قال أبو حامد الغزالي ـ رحمه الله ـ فإن قيل: فالعصاة والفساق على مراتب مختلفة فكيف ينال الفضل بمعاملتهم؟ وهل يسلك بجميعهم في الهجرة والبغض مسلكاً واحداً أم لا؟ فاعلم أن المخالف لأمر الله ـ سبحانه ـ لا يخلو إما أن يكون مخالفاً في عقده أو في عمله والمخالف في العقد إما مبتدع أو كافر. والمبتدع إما داع إلى بدعته أو ساكت إما لعجزه أو باختياره: فإن أقسام الفساد ثلاثة:

الأول: الكفر. فالكافر إن كان محارباً فهو مستحق للقتل والإرقاق وليس بعد هذين الأمرين إهانة.

وأما الذمي فإنه لا يجوز إيذاؤه إلا بالإعراض عنه والتحقير له بالإضطرار إلى أضيق الطرق وترك البداءة بالسلام فإن قال: السلام عليكم قيل: وعليك. والأولى الكف عن مخالطته ومعاملته ومؤاكلته فإنما الإنبساط معه والاسترسال إليه كما يسترسل الأصدقاء فهو مكروه كراهة شديدة يكاد أن ينتهي ما يقوى منها إلى حد التحريم.

---

(١) الآداب الشرعية ١/ ٢٦٢ فصل هجر من جهر بالمعاصي.

قال سبحانه: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. . ﴾[1].

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾[2].

القسم الثاني: المبتدع الذي يدعو إلى بدعة فإن كان يكفر بها فأمره أشد من الذمي لأنه لا يقر بجزية ولا يسامح بعقد ذمة.

وإن كان ممن لا يكفر به فأمره بينه وبين الله أخف من أمر الكافر لا محالة ولكن الأمر في الإنكار عليه أشد منه على الكافر لأن شر الكافر غير متعد فإن المسلمين اعتقدوا كفره فلا يلتفتون إلى قوله إذا لا يدعي لنفسه الإسلام واعتقاد الحق، وأما المبتدع الذي يدعو إلى بدعته أما أن يدعو إليه حق فهو سبب لغواية الخلق فشره متحد فالاستحباب إظهار بغضه ومعاداته والانقطاع وتحقيره والتشنيع عليه ببدعته وتنفير الناس عنه أشد.

وإن سلم في خلوة فلا بأس برد جوابه.

وإن علمت أن الإعراض عنه والسكوت عن جوابه يقبح في نفسه بدعته ويؤثر في زجره فترك الجواب أولى لأن جواب السلام وإن كان واجباً فيسقط بأدنى غرض حتى يسقط بكون الإنسان في الحمام أو في قضاء حاجته وغرض الزجر أهم من هذه الأغراض، وإن كان في ملأ فترك الجواب أولى تنفيراً للناس عنه وتقبيحاً لبدعته في أعينهم.

القسم الثالث: المبتدع العامي الذي لا يقدر على الدعوة ولا يخاف الاقتداء به فأمره أهون، فالأولى أن لا يتابع بالتغليظ والإهانة بل يتلطف به في النصح فإن قلوب العوام سريعة التقلب فإن لم ينفع النصح وكان الإعراض عنه (تقبيحاً) لبدعته، تأكد الاستحباب في الإعراض. (وإن علم أن ذلك) لا يؤثر فيه لجمود طبعه ورسوخ عقده في قلبه فالإعراض أولى لأن البدعة إذا لم يبالغ في تقبيحها شاعت بين الخلق وعم فساده.

وأما العاصي بفعله وعمله لا باعتقاده فلا يخلو إما أن يكون يتأذى به غيره كالظلم والغصب وشهادة الزور والغيبة والمشي بالنميمة وأمثالها أو كان مما لا يقتصر عليه ويؤذي غيره وذلك ينقسم إلى ما يدعو غيره إلى الفساد كالذي يجمع بين الرجال والنساء ويهيىء أسباب الشرب والفساد لأهل الفساد أو لا يدعو غيره كالذي يشرب أو يزني. وهذا الذي لا يدعو غيره إما أن يكون عصيانه بكبيرة أو صغيرة وكل واحد إما أن يكون مصراً عليه أو غير

---

(1) المجادلة ٢٢.

(2) الممتحنة ١.

مُصر فهذه التقسيمات تحصل منها ثلاثة أقسام ولكل قسم منها رتبة وبعضها أشد من بعض:

القسم الأول: وهو أشدها ـ ما تضرر به الناس كالظلم والغصب وشهادة الزور والغيبة والنميمة. فهؤلاء الأولى الإعراض عنهم وترك مخاطبتهم والانقباض عن معاملتهم لأن المعصية شديدة فيما يرجع إلى إيذاء الخلق.

ثم ينقسمون إلى من يظلم في الدماء وإلى من يظلم في الأموال وإلى من يظلم في الأعراض وبعضها أشد من بعض فالاستحباب في إهانتهم والإعراض عنهم مؤكد جداً.

القسم الثاني: الذي يهيىء أسباب الفساد ويسهل طرقه على الخلق فهذا لا يؤذي الخلق في دنياهم وهو أخف من الأول فإن المعصية بين العبد وبين الله إلى العفو أقرب ولكن من حيث أنه متعد على الجملة ـ إلى غيره فهو شديد وهذا أيضاً يقتضي الإهانة والإعراض والمقاطعة وترك جواب السلام إذا ظن أن فيها نوعاً من الزجر له أو لغيره.

الثالث: الذي يفسق في نفسه بشرب خمر أو ترك واجب أو مقارفة محظور يخصه فالأمر فيه أخف ولكن وقت مباشرته إن صودف فيجب منعه بما يمتنع منه ولو بالضرب والاستخفاف فإن النهي عن المنكر واجب. وإذا فرغ منه وعلم أن ذلك من عادته وهو مصر عليه فإن تحقق أن نصحه يمنعه من العود وجب النصح وإن لم يتحقق ولكنه كان يرجو فالأفضل النصح والزجر بالتلطف أو بالتغليظ إذا كان هو الأنفع، فأما الإعراض عن جواب سلامه والكف عن مخالطته حيث يعلم أنه يضر وأن النصح ليس ينفعه فهذا فيه نظر والصحيح أن ذلك يختلف باختلاف نية الرجل(١).

فصل (٢٨)

تباين درجات الهجر بحسب أحوال المهجورين فإن كان الهجر يضعف شرهم وجب الهجر كأسلوب للزجر وإن كان يزيد من شرهم وجبت مخالطتهم وتغريرهم

والهجر يختلف باختلاف المهجورين في قوتهم وضعفهم وقلتهم وكثرتهم فإن المقصود زجر المهجور وتأديبه وزجر العامي عن مثل حاله، فإن كانت مصلحته تلك راجحة بحيث يفضي هجره إلى ضعف الشر وخفته كان مشروعاً وإن كان لا المهجور ولا غيره يرتدع بذلك بل يزيد الشر، والهاجر يضعف بحيث تكون مفسدة ذلك راجحة على مصلحته

(١) الإحياء ١٦٨/٢ مراتب الذين يبغضون في الله.

لم يشرع الهجر بل يكون التأليف لبعض التأمل أنفع من الهجر والهجر لبعض الناس أنفع من التأليف.

قال أبو عبد الله بن مفلح وظاهر كلامهم يعني أصحاب «أحمد» أو صريحه من النشوز ـ بتحريم الهجر لخوف المعصية على المرأة ولهذا كان النبي ﷺ يتألف أقواماً ويهجر آخرين وقد يكون المؤلفة قلوبهم أشر حالاً في الدين من المهجورين. كما أن الثلاثة الذين خلفوا كانوا خيراً من أكثر المؤلفة قلوبهم لمكان هؤلاء لأنهم كانوا سادة مطاعين في عشائرهم وكانت المصلحة الدينية في تألف قلوبهم وهؤلاء كانوا مؤمنين: والمؤمنون سواهم كثيرون عزيزون فكان في هجرهم عز الدين وتطهيرهم من ذنوبهم. كما أن الشروع في الغدر والقتال تارة والمهادنة تارة وأخذ الجزية تارة. كل ذلك بحسب الأحوال والمصالح.

كما هجر النبي ﷺ نساءه وإيلائه منهن شهراً كما في الحديث المشهور فقد كان في ذلك مصالح كثيرة في الدين وكما فعل كثير من السلف[1].

وقد ذكر محمد بن عمر الواقدي ـ رحمه الله ـ عن رجل هجر رجلاً حتى مات فقال: هذا شيء تقدم فيه قوم منهم سعد بن أبي وقاص كان مهاجراً لعمار بن ياسر حتى مات وعثمان بن عفان كان مهاجراً لعبد الرحمن بن عوف وعائشة كانت مهاجرة لحفصة وطاووس مهاجراً لوهب بن منبه حتى مات.

وقال أبو بكر الخلال في كتاب المجانبة: كان أبو عبد الله يعني الإمام أحمد يهجر أهل المعاصي ومن قارن الأعمال الرديئة أو تعدى[2] وهجر بعض أصحابه وكان يتردد إليه سنين وصار لا يكلمه، فلم يزل يسأله تغير حاله وهو لا يذكر حتى قال: بلغني أنك طينت حائط جارك من جانب الشارع فقد أخذت قدر سمك الطين من الطريق وهو أنملة من شارع المسلمين فلا تصلح لتعلم العلم ونقل عنه أبو بكر المروزي في سقف البيت يكون فيه الذهب بجانب صاحبه؟

قال: يجفي صاحبه: وقال ـ في رواية ـ إذا علم أنه مقيم على معصيته وهو يعلم بذلك لم يأثم إن جفاه حتى يرجع وإلا كيف يتبين للرجل ما هو عليه إذا لم ير منكراً ولا جفوة من صديق[3].

---

(١) البخاري، كتاب التفسير، باب ٦٦ سورة التحريم، جـ٣/٢٠٥ ومسلم كتاب الطلاق، باب ٥ في الإيلاء، جـ ١٠/ ٨٢ حديث ٣٠، عن عمر بن الخطاب.

(٢) الآداب الشرعية ١/ ٢٦٤ هجر من جهر بالمعاصي.

(٣) الآداب الشرعية ١/٢٥٨ ـ ٢٥٩.

وكذلك جماعة من السلف تهاجروا لمصلحة يضيق هذا المحل عن ذكرهم حتى إن بعض الصحابة رضي الله عنهم أثروا فراق نفوسهم لمخالفتها للخالق فمنهم من يقول زنيت فطهرني، ونحن لا نجسر أن نقاطع أحداً في الله لمكان المخالفة.

فصل (٢٩)
تباين درجات الهجر بحسب درجات اعتقاد وسلوك الجماهير

قد تقدم في أوائل هذا الفصل ذم الله تعالى ـ لمصاحبة البطالين إخوان الشر الذين لا يبالون بالمعصية ولا يخافون من الله ولا يرجون لله وقاراً ويتسلطون على عباد الله الصالحين بالإيذاء والاستهزاء والغيبة والخوض فيما لا يعني فمثل هؤلاء القوم ينبغي للمؤمن أن لا يجالسهم ولا يعاشرهم ولا يركن إليهم وهؤلاء أقسام:

فمنهم قسم كفار معاندون لله ولرسوله أعداء الله وأعداء رسوله وأعداء عباده المؤمنين وهؤلاء أيضاً ـ ينقسمون قسمين:

القسم الثاني: **المنافقون** الذين آمنوا في الظاهر وكفروا في الباطن فأوهموا المؤمنين أنهم منهم ومعهم حتى أمنوهم وذلك لتلفظهم بكلمة التوحيد ظاهراً وهم في الباطن مع الكفار يوادونهم ويطلعونهم على عورات المسلمين ولا يخفون عنهم شيئاً من أحوالهم وودهم ومحبتهم للكفار. فهذان القسمان ينبغي للمؤمن من أن لا يجالسهم ولا يعاشرهم ولا يركن إليهم وهؤلاء أقسام: فمنهم قسم كفار معاندون لله ورسوله أعداء الله وأعداء رسوله وأعدا عباده المؤمنين وهؤلاء أيضاً ينقسمون قسمين:

ـ فهذان القسمان ينبغي أن يجالسهم المؤمن أصلاً ولا يصاحبهم ولا يخالطهم ولا يسمع حديثهم لأنهم لا يزالون يستهزؤون بالأنبياء والصالحين.

وهذان القسمان هما اللذان نهى الله نبيه ﷺ عن الجلوس والخوض معهم في أحاديثهم وأمره بالقيام من مجالسهم إلا نسياناً فإذا ذكر قام من بينهم.

القسم الثالث: أن يكون مسلماً ليس في إيمانه شك وليس فيه نفاق ولكنه كثير الغفلة والمعاصي لا يعتني بالعبادة ولا يخاف من مواقعة الذنوب.

فهذا القسم ليس اعتقاده كاعتقاد من تقدم من الكفار والمنافقين بل اعتقاد بالإيمان يكثر من فعل المعاصي قد عقل عن الله تعالى وعن عبادته.

فهذا القسم ـ أيضاً ـ ينبغي التجنب منه لأنه جليس سوء ربما أورثك من مجالسته إما

مشاركته في معاصيه أو مشاهدتك له على المعصية ولا تنهاه. فمجالسة مثل هذا تورث الغفلة ويدل على هذا ما يثبت في الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: (**إنما مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه وإما أن يجد منه ريحاً طيبة ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه ريحاً خبيثة**)[1].

قوله يحذك ـ بحاء مهملة وذال معجمة أن يعطيك.

وأنشدني أبو الفدا إسماعيل البقاعي في نظم له:

وجانب بني السوء واقبل وصيتي　　　فقربهم يزري وللعرض يثلب

وما أحسن قول ابن الملحي في كان وكان:

السن إن غاب يؤذي بقسوة ويؤذي مجاور　　　فيقتضي الرأي قلعوا لهجم الأسنان
وهكذا كل مؤذي ما له سوى الهجران　　　كالنار إن لم تنطفىء سعت إلى الجيران

وقال غيره:

وما ينفع الجرب قرب صحيحه　　　إليها ولكن الصحيحة تجرب

فهذا مثله مثل نافخ الكير.

القسم الرابع: قوم مؤمنون موحدون ليسوا بكفار ولا منافقين ولا لهم إرب في فعل المعاصي والخوض فيما لا يغني ولكن عندهم كسل وتباطؤ عن الطاعة مقصرون.

مجالستهم تورث الكسل فإن المؤمن ينشط المؤمن إذا رآه على الاجتهاد ويكسله إذا كان عنده فتور.

وقال أبو بكر الخوارزمي:

لا تصحب الكسلان في حاجاته　　　كم صالح بفساد آخر يفسد
عدوى البليد إلى الجليد سريعة　　　والجمر يوضع في الرماد فيخمد[2]

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الذبائح، باب ٣٠ المسك ٣/٣١٤ ومسلم، كتاب البر والصلة باب ٤٥ استحباب مجالسة الصالحين ١٤٦ جـ١٦/١٧٨ عن أبي موسى.

(٢) بهجة المجالس لابن عبد البر ١/٧٠٣ ـ ٧٠٤.

وهذا ـ أيضاً ـ جاء في حديث ابن عمر من رواية الصحيحين، وأحمد والترمذي وابن ماجه «لا حسد إلا في اثنين». لأنه لما رأى قارىء القرآن قائماً بأمر الله عاملاً بالقرآن آناء الليل وأطراف النهار تمنى مثل منزلته وأن يعمل بمثل عمله وكذلك لما رأى صاحب المال تصدق من ماله وأنفق منه في وجوه الخيرات والقربات تمنى أن يكون له مال حتى يعمل مثل عمله فتنفعه صحبة هذين الرجلين لأنه اكتسب مما رآه منهما من الأعمال الصالحة اليقظة وأحب أن يعمل بمثل عمله وإما أن تسمع منه خيراً تنال به أجراً ولا تسمع منه ما تأثم به فصحبة مثل هذا أو الجلوس معه هي النافعة.

وضد هذا الذي يخوض في آيات الله بالرد والضد والتكذيب والاستهزاء وهو الذي نهى الله نبيه ﷺ أن يجالسه وأمره بالقيام من مجلسه ولا يقعد معه كما تقدم وذلك من مفهوم هذه الآية: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾[1]. فأمره ﷺ بمتاركتهم والقيام عنهم قبل الأمر بالقتال وإذا كان حديث هؤلاء في المباح فهو مخير بين الجلوس معهم وبين عدم ذلك.

وفي الأول منهي عن جلوسهم ولا يقعد معهم أصلاً إلا إذا كان ناسياً وندب إلى أن المؤمن إذا رأى من كان كذلك أن يعظه ويأمره بالمعروف وينهاه عن الخوض فيما لا يعنيه ولأن الله سبحانه أمر بموعظة من كان كذلك وتذكيره ونهاه عن الخوض ﴿وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾[2]. وروى الحافظ أبو نعيم ـ بسنده ـ عن مبارك أبي حماد قال: سمعت سفيان الثوري يقول لعلي بن الحسن السلمي: إياك وما يفسد عليك عملك وقلبك فإنما يفسد عليك قلبك مجالسة أهل الدنيا وأهل الخوض وإخوان الشياطين الذين ينفقون أموالهم في غير طاعة الله وإياك وما يفسد عليك دينك مجالسة ذوي الألسن المكثرين للكلام وإياك وما يفسد عليك معيشتك، فإنما يفسد عليك معيشتك أهل الخوض وأهل الشهوات وإياك ومجالسة أهل الجفاء ولا تصحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي ولا تصحب الفاجر ولا تجالسه ولا تجالس من يجالسه ولا تؤاكل من يؤاكله ولا تحب من يحبه ولا تفش إليه سرك ولا تبسم في وجهه ولا توسع له في مجلسك فإن فعلت له شيئاً من ذلك فقد قطعت عرى الإسلام[3].

---

(١) الأنعام ٦٨.

(٢) الأنعام ٦٩.

(٣) الحلية ٧/ ٤٧.

فصل (٣٠)

الهجر أسلوب شرعي للزجر لتكون كلمة الله هي العليا فعلى المؤمن أن يعادي في الله وأن يوالي في الله

قال أبو العباس تقي الدين بن تيمية: الهجر من باب العقوبات المشروعة فهو من جنس الجهاد في سبيل الله وهذا يفعل لتكون كلمة الله هي العليا ويكون الدين لله والمؤمن عليه أن يعادي في الله ويوالي في الله فإذا كان هناك مؤمن فعليه أن يواليه وإن ظلمه فإن الظلم لا يقطع الموالاة الإيمانية. قال الله تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ . . ﴾(١).

فجعلهم إخوة مع وجود الاقتتال والبغي وأمر بالإصلاح بينهم فليتدبر المؤمن الفرق بين هذين النوعين فما أكثر ما يتلبس أحدهما بالآخرة.

فالمؤمن تجب موالاته وإن ظلمك واعتدى عليك والكافر تجب معاداته وإن أعطاك وأحسن إليك فإن الله تعالى بعث الرسل وأنزل الكتب ليكون الدين كله لله فيكون الحب لله ولأوليائه والبغض لأعدائه والإكرام لأوليائه والإهانة لأعدائه والثواب لأوليائه والعقاب لأعدائه وإذا اجتمع في مؤمن خير وشر وبر وفجور وطاعة ومعصية وسنة وبدعة يستحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير ويستحق من العقاب والمعاداة بحسب ما فيه من الشر فيجتمع في الشخص الواحد موجبان: الإكرام والإهانة فيجتمع له من هذا وهذا كاللص الفقير تقطع يده لسرقته ويعطى ما يكفيه لحاجته.

هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة وخالفهم الخوارج والمعتزلة ومن وافقهم عليه فلم يجعلوا الناس إلا مستحقاً للثواب فقط أو مستحقاً للخلود في العقاب فقط.

وأهل السنة يقولون: إن الله يعذب بالنار من أهل الكبائر من يعذبه ثم يخرجهم منها بشفاعته بمن يأذن له بالشفاعة ويفضل رحمته كما استفاضت الأحاديث عنه ﷺ وإذا عرف هذا فالهجر المشروع هو من الأعمال التي أمر الله بها ورسوله.

والطاعات لا بد أن تكون خالصة لله موافقة لأمره فمن هجر لهوى نفسه أو هجر هجراً

---

(١) الحجرات ٩، ١٠.

غير مأمور به كان خارجاً عن هذا وما أكثر ما تفعل النفوس ما تهواه ظانة أنها تفعله طاعة لله. قال ابن أبي جمرة: من قيل فيه شيء يكون قذفاً في حقه فذلك يوجب هجره وإن لم يتحقق عليه ما قيل ولا يجوز هجره بالكلية وإنما ينقص له من العادة التي كان يعامل بها بحسب ما كان الواقع لأن النبي ﷺ لما وقع الكلام في «عائشة» ورميت بالإفك لم يبق لها ما عهدت من اللطف ولم يهجرها أيضاً ـ بالكلية.

ثم قال: وفي الحديث دليل على أن من وقع ذلك به لا يكلم كلاماً يستدعي الجواب لأن النبي ﷺ لم يكن ليسألها عن حالها لأن ذلك يستدعي الجواب فإذا وقع منها الجواب والمراجعة في الكلام كان ذلك موجباً للطف فزال إذ ذاك ما أريد من الهجر(١).

فصل (٣١)

لا فرق بين وجوب هجر ذي الرحم والأجنبي إذا كان الهجر لتعدي حق الله

ولا فرق بين وجوب هجر ذي الرحم والأجنبي إذا كان الحق لله تعالى فأما إذا كان الحق للآدمي كالقذف والسب والغيبة وأخذ ماله غصباً ونحو ذلك فإن كان الفاعل لذلك من أقاربه وأرحامه لم يجز هجره.

وإن كان غيره فهل يجوز أم لا؟ على روايتين عن الإمام أحمد قال في رواية أبي بكر أحمد المروزي وقد سأله رجل فقال: إن رجلاً من أهل الخير قد تركت كلامه لأنه قذف مستوراً بما ليس فيه ولي قرابة يسكرون.

فقال: اذهب إلى ذلك الرجل حتى تكلمه ودع هؤلاء الذين يسكرون.

فهذا من أحمد يدل على فعل ذلك في حق الشارب مع كونه قرابة له(٢).

وحضر زنديق مجلس الإمام أحمد رحمه الله فقال له إسحاق بن إبراهيم بن هانيء: هذا عدو الله كبش الزنادقة حضر المجلس.

قال أبو عبد الله: من أمركم بهذا؟ عمن أخذتم؟

(١) بهجة النفوس لابن أبي جمرة ٣/ ٥٣ حديث الإفك.

(٢) الآداب الشرعية ١/ ٢٦٩ فصل هجر الكافر والفاسق.

فصل (٣،٢)
عدم جواز الهجر المسلم للتهمة مداومة للصفاء والمحبة

ولا يجوز الهجر بخبر الواحد بما يوجب الهجر. نص عليه الإمام أحمد في رواية أبي مزاحم موسى بن عبيد الله بن يحيى فقال: حدثني أبو مكرم الصفار. فقال حدثنا مثنى بن جامع الأنباري. قال: ذكر أبو عبد الله هذا الحديث عن النبي ﷺ أنه كان لا يأخذ بالقَرَف (التهمة) ولا يصدق أحد (على) أحد. فقال إلى هذا أذهب أنا وهذا مذهبي.

قلت وهذا الحديث رواه ابن بطة وجماعة من حديث الحسن البصري. قال كان النبي ﷺ لا يأخذ بالقرف (التهمة) ولا يصدق أحداً على أحد. القَرف ـ بالفتح والتحريك ـ الغيبة والتهمة[1].

قال الجوهري: قرفت الرجل أي عبته. ويقال هو يقرف بكذا أي يرمي به ويتهم فهو مقروف. انتهى.

وفي سنن[2] أبي داود، والترمذي من حديث ابن[3] مسعود ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ قال لأصحابه: **(لا يُبَلِّغُني أَحَدٌ مِنكُم عنْ أَحَدٍ مِنْ أصحابِي شيئاً فإني أُحِبُّ أن أَخْرُجَ إليكم وأنا سَليمُ الصّدْرِ)**.

وروى نحوه ابن بطة ـ أيضاً ـ وغيره من حديث زيد بن أسلم، عن أبيه رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(ألا لا يبلغني أحد ما أكره، فإني أحب أن أخرج إليكم وليس في قلبي على أحد شيء)**.

---

(١) الآداب الشرعية ١/ ٢٧١.

(٢) أبو داود في السنن، كتاب الآداب، باب ٣٣ رفع الحديث من المجلس، حديث ٤٦٩٣، جـ ٧/ ٢٠٤ عن ابن مسعود.

(٣) الترمذي، كتاب المناقب، باب ٦٥ فضل أزواج النبي حديث رقم ٣٨٩٦، جـ ٥/ ٧١٠ عن ابن مسعود.

فكأنه ﷺ نهى عن ذلك، طلباً لاستصحاب الصفاء، ومداومة المحبة والوفاء، وخوفاً من تغير خاطره الشريف على أحد من أصحابه ومفارقة إخوانه وأحبابه.

وذكر أبو عمر بن عبد البر، عن معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ أنه كان يقول: (**إذا كان لك أخ في الله ـ تعالى ـ فلا تماره ولا تسمع فيه من أحد، فربما قال لك ما ليس فيه فحال بينك وبينه**).

وأنشدوا:

إن الوشاة كثير إن أطعتم ... لا يرقبون بناء إلاً ولا ذمما[1]

فصل

وذهب أبو الدرداء وجماعة من الصحابة والتابعين إلى عدم هجر الصديق والأخ في الله تعالى إذا ارتكب معصية ولم يقبل وعظه صديقه قال أبو الدرداء: إذا تغير أخوك وحال عما كان عليه فلا تدعه لأجل ذلك فإنه يعوج مرة ويستقيم أخرى. قال بعض السلف: لا تقطع أخاك إلا بعد عجز الحيلة في إصلاحه وأنشدوا:

إذا أنتَ لم تشرب مراراً على القذى ... ظمئت وأي الناس تصفو مشاربه
ومن ذا الذي ترضى سجاياه كلها ... كفى المرء فضلاً أن تعد معايبه

قال إبراهيم النخعي: (لا تقطع أخاك ولا تهجره عند الذنب بذنبه فإنه يركبه اليوم ويتركه غداً).

وقال أيضاً ـ لا تحدثوا الناس بزلة العالم، فإن العالم يزل الزلة ثم يتركها[2].

وروى البغوي في المعجم، وابن عدي في الكامل، من حديث عمرو بن عوف المزني مرفوعاً: «اتقوا زِلّة العَالِم ولا تقطعوه»[3].

وفي حديث زيد بن الأصم، أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ (قد سأل عن أخ كان) أخاه فخرج إلى الشام، فسأل عنه بعض من قدم عليه. فقال: ما فعل أخي؟ فقال: ذاك أخو الشيطان. قال له: مه، قال: إنه قارف الكبائر حتى وقع في الخمر، قال إذا أردت

---

(١) الآداب الشرعية ١/ ٢٧٢.
(٢) الاحياء ٢/ ١٨٣ العفو عن الزلات.
(٣) الاحياء ٢/ ١٨٣ العفو عن الزلات.

الخروج فآذني. فكتب ـ عند خروجه (إليه):

﴿حمٓ تَنزِيلُ ٱلۡكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوۡبِ شَدِيدِ ٱلۡعِقَابِ ذِي ٱلطَّوۡلِۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ إِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ﴾(١).

ثم عاتبه تحت ذلك وعزله، فلما قرأ الكتاب بكى. وقال صدق الله ونصح لي عمر فتاب ورجع.

ورواه أبو نعيم ـ الحافظ ـ في الحلية.

ورواه الخطيب أبو بكر البغدادي ولفظه: أن رجلاً كان ذا بأس وكان يوفد إليه عمر ليأتيه، وكان من أهل الشام، وأن عمر فقده. فسأل عنه. فقيل له: تتابع في هذا الشراب فدعا كاتبه. فقال: اكتب من عمر بن الخطاب إلى فلان سلام عليكم فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو غافر (الذنب) قابل التوب شديد العقاب، ذو الطول لا إله إلا هو إليه المصير ثم دعا وأمن من عنده ودعوا له أن يقبل على الله بقلبه وأن يتوب عليه. فلما أتت الصحيفة الرجل، جعل يقرؤها، ويقول غافر الذنب قد وعدني أن يغفر لي ذنبي، وقابل التوب قد وعدني أن يتوب علي، شديد العقاب قد حذرني عقابه، ذي الطول، والطول ـ الخير الكثير، إليه المصير. فلم يزل يرددها على نفسه، ثم بكى ثم نزع فأحسن النزع فلما بلغ عمر أمره. قال: هكذا فاصنعوا إذا رأيتم أخاً لكم زل زلة فسددوه، ووفقوه، وادعوا الله أن يتوب عليه، ولا تكونوا أعواناً للشيطان عليه(٢).

وروي عن أخوين من السلف انقلب أحدهما على الانشقاق فقيل لأخيه: ألا تقطعه وتهجره؟ فقال: أحوج ما كان إلي من هذا الوقت لما وقع في عسرته أن آخذ بيده وأتلطف له في المعاتبة وأدعوا له بالعود إلى ما كان عليه.

وروي أن أخوين ابتلي أحدهما بهوى، فأظهر عليه أخاه وقال: إني اعتللت، فإن شئت أن لا تعقد على محبتي لله فافعل. فقال: ما كنت لأحل عقد أخوتك لأجل خطيئتك أبداً، ثم عقد أخوه بينه وبين الله أن لا يأكل ولا يشرب حتى يعافي الله أخاه من هواه، فطوى أربعين يوماً، في كلها يسأله عن حاله؟ فكان يقول القلب مقيم على حاله. وما زال هو ينحل من الغم والجوع حتى زال الهوى عن قلب أخيه بعد الأربعين. فأخبره فأكل بعد ذلك وشرب(٣).

---

(١) غافر الآيات: ١، ٢، ٣.

(٢) الاحياء ٢/١٨٣ ـ ١٨٤ بتصرف العفو عن الزلات.

(٣) الاحياء ٢/ ٨٤ العفو عن الزلات.

وأنشدوا:

ومن يتبع عثرة من صديقه يجدها فلم يسلم له الدهر صاحب[1]

ولبعضهم:

إذا كنت في كل الأمور معاتباً صديقك لم تلق الذي لا تعاتبه
فعش مفرداً أو صل أخاك فإنه مقارف ذنب مرة ومجانبه
إذا أنت لم تشرب مراراً على القذى ظمئت وأي الناس تصفو مشاربه

وروي - في الإسرائيليات - أن أخوين عابدين كانا في[2] جبل فنزل أحدهما ليشتري من المصر شيئاً يقيتهم فرأى بغياً فرمقها وعشقها فواقعها، ثم أقام عندها ثلاثة أيام، واستحيا أن يرجع إلى أخيه، من جنايته. قال فافتقده أخوه واهتم بشأنه، فنزل إلى المصر، فلم يزل يسأل عنه، حتى دل عليه، فدخل إليه وهو جالس فاعتنقه وجعل يقبله ويلزمه، وأنكر (الآخر) أنه يعرفه، لفرط استحيائه منه فقال: قم يا أخي فقد علمت شأنك وقصتك وما كنت قط أحب إلي ولا أعز من ساعتك هذه، فلما رأى أن ذلك لم يسقطه من عينه قام وانصرف معه[3].

ونقل مثنى عن أحمد - رحمه الله - في أخوين يحيف أحدهما على أخيه هل تجوز قطيعته، أم يرفق به وينصح؟ قال: إذا أمره ونهاه فليس عليه أكثر من هذا.

وأنشدوا:

إذا ما حال عهد أخيك يوماً وحاد عن الطريق المستقيم
فلا تعجل بلومك واستدمه فخير الود ود المستقيم
إن تر زلة منه فسامح ولا تبعد عن الخلق الكريم

وقيل: من حق الإخاء أن يغفر الهفوة، ويستر الزلة. فمن رام بريئاً من الهفوات سليماً من الزلات، ورام أمراً معوذاً، واقترح وصفاً معجزاً، فأي عالم لا يسهوا؟ وأي أخ لا يلغو؟ وأي صارم لا ينبو وأي جواد لا يكبو؟

وأنشدوا:

ولا تقطع أخاً لك عند ذنب فإن الذنب يعفوه الكريم

(١) عيون الأخبار ٣/١٦ ما يجب للصديق على صديقه.
(٢) المستطرف في كل مستظرف، باب حسن المعاشرة، جـ ١/ ١٢٠، ط دار الفكر بيروت.
(٣) الاحياء ٢/ ١٨٤ العفو عن الزلات.

ولكـــن داو عـــورتـــه بـــرفـــع كمـــا يـــرفـــع الخَلــق القـــديـــم

ولبعضهم في ـ كان وكان:

ظفرك إذا عاب مرة لا تقلعه فهو ينصلح فـإن قلعتـو لعيبـوا بتقـى بـلا أظفـار

وللمتنبي:

ولســـت بمستبـــق أخـــاً لا تلمـــه على شعـث أي الـرجـال المهـذب(١)

ولغيره:

ولـــو كـــان لا عيـــب فيـــه لكنـــت ولكنـــه أي الـــرجـــال المهـــذب

ولبعضهم:

لا تعتبـــن علـــى نقـــص رأيـــت أخـــاً فـإن بـدر الـدجـى لـم يعـط تكميـلا

وقال غيره:

تحمـــل أخـــاك علـــى مـــا بـــه فمـــا فـــي استقـــامـــة مطمـــع
وأنـــي لـــه خلـــق واحـــد وفيـــه طبـــائعـــه الأربـــع

وللإمام علي ـ كرم الله وجهه ـ:

قيـــل: إن الإلـــه ذو ولـــد قيـــل: إن الـــرســـول قـــد كهـــن
فـــلا اللـــه ولا الـــرســـول معـــاً سلمـا مـن ألسـن النـاس فكيـف أنـا

فهذه طريقة قوم من السلف ـ كما تقدم.

قال الغزالي ـ وهي طريقة لطيفة لما فيها من الرفق والاستمالة والتلطف المفضي إلى الرجوع والتوبة، لاستمرار الحياة عند دوام الصحبة فمتى قوطع انقطع طمعه عن الصحبة واستمر في المعصية وأيضاً ـ فإن عقد الأخوة ينزل منازل القرابة، فإذا انعقدت تأكد الحق ووجب الوفاء بموجبه. ومن الوفاء أن لا يهمل أمام حاجته وفقره. إذ فقر الدين أشد من فقر المال. وقد أصابته جائحة وألمت به آفة افتقر بسببها من دينه، فينبغي أن يراقب ويرعى ولا يهمل، بل لا يزال يتلطف به، ليعان على الخلاص من الواقعة التي ألمت به والأخوة عدة للنوائب وحوادث الزمان وارتكاب المعاصي من أشد النوائب(٢).

---

(١) ديوان النابغة الذبياني، ط بيروت ص ٤٧.

(٢) الاحياء، حقوق الصحبة والعفو عن الزلات ٢/ ١٨٤.

وأنشدوا:

سـامـح أخـاك إذا خلـط ... منـه الإصـابـة بـالغلـط
وتجـاف عـن تعنيفـه ... إن زاغ يـومـاً أو قسـط
واحفـظ صنيعـك عنـده ... شكـر الصنيعـة أم غمـط
واقـن أنـوفنـا وإن أخـل ... بمـا اشتـرطـت ومـا شتـرط
أومـا تـرى المحبـوب بـالمكـروه ... لـذا فـي نمـط
كـالشـوك يبـدو فـي الغصـون ... مـع الجنـى الملتقـط
ولـو انتقـدت بنـي الـزمـان ... وجـدت أكثـرهـم سقـط

وقال بعض السلف ـ في زلات الإخوان ـ: ود الشيطان أن يلقي على أخيكم مثل هذا حتى تهجروه وتقطعوه. فماذا اتقيتم من محبة عدوكم، وذلك لأن التفرق بين الأحباب من محاب الشيطان، كما أن مقارفة العصيان من محابه. فإذا حصل للشيطان أحد غرضيه فلا ينبغي أن يضاف إليه الثاني(١) وإلى هذا أشار ﷺ بقوله: (لا تكونوا عَوناً للشيطان عَلى أخيكُم)(٢).

«ولا تعينوا عليه الشيطان» الحديث(٣) ـ كما سيأتي ـ في الباب الثامن إن شاء الله تعالى ـ عند الرفق بشارب الخمر.

وأنشدوا:

إذا مـا بـدت مـن صـاحـب لـك زلـة ... فكـن أنـت محتـالاً لـزلتـه عـذرا
أحـب الفتـى يتقـي الفـواحـش سمعـه ... كـأن فـي كـل فـاحشـة قسـرا

والداعي إلى هذا التأويل شيئان التغافل الناشىء عن الفطنة والتآلف الصادر عن الوفاء.

وقد قال أكثم بن صيفي: من شدد نفر ومن تراخى وتغافل تآلف، والسرور [والشرف] في التغافل(٤).

كما قيل:

ليـس المتفحـش بسيـد فـي قـومـه ... لكـن سيـد قـومـه المتعـالـي

---

(١) الاحياء ٢/ ١٨٥ حقوق الصحبة والعفو عن الزلات.

(٢) البخاري ٤/ ١٧٢، كتاب الحدود، باب ٥ ما يكره من لعن شارب الخمر، عن أبي هريرة ورواه أحمد ١/ ٤٣٢ عن ابن مسعود.

(٣) البخاري، كتاب الحدود، باب ٤ الضرب بالجريد والنعال عن أبي هريرة، جـ ٤/ ١٧١.

(٤) بهجة المجالس لابن عبد البر ١/ ٦٦٢.

ولبعضهم:

يا سيدي قد عثرت خذ بيدي ولا تدعني ولا تقل تعسا
واعف فإن عدت فاعف ثانية فقد يداوي الطبيب من نكسا

قال بعض الحكماء: من طلب أخاً بلا عيب فليَعش وحيداً. ومن طلب عالماً بلا زلة فليعش جاهلاً. ومن طلب صديقاً بلا غرامة فليصادق أهل القبور.

وقال غيره:

فلا تهجر صديقك للذنوب فإن الهجر مفتاح السلو
إذا كتم الخليل أخاه سراً فما فضل الصديق على العدو[1]
وذنوبي تتلاشى في عفو ربي الكريم فهو أكرم من عفا وجاد بالحلم العظيم
ما بقي إلا القليل والقدوم على الرحيم والفوز منه بالكرم ودخول جنة النعيم
محمد بن الصوفي صاحب الجرم الكبير راجياً ذا المولى وهو بحالي عليم
رب سامح واغفر وتجاوز عني وعن جميع الأمة بفضلك العميم

فصل (٣٣)

هجر المسلم العدل في اعتقاده وأفعاله كبيرة

وأما هجر المسلم العدل ـ في اعتقاده وأفعاله ـ فكبيرة على نص الإمام أحمد لأن الكبيرة ـ عنده ـ ما فيه حد في الدنيا أو وعيد في الآخرة[2].

وفي الصحيحين[3]، ومسند[4] أحمد، والموطأ[5]، وسنن أبي داود[6]، وجامع الترمذي[7] من حديث أبي أيوب الأنصاري ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: **(لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام)**.

---

(١) بهجة المجالس لابن عبد البر ١/ ٦٩٣ باب الصديق والعدو.

(٢) الآداب الشرعية ١/ ٢٧٣.

(٣) البخاري، كتاب الأدب، باب ٦٢ الهجرة وقول النبي لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ٤/ ٦٢ ومسلم كتاب البر والصلة، باب ٨ وعن أبي أيوب الأنصاري.

(٤) مسند أحمد ٥/ ٤١٦.

(٥) الموطأ، كتاب حسن الخلق، باب ٤ المهاجرة جـ ٢/ ٩٠٧، حديث رقم ١٣.

(٦) أبو داود في الأدب، باب ٥٥ من يهجر أخاه المسلم جـ ٧/ ٢٣١ برقم ٤٧٤٣ عن أبي أيوب.

(٧) الترمذي في البر والصلة، باب ٢١ كراهية الهجرة، جـ ٤/ ٣٢٧ برقم ١٩٣٢.

وروى[1] أبو داود ونحوه من حديث أبي هريرة بلفظ: «لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمناً فوق ثلاث، فإن مرت ثلاث فلقيه فليسلم عليه، فإن رد فقد اشتركا في الأجر، وإن لم يرد عليه فقد باء بالإثم».

وفي رواية «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، فمن هجر فوق ثلاث دخل النار»[2]. قالوا وإنما عفى عنها في الثلاثة أيام، لأن الآدمي مجبول (على) الغضب وسوء الخلق ونحو ذلك فعفى عن الهجرة في الثلاثة، ليذهب ذلك العارض[3].

وفي صحيح مسلم، وغيره من حديث أبي هريرة مرفوعاً «تعرض الأعمال في كل يوم جمعة مرتين فيغفر الله ـ عز وجل ـ في ذلك اليوم لكل امرىء لا يشرك بالله شيئاً. إلا امرءاً كانت بينه وبين أخيه شحناء. فيقول اتركوا هذين حتى يفيا»[4].

ورواه مالك في الموطأ موقوفاً[5].

ولمسلم، ولأبي[6] داود أن رسول الله ﷺ قال: (**تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين، ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً إلا رجلاً كان بينه وبين أخيه شحناء. فيقول: انظروا هذين حتى يصطلحا، انظروا هذين حتى يصطلحا. انظروا هذين حتى يصطلحا**) وفي رواية الترمذي (فيغفر لمن لا يشرك بالله شيئاً إلا المهتجرين يقول: ردوا هذين حتى يصطلحا).

قوله: (انظروا) ـ بقطع الهمزة ـ يعني أخروهما حتى يفيئا، ويرجعا ـ إلى الصلح والمودة.

وفي الباب أحاديث كثيرة.

وسيأتي في حديث أبي هريرة ـ في الباب الخامس ـ قوله ﷺ: (لا تدابروا) «أي لا تتعادوا» ولا تتهاجروا والتدابر المعاداة والمقاطعة.

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب، باب ٥٥ من يهجر أخاه المسلم عن أبي هريرة جـ٧/ ٢٣٢ رقم ٤٧٤٤.
(٢) أبو داود، كتاب الأدب ٥٥ من يهجر أخاه المسلم عن أبي هريرة، جـ٧/ ٢٣٢ رقم ٤٧٤٦.
(٣) مسلم بشرح النووي، جـ١٦/ ١١٧ كتاب البر والصلة، باب ٨ تحريم الهجر فوق ثلاثة أيام.
(٤) مسلم في البر والصلة، باب النهي عن الشحناء والتشاجر رقم ٣٦، جـ١٦/ ١٢٢ عن أبي هريرة.
(٥) الموطأ، جـ٢/ ٩٠٩ رقم ١٨ كتاب حسن الخلق، باب المهاجرة.
(٦) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة، باب ١١ النهي عن الشحناء، حديث رقم ٣٥ جـ١٦/ ١٢٢ عن أبي هريرة، وأبو داود، كتاب الأدب، باب ٥٥ من يهجر أخاه المسلم جـ٧/ ٢٣٣ عن أبي هريرة رقم ٤٧٤٨.

وقال في المستوعب: ويكره هجر المسلم لأخيه المسلم فوق ثلاث إلا أن يكون من «أهل» الأهواء والبدع والفساق المدمنين على ذلك[1].

قال ابن مفلح والأولى التحريم[2].

والهجر لحق المسلم حرام، وإنما رخص في بعضه كما رخص للزوج أن يهجر امرأته في المضجع إذا شذت.

فصل (٣٤)

قال ابن مفلح ـ رحمه الله ـ ولا هجرة مع السلام[3].

(وقد روى أبو حفص العكبري ـ بسنده ـ عن أبي هريرة مرفوعاً: «السلام يقطع الهجران»[4]. وذكر النووي أن مذهب مالك والشافعي أن الهجر المحرم يزول بالسلام. وقال الإمام أحمد، وابن القاسم المالكي: إن كان المهجور يؤذي الهاجر، لم يقطع السلام بهجرته. انتهى[5].

وقال «الأثرم»: سمعت أبا عبد الله يسأل عن السلام يقطع الهجران؟ فقال: قد يسلم عليه وقد يصد عنه. ثم قال أبو عبد الله: النبي ﷺ يقول: (**يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا**) فإذا كان قد عوده أن يكلمه، وأن يصافحه. ثم قال: إلا أنه ما كان من هجران في شيء يخاف عليه فيه الكفر فهو جائز. ثم قال: (أبو عبد الله) إن النبي ﷺ قال في قصة كعب بن مالك حين خاف عليهم ولم يدر ما يقول فيهم: (**لا تكلموهم**) قيل لأبي عبد الله عمر ـ رضي الله عنه ـ قال: في صبيغ لا تجالسوه. قال: المجالسة الآن غير الكلام. قلت لأبي عبد الله: كان لي جار يشرب المنكر أسلم عليه؟ فسكت قال في بعض هذا الكلام ـ: لا تسلم عليه ولا تجالسه.

قال القاضي أبو يعلى ـ في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ: ظاهر كلام أحمد ـ رحمه الله ـ أنه لا يخرج من الهجرة بمجرد السلام، بل يعود إلى حاله مع المهجور قبل الهجرة.

---

(١) شرح النووي على مسلم كتاب البر والصلة، باب النهي عن الشحناء ١٦/ ١٢٣ من كلام النووي.

(٢) الآداب الشرعية، فصل زوال الهجر ١/ ٢٨٦.

(٣) الآداب الشرعية ١/ ٢٧٥.

(٤) فتح الباري، كتاب الأدب، باب الهجرة وقول النبي لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ٢٢/ ٢٩٢ ط الكليات.

(٥) كذا بتحفة الأحوذي ٦٠١٦ كتاب البر والصلة، باب ٢١ كراهية الهجرة.

وذكر رواية «الأثرم» وقول «أحمد» في رواية محمد بن حبيب وقد سئل عن الرجل لا يكلم الرجل أيجزيه السلام من الصرم؟ فقال: أتخوف من أجل أنهما يصد أحدهما عن صاحبه، وقد كانا متثانسين يلقى أحدهما صاحبه بالبشر إلا أن يتخوف منه نفاقاً.

قال: وإنما لم يجعله «أحمد» خارجاً من الهجرة بمجرد السلام حتى يعود إلى عادته معه في الاجتماع والمؤانسة، لأن الهجرة لا تزول إلا بعوده إلى عادته معه. انتهى[1].

قال ابو عبد الله بن مفلح وقول أحمد في الذي تشتمه ابنة عمه إذا لقيتها سلم عليها اقطع المصادقة ظاهره أن السلام يقطعها مطلقاً وظاهر قول أصحابنا أن الهجر المحرم لا يزول بغير ذلك. ونص عليه الشافعي، رواه البيهقي عنه ويتوجه على قول من جعل من أصحابنا الكتابة والمراسلة كلاماً أن يزول الهجر المحرم بها ثم وجدت ابن عقيل ذكره وللشافعي وجهان. قال النواوي وأصحهما يزول لزوال الوحشة انتهى.

فصل (٣٥)
استحباب التقرب إلى الله بحب أهل الطاعة وبغض أهل المعصية

ومما يتعلق بما نحن فيه: الحب في الله لأهل الطاعة، والبغض فيه لأهل المعصية.

وفي مسند[2] أحمد، وسنن أبي داود[3] من حديث أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: **(أتدرون أي الأعمال أحب إلى الله ـ تعالى ـ)** قال قائل: الصلاة والزكاة. قال قائل: الجهاد. قال: **(أحب الأعمال إلى الله ـ عز وجل ـ الحب في الله والبغض في الله)**.

وفي مسند[4] أحمد ـ أيضاً ـ وسنن البيهقي من حديث البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ فقال: **(أي عرى الإسلام أوثق؟)** قالوا: الصلاة. قال: حسنة، وما هي بها؟ قالوا: الزكاة. قال: حسنة، وما هي بها؟ قالوا: صيام رمضان. قال حسن وما هو به؟ قالوا: الحج. قال: حسنة. وما هو به؟ قال: أوثق عرى الإسلام أن تحب في الله، وأن تبغض في الله).

---

(١) الآداب الشرعية ١/٢٢٨ ـ ٢٢٩ بتصرف.
(٢) أحمد في المسند ٥/١٤٦ عن أبي ذر.
(٣) أبو داود في السنة، باب ٣ مجانبة أهل الأهواء، وبعضهم جـ ٧/٥ عن أبي ذر رقم ٤٤٣١.
(٤) أحمد في المسند ٤/٢٨٦ عن البراء بن عازب.

ورواه الطبراني ـ في الأوسط والصغير ـ في حديث طويل.

والخرائطي ـ في مكارم الأخلاق ـ من حديث ابن مسعود وبلفظ قال: دخلت على رسول الله ﷺ فقال: يا ابن مسعود، أي عرى الإيمان أوثق؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: (**أوثق عرى الإسلام الولاية في الله، والحب في الله والبغض في الله**)(١).

وفي الصحيحين(٢)، وجامع الترمذي(٣)، وسنن النسائي(٤) من حديث أنس مرفوعاً: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما. ومن أحب عبداً لا يحبه إلا لله ومن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار»(٥).

وفي رواية: ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان وطعمه، أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما وأن يحب في الله ويبغض في الله وأن توقد نار عظيمة فيقع فيها أحب إليه من أن يشرك بالله شيئاً. وروى الإمام أحمد والطبراني من حديث عمرو بن الجموح مرفوعاً لا يحق العبد حق صريح الإيمان حتى يحب لله ويبغض لله فإذا أحب لله وأبغض لله فقد استحق الولاء من الله.

وفي المسند أيضاً وغيره من حديث معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه أنه سأل النبي ﷺ عن أفضل الإيمان قال: أن تحب لله وتغضب لله وتعمل لسانك في ذكر، قال: وماذا يا رسول الله؟ قال: وأن تحب للناس ما تحب لنفسك، وتكره لهم ما تكره لنفسك وقد سلف في هذا الباب. ورواه أحمد أيضاً والترمذي والحاكم والبيهقي بلفظ أن رسول الله ﷺ قال: (**من أعطى لله ومنع لله وأحب لله وأبغض لله وأنكح لله فقد استكمل إيمانه**). قال الحاكم: صحيح الإسناد. وروى أبو داود نحوه من حديث أبي أمامة مرفوعاً بلفظ: من أحب لله وأبغض لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان. وروى البيهقي وغيره من حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً: إنه يصيب أمتي في آخر الزمان من سلطانهم شدائد لا ينجو منها إلا رجل عرف

---

(١) الطبراني في الكبير ١٠/٢١١ عن ابن مسعود وفي الصغير ص ٢٣٨ رقم ٦١٥.

(٢) البخاري في كتاب الإيمان، باب ٩ حلاوة الإيمان، جـ ١/١٢ ومسلم كتاب الايمان، باب ١٥ خصال من اتصف بحلاوة الإيمان، جـ ٢/١٣ رقم ٦٧ عن أنس.

(٣) الترمذي، كتاب الإيمان، باب ١٠ حديث ٢٦٢٤، جـ ٥/١٥ عن أنس.

(٤) النسائي، كتاب الايمان، باب ٢ طعم الإيمان، جـ ٨/٨٦ عن أنس، باب ٢ حلاوة الايمان، جـ ٨/٨٧ عن أنس.

(٥) الحلية ١/٢٧.

دين الله فجاهد عليه بلسانه ويده وقلبه فذلك الذي سبقت له السوابق ورجل عرف دين الله فصدق به ورجل عرف دين الله فسكت عليه فإن رأى من يعمل الخير أحب عليه وإن رأى من يعمل بباطل بغضه عليه فذلك ينحو على إبطائه كله. وروى أبو عبد الله الحاكم في صحيحه من حديث عائشة مرفوعاً: الشرك أخفى من دبيب الذر على الصفافي الليلية الظلماء وأدناه أن يحب على شيء من الجور ويبغض على شيء من العدل وهل الدين إلا الحب والبغض قال تعالى: ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾ وقال صحيح الإسناد. وروى في الإسرائيليات أن الله تعالى أوحى إلى بعض أنبيائه أما زهادتك في الدنيا فقد تجلت الراحة وأما انقاطعك فقد تعززت بي ولكن هل عاديت في عدواً أو واليت في ولياً. وروي أن الله سبحانه أوحى إلى عيسى لو أنك عبدتني بعبادة أهل السموات والأرض وحب في الله ليس وبغض في الله ليس ما أعني عنك ذلك شيئاً. وكان عيسى عليه السلام يقول: يا معشر الحواريون تحببوا إلى الله تعالى ببغض أهل المعاصي وتقربوا إليه بالتباعد عنهم والتمسوا رضاه بسخطهم.

ورواه أبو نعيم، وفي رواية: تقربوا إلى الله ببغض أهل المعاصي، والتمسوا رضوان الله بالتباعد منهم. قالوا فمن نجالس؟ قال: من تذكركم بالله رؤيته، ويرغبكم في الآخرة عمله، ويزيدكم ـ في فهمكم ـ منطقه[(١)].

من لم يعش بين أقوام يحبهم	فكل أوقاته غبن وهجران
واطلب الأرض ما للنفس فيه هوى	سم الخياط مع المحبوب ميدان

وقال علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ الغريب من ليس له حبيب[(٢)].

وروى أبو نعيم ـ في الحلية ـ بسنده، عن إبراهيم بن أدهم، عن محمد بن عجلان قال: المؤمن يحب المؤمن حيث كان[(٣)].

وسئل ذو النون المصري ـ قدس الله روحه ـ عن المحبة؟ قال: أن يحب ما أحب الله ـ تعالى ـ ويبغض ما أبغض الله ـ تعالى ـ ويفعل الخير كله، ويرفض كل ما يشغلك عن الله، وأن لا يخاف في الله لومة لائم، مع العطف على المؤمنين.

وروي عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنه قال: لو صمت النهار لا أفطره

(١) الاحياء ٢/١٥٩ فضيلة الألفة والأخوة وعزاه لسيدنا عيسى.

(٢) الحلية ٣/٤٧ ترجمة أيوب السختياني.

(٣) الحلية، جـ ٨/٢٣ ترجمة إبراهيم بن أدهم.

وقمت الليل لا أنامه، وأنفقت مالي في سبيل الله، أموت يوم أموت وليس في قلبي حب لأهل طاعة الله وبغض لأهل معصية الله، ما نفعني ذلك شيئاً[1].

وروى الطبراني[2] وغيره من حديث أبي قرصافة جندرة. و «ابن عدي» من حديث جابر مرفوعاً «من أحب قوماً على أعمالهم حشر في زمرتهم» زاد «ابن عدي» «يوم القيامة».

فيجب حينئذ على العبد أن يكون له أعداء يبغضهم في الله كما يكون له أصدقاء وإخوان يحبهم لله، إذ يمقت لمقته، ويطرد من أبعده عن حضرته فيعادي من عادى مولاه ويصاحب من يتقي الله ويخشاه، ومن أحب إنساناً لأنه مطيع لله، فإن عصاه فلا بد أن يبغضه لأنه عاصٍ لله.

وروى أبو نعيم ـ في الحلية ـ بسنده ـ عن يوسف بن أسباط. قال: سمعت سفيان الثوري يقول: إذا أحببت الرجل في الله ثم أحدث حدثاً في الإسلام، ولم تبغضه عليه فلم تحبه لله[3].

فمن أحب لسبب فبالضرورة يبغض لضده، لأن كل واحد من الحب والبغض دفين في القلب وإنما يترشح عند الغلبة، وبظهور أفعال المحبين والمبغضين في المقاربة والمباعدة وفي المخالفة والموافقة، فإذا ظهر في الفعل سمي موالاة ومعاداة.

قال أبو حامد الغزالي: فإذا اجتمع في شخص واحد خصال يحب بعضها ويكره بعضها وجب حبه لأجل الخير وبغضه «فتعطى كل صفة حظها من البغض والحب والإعراض والإقبال». فمن وافقك على غرض وخالفك في آخر، فتكون معه على حالة متوسطة من الانقباض والاسترسال، وبين الإقبال والإعراض، وبين التودد والتوحش، فلا تبالغ في كرامته كمبالغتك في إكرام من يوافقك في جميع أغراضك، ثم ذلك التوسط يكون ميله إلى طرف الإهانة عند غلبة المخالفة وإلى طرف الإكرام عند غلبة الموافقة فهكذا ينبغي أن يكون فيمن يطيع الله ويعصيه ويتعرض لرضاه مرة ولسخطه أخرى ـ فإن قيل ـ فبماذا يمكن إظهار البغض؟ قيل: فأما بالقول فبقطع اللسان عن مكالمته ومحادثته مرة وبالتغليظ بالقول أخرى. وأما في الفعل فبقطع السعي في إعانته مرة وبالسعي في إساءته وإفساد مأربه أخرى[4].

---

(١) الاحياء فضيلة الأخوان ٢/ ١٦٠.
(٢) الطبراني ٣/٣ عن أبي قرصافة والخطيب ١٩٦/٥ في تاريخ بغداد وابن عدي في الكامل ٥٣٤٨/٥.
(٣) حلية الأولياء ٧/ ٣٤.
(٤) الإحياء ٢/١٦٦ ـ ١٦٧ البغض في الله ـ بتصرف.

قال العلماء الذين رزقوا نور البصيرة: إنما يبغض من أهل المعاصي الأفعال التي نهى الشرع عنها وذمها، لذلك قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾(١) ولم يقل إني بريء منكم.

وقيل لأبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ ألا تبغض فلاناً وفعل كذا وكذا؟ فقال: إنما أبغض عمله وإلا فهو أخي.

(ولا ينبغي في أن يبالغ(٢) في البغض عند القطيعة) قال الله ـ تعالى ـ: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً﴾(٣).

وكذلك ينبغي أن يتوقى الإفراط في المحبة، فإن ذلك يدعوا إلى التقصير، فلأن تكون الحالة بينهما نامية أولى من أن تكون متناهية.

وقد روى الترمذي(٤)، وأبو الشيخ بن حيان ـ في كتاب الأمثال ـ من حديث ـ أبي هريرة مرفوعاً: «أحبب حبيبك هوناً ما عسى أن يكون بغيضك يوماً ما، وأبغض بغيضك هوناً ما عسى أن يكون حبيبك يوماً ما».

وتوقف في رفعه بعض الرواة.

ورواه ابن خزيمة من حديث «علي».

وقال صالح ابن الإمام أحمد: سألت أبي عن حديث ابن عباس: «إياكم والغلو فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو»(٥).

قال أبي: لا تغلوا في كل شيء حتى الحب والبغض.

وقال عمر بن الخطاب: لا يكون حبك كلفاً، ولا بغضك تلفاً.

وأنشدوا:

إذا ما عممت الناس بالأنس لم تزل ... لصاحب سوء مستفيداً وكاسبا

---

(١) الشعراء ٢١٦.

(٢) الاحياء ٢/ ١٨٤ ـ ١٨٦ ـ بتصرف.

(٣) الممتحنة ٧.

(٤) الترمذي، كتاب البر والصلة باب ٦٠ الاقتصاد في الحب والبغض، حديث رقم ١٩٩٧، جـ ٤/ ٣٦٠ عن أبي هريرة.

(٥) ابن ماجه، كتاب المناسك، باب ٦٣ قدر حصى الرمي، جـ ٢/١٠٠٨، حديث ٣٠٢٩ وأحمد في المسند ١/ ٢١٥.

وإن نقصهم يرموك عن سميهم بغضة ... فخالطهم إن شئت أو كن مجانبا
فلا تدنون منهم ولا تغيضهم ... وكن لهم ما بين ذاك مقاربا
ولا توغلن فيهم ودارهم وكن ... عن الشر منحازاً وللخير طالبا
وحبك والبغضاء لا كلفا بهم ... ولا تلفا فيهم تروم المعاطبا

ولأبي الأسود الدؤلي نظم:

وكن معدنا للخير واصفح عن الأذى ... فإنك رائي ما عملت وسامع
واحبب إذا أحببت حباً مقاربا ... فإنك لا تدري من أنت نازع
وابغض إذا أبغضت غير مباين ... فإنك لا تدري متى أنت راجع

ولعدي بن زيد:

فلا تأمنن من مبغض قرب داره ... ولا من محب أن تمل فتبعدا

فصل (٣٦)
استحباب تواضع الآمر الناهي في أمره ونهيه بلا افتخار أو تعاظم

ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يكون متواضعاً في أمره ونهيه من غير افتخار ولا تعاظم، بل من حقوق المسلمين التواضع لهم.

وسمي التواضع متواضعاً لأنه وضع شيئاً من قدره الذي يستحقه ـ وذلك ملح العبادة ـ وغاية شرف الزاهدين، وسيما الناسكين.

قال الله ـ تعالى ـ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾[1].

(أي متواضعين لهم بذل لين وانقياد، لا بذل هوان فيعاشروا المؤمنين برحمة وعطف وشفقة وإخبات وتواضع).

وقوله: ﴿أعزة على الكافرين﴾.

هو من عزة القوة والمنعة والغلبة.

(١) المائدة ٥٤.

وقال «عطاء» «للمؤمنين كالوالد لولده. وعلى الكافرين كالسبع على فريسته»[1] كما في الآية الأخرى: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾[2].

فالنفس إذا انحرفت عن خلق العزة التي وهبها الله للمؤمنين انحرفت إما إلى كبر وإما إلى ذل والعزة المحمودة بينهما، والله أعلم.

وقال تعالى: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾[3] يعني سكينة ووقاراً متواضعين، غير أشرين ولا مرحين ولا متكبرين لأن الهون ـ بالفتح ـ الرفق واللين، وبالضم ـ الهوان.

فالأول صفة أهل الإيمان، والثاني صفة أهل الكفران وجزاؤهم من الله النيران[4].

قال تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾[5].

ذكر المفسرون ـ عند تفسير هذه الآية ـ عن أبي معاوية. أنه قال: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ﴾. هو من لم يجزع من ذلها ولم ينافس في عزها، وإن أرفعهم عند الله أشدهم تواضعاً، وأعزهم غداً ألزمهم لذل اليوم[6].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾[7].

(قال بعض المحققين إذا كانت الأصول تربة ونطفة وعلقة، فالتفاخر والتكبر بماذا؟).

وقال تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾[8].

وفي بعض الكتب المنزلة يقول الله ـ تعالى ـ: «يا عبدي لك عندي منزلة ما لم يكن لنفسك عندك منزلة».

---

(١) تفسير القرطبي، تفسير المائدة آية ٥٤.
(٢) الفتح ٢٩.
(٣) الفرقان ٦٣.
(٤) مدارج السالكين لابن القيم ٢/٢٤٣.
(٥) القصص ٨٣.
(٦) القرطبي تفسير القصص، آية ٨٣.
(٧) الحجرات ١٣.
(٨) النجم ٣٢.

وفي صحيح[(١)] مسلم، وسنن أبي داود[(٢)]، وابن ماجه[(٣)] من حديث عياض بن حمار المجاشعي ـ رضي الله عنه ـ قال. قال: رسول الله ﷺ: **(إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يفتخر أحد على أحد، ولا يبغي أحد على أحد)**.

قال أهل اللغة: (البغي التعدي والاستطالة).

قال أبو العباس بن تيمية ـ في اقتضاء الصراط المستقيم ـ جمع النبي ﷺ بين نوعي الاستطالة. لأن المستطيل إن استطال بحق فهو المفتخر. وإن استطال بغير حق فهو الباغي فلا يحل لا هذا ولا هذا[(٤)].

وقد تقدم ـ في فصل الحلم والعفو ـ حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ المرفوع «ما نقصت صدقة من مال، وما عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزاً ولا تواضع عبد لله إلا رفعه الله ـ عز وجل ـ».

وفي سنن ابن ماجه[(٥)] من حديث: «أنس» مرفوعاً. «إن الله أوحى إلي أن تواضعوا، ولا يبغي بعضكم على بعض».

وفي صحيح مسلم[(٦)] من حديث أبي رفاعة واسمه عويمر بن أسد. وقيل: ابن أسيد. قيل: عبد الله بن الحرث ـ رضي الله عنه ـ قال: انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو يخطب. فقلت: يا رسول الله، رجل غريب جاء يسأل عن دينه لا يدري ما دينه. فأقبل علي رسول الله ﷺ وترك خطبته حتى انتهى إلي فأتي بكرسي فقعد عليه وجعل يعلمني مما علمه الله ثم أتى خطبته فأتم آخرها».

وفي مسند[(٧)] الإمام أحمد من حديث ابن مسعود مرفوعاً «حرم على النار كل هين لين قريب من الناس».

---

(١) مسلم، كتاب الجنة، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة، جـ١٧/ ٢٠٠ رقم ٦٤ عن عياض بن حمار.

(٢) أبو داود، كتاب الأدب، باب ٤٨ التواضع، حديث ٤٧٢٧ جـ٧/ ٢٢٢ عن عياض بن حمار.

(٣) ابن ماجه، كتاب الزهد، باب ١٦ البراءة من الكبر، حديث ٤١٧٩.

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية، فصل الفرق بين التشبيه بالكفار والشياطين والتشبه بالأعاجم، ص ١٤٨ ط دار الحديث.

(٥) ابن ماجه، كتاب الزهد، باب ٢٣ البغي، حديث رقم ٤٢١٤.

(٦) مسلم، كتاب الجمعة، باب ٥ التعليم في الخطبة، رقم ٦ جـ٦/ ١٦٥ عن أبي رفاعة.

(٧) أحمد في مسنده عن ابن مسعود ١/ ٤١٥.

ورواه الترمذي[1] ولفظه: «ألا أخبركم بمن يحرم على النار؟ كل قريب هين سهل» وقال: حديث حسن غريب.

ورواه الطبراني[2]، وابن حبان[3] ـ بإسناد جيد ـ.

وفي رواية لابن حبان[4] «إنما تحرم النار على كل هين لين قريب سهل».

وروى «الحاكم»[5] نحوه من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «من كان هيناً ليناً قريباً حرمه الله على النار» وقال صحيح على شرط مسلم.

ورواه الطبراني ـ المعجم[6] الأوسط ـ حديث (أنس) ولفظه «قيل يا رسول الله من يحرم على النار؟ قال: (الصبي اللين السهل القريب).

ورواه في الأوسط ـ أيضاً ـ والكبير[7] من حديث «معيقيب» مرفوعاً «حرمت النار على الهين اللين السهل القريب».

ورواه أبو القاسم إسماعيل الأصبهاني ـ في الترغيب والترهيب ـ وأبو منصور الديلمي في مسند الفردوس ـ من حديث أنس مرفوعاً: «إن العفو لا يزيد العبد إلا عزاً فاعفوا يعزكم الله، وإن التواضع لا يزيد العبد إلا رفعة فتواضعوا يرفعكم الله، وإن الصدقة لا تزيد المال إلا نماءاً فتصدقوا يزدكم الله[8].

وفي سنن ابن ماجه[9] من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً: «من تواضع لله درجة يرفعه الله بها درجة، ومن تكبر على الله درجة يضعه الله بها درجة، حتى يجعله في أسفل السافلين».

---

(١) الترمذي، كتاب صفة القيامة، باب ٤٥، حديث رقم ٢٤٨٨، جـ ٤/ ٦٥٤.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط عن جابر ١/ ٤٦٤ ط المعارف بالرياض.

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه عن ابن مسعود ١/٣٤٦ برقم ٤٧٠.

(٤) ابن حبان في صحيحه عن ابن مسعود ١/٣٤٦ برقم ٤٦٩.

(٥) رواه الحاكم عن أبي هريرة ١/١٢٦ وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(٦) ذكره الهيثمي في المجمع ٤/ ٧٥ عن أنس (قيل يا رسول الله من يحرم على النار؟ قال: الهين اللين القريب) وعزاه للطبراني في الأوسط.

(٧) الطبراني في الكبير ٢٠/ ٣٥٢ برقم ٨٣٢.

(٨) ذكره بالاحياء، كذا بالاتحاف شرح الاحياء ٨/ ٣٩، ٣٥٣.

(٩) ابن ماجه، كتاب الزهد، باب ٢٦، البراءة من الكبر والتواضع، حديث ٤١٧٦، جـ ٢/ ١٩٣٨ عن أبي سعيد.

وفي شعب الإيمان للبيهقي، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنها قالت: تغفلون عن أفضل العبادة التواضع.

وقد روي أن «أبا ذر» لما عير «بلالاً» بسواده ندم فألقى نفسه، وحلف لا رفعت رأسي حتى يطأ «بلال» خدي بقدميه. فلم يرفع رأسه حتى فعل ذلك(١).

فعلماء الآخرة الآمرون بالمعروف الناهون عن المنكر يعرفون بسيماهم، في السكينة والذلة والتواضع.

وقد قيل، ما ألبس الله عبداً لبسة أحسن من الخشوع في السكينة، فهي لبسة الأنبياء ـ صلوات الله عليهم ـ وسيما الصديقين والعلماء العاملين.

قال عمر بن الخطاب: تعلموا العلم وتعلموا للعلم السكينة والحلم والتواضع لمن تعلمون منه ولا تكونوا جبابرة العلماء فلا يقوم علمكم بجهلكم(٢).

وأنشدوا:

كم من جاهل متواضع ستر التواضع جهله ... ومبرز في علمه هدم التكبر فضله
فدع التكبر ما حييت ولا تصاحب أهله ... إن التكبر للفتى عيب يقبح فعله

قال شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلاني ـ قدس الله روحه ـ التواضع هو أن لا يلقى العبد أحداً من الناس إلا رأى له الفضل عليه. ويقول: عسى أن يكون عند الله خيراً مني. فإن كان صغيراً قال: هذا لم يعص الله وأنا عصيت. وإن كان كبيراً قال: عبد الله قبلي. وإن كان عالماً قال: أعطي ما لم أبلغ، ونال ما لم أنل، وعلم ما جهلت وهو يعمل بعلم وما أدري ما يختم لي وله.

وإن كان كافراً قال: لا أدري عسى يسلم هذا فيختم له بخير العمل، وعسى أن أكفر أنا فيختم لي بشر العمل. فإذا كان العبد كذلك سلمه الله من الغوائل، وبلغ به منازل النصيحة وكان من أصفياء الله ـ عز وجل ـ وأحبابه وكان من أعداء إبليس ـ لعنة الله عليه ـ.

وفي بعض الآثار: من أتاه الله زهداً وتواضعاً وحلماً وحسن خلق فهو إمام المتقين.

قال الحسن البصري ـ رحمة الله عليه ـ الحلم وزير العلم، والرفق أبوه والتواضع سر حاله.

---

(١) البخاري، كتاب الإيمان، باب ٢٢ المعاصي من الجاهلبة ولا يكفر صاحبها ١/ ١٥.
(٢) الاحياء ٣/ ١٧٨ فضيلة الحلم.

وقال عروة بن الورد: (التواضع أحد مصايد الشرف. وكل نعمة محسود عليها صاحبها إلا التواضع)[1]. وقال يحيى بن خالد البرمكي: الشريف إذا تنسك تواضع والسفيه إذا انتسك تاه. وقال الحسن الزاهد: إذا رأى أحداً قال: هذا أفضل مني، فذهب رحمه الله إلى أن الزهد هو التواضع.

وقال بعض السلف: إذا جمع العالم ثلاثاً تمت النعمة بها على المتعلم: الصبر والتواضع، وحسن الخلق. وقيل: خمس من الأخلاق هن من علامات علماء الآخرة الأمرون بالمعروف ومفهومة من خمس آيات: الخشية والخشوع، والتواضع، وحسن الخلق، وإيثار الآخرة على الدنيا وهو الزهد، أما الخشية فمن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾[2].

وأما الخشوع فمن قوله تعالى: ﴿خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾[3].

وأما التواضع فمن قوله تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[4].

وأما حسن الخلق فمن قوله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾[5].

وأما الزهد فمن قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ ءَامَنَ﴾[6].

وروى البيهقي ـ في شعب الإيمان ـ بسنده ـ عن أحمد بن أبي الحواري ـ قال سمعت أبا سليمان الداراني ـ قدس الله روحه ـ يقول: إن الله ـ تعالى ـ اطلع في قلوب الآدميين فلم يجد قلباً أشد تواضعاً من قلب موسى ـ عليه السلام ـ فخصه بالكلام لتواضعه[7].

قال البيهقي. وقال غير أبي سليمان: أوحى الله ـ تعالى ـ إلى الجبال، إني مكلم عليك عبداً من عبيدي فتطاولت الجبال، ليكلمه عليها، وتواضع الطور. قال وإن قدّر شيئاً كان. قال: فكلمه عليه لتواضعه[8].

وروي عن قيس بن أبي حازم قال: لما قدم عمر ـ رضي الله عنه ـ الشام فتلقاه علماؤها وعظماؤها وكبراؤها، قيل له: اركب بعير البرذون، ليراك الناس فقال: إنكم ترون الأمر من ههنا. إنما الأمر من ههنا وأشار بيده إلى السماء: «خلوا سبيلي».

---

(١) الاحياء ٣/ ٤٤٣ فضيلة التواضع.
(٢) فاطر ٢٨.
(٣) آل عمران ١٩٩.
(٤) الشعراء ٢١٥.
(٥) آل عمران ١٥٩.
(٦) القصص ٨٠.
(٧) الاحياء ٣/ ٣٤٢.
(٨) الزهد لأحمد ص ١٠٧ ـ ١٠٨ رقم ٣٤٣.

وفي رواية أن عمر جعل بينه وبين غلامه مناولة وكان «عمر» يركب الناقة ويأخذ الغلام بزمامها ويسير مقدار فرسخ. ثم ينزل ويركب الغلام ويأخذ «عمر» بزمام الناقة ويسير مقدار فرسخ. فلما قدم الشام كان نوبة ركوب الغلام فركب الغلام وأخذ «عمر» زمام الناقة فاستقبله الماء في الطريق فجعل «عمر» يخوض في الماء وهو آخذ بزمام الناقة. فخرج أبو عبيدة بن الجراح. وكان أميراً على الشام. فقال: يا أمير المؤمنين إن علماء الشام يخرجون إليك فلا يحسن أن يروك على هذه الحالة. فقال إنما أعزنا الله بالإسلام ولا أبالي بمقالة الناس.

ولما بعث عمر ـ رضي الله عنه ـ أبا هريرة أميراً على البحرين فدخل البحرين وهو راكب على حماره وجعل يقول: طرقوا للأمير.

فهؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ كان خلقهم التواضع مع أن الله أعز بهم الإسلام وكانوا أعزة عند الله وعند الملائكة وعند الخلق.

وأما رسول الله فتواضعه لا يحصى، وعدم افتخاره لا يستقصى، وكذلك الأنبياء والمرسلون والأصفياء والصالحون.

وروى الإمام أبو بكر بن أبي الدنيا ـ بسنده ـ عن محمد بن أبي عثمان قال: رأى فضيل بن عياض رجلاً يفقع أصابعه في الصلاة فزجره وانتهره. فقال له الرجل: يا هذا ينبغي لمن قام لله ـ عز وجل ـ يأمر أن يكون ذليلاً. فبكى الفضيل وقال: صدقت.

وأنشدوا:

ومن يتواضع يسمو حتى لو أنه ... لو أراد محلها في السما أحله
فبالله لا تزدد إلا تواضعاً ... فلو كان كبر في شريف أذله

قال غيره قريباً منه:

ومن يتواضع لو أراد يفعله ... محلاً على هام السماء لحله
فبالله لا تزداد إلا تواضعاً ... فلو حل كبر بالعزيز أذله

وكذلك حال أهل التوفيق، ببذل النفوس وهوانها عليهم، نالوا ما نالوا من الخيرات، ويحب أهل الدنيا نفوسهم هانوا وطرأ عليهم الذل في الدنيا والآخرة.

ولبعضهم في وصف السادة الصوفية ـ قدس الله أرواحهم ـ:

لزموا التواضع فاستنار سناهم ... وتخلفوا بالفضل من خدامهم

إن قيل لم لبسوا الجماجم قل لهم جعلوا جماجمهم حذا أقدامهم

روى البيهقي ـ في الشعب ـ من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ وابن عباس مرفوعاً: «ما من أحد إلا في رأسه حكمة» عند ملك فإن تعاظم وارتفع ضرب الملك في رأسه. وقال له ـ اتضع وضعك الله، وإن تواضع رفعه الملك وقال له: ارتفع رفعك الله».

وفي رواية «ما من أحد إلا ومعه ملكان وعليه حكمة يمسكانه بها، فإن هو رفع رأسه جذباه ثم قالا ـ اللهم ضعه ـ وإن وضع نفسه قالا اللهم ارفعه[1].

الحكمة: حديدة في اللجام تكون على أنف الفرس وحنكه تمنعه من مخالفة راكبه ـ قاله أهل اللغة.

وأنشدوا:

فتى زاده ذل التواضع عزة وكل عزيز عنده متواضع

قال أبو حامد: فإن قلت كيف التواضع للفاسق والمبتدع وقد أمرت ببغضهما، والجمع بينهما متناقض[2]؟

فاعلم أن هذا أمر مشتبه يلتبس على أكثر الخلق، إذ يمتزج غضبك لله في إنكار البدعة والفسق بكبر النفس، والإذلال بالعلم والورع، فكم من عابد جاهل وعالم مغرور إذا رأى فاسقاً جلس إلى جانبه أزعجه ذلك.

وتنزه منه لكبر باطن في نفسه وهو ظان أنه غاضب لله، وذلك لأن الكبر على المطيع ظاهر كونه شراً والحذر منه ممكن، والكبر على الفاسق والمبتدع يشبه الغضب لله وهو خير، فإن الغضبان ـ أيضاً ـ يتكبر على من غضب عليه والمتكبر يغضب، وأحدهما يثمر الآخر ويوجبه وهما ممتزجان ملتبسان لا يميز بينهما إلا الموفقون.

والذي يخلصك من هنا أن يكون الحاضر على قلبك عند مشاهدة المبتدع أو الفاسق أو عند أمرهما بالمعروف ونهيهما عن المنكر ثلاثة أمور:

أحدهما: التفاتك إلى ما سبق من ذنوبك وخطاياك، ليصغر عند ذلك قدرك في عينك.

والثاني: أن تكون ملاحظتك لما أنت متميز به من العلم واعتقاد الحق والعمل الصالح

---

(١) الاحياء، كتاب ذم الكبر والعجب، فضيلة التواضع ٣/ ٣٤٠.

(٢) الاحياء ٣/ ٣٦٤ ـ ٣٦٥ كتاب ذم الكبر والعجب، الطرق لمعالجة الكبر بتصرف.

من حيث أنها نعمة من الله ـ تعالى ـ وله المنة لا لك فترى ذلك منه حتى لا تعجب نفسك، وإذا لم تعجب لم تتكبر.

والثالث: ملاحظة إيهام عاقبتك وعاقبته أنه ربما يختم لك بالسوء ويختم له بالحسنى حتى يشغلك الخوف عن التكبر عليه.

وقال بعض المحققين: إذا كان الله ـ تعالى ـ قد رضي أخاك المسلم العاصي عبداً لنفسه أفلا ترضى أنت به أخاً!!؟ فعدم رضاك به أخاً ـ وقد رضيه سيدك الذي أنت عبده عبداً لنفسه مع عصيانه ومخالفته ـ عين الكبر وأي قبيح أقبح من تكبر العبد على مثله، لا يرضى بأخوته وسيده راضٍ بعبوديته. فينتج من هذا أن المتكبر غيور غير الراضي بعبوديته لأن عبوديته لله توجب رضاه بأخوته عبيد الله انتهى(١).

قال بعضهم: فالتواضع له طرفان ووسط فطرفه الذي يميل إلى الزيادة يسمى تكبراً وطرفه الذي يميل إلى النقصان يسمى تخاسساً ومذلة، والوسط يسمى تواضعاً وهو المحمود، فمن تقدم على أمثاله فهو متكبر ومن تأخر عنهم فهو متواضع.

فالعالم إذا دخل عليه إسكاف فتنحى له عن موضعه ومجلسه وأجلسه فيه ثم تقدم فسوى نعله، وعدا إلى باب الدار خلفه فقد تخاسس له وتذلل وهو غير محمود، بل المحمود أن يعطي كل ذي حق حقه، فينبغي أن يتواضع بمثل هذا لأمثاله ومن يقرب من درجته.

وأما تواضعه للسوقي فبالقيام وللبشر بالكلام، والرفق في السؤال، وإجابة دعوته والسعي في حاجته، وأمثال ذلك.

وأن لا يرى نفسه خيراً منه، بل يكون على نفسه أخوف منه على غيره فلا يحقره ولا يستصغره وهو لا يعرف خاتمة أمره. انتهى(٢).

والفرق بين التواضع واللين وبين المهانة: أن التواضع واللين: لعبد عطوف القلب، ساكن النفس، واسع الصدر، مستوي الطبع، سهل الخلق لين هين فاللطف ليّنه، والجود سهّل خلقه. والمهانة: لعبد أذله شره نفسه وتراكم ظلمة المعاصي على قلبه وفي صدره، ففي صدره سحائب المعاصي، وغيوم العلائق وصبابة الهوى، وحديث الشهوات، ودخان

---

(١) مدارج السالكين لابن القيم ٢/ ٢٥٠ ـ ٢٥١ منزلة التواضع.
(٢) الاحياء ٣/ ٣٦٨ ـ ٣٦٩ كتاب ذم الكبر والعجب.

المنى فافتقد طيب النفس فهانت عليه نفسه واستحقرها. فعلته المهانة، وصغر قدره وتلاشت قيمته.

وأنشدوا:

وإذا لم يكن من الذل بد فالق بالذل إن لقيت كبارا
ليس إجلال الكبار بذل إنما الذل أن تجل الصغارا

فصل (٣٧)

استحباب استعانة الآمر الناهي بالله والاعتصام به وخاصة عند عجزه عن مجاهدة نفسه وعن القيام بحقوق الله

ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يكون مستعيناً بالله ـ تعالى ـ معتصماً به عند عجز النفس عن إحتمال الأمر والنهي، وعند عجزه عن المجاهدة لنفسه عن القيام بحقوق الله ـ عز وجل ـ لأن الاستعانة طلب المعونة والتأييد والتوفيق.

قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[١].

وقال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِٱللَّهِ هُوَ مَوْلَىٰكُمْ فَنِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ﴾[٢].

قال بعض العارفين: الاعتصام بالله حسن الاستقامة بدوام الاستعانة، وهذا اعتصام توكل واستعانة وتفويض ولجوء وعبادة، فالاستعانة بالله والاعتصام به هو العمدة في الهداية والعدة في مباعدة الغواية والوسيلة إلى الرشاد وطريق السداد وحصول المراد[٣].

وفي صحيح[٤] مسلم، ومسند[٥] الإمام أحمد، وسنن ابن[٦] ماجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ـ قال رسول الله ـ ﷺ: **(المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير إحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت كان كذا وكذا ولكن قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان)**.

---

(٣) آل عمران ١٠١.
(٤) الحج ٧٨.
(٣) لطائف الإشارات للقشيري ٢/٥٦٦ سورة الحج.
(٤) مسلم كتاب القدر باب ١٨ الأمر بالقوة، حديث رقم ٣٤ جـ١٦/٢١٥ عن أبي هريرة.
(٥) أحمد في المسند ٢/٣٦٦.
(٦) ابن ماجه بالمقدمة، باب ١ في القدر، حديث رقم ٧٩ جـ١/٣١ عن أبي هريرة.

قال العلماء: المراد بالقوة هنا عزيمة النفس والقريحة في أمور الآخرة، فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداماً على العدو في الجهاد، وأسرع خروجاً إليه وذهاباً في طلبه، وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف، والصبر على الأذى في كل ذلك واحتمال المشاق في ذات الله تعالى(١).

وقوله: إحرص ـ بكسر الراء.

وقوله: ولا تعجز ـ بكسر الجيم ـ وحكي فتحها ـ والله أعلم ـ.

وفي أحمد(٢)، وجامع(٣) الترمذي في وصية النبي ﷺ لابن عباس حين كان رديفه فقال فيه: «... وإذا استعنت فاستعن بالله» وهذا منتزع من قوله تعالى: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾(٤) وهي كلمة عظيمة جامعة يقال: إن سر الكتب الإلهية كلها يرجع إليها وتدور عليها. والله أعلم.

قال تعالى حكاية عن عبده ورسوله نوح ـ عليه السلام ـ حين كذبه قومه ﴿وَقَالُوا۟ مَجْنُونٌ..﴾(٥) ﴿فَدَعَا رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَغْلُوبٌ فَٱنتَصِرْ﴾(٦) أي ضعيف عن هؤلاء وعن مقاومتهم فانتصر أنت لدينك.

قال تعالى: ﴿فَفَتَحْنَآ أَبْوَٰبَ ٱلسَّمَآءِ بِمَآءٍ مُّنْهَمِرٍ﴾(٧) أي كثير ونبعت الأرض كلها حتى أخذ الله بثأر «نوح» وأغرقهم عن آخرهم ونجى نوحاً وأهله(٨).

قال تعالى: ﴿فَلَنِعْمَ ٱلْمُجِيبُونَ﴾(٩).

أي فنحن أجبنا دعاءه وأهلكنا قومه ونجيناه وأهله من الكرب العظيم الذي لحق قومه وهو الغرق «وجعلنا ذريته هم الباقين».

وقرأ عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وابن الزبير ـ رضي الله عنهم ـ قوله: «ولتكن

---

(١) شرح النووي على مسلم جـ ١٦/ ٢١٥.

(٢) أحمد في المسند ١/ ٣٠٧ ـ ٣٠٨.

(٣) الترمذي في كتاب صفة القيامة ٥٩ حديث ٢٥١٦ جـ ٤/ ٦٦٧ عن ابن عباس.

(٤) الفاتحة آية ٥.

(٥) القمر ٩.

(٦) القمر ١٠.

(٧) القمر ١١.

(٨) ابن كثير في تفيسر سورة القمر الآيات ٩ ـ ١١.

(٩) الصافات ٧٥.

منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويستعينون الله على ما أصابهم» ولكن لم تثبت هذه القراءة في سواد المصحف فلا يكون قرآناً بل قالوها على وجه التفسير[1]. وفيها إشارة إلى الاستعانة بالله فيما يصاب به الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر وتجرع مشاقه وأن ذلك سبب لنصره والاستظهار على الأعداء.

كما قال تعالى: ﴿. . ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنصُرَنَّهُ ٱللَّهُ﴾[2].

وروى الحافظ أبو نعيم ـ في الحلية ـ بسنده عن عطاء الخراساني قال: لقيت وهب بن منبه في الطريق فقلت: حدثني حديثاً أحفظه عنك في مقامي وأوجز، قال: أوحى الله سبحانه وتعالى ـ إلى داود ـ عليه السلام ـ: «يا داود أما وعزتي وعظمتي لا ينتصر بي عبد من عبادي دون خلقي أعلم ذلك من نيته فتكيده السماوات السبع ومن فيهن والأرضون السبع ومن فيهن إلا جعلت له منهن فرجاً ومخرجاً أما وعزتي وعظمتي لا يعتصم عبد من عبادي بمخلوق دوني أعلم ذلك من نيته إلا قطعت أسباب السماوات من يده وأرسخت الأرض من تحته ولا أبالي في أي واد هلك[3].

وفي استعانة العبد بالله ـ تعالى ـ وجد فائدتان:

أحدهما: أن العبد عاجز عن الاستقلال بنفسه في عمل الطاعات وإزالة المنكرات.

الثاني: لا بد من معين على مصالح دينه ودنياه ولا يكون ذلك إلا من الله ـ سبحانه وتعالى ـ فمن أعانه الله فهو المعان ومن خذله فهو المخذول.

كما قال تعالى: ﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾[4] يعني هو الذي نصر من أراد بحكمته ولو شاء لانتصر من أعدائه بدونكم[5].

من غير احتياج إلى قتالكم، كقوله ـ سبحانه ـ بعد أمره المؤمنين بالقتال: ﴿وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَا۟ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ﴾[6].

وقوله: ﴿إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ﴾[7].

ثم أمرهم بالتوكل عليه فقال: «وعلى الله فليتوكل المؤمنون».

---

(١) تفسير القرطبي تفسير آل عمران، آية ١٠٤، جـ ٤/ ١٦٠.
(٢) الحج ٦٠.
(٣) الحلية ٤/ ٢٥ ـ ٢٦.
(٤) آل عمران ١٢٦.
(٥) تفسير ابن كثير آل عمران آية ١٢٦.
(٦) سورة محمد ٤.
(٧) آل عمران ١٦٠.

وفي الحديث الصحيح المتقدم قريباً قوله ﷺ في خطبته: (**احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز**) وكان أيضاً: يعلم أصحابه أن يقولوا: (**الحمد لله نستعينه ونستهديه**) الحديث.

وفي دعاء القنوت الذي كان عمر وغيره يدعو به: (اللهم إنا نستعينك ونستهديك. . .).

وروى أبو بكر بن أبي الدنيا ـ بسنده ـ عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: كان رسول الله ﷺ يقول في دعائه: (**اللهم اجعلني ممن توكل عليك فكفيته، واستهداك فهديته واستعان بك فأعنته واستنصرك فنصرته**)[1].

وفي سنن البيهقي ومعجم الطبراني، وغيرهما من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعاً: «ألا أعلمكم الكلمات التي تكلم بها موسى ـ عليه السلام ـ حين جاوز البحر ببني إسرائيل؟ فقلنا بلى يا رسول الله، فقال: (**قولوا اللهم لك الحمد وإليك المشتكى، وأنت المستعان وعليك التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم**)[2].

وأمر ﷺ معاذ بن جبل أن لا يدع في دبر كل صلاة أن يقول: (**اللهم أعني على ذكرك وشكرك، وحسن عبادتك**) رواه أحمد[3]، والنسائي[4] وغيرهما[5] فالعبد محتاج إلى الاستعانة بالله في فعل المأمورات وترك المحظورات وفي الصبر على المقدورات كما قال يعقوب النبي ـ عليه السلام ـ لبنيه ﴿فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون﴾[6].

ولهذا قالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ هذه الكلمات لما قال أهل الإفك ما قالوا: و ﴿قال موسى لقومه استعينوا بالله واصبروا﴾[7].

وقال تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿قَلَ رَبِّ ٱحْكُم بِٱلْحَقِّ وَرَبُّنَا ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾[8].

ولما دخلوا على عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ وضربوه: جعل يقول ـ والدماء

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في التوكل على الله ص ١٩ ـ ٢٠ حديث ٥.

(٢) الطبراني في الأوسط ١/ ١٢٢ وذكره بمجمع الزوائد ١/ ١٨٣ وعزاه للطبراني في الأوسط والصغير.

(٣) أحمد في المسند ٥/ ٢٤٥.

(٤) النسائي باب الدعاء بعد الذكر ٣/ ٤٦ رقم ٦١ عن شداد بن أوس.

(٥) ابن أبي شيبة في المصنف جـ ١٠/ ٢٨٤ والخطيب في تاريخه ٥/ ١٥٨ وابن السني في عمل اليوم والليلة ص ١١٥.

(٦) يوسف: ١٨.

(٧) الأعراف: ١٢٨.

(٨) الأنبياء ١١٢.

تسيل عليه: «لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين، اللهم إني أستعينك عليهم، وأستعينك على جميع أموري، وأسألك الصبر على ما ابتليتني».

وروى أبو بكر بن السني وغيره من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: كنا مع النبي ﷺ في غزوة فلقي العدو فسمعته يقول: **(يا مالك يوم الدين، إياك نعبد وإياك نستعين)**[1].

وروى أبو الشيخ الأصبهاني من حديث أبي طلحة: ولقد رأيت الرجال تصرع وقال عمر بن الخطاب في أول خطبة خطبها على المنبر: ألا إن العرب جمل أنف قد أخذت في خطامه، ألا وإني حامله على المحجة مستعيناً بالله ـ تعالى عليه ـ في مصالح دينه ودنياه[2].

كما قال الزبير بن العوام ـ رضي الله عنه ـ في وصيته لابنه عبد الله: إن عجزت فاستعن بمولاي،. فقال له ابنه: يا أبت من مولاك؟ قال: الله ـ تعالى ـ قال: فما وقعت في كربة إلا قلت: يا مولى الزبير اقض عنه.

ولما احتضر خالد بن الوليد قال رجل ممن حوله: والله إنه ليسوء، يعني الموت.

قال خالد: أجل فأستعين بالله ـ عز وجل ـ.

وقال عامر بن عبد الله بن الزبير ـ عند موته: إني أستعين الله على مصرعي هذا فالملهوف إذا صدق في الإستعانة به ـ سبحانه ـ وحده، كاشفاً للكرب يخلصه منها.

ولبعضهم:

فاستعن بالله واستعنه ... فإنه خير مستعان

ومن كلام بعض المتقدمين: يا رب عجبت لمن يعرفك، كيف يرجو غيرك عجبت لمن يعرفك كيف يستعين بغيرك.

وكتب الحسن البصري إلى عمر بن عبد العزيز ـ رحمة الله عليهما ـ لا تستعن بغير الله يكلك الله إليه. انتهى.

كما قيل:

من استعان بغير الله في طلب ... فإن نصرته عجز وخذلان

---

(١) ذكره في الكنز ١٩٠٤ وعزاه لابن السني في عمل اليوم والليلة.

(٢) جمهرة خطب العرب لأحمد زكي صفوت حين ولي عمر الخلافة، جـ ٢١١/١.

حقيقة هذا تقتضي انقطاع العبد وإعراضه عن التعلق بالخلق وعن سؤالهم أو جلب نفع أو دفع ضر، وذلك يستلزم إفراد الله ـ تعالى ـ بالطاعة والعبادة. وفي الكتب المنزلة يقول الله ـ تعالى ـ يا عبدي إذا سألت فاسألني وإذا انتصرت فانتصر بي، فإني قوي.

فمن استنصر بالله وتوكل عليه كفاه ما أهمه، وحفظه من شر الناس وعصمه، وإن استعان به بصدق وإخلاص نصره على عدوه، وأخذ بثأره.

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾(1).

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴾(2).

وفي أثر إلهي يقول الله ـ تعالى ـ ابن آدم إرض بنصرتي لك فإن نصرتي لك خير من نصرتك لنفسك، ومن قام لله بأمر طالباً منه المعونة، كفاه ما أهمه. قال تعالى: ﴿ فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ ﴾(3).

فإذا ترك الآمر الناهي الالتفات إلى الخلق في إنكاره، وأحسن العمل بإخلاص كان الظفر له، وإن كان غير ذلك كان الخذلان والصغار والذلة والمهانة وبقي المنكر على حاله.

كما قيل:

إذا لم يكن عون من الله للفتى ... فأكثر ما يجني عليه اجتهاده

تنبيه أيها الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر اعتبر، واستعن بالله في أمورك وانزجر، فإذا ظلمت فتوكل عليه واصطبر وتضرع إلى مولاك وقل: «إني مغلوب فانتصر» لعلك تحظى بجنات ونهر: ﴿ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ ﴾(4).

إلهي بك يستعين المستضعف، وبك يستنصر الذليل، وإلى جناب عزك يلجأ المظلوم، فمن غيرك ينفس خناق كرب المكروب؟ ومن سواك يجيب دعوة المضطر؟ فأنت المأمول لإزالة الشدائد وجنابك المعد لطلب الفوائد.

فصل (٣٨)
استحباب طلب الآمر الناهي إعانة الله

ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر طلب إعانة الله فإذا أراد فعل ذلك أن

(1) سورة محمد ٧.
(2) سورة النحل ١٢٨.
(3) الحجر ٩٤ ـ ٩٥.
(4) القمر ٥٥.

يقول ما روى أبو داود، والترمذي[1] من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال كان رسول الله ﷺ إذا غزا قال: (**اللهم أنت عضدي ونصيري، بك أجول وبك أصول، وبك أقاتل**) هذه رواية أبي داود.

وفي رواية الترمذي: «أنت عضدي وأنت نصيري، وبك أقاتل» وقال هذا حديث حسن.

ثم يكثر من قول (حسبنا الله ونعم الوكيل) لأنه سبحانه أثنى على قوم بقولوه: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾[2] أي الموكول إليه في الأمور. فعيل ـ بمعنى مفعول «فانقلبوا» فانصرفوا «بنعمة من الله» بعافية «لم يمسسهم سوء» لم يصبهم أذى ولا مكروه «واتبعوا رضوان الله» في طاعته وطاعة رسوله «والله ذو فضل عظيم»[3].

قال بعض العارفين: (قد جرت عادة الله ـ سبحانه ـ أن من التجأ إليه بصدق مهد مقيله في ظل كفايته، فلا البلاء يمسه ولا العناء يصيبه ولا النصب يظله[4].

وفي صحيح البخاري[5] وغيره من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: «حسبنا الله ونعم الوكيل» قالها إبراهيم ـ عليه السلام ـ حين ألقي في النار وقالها محمد ﷺ حين قالوا: ﴿... إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل﴾.

وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا اشتد غمه مسح يده على رأسه ولحيته وتنفس الصعداء وقال: (**حسبي الله ونعم الوكيل**)[6].

وفي مسند الفردوس من حديث شداد بن أوس ـ رضي الله عنه ـ قال: (حسبي الله ونعم الوكيل أمان كل خائف)[7].

وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه بسنده ـ عن أبي هريرة مرفوعاً: «إذا وقعتم في الأمر العظيم فقولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل»[8].

---

(١) أخرجه: الترمذي عن أنس ٥/ ٥٧٢ رقم الحديث ٣٥٨٤ كتاب الدعوات باب ١٢٢ الدعاء إذا غزا.
(٢) آل عمران ١٧٣.
(٣) آل عمران ١٧٤.
(٤) لطائف الإشارات، تفسير سورة آل عمران ١/ ٢٩٨.
(٥) البخاري ٣/ ١١٤، كتاب التفسير، سورة آل عمران، باب أمنه تعالى.
(٦) الدر المنثور ٢/ ١٠٣.
(٧) الفردوس للديلمي ٢/ ١٣٤ رقم ٢٦٨٨.
(٨) ذكره في الكنز برقم ٣٤١٧ وعزاه لابن مردويه عن أبي هريرة.

قال ابن الزاعوني: رأيت في المنام كأني أمضي إلى قبر الإمام أحمد وإذا به جالس على قبره، وهو شيخ كبير السن فقال لي يا فلان: قل أنصارنا ومات أصحابنا ثم قال: إذا أردت أن تنصر فإذا دعوت فقل: يا عظيم يا عظيم وادع بما شئت تنصر»(١).

فإذا شرع في إزالة المنكر. قال ما ثبت في الصحيحين(٢)، ومسند(٣) أحمد، وجامع الترمذي(٤) من حديث عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح وحول الكعبة ثلاثمائة وستون صنماً، فجعل يطعنها بعود كان بيده ويقول: **(جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً)** **(جاء الحق وما يبدىء الباطل وما يعيد)**.

ورواه الحافظ أبو نعيم ـ في الحلية ـ من حديث ابن عباس. ولفظه قال: دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح وعلى الكعبة ثلاثمائة وستون صنماً، قد ثبت لهم إبليس أقدامها بالرصاص فجاء رسول الله ﷺ ومعه قضيبه فجعل يهوي إلى كل صنم منها فيخر لوجهه وهو يقول: **(جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً)** حتى مر عليها كلها(٥) وقد بوب أبو زكريا النووي على ذلك فقال باب ما يقول إذا شرع في إزالة المنكر. وذكر الحديث بالرواية الأولى(٦).

وقوله (يطعنها) بفتح العين المهملة، وقيل بالضم.

وقوله (زهق الباطل) أي هلك.

فصل (٣٩)
استحباب تحلي الآمر الناهي بالصبر والاحتمال

ومما يستحب ـ بعد ذلك ـ للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر: الصبر والإحتمال مع التخلق بما يلحق ذلك من الأقوال والأفعال (لأن الصبر مقام من مقامات الدين، ومنزلة من منازل السالكين ومتعين على الناهين والآمرين وهو خاص ببني آدم ولا يتصور في الملائكة

---

(١) الآداب الشرعية ٢/٢٤٩، فصل دعاء المظلوم على الظالم.

(٢) البخاري في كتاب المظالم، باب هل تكسر دنان الخمر ٢/٧٣ ومسلم في كتاب الجهاد، باب ٣٢ فتح مكة جـ ١٢/ ١٣٣ رقم ٨٧ عن ابن مسعود.

(٣) أحمد في المسند ١/ ٣٧٧ عن ابن مسعود.

(٤) الترمذي في كتاب التفسير، باب سورة بني إسرائيل جـ ٥/ ٣٠٣ رقم ٣١٣٨ عن ابن مسعود.

(٥) الحلية ٣/٢١١، ٢١٢.

(٦) الأذكار للنووي، باب ما تقول إذا شرع في إزالة المنكر، ص ٢٧٢ ـ ٢٧٣.

والبهائم أما البهائم فلنقصانها وأما الملائكة فلكمالها[1]، فيجب الصبر - حينئذ - على ما يصاب به العبد من الأذى في غير الدين، فقد ذكر - سبحانه - الصبر في كتابه في نيف وسبعين من المواضع فقال عز من قائل وأشرف مسؤول وكامل: ﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾[2] وجمع للصابرين بين أجور لم يجمعها لغيرهم بقوله:

﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ﴾[3] فالهدى والصلوات والرحمة مجموعة للصابرين.

وقال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ﴾[4].

وقال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[5].

وقال تعالى مخاطباً عباده المؤمنين: ﴿وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾[6] يرشدهم - سبحانه - إلى السلامة من شر الأشرار، وكيد الفجار، باستعمال الصبر والتقوى والتوكل على الله الذي هو محيط بأعدائه[7].

وقال تعالى: ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ أَذًى كَثِيرًا وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾[8].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[9]

وعلق - سبحانه - النصر على الصبر فقال تعالى: ﴿بَلَىٰٓ إِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾[10].

وقال تعالى مثنياً على الأنبياء لصبرهم على أذى قومهم وتكذيبهم، ثم نصرهم عليهم: ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُواْ عَلَىٰ مَا كُذِّبُواْ وَأُوذُواْ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا﴾[11].

وقال تعالى: حاكياً عن موسى: ﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُواْ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓاْ﴾[12].

---

(١) الاحياء ٤/ ٦٣ حقيقة الصبر ومعناه.
(٢) البقرة ٤٥.
(٣) البقرة ١٥٧.
(٤) البقرة ١٥٧.
(٥) آل عمران ١٤٦.
(٦) آل عمران ١٢٠.
(٧) ابن كثير ١/ ٣٩٩.
(٨) آل عمران ١٨٦.
(٩) آل عمران ٢٠٠.
(١٠) آل عمران ١٢٥.
(١١) الأنعام ٣٤.
(١٢) الأعراف ١٢٨.

قال ابن عباس: أي على ما يفعل بكم.

وقال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُوا۟﴾[1].

وقال تعالى: ﴿وَلَنَصْبِرَنَّ عَلَىٰ مَآ ءَاذَيْتُمُونَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[3].

وقد جعل الله سبحانه تحية الملائكة في الجنة إذا أتوا زواراً للصابرين أن يدخلوا عليهم من كل باب: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ ۚ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾[4].

وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾[5].

وقال تعالى: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّ ٱلَّذِينَ صَبَرُوٓا۟ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾[6].

وقال تعالى: ﴿وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِى ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ﴾[7].

وقال تعالى: ﴿إِنِّى جَزَيْتُهُمُ ٱلْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوٓا۟ أَنَّهُمْ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾[8].

وقال تعالى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ يُجْزَوْنَ ٱلْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا۟ وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَٰمًا﴾[9].

وقال تعالى: ﴿فَٱصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ ۖ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ ٱلَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾[10] أي اصبر على أذاهم فإن الله ينصرك.

ووصف سبحانه وتعالى الصبر بأوصاف جميلة وأضاف أكثر الخيرات والدرجات إليه وجعلها ثمرة له.

فقال: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ ۖ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ﴾[11] فأنالهم ـ سبحانه ـ إمامة بالصبر واليقين.

---

(١) الأعراف ١٣٧.
(٢) إبراهيم ١٢.
(٣) الانفال ٤٦.
(٤) الرعد ٢٤.
(٥) النحل ٤٢.
(٦) النحل ٩٦.
(٧) النحل ١٢٦ ـ ١٢٨.
(٨) المؤمنون ١١١.
(٩) الفرقان ٧٥.
(١٠) الروم ٦٠.
(١١) السجدة ٢٤.

وأثنى ـ سبحانه ـ على عبده «داود» حيث لم يجاوز الحد بقوله: ﴿إِنَّا وَجَدْنَٰهُ صَابِرًا نِّعْمَ ٱلْعَبْدُ﴾(١).

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾(٢).

قال العلماء: كفى بالصبر أن الأعمال كلها تضاعف الحسنة بعشرة إلى سبعمائة إلا الصبر، فإن أجره يوفى بغير حساب.

وقال تعالى: ﴿فَٱصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ فَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ﴾(٣).

وقال تعالى: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾(٣).

وأمر ـ سبحانه ـ نبيه محمداً ﷺ أن يصبر على ما أصابه كما صبر أولو العزم من الرسل، تسهيلاً عليه وتثبيتاً له ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾(٥).

ثم قال: «ولا تستعجل لهم» أي لا تستعجل بالدعاء عليهم، وحلول العقاب بهم في الدنيا، لأن النبي ﷺ كان قد ضجر بعض الضجر وأحب أن ينزل العذاب على من أبى من قومه فأمره بالصبر كما صبر الأنبياء من قبله: ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ . . .﴾ من العذاب ﴿لَمْ يَلْبَثُوٓاْ﴾ في الدنيا ﴿إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ﴾(٦) لأن مكثهم في الدنيا قليل في جنب مكثهم في عذاب الآخرة.

وقال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَاْ أَخْبَارَكُمْ﴾(٧) أي ولنختبرنكم. وقرأ أخياركم بالمثناة التحتية حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين عليه(٨).

وأصل الابتلاء الاختبار والامتحان. وابتلاؤه ـ سبحانه ـ ليس ليعلم أحوالهم، لأنه عالم بأحوالهم وما ضمرت به قلوبهم وإنما ابتلاهم، ليعلم العباد أحوال بعضهم بعضاً.

وقال تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾(٩).

---

(١) ص ٤٤.
(٢) الزمر ١٠.
(٣) غافر ٧٧.
(٤) الشورى ٤٣.
(٥) الأحقاف آخر آية.
(٦) الأحقاف آخر آية.
(٧) محمد ٣١.
(٨) ابن كثير، تفسير سورة محمد آية ٣١ وتفسير القرطبي محمد ٣١ (١٦/ ٢٥٣).
(٩) الطور ٤٨.

(أي لبلائه فيما ابتلاك به قومك «فإنك بأعيننا» أي بمنظر منا نرى ونسمع ما تقول وتفعل)[1].

وقال تعالى: ﴿ فَٱصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا ﴾[2] وهو الصبر الذي لا شكوى معه[3].

وأمر ـ سبحانه ـ رسوله ﷺ بالصبر على ما يقوله من كذبه من سفهاء قومه، وأن يهجرهم هجراً جميلاً فقال: ﴿ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَٱهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا ﴾[4] وهو الذي لا عتاب معه[5].

وقال تعالى: ﴿ وَلِرَبِّكَ فَٱصْبِرْ ﴾[6] أي اجعل صبرك على أذاهم لوجه الله. قاله مجاهد[7].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ تَنزِيلًا فَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ ﴾ [8] أي كما أكرمتك بما أنزلت عليك، فاصبر على قضائي وقدري، واعلم أني سأدبرك بحسن تدبيري[9].

وقال تعالى: ﴿ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْمَرْحَمَةِ ﴾[10] أي كونوا من المؤمنين العاملين صالحاً، المتواضعين بالصبر على أذى الناس، وعلى الرحمة بهم [11].

وقال تعالى: ﴿ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴾[12] إلى غير ذلك من الآيات فسبحانه من كريم جواد يعطي عبده كل هذه الكرامات، وأضعافها بصبر ساعة، فظهر ـ حينئذ ـ أن خير الدنيا والآخرة في الصبر.

وأنشدوا:

وصبرت فكان الصبر مني سجية وحسبك أن الله أثنى على الصبر

وأما الأمر بالصبر على ما يصاب به الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر بخصوصية فقد جاء مصرحاً به في قوله تعالى ـ حكاية عن عبده لقمان الحكيم ـ عليه السلام ـ حين وصى ابنه

---

(١) القرطبي تفسير الطور آية ٤٨ جـ ١٧/ ٧٨.
(٢) المعارج ٥.
(٣) القرطبي تفسير المعارج آية ٥ جـ ١٨/ ٣٨٤.
(٤) المزمل آية ١٠.
(٥) ابن كثير تفسير المزمل آية ١٠.
(٦) المدثر ٧.
(٧) ابن كثير تفسير المدثر آية ٧.
(٨) الإنسان ٢٣ ـ ٢٤.
(٩) ابن كثير، تفسير الإنسان ٤/ ٢٣٩.
(١٠) البلد ١١٧.
(١١) ابن كثير تفسير سورة البلد.
(١٢) سورة العصر ٣.

بقوله: ﴿ يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾[1].

قال المفسرون: لما نهى لقمان ابنه عن الشرك، وأخبر ـ ثانياً ـ بعلم الله ـ تعالى وباهر قدرته، أمره بما يتوصل به إليه ـ سبحانه ـ من الطاعات: فبدأ بأشرفهما وهو الصلاة حيث يتوجه إليه بها. ثم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ثم بالصبر على ما يصيبه من المحن جميعها، وعلى ما يصيبه بسبب الأمر بالمعروف ممن يبعثه عليه، والنهي عن المنكر ممن ينكره عليه فكثيراً ما يؤذي فاعله.

وقال جمهور أهل التفسير: وهذه الآية تقتضي حضاً على تغيير المنكر وجوازه مع خوف القتل، وأن المغير يؤذى أحياناً وأن ما تقدم من الطاعات ـ في هذه الآية ـ كان مأموراً به في سائر الملل[2].

قوله: «إن ذلك من عزم الأمور» قال مقاتل: إن ذلك الصبر على الأذى فيهما من حق الأمور التي أمر الله بها. وقيل معناه: إن ذلك من معزوم الأمور وقيل: (من مكارم الأخلاق، وعزائم أهل الخير السالكين طريق النجاة) والعزم ضبط الأمر ومراعاة إصلاحه.

وفي الآية دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والصبر على المكروه لا ينبغي أن يمنع من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا أن يخاف مكروهاً لا يطاق ـ قاله الواحدي.

فالصبر على ما يصاب به الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر من أجل المقامات، وأحسن طرق العبادات، وهو عبارة عن ثبات باعث الدين في مقاومة باعث الشهوة، وهذه المقاومة من خاصية الآدميين، فإن ثبت حتى قهره واستمر على مخالفة الشهوة فقد نصر حزب الله والتحق بالصابرين، وإن تخاذل وضعف حتى غلبت الشهوة ولم يصبر في دفعها التحق بأتباع الشياطين، فالجود بالصبر والاحتمال والإغضاء من أعلى مراتب الجود وأشرفها، وهي أنفع لصاحبها من الجود بالمال وأعز له وأنصر، وأملك لنفسه، وأشرف لها ولا يقدر عليها إلا النفوس الشريفة، فمن صعب عليه الجود بماله فعليه بهذا الجود، فإنه يجتني ثمرة عواقبه الحميدة في الدنيا قبل الآخرة، وهذا جود الفتوة[3]. قال ـ تعالى ـ: ﴿ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾[4].

---

(1) لقمان ١٧.

(2) القرطبي تفسير لقمان آية ١٧، جـ ١٤/٦٨.

(3) مدارج السالكين ٢/٢١٩.

(4) المائدة ٤٥.

قال الإمام أبو حامد الغزالي ـ رحمه الله ـ: واعلم أن الصبر ينقسم ـ باعتبار حكمه ـ إلى فرض ونفل ومكروه ومحرم. فالصبر عن المحظورات فرض. وعن المكروهات نفل. والصبر على الأذى المحظور محرم كمن تقطع يده أو يد ولده، فهو يصبر عليه ساكتاً. وكمن يقصد حريمه بشهوة محظورة فتهيج غيرته فيصبر على إظهار الغيرة، ويسكت على ما يجري على أهله فهذا الصبر محرم. والصبر المكروه، هو الصبر على أذى يناله بجهة مكروهة في الشرع، فليكن الشرع محك الصبر، فلا ينبغي أن يخيل إليك أن جميع أنواع الصبر محمودة بل المراد به أنواع مخصوصة منه، إذ لا يستغنى عن الصبر في مواطنه.

قال أبو حامد: وجميع ما يلقى العبد في هذه الدار لا يخلو عن أحد نوعين:

النوع الأول: ما يوافق الهوى، وهو الصحة والسلامة والمال والجاه وكثرة العشيرة، واتساع الأسباب وكثرة الأتباع والأنصار، وجميع ملاذ الدنيا فما أحوج العبد إلى الصبر عليها، فإنه إن لم يضبط نفسه عن الاسترسال والركون إليها والانهماك في ملاذها المباحة أخرجه ذلك إلى البطر والطغيان.

قال الله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾(١).

النوع الثاني: ما لا يوافق الهوى والطبع وذلك على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما يرتبط باختيار العبد وهو سائر أفعاله من طاعة ومعصية وهو ضربان:

الضرب الأول: الطاعة فالعبد محتاج إلى الصبر عليها، فالصبر على الطاعة شديد، لأن النفس ـ بطبيعتها ـ تنفر عن العبودية وتشتهي الربوبية. ولذلك قال بعض السلف: ما من نفس إلا وهي مضمرة ما أظهر فرعون من قوله: «أنا ربكم الأعلى» ولكن فرعون وجد مجالاً وقبولاً فأظهر.

ثم من العبادات ما يكره ـ بسبب الكسل ـ كالعبادات البدنية. ومنها ما يكره بسبب البخل ومنها ما يكره بسببهما كالحج والجهاد، فالصبر على الطاعة صبر على الشدائد ويحتاج المطيع إلى شدائد ولعملك المراد بقوله تعالى: ﴿نعم أجر العاملين﴾ الذين صبروا أي صبروا تمام الصبر في ثلاثة أحوال:

الأولى: قبل الطاعة. وذلك في تصحيح النية من شوائب الرياء ودواعي الآفات.

الثانية: الصبر حالة العمل كي لا يغفل عن الله في أثناء عمله ولا يتكاسل عن تحقيق

(١) العلق ٦، ٧.

آدابه وسننه، فيلازم الصبر عن دواعي الفتور إلى الفراغ.

كما قال بعض السلف: وهذا من شدائد العمل: ﴿نِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَـٰمِلِينَ ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟﴾(١).

الحالة الثالثة: الصبر بعد الفراغ من العمل عن إفشائه، والتظاهر به للسمعة والرياء والنظر إليه بعين العجب وعن كل ما يبطل العمل ويحبطه.

الضرب الثاني: المعاصي فما أحوج العبد إلى الصبر عنها وقد جمع الله تعالى أنواع المعاصي في قوله: ﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ﴾(٢).

وأشد أنواع الصبر، الصبر عن المعاصي المألوفة في العادات، فإن العادة طبيعة خامسة. فإذا انضافت إلى الشهوة تظاهر جندان من جنود الشياطين على جند الله تعالى.

القسم الثاني: ما لا يرتبط هجومه باختيار العبد له وله إختيار في دفعه كما لو أوذي بفعل أو قول، وجنى عليه في نفسه أو ماله فالصبر على ذلك بترك المكافأة تارة يكون واجباً، وتارة يكون فضيلة. فالصبر على أذى الناس من أعلى مراتب الصبر، لأن باعث الشهوة والغضب يتعاونان على باعث الدين، قال عيسى ـ عليه السلام ـ لقد قيل لكم من قبل: إن السن بالسن والأنف بالأنف وأنا أقول لكم ولا تقاوموا الشر بالشر بل من ضرب خدك الأيمن فحول إليه الخد الأيسر، ومن أخذ رداءك فأعطه إزارك، ومن سخرك لتسير معه ميلاً فسر معه ميلين.

كل ذلك أمر بالصبر على الأذى.

القسم الثالث: ما لا يدخل تحت الإختيار أوله وآخره، كالمصائب مثل موت الأعزة وهلاك الأموال وزوال الصحة بالمرض وفساد الأعضاء وسائر أنواع البلاء فالصبر على ذلك من أعلى مقامات الصبر. والله أعلم(٣).

وفي الصحيحين ومسند أحمد وسنن النسائي من حديث أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: **(لا أحد أصبر على أذى من الله عز وجل. إنه ليشرك به ويجعل له الولد ثم يعافيهم ويرزقهم)**.

وفي صحيح البخاري، ومسند أحمد، وسنن النسائي من حديث أبي هريرة مرفوعاً

---

(١) العنكبوت ٥٨ ـ ٥٩.

(٢) النحل ٩٠.

(٣) الاحياء ٤/٦٩ ـ ٧٢ كتاب الصبر باب أقسام الصبر بحسب اختلاف القوة والضعف.

يقول الله ـ تبارك وتعالى ـ يشتمني ابن آدم وما ينبغي له أن يشتمني ويكذبني وما ينبغي له أن يكذبني، أما شتمه إياي فيقول: إن لي ولداً .

وفي رواية قال: قال الله عز وجل: (كذبني ابن آدم ولم يكن له أن يكذبني وشتمني ولم يكن له أن يشتمني أما تكذيبه لي فقوله لن يعيدني كما بدأني، وليس أول الخلق بأهون علي من إعادته، وأما شتمه إياي، فقوله: اتخذ الله ولداً، وأنا الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد)(١).

وروى نحوه البخاري من حديث ابن عباس بلفظ: «كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك فأما تكذيبه إياي فزعم أن لا أقدر أعيده كما كان وأما شتمه إياي فقوله لي ولد فسبحاني أن أتخذ صاحبة أو ولداً»(٢) فمن أسمائه ـ سبحانه ـ الصبور.

وهو الذي لا يعاجل بالعقوبة، بل يؤخر ذلك إلى أجل مسمى.

وروي أن الله أوحى إلى داود ـ عليه السلام ـ تخلق بأخلاقي، وإن من أخلاقي أني أنا الصبور(٣).

فصل (٤٠)
صبر النبي على أذى قريش عشرين عاماً وعفوه عنهم بعد أن أظفره الله بهم

وأما صبر رسول الله ﷺ فلقد صبر على مقاساة قريش وأذى الجاهلية، ومصابرته الشدائد الصعبة معهم إلى أن أظفره الله عليهم، ونصره عليهم، وحكمه فيهم فما زاد على أن عفا وصفح وقال «ما تقولون أني فاعل بكم؟ قالوا: خيراً، أخ كريم، فقال أقول كما قال أخي يوسف: ﴿لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ يَغْفِرُ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾(٤) إذهبوا فأنتم الطلقاء. وكل صابر قد عرفت عنه زلة وحفظت عنه هفوة، وهو ﷺ لا يزيد مع الأذى إلا صبراً، وعلى إسراف الجاهل إلا حلماً، لأن الله تعالى خصه بمناقب عديدة، وفضائل مديدة، ومنحه بكرائم الكرائم وأعلى ـ في الدارين ـ مقاله ومقامه، وكمل فيه جميع المحاسن وأفاض عليه من

---

(١) السنة لابن أبي عاصم جـ ١/٣٠٤ عن أبي هريرة ط بيروت والنسائي جـ ٤/٩١ كتاب الجنائز، أرواح المؤمنين، والبخاري كتاب بدء الخلق، باب تفسير قوله تعالى: ﴿وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده﴾ جـ ٢/٢٠٨.

(٢) البخاري، كتاب التفسير، جـ ٣/٩٩، باب ٢ سورة البقرة تفسير ﴿وقالوا اتخذ الله ولداً﴾.

(٣) الاحياء ٤/٦١ كتاب الصبر والشكر فضيلة الصبر.

(٤) سورة يوسف ٩٢.

عين الصبر ماء غير آسن، فكان ﷺ: «أصبر الناس على ما يصاب به من الأذى بقيامه في دين الله» ـ تعالى.

ففي الصحيحين[1]، ومسند أحمد[2]، وسنن ابن ماجه[3] من حديث أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكي نبياً من الأنبياء ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ، ضربه قومه فأدموه، وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول: «اللهم اغفر لقومي، فإنهم لا يعلمون». وفي رواية «اللهم اهد قومي».

قال أبو زكريا النواوي: وهذا النبي المشار إليه من المتقدمين وقد جرى لنبينا ﷺ نحو هذا يوم أحد.

وفي صحيح مسلم[4]، ومسند أحمد[5]، وجامع الترمذي[6]، وسنن ابن ماجه[7] من حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ كسرت رباعيته يوم أحد وشج رأسه فجعل يسلت الدم عن وجهه، ويقول: (كيف يفلح قوم شجوا نبيهم، كسروا رباعيته وهو يدعوهم إلى الله) فأنزل الله عز وجل: ﴿لَكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ﴾[8].

وفي رواية قال: «كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم، وهو يدعوهم إلى ربهم»[9].

وروى البخاري ذكر الشج، والآية في ترجمة باب[10].

والشج: الجرح.

(الرباعية) بفتح الراء، وتخفيف الباء الموحدة، والياء المثناة من تحت بوزن ثمانية ـ هي السن التي بين الثنية والناب من كل جانب (والذي كسر رباعيته ﷺ هو عتبة بن وقاص

---

(١) البخاري، كتاب استتابة المرتدين، باب ٥، ٤/ ١٩٧.
(٢) أحمد في المسند ١/ ٣٨٠.
(٣) ابن ماجه كتاب الفتن باب ٢٣ الصبر على البلاء برقم ٤٠٢٥.
(٤) مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب ٣٧ غزوة أحد برقم ١٠٤ عن أنس.
(٥) أحمد ٣/ ٢٥٣ عن أنس.
(٦) الترمذي، كتاب التفسير، باب سورة آل عمران جـ ٥/ ٢٢٧ رقم ٣٠٠٣.
(٧) ابن ماجه، كتاب الفتن، باب ٢٣، الصبر على البلاء حديث ٤٠٧.
(٨) آل عمران ١٩٨.
(٩) أحمد ٣/ ٩٩ عن أنس.
(١٠) البخاري، كتاب المغازي، باب ٢١ ليس لك من الأمر شيء ٣/ ٢٤.

أخو سعد وجرح شفته السفلى، وعمر بن قمئة الليثي جرح وجهه يومئذ، وعبد الله بن شهاب الزهري شجه في وجهه يومئذ)[1].

وكان هؤلاء ومعهم أبي بن خلف تعاهدوا يوم أحد ليقتلن رسول الله ﷺ أو ليقتلن دونه.

(روي عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أنه قال بأبي أنت وأمي يا رسول الله، لقد دعا نوح على قومه. فقال: ﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾[2].

ولو دعوت علينا مثلها لهلكنا من عند آخرنا فلقد وطىء ظهرك، وأدمي وجهك، وكسرت رباعيتك فأبيت أن تقول إلا خيراً. فقلت: **(اللهم اغفر لقومي، فإنهم لا يعلمون)**[3].

(ففي هذا بيان وقوع الإبتلاء للأنبياء ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ ليظهر ما كانوا عليه من الصبر والحلم والعفو والشفقة على قومهم، ودعائهم لهم بالهداية، وينالوا ـ بذلك ـ جزيل الأجر، ولتعرف أممهم وغيرهم ما أصابهم فيتأسوا بهم)[4].

قال القاضي أبو الفضل عياض بن موسى ـ في كتابه الشفا ـ أنظر ما في هذا القول من جماع الفضل ودرجات الإحسان ـ وحسن الخلق وكرم النفس وغاية الصبر والحلم، إذ لم يقتصر ـ ﷺ ـ على السكوت عنهم حتى عفا ثم أشفق عليهم ورحمهم، ودعا وشفع لهم فقال: **(اللهم اغفر واهد)**، ثم أظهر سبب الشفقة والرحمة بقوله: «لقومي» ثم اعتذر عنهم بجهلهم بقوله: **(فإنهم لا يعلمون)**. انتهى[5].

وفي الصحيحين، ومسند أحمد من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال لما كان يوم حنين آثر رسول الله ﷺ ناساً في القسمة فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطى عيينة بن حصن مثل ذلك، وأعطى ناساً من أشراف العرب فآثرهم ـ يومئذ ـ في القسمة فقال رجل: والله إن هذه القسمة ما عدل فيها، ولا أريد بها وجه الله، قال فقلت: لأخبرن النبي ﷺ قال: فأتيته فأخبرته بما قال، فتغير وجهه حتى كان كالصرف. ثم قال: **(فمن يعدل إذا**

---

(١) فتح الباري ١٥/٤٤٣ ط الكليات.
(٢) نوح ٢٦.
(٣) الشفا للقاضي عياض ١/ ٥٤ الباب الثاني تكميل محاسنه ﷺ.
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢/١٤٨ كتاب الجهاد باب غزوة أحد رقم ١٠١ عن سهل بن سعد.
(٥) الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ١/١٠٦، الباب الثاني، تكميل محاسنه ﷺ فصل وإما الحلم.

لم يعدل الله ورسوله) ثم قال: (يرحم الله موسى لقد أوذي بأكثر من هذا فصبر) فقلت: «لا جرم لا أرفع إليه بعدها حديثاً»[1].

وفي رواية لأحمد[2] قال: قال رسول الله ﷺ لأصحابه: (لا يبلغني أحد عن أحد من أصحابي شيئاً فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر)، فأتي رسول الله بمال فقسمه - قال: فمررت برجلين وأحدهما يقول لصاحبه: والله ما أراد محمد بقسمته وجه الله ولا الدار الآخرة. قال فتثبت حتى سمعت ما قالا، ثم أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إنك قلت لنا: لا يبلغني أحد عن أحد من أصحابي شيئاً وإني مررت بفلان وفلان يقولان كذا وكذا فاحمر وجه رسول الله ﷺ ثم قال: (دعنا منك فقد أوذي موسى بأكثر من ذلك ثم صبر)[3].

وروى أبو داود[4] قوله: (لا يبلغني أحد - إلى قوله: سليم الصدر).

ورواه الترمذي[5] بزيادة عن ذلك.

والرجل المبهم هو معتب بن قشير قاله أبو عبد الله محمد الواقدي والصرف: بكسر الصاد - صبغ أحمر.

وقوله (لا جرم) أي لا نكر ولا نكير بل حق واجب. وقيل معناه: لا محالة ولا بد - والله أعلم.

وروى أبو بكر البزار - وأبو الشيخ عبد الله بن محمد الأصبهاني وغيرهما من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: جاء أعرابي يوماً فطلب من النبي ﷺ شيئاً فأعطاه. فقال: أحسنت إليك؟ فقال الأعرابي: لا ولا أجملت، فغضب المسلمون وقاموا إليه، فأشار إليهم أن كفوا ثم قام ودخل منزله وأرسل إلى الأعرابي وزاده شيئاً ثم قال: أحسنت إليك؟ قال نعم فجزاك الله من أهل وعشيرة خيراً. فقال النبي ﷺ - إنك قلت ما قلت وفي نفس أصحابي من ذلك شيء، فإن أحببت فقل بين أيديهم ما قلت بين يدي حتى يذهب ما في صدورهم

---

(١) البخاري ٢/١٩٩ كتاب الجهاد والسير، باب ما كان يعطي النبي المؤلفة من الخمس، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب ٤٦ إعطاء المؤلفة قلوبهم، حديث ١٤٠، جـ٧/١٥٧ عن ابن مسعود.

(٢) أحمد في المسند ١/٣٩٦.

(٣) بهجة المجالس ١/٤٠٦ باب البغي والحسد.

(٤) أبو داود، كتاب الأدب باب ٣٣ رفع الحديث من المجلس، جـ٧/٢٠٤ برقم ٤٦٩٣ عن ابن مسعود برقم ٣٨٩٦ عن ابن مسعود.

(٥) الترمذي، كتاب المناقب، باب ٦٤ فضل أزواج النبي جـ ٥/٧١٠.

عليك. قال: نعم فلما كان من الغد أو العشي جاء. فقال النبي ﷺ: إن هذا الأعرابي قال ما قال فزدناه فزعم أنه رضي أكذلك؟ قال: نعم فجزاك الله من أهل وعشيرة خيراً. فقال النبي ﷺ: مثلي ومثل هذا الأعرابي كمثل رجل له ناقة فشردت عنه فأتبعها الناس فلم يزيدوها عليه إلا نفوراً. فناداهم صاحبها: خلوا بيني وبين ناقتي، فإني أرفق بها منكم وأعلم فتوجه صاحب الناقة بين يديها فأخذ ـ لها ـ من قمام الأرض فردها حتى جاءت واستناخت وشد عليها رحلها واستوى عليها وإني لو تركتكم حيث قال الرجل ما قال فقتلتموه دخل النار[1].

وأورده القاضي أبو الفضل عياض ـ في كتابه الشفا ـ[2] وقمام الأرض هو الكناسة وما تقمه الدابة أي تأكله.

فصل (٤١)
يبتلى المرء على قدر دينه

والمرء يبتلى على قدر دينه وقوة يقينه.

وفي مسند الإمام[3] أحمد، وجامع الترمذي، وسنن ابن ماجه[4]، وصحيح ابن حبان[5] من حديث سعد بن أبي وقاص قال: سألت رسول الله ﷺ أي الناس أشد بلاء؟ قال: **(الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، الرجل يبتلى على حسب دينه فإن كان رقيق الدين ابتلي على حسب ذلك وإن كان صلب الدين ابتلي على حسب ذلك فما يزال البلاء بالرجل حتى يمشي على الأرض وما عليه خطيئته)** قال الترمذي حديث حسن صحيح. وفي رواية قال سأل رسول الله ﷺ أي الناس أشد بلاءً: قال الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل يبتلى الناس على قدر دينهم فمن ثخن دينه اشتد بلاؤه ومن ضعف دينه ضعف بلاؤه وإن الرجل ليصيبه البلاء حتى يمشي في الناس ما عليه خطيئة.

وفي رواية.. فإن كان في دينه صلباً اشتد بلاؤه، وإن كان في دينه رقة ابتلاه الله على حسب دينه فما يبرح البلاء بالعبد.. فذكره ورواه ابن أبي الدنيا وغيره.

---

(١) كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب علامات النبوة، باب حسن خلق النبي ﷺ ٣/ ١٥٩ ـ ١٦٠، حديث ٢٤٧٦ وعزاه للبزار في مسنده، وذكره بالاحياء وعزاه العراقي للبزار كذا بإتحاف السادة المتقين بشرح الاحياء ٧/ ١٣٨.

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ١/ ٢٣ ١٢٤٢١ الباب الثامن، فصل «وأما الشفقة».

(٣) مسند أحمد ١/ ١٧٢، ١٧٤.

(٤) ابن ماجه، كتاب الفتن، باب ٢٣ الصبر على البلاء برقم ٤٠٢٣ عن سعد جـ ٢/ ١٣٣٤.

(٥) موارد الظمآن، حديث رقم ٦٩٨ كتاب الجنائز، باب أي الناس أشد بلاء.

وروى ابن ماجه(١)، والحاكم من حديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ أنه دخل على رسول الله ﷺ وهو موعوك عليه قطيفة فوضع يده فوق القطيفة، فقال: ما أشد حماك يا رسول الله!

قال إنا كذلك يشدد علينا البلاء ويضاعف لنا الأجر «ثم قال: يا رسول الله من أشد الناس بلاء؟ قال: (الأنبياء) قال ثم من؟ قال: العلماء. قال ثم من؟ قال: الصالحون. الحديث رواه ابن أبي الدنيا.

قال الحاكم(٢): صحيح على شرط مسلم.

وروى الطبراني(٣) من حديث فاطمة مرفوع: «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون وكما لا يخلو الأنبياء من الابتلاء بالجاحدين فكذلك لا يخلو الأولياء والعلماء والآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر عن الابتلاء بالجاهلين».

وفي كل ما يحصل لهم من ذلك خير من الدنيا والآخرة.

وفي صحيح أبي عبد الله البخاري(٤)، والموطأ(٥)، ومسند أحمد من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(من يرد الله به خيراً يصب منه).**

قوله (يصِب) بفتح الصاد وكسرها وهو المشهور ومعناه يبتليه بالمصائب ليثيبه عليها.

وفي الصحيحين(٦)، ومسند أحمد(٧)، وجامع الترمذي(٨) من حديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة ـ رضي الله عنهما ـ أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول: (ما **يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا سقم ولا حزن، حتى الهم يهمه إلا كفر به من سيئاته).**

---

(١) ابن ماجه، في كتاب الفتن، باب ٢٣ الصبر على البلاء، حديث ٤٠٢٤ عن أبي سعيد الخدري.

(٢) المستدرك للحاكم ١/ ٤٠ ـ ٤١ كتاب الإيمان، باب ١ بالهامش.

(٣) المستدرك ٣/ ٣٤٣، والاحياء ٤/ ٢٨ فضل الدرجات بالآخرة وفي البداية ١/ ٢٢٢.

(٤) البخاري ٤/ ٢ كتاب المرضى، باب كفارة المرض.

(٥) الموطأ ٢/ ٩٤١ حديث رقم ٧ كتاب العين باب أجر المريض.

(٦) البخاري، كتاب المرض، باب إ كفارة المرض ٤/ ٢ ومسلم كتاب البر والصلة، باب ١٤ ثواب المؤمن على المرض، حديث ٥٢ جـ ١٦/ ١٢٩ عن أبي سعيد وأبي هريرة.

(٧) أحمد في المسند ٣/ ١٨٠، ٢/ ٣٠٣.

(٨) الترمذي، كتاب الجنائز، باب ١ ثواب المرض، حديث ٩٦٥ عن عائشة جـ ٣/ ٢٨٨ وقال حديث حسن صحيح.

(الوصب): المرض والألم.

(والنصب): الإعياء والتعب.

(والسُّقم) بضم السين وإسكان القاف وفتحها لغتان وهما المرض وكذلك السقام والهم والحزن. قيل: هما بمعنى واحد وهو تحسر القلب، وشغله بالفكر والتأسف على ما فات من الدنيا.

وقيل: بشغل القلب فيما يخاف ويرجى.

وفي صحيح البخاري(1)، ومسند أحمد(2) من حديث عائشة مرفوعاً: «ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها».

ولأحمد(3) ـ أيضاً ـ ومسلم(4)، قال: لا يصيب المؤمن شوكة فما فوقها إلا نقص الله بها من خطيئته.

وفي رواية(5): إلا رفعه الله بها درجة، وحط عنه بها خطيئة.

ولمسلم(6) ـ أيضاً ـ والترمذي. قال: لا يصيب المؤمن من مصيبة، حتى الشوكة إلا قص بها أو قال: كفر بها من خطاياه. لا يدري الراوي أيتهما قال عروة.

ولمسلم(7) ـ أيضاً ـ وفي الموطأ. قال: دخل شباب من قريش على عائشة وهي بمنى وهم يضحكون. فقالت: ما يضحككم قالوا فلاناً خر على طنب فسطاط، فكادت عنقه أو عينه أن تذهب. فقالت: لا تضحكوا فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كتبت له بها درجة، ومحيت عنه بها خطيئة)**.

ولأحمد(8). قالت: إن رسول الله ﷺ طرقه وجع فجعل يشتكي ويتقلب على فراشه. فقالت عائشة: لو صنع هذا بعضنا لوجدت عليه فقال النبي ﷺ: **(إن الصالحين يشدد عليهم**

---

(1) البخاري، كتاب المرض، باب كفارة المرض ٤/ ٢.

(2) مسند أحمد ٦/ ٢٠٣ عن عائشة.

(3) مسند أحمد ٦/ ٢٧٩ عن عائشة.

(4) مسلم كتاب البر والصلة، باب ١٤ ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض، حديث ٤٨، جـ١٦/ ١٢٨ عن عائشة.

(5) مسند أحمد ٦/ ٤٢.

(6) مسلم، جـ١٦/ ١٢٩ رقم ٥٠ عن عائشة، كتاب البر والصلة، باب ثواب المؤمن على المرض.

(7) مسلم جـ١٦/ ١٢٧ عن الأسود، كتاب البر والصلة.

(8) أحمد ٦/ ١٦٠ عن عائشة.

«إنه لا يصيب مؤمناً نكبة من شوكة فما فوق ذلك إلا حطت عنه خطيئة ورفع بها درجة».

وله في رواية[1] أخرى قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له ما يكفرها ابتلاه الله بالحزن ليكفرها».

قوله: (حتى الشوكة) مثلثة الإعراب (يشاكها وتشوكه) أي يصاب بها وفي مسند الإمام أحمد، وسنن أبي[2] داود من حديث محمد بن خالد السلمي عن أبيه عن جده، كانت له صحبة: أنه خرج زائراً لرجل من إخوانه بلغه شكايته فدخل عليه. فقال: أتيتك زائراً وعائداً ومبشراً. قال: كيف جمعت هذا كله؟ قال خرجت وأنا أريد زيارتك فبلغني شكايتك فكانت عيادة وأبشرك بشيء سمعته من رسول الله ﷺ يقول: «إن العبد إذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها ابتلاه الله في جسده، أو في ماله، أو في ولده».

وفي رواية: «ثم صبر على ذلك حتى يبلغه الله المنزلة التي سبقت له منه» اللفظ لأحمد[3].

وروى أبو يعلى[4] الموصلي، وابن حبان[5] ـ في صحيحه ـ من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «إن الرجل ليكون له عند الله منزلة فما يبلغها بعمل، فما يزال يبتليه بما يكره، حتى يبلغه إياه».

وفي جامع الترمذي[6]، وسنن ابن ماجه من حديث أنس مرفوعاً: إذا أراد الله بعبده خيراً عجل له العقوبة في الدنيا، وإذا أراد الله بعبده الشر أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة.

وروى الإمام أحمد[7]، وغيره من حديث محمود بن لبيد الأنصاري مرفوعاً: «إذا أحب الله قوماً ابتلاهم فمن صبر فله الصبر ومن جزع فله الجزع».

وروى ابن ماجه[8]، والترمذي[9] من حديث أنس مرفوعاً: «إن عظم الجزاء مع عظم

---

(١) أحمد ٦/ ١٥٧ عن عائشة.

(٢) أبو داود في كتاب الجنائز، باب الأمراض المكفرة للذنوب ٢/ ١٦٢.

(٣) مسند أحمد ٥/ ٢٧٢.

(٤) ذكره في المجمع ٢/ ٢٩٢ وعزاه لأبي يعلى.

(٥) ابن حبان في صحيحه برقم ٢٨٩٧، جـ ٤/ ٢٤٨ عن أبي هريرة.

(٦) الترمذي في كتاب الزهد، باب ٥٦ الصبر على البلاء حديث رقم ٢٣٩٦، جـ ٤/ ٦٠١ عن أنس.

(٧) أحمد ٥/ ٤٢٧ عن محمود بن الوليد.

(٨) ابن ماجه، كتاب الفتن، باب ٢٣ الصبر على البلاء ٤٠٣١.

(٩) الترمذي، كتاب الزهد، باب ٥٦ الصبر على البلاء، حديث ٢٣٩٦، جـ ٤/ ٦٠١ عن أنس.

البلاء وإن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط». هذا لفظ الترمذي وقال حسن صحيح.

ورواه مالك في الموطأ بلفظ: (ما زال المؤمن يضار في ولده وحاجته حتى يلقى الله وليست له خطيئة).

وفي مسند أحمد[١]، وجامع الترمذي[٢] من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «ما يزال البلاء بالمؤمن والمؤمن في نفسه وولده وماله حتى يلقى الله وما عليه خطيئة» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

ورواه ـ مالك في الموطأ ـ[٣] ولفظه: «ما يزال المؤمن يصاب في ولده وحامته حتى يلقى الله وليست له خطيئة».

وفي صحيح مسلم[٤] ـ ومسند أحمد[٥]، وجامع الترمذي[٦] من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال لما نزلت: ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾ بلغت من المسلمين مبلغاً شديداً، فقال رسول الله ﷺ: (**قاربوا وسددوا ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة. حتى النكبة ينكبها أو الشوكة يشاكها**).

وروى أحمد[٧]، والترمذي[٨] ـ أيضاً ـ من حديث أبي بكر بن أبي زهير. قال أخبرت أن أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ قال: يا رسول الله، كيف الصلاح بعد هذه الآية؟ ﴿ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيرا﴾[٩].

فقال رسول الله ﷺ: يا أبا بكر، ألا أقرئك آية أنزلت علي؟ قلت: بلى يا رسول الله. قال فأقرأنيها فلا أعلم أني وجدت في ظهري انقساماً فتمطيت لها. فقال رسول الله ﷺ: ما

---

(١) أحمد في المسند ٢/٢٨٧ عن أبي هريرة.
(٢) الترمذي، كتاب الزهد، باب الصبر على البلاء، حديث ٢٣٩٩ جـ ٤/٦٠٢ عن أبي هريرة.
(٣) الموطأ كتاب الجنائز، باب ١٣ الحسنة في المصيبة، حديث ١٤٠/٢٣٦.
(٤) مسلم، كتاب البر والصلة، باب ١٤ ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض، حديث ٥٢، جـ ١٦/ ١٣٠ عن أبي هريرة.
(٥) أحمد ٢/ ٢٤٨ عن أبي هريرة.
(٦) الترمذي، كتاب تفسير القرآن، تفسير سورة النساء، حديث ٣٠٣٨، جـ ٥/ ٢٤٧ عن أبي هريرة.
(٧) أحمد ١/ ١١ عن أبي بكر.
(٨) الترمذي، كتاب التفسير، باب تفسير النساء، آية (ليس بأمانيكم) ٥/ ٢٤٨ رقم ٣٠٣٩ عن أبي بكر.
(٩) النساء ٤.

شأنك يا أبا بكر؟ قلت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي وأينا لم يعمل سوءاً وإنا لمجزون بما عملنا؟ فقال رسول الله ﷺ: أما أنت يا أبا بكر والمؤمنون فتجزون بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله وليس عليكم ذنوب وأما الآخرون فيجمع ذلك لهم حتى يجزون به يوم القيامة».

فالثواب الوارد لأهل البلاء ـ في هذه الأحاديث، وفي غيرها ـ إنما هو منوط بالصبر لا على نفس المصيبة مثل قوله ﷺ: (من عزى مصاباً فله مثل أجره) أي مثل أجر صبره[1].

وروى أبو نعيم ـ بسنده ـ عن سفيان الثوري. أنه قال: إنما الأجر على قدر الصبر[2].

وأنشدوا:

إذا ما نابك الأمر فكن بالصبر لواذا
وإلا فاتك الأجر فلا هذا ولا هذا

وقال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: وقد ظن بعض الجهلة أن المصاب مأجور على مصيبته وهذا خطأ صريح، فإن المصائب ليست من كسبه بمباشرة ولا تسبب، فمن قتل ولده، أو غصب ماله، أو أصيب ببلاء في جسده فليست هذه المصائب من كسبه ولا تسببه، حتى يؤجر عليها، بل إن صبر عليها كان له أجر الصابرين وإن رضي بها كان له أجر الراضين، ولا يؤجر على نفس المصيبة، لأنها ليست من عمله، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[3] كيف والمصائب الدنيوية عقوبات على الذنوب، والعقوبة ليست ثواباً، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾[4] انتهى والله أعلم.

فصل (٤٢)
إذا تحقق المصاب من أن المصيبة بتقدير الله وإرادته هانت عليه

والمصاب إذا علم وتحقق أن المصيبة بتقدير الله وإرادته هانت عليه.

قال الله تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾[5].

---

(١) قواعد الأحكام في مصالح الآنام ١/ص ١١٥ فصل الثواب والعقاب.
(٢) الحلية ٧/ ٥٤.
(٣) الطور ١٦.
(٤) الشورى ٣٠، قواعد الأحكام ١/ ١١٤ ـ ١١٥ فصل في الثواب والعقاب.
(٥) التوبة ٥١.

وقال تعالى: ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ ﴾[1].

قال ابن عباس: «إلا بإذن الله» أي بأمر الله يعني عن قدره ومشيئته[2]. وقيل إلا بعلم الله.

وقيل: سبب نزول الآية: أن الكفار قالوا: لو كان ما عليه المسلمون حقاً لصانهم الله عن المصائب في الدنيا فيبين ـ سبحانه ـ أن ما أصاب من مصيبة في نفس أو مال أو قول أو فعل يقتضي همّاً أو يوجب عقاباً عاجلاً أو آجلاً فبعلمه وقضائه.

قوله: «ومن يؤمن بالله» أي يصدق، ويعلم أنه لا يصيبه مصيبة «إلا بإذن الله»[3] أي ومن أصابته مصيبة فعلم أنها بقضاء الله وقدره فصبر واحتسب واستسلم لقضاء الله هدى الله قلبه، وعوضه عما فاته في الدنيا هدى في قلبه، ويقيناً صادقاً»[4].

وقيل «يهد قلبه» عند المصيبة، فيقول: ﴿ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴾[5].

قاله: سعيد بن جبير، ومقاتل وابن حبان.

وقال ابن عباس: هو أن يجعل الله في قلبه اليقين، ليعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه[6].

وفي صحيح البخاري تعليقاً عن علقمة، عن عبد الله يعني ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ «ومن يؤمن بالله يهد قلبه» هو الذي إذا أصابته مصيبة رضي وعرف أنها من الله[7].

وقد روى في صحيح البخاري من حديث علقمة، قال: شهدنا عند رسول الله ﷺ ـ عند عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ عرض المصاحف فأتى على هذه الآية: ﴿ومن يؤمن بالله يهد قلبه﴾. قال: هي المصيبات تصيب الرجل فيعلم أنها من عند الله فيسلم ويرضى[8].

---

(١) التغابن ١١.

(٢) ابن كثير، تفسير التغابن آية ١١.

(٣) تفسير القرطبي، التغابن آية ١١، جـ١٨/ ١٣٩.

(٤) ابن كثير، تفسير نفس الآية السابقة.

(٥) البقرة ١٥٦.

(٦) القرطبي ١٨/ تفسير آية التغابن رقم ١١.

(٧) البخاري، كتاب التفسير سورة التغابن آية ١١، جـ٣/ ٢٠٤.

(٨) الدر المنثور، تفسير التغابن.

وروى الإمام[1] أحمد وغيره من حديث أبي الدرداء مرفوعاً: «أن لكل شيء حقيقة، وما بلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه».

وروى نحوه أبو داود، وابن ماجه من حديث زيد بن ثابت.

وروى[2] الحاكم، والبزار، والطبراني من حديث عائشة مرفوعاً: «لا يغني حذر من قدر.. الحديث».

وروى عبد الله بن أحمد نحوه من حديث معاذ بن جبل بلفظ: (لا ينفع حذر من قدر) وأنشد بعضهم:

ما قدر الله لي لا بد أن يدركني ... من ذا الذي يدفع المقدور بالحذر

فإذا علم العبد أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له من خير أو شر أو نفع أو ضر، وأن اجتهاد الخلق كلهم جميعاً على خلاف المقدور غير مفيد شيئاً البتة، بل بيده كل حركة وسكون، وإنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون، وأن قلوب الخلق بين اصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء، وأنه ـ سبحانه ـ قدر في الأزل، أن ما أصاب المؤمن لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه، لم يبال باحتمال ما يصيبه في الله، وأغمض عينيه عن ملاحظة غير الله ـ تعالى ـ من المخلوقين وعاد يشهد وحده تصريفه عن تصريف وجود الممكنات، وتشعب صور المحتملات، وما يلقيه الشيطان ـ عنده ـ من الوساوس والخيالات، وفتح بصيرته في النظر إلى تقدير الحركات، وتحريك السكنات، وقام لله بالحق، صابراً على الأذى من جميع الخلق، فحمد ـ عند صباح السلامة ـ مسراه أولاً وآخراً، ونصر دين الله فكان له ولياً وناصراً، وأرضى الله فأرضى عنه الناس، وجعل من الناس المتوقع البائس وأوجب ذلك له توحيد ربه وإفراده بالسؤال، والاستعانة والتضرع والابتهال، فهو مزيل النوب ومفرج الكرب.

وأنشدوا:

ما قد قضى يا نفس فاصطبري له ... ولك الأمان من الذي لم يقدر

ولبعضهم:

وإذا رميت بما رميت فلا تقل ... أوذيت من زيد الزمان وعمره

(1) أحمد في المسند ٤/ ٤٤١ ـ ٤٤٢ عن أبي الدرداء.
(2) المستدرك ١/ ٤٩٢ كتاب الدعاء عن عائشة.

واصبر فكم هم أتى لك عسره ... ليلاً فبشرك الصباح بيسره
ولكم على يأس أتى فرح الفتى ... من سر غيب لا يلم بفكره

وقال بعضهم:

ولقد تمر الحادثات على الفتى ... فتزول حتى ما تمر بفكره
هون عليك فرب أمر هائل ... دفعت قواه بدافع لم تدره
ولرب ليل بالهموم كذمَّلٍ ... صابرته حتى ظفرت بفجره

فصل (٤٣)

وعد الله للمؤمنين الذين يعملون الصالحات باستخلافهم في الأرض وتمكين دينهم لهم

قال الله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا. . ﴾[١].

نزلت هذه الآية في أبي بكر وعمر. وقيل: شكا بعض الصحابة جهد ما يكابدونه من الأعداء، وما كانوا فيه من الخوف على أنفسهم، وأنهم لا يصنعون فنزلت الآية. وقيل: الآية عامة لجميع المؤمنين وعدهم الله أن يملكهم البلاد ويجعلهم أهلها كالذي جرى في الشام، ومصر والعراق، وخراسان، والمغرب، وغيرها فوعد الله حق وكلامه صدق.

قال ابن العربي: فحقيقة الحال أنهم كانوا مقهورين، فصاروا قاهرين، وكانوا مطلوبين فصاروا طالبين. فهذا نهاية الأمن والعز[٢]. ولما جرى للمسلمين ما جرى في أحد وغيرها. حتى أخبر ـ سبحانه ـ بقوله: ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا۠ هُنَالِكَ ٱبْتُلِىَ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُواْ زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾[٣].

ثم إن الله تعالى رد الكافرين لم ينالوا خيراً وأمن المؤمنين وأورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم وأرضاً لم يطؤوها وهو المراد بقوله: ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾[٤].

يعني بني إسرائيل إذ أهلك الجبابرة بمصر والشام وأورثهم أرضهم وديارهم، فقال:

---

(١) النور ٥٥.
(٢) أحكام القرآن لابن العربي أحكام سورة النور.
(٣) الأحزاب ١٠ ـ ١١.
(٤) النور ٥٥.

﴿وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الأرض ومغاربها﴾[1] وهكذا كان الصحابة مستضعفين خائفين ثم إن الله ـ تعالى ـ أمنهم وملكهم[2].

وفي الصحيحين، وسنن أبي داود، والنسائي من حديث خباب بن الأرت ـ رضي الله عنه ـ قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسد بردة في ظل الكعبة فقلنا: ألا تستنصر لنا، ألا تدعو لنا؟ فقال: (**قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض، فيجعل فيها، ثم يؤتى بالمنشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه ما يصده ذلك عن دينه ـ والله ليتمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء اليمن إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون**)[3].

وفي رواية البخاري قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو متوسد بردة في ظل الكعبة وقد لقينا من المشركين شدة. فقلت: ألا تدعو الله لنا؟ فقعد وهو محمر وجهه فقال: (**لقد كان من قبلكم ليمشط بأمشاط الحديد**)[4] ثم ذكر معناه.

وفي رواية أبي داود مثل الأولى وزاد بعد قوله: (بأمشاط الحديد) (ما دون عظمه من لحم وعصب، ما يصرفه ذلك عن دينه).

وروى النسائي طرفاً من أوله إلى قوله: (تدعو لنا).

قوله: (ألا تستنصر)؟ أي تدعو لنا بالنصر.

وقوله: (بالمنشار) هو بالنون من نشرت الخشبة، (وبالباء المهموز) مفعال من أنشرت الخشبة بالمنشار.

وقوله ـ في الرواية الثانية ـ: (وهو محمر وجهه) قيل من الغضب.

وقوله: (بأمشاط الحديد) يقال مشط ومشاط كرمح ورماح وخف وخفاف.

قال بعض العلماء وفي هذا الحديث ـ والله أعلم ـ إشارة إلى ذلك الحديث الذي رواه الهيثم بن خارجة قال: حدثني عبد بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي. قال سمعت الوضين بن عطاء، عن يزيد بن مرثد عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (**خذوا العطاء ما دام عطاء، فإذا صار رشوة على الدين فلا تأخذوه، ولستم بتاركيه يمنعكم**

---

(١) الأعراف ٥٥.

(٢) تفسير القرطبي ـ سورة النور ٥٥.

(٣) البخاري كتاب المناقب، باب ٢٤ علامات النبوة. جـ ٢/ ٢٨١.

(٤) البخاري، كتاب المناقب، باب ٢٧ ما لاقى النبي ﷺ جـ ٢/ ٣٢١.

الفقر والمخافة، ألا وإن رحى بني مرح قد دارت، ألا وإن رحى الإيمان دائرة، فدوروا مع الكتاب حيث دار، ألا وإن الكتاب والسلطان سيفترقان فلا تفارقوا الكتاب، ألا وأنه سيكون بعدي أمراء يقضون لأنفسهم ما لا يقضون لكم فإن أطعتموهم أضلوكم وإن عصيتموهم قتلوكم) قالوا: يا رسول الله كيف نصنع؟ قال: (كما صنع أصحاب عيسى ابن مريم ـ عليه السلام ـ نشروا بالمناشير، وحملوا على الخشب، موت في طاعة خير من حياة في معصية الله ـ عز وجل ـ)[1].

ورواه الشيخ أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي. في كتاب الحجة، وعلقه أبو محمد الخلال في كتاب ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ فقال: ذكر أبو نصر البلخي المكتب بإسناده عن أنس بن مالك رفعه بنحوه.

وأنشدوا:

لا تيأسن إذا ما ضقت من فرج ... يأتي به الله في الروحاء والدلج
فما تجرع كأس الصبر معتصم ... بالله إلا أتاه الله بالفرج

وروى الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم بسنده، عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن جده ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: يا ابن مسعود قلت: لبيك يا رسول الله. قال: هل علمت أن بني إسرائيل افترقوا على اثنين وسبعين فرقة لم ينج منها إلا ثلاث فرق. قامت بين الملوك الجبابرة قامت بعد عيسى فدعت إلى دين الله بين الملوك الجبابرة فقاتلتهم فقتلت فصبرت ونجت، ثم قامت طائفة أخرى لم يكن لها قوة بالقتال فقامت بين الملوك والجبابرة تدعوا إلى دين الله ودين عيسى ابن مريم. فقتلت وقطعت بالمناشير وحرقت بالنيران فصبرت ونجت. ثم قامت طائفة أخرى لم يكن لها قوة بالقتال ولم تطق القيام بالقسط فلحقت بالجبال فعبدت وترهبت وهم الذين ذكرهم الله ـ عز وجل ـ ﴿ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم﴾[2].

ورواه محمد بن جرير الطبري بلفظ آخر من طريق أخرى[3].

وفي صحيح مسلم[4]، ومسند أحمد[5] من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن

---

(١) المعجم الصغير للطبراني جـ ١/ ٢٦٤ والكبير ٢٠/ ٩٠ حديث ١٧٢ عن معاذ بن جبل.

(٢) جمع الجوامع ١/ ٩٤٦ وعزاه للحاكم والطبراني والبيهقي.

(٣) تفسير الطبري، سورة الحديد آية ٣٧.

(٤) مسلم، كتاب البر والصلة، باب ٦ صلة الرحم، جـ ١٦/ ١١٥، حديث ٢٢ عن أبي هريرة.

(٥) أحمد ٢/ ٤٨٤.

رجلاً قال: يا رسول الله لي قرابة أصلهم ويقطعوني، وأحسن إليهم ويسيئون إلي، وأحلم عنهم ويجهلون علي. فقال: (**لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم المل، ولا يزال معك من الله ظهير عليهم، ما دمت على ذلك**).

قوله (تسفهم المل) بضم التاء وكسر السين وتشديد الفاء و (المل) بفتح الميم وتشديد اللام هو الرماد الحار أي كأنما تطعمهم الرماد الحار غير مكترث. وهو تشبيه ما سيلحقهم من الإثم بما يلحق كل الرماد الحار من الألم. ولا شيء على هذا المحسن إليهم لكي ينالهم إثم عظيم بتقصيرهم من حقه وإدخالهم الأذى عليه كما ذكر النووي وغيره).

وفي الصحيحين[1]، ومسند أحمد[2]، والموطأ[3]، وسنن أبي داود[4]، والترمذي[5] والنسائي [6] من حديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ أن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم، ثم سألوه فأعطاهم حتى نفد ما عنده ـ قال: (**ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله، ومن يتصبر يصبره الله، وما أعطى الله أحداً عطاء هو خير وأوسع من الصبر**).

وروى أبو نعيم، وأبو بكر البغدادي من حديث ابن مسعود مرفوعاً «الصبر نصف الإيمان»[7].

وروى أبو منصور الديلمي ـ في مسند الفردوس ـ من حديث أنس مرفوعاً «الإيمان نصفان نصف صبر ونصف شكر»[8].

وفي رواية له أنه ﷺ سئل عن الإيمان. فقال: الصبر[9].

---

(١) البخاري، كتاب الزكاة، باب ٤٩ الاستعفاف عن المسألة ١/ ٢٥٧ عن أبي هريرة، ومسلم كتاب الزكاة، باب ٤٢ فضل التعفف، حديث ١٢٤ جـ ٧/ ١٤٤ عن أبي سعيد.

(٢) مسند أحمد ٣/ ٩٣ عن أبي سعيد.

(٣) الموطأ ٢/ ٩٩٧ كتاب الصدف، باب ٢ التعفف حديث رقم ٧.

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب الزكاة، باب ٢٨ الاستعفاف جـ ٢/ ٢٤١ عن أبي سعيد رقم ١٥٧٩.

(٥) الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ٧٧ الصبر جـ ٤/ ٣٧٣ عن أبي سعيد برقم ٢٠٢٤.

(٦) النسائي، كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة، جـ ٥/ ٧١ عن أبي سعيد برقم ٨٥.

(٧) الحلية ٥/ ٣٤ عن ابن مسعود، وتاريخ بغداد ١٣/ ٢٢٦.

(٨) مسند الفردوس ١/ ١١١.

(٩) مسند الفردوس ٢/ ٤١٤ حديث رقم ٣٨٤٠.

وروى أبو يعلى الموصلي من حديث جابر قال: سئل رسول الله ﷺ عن الإيمان قال: «الصبر والسماحة»[(١)].

وروى الطبراني من حديث عائشة مرفوعاً: «لو كان الصبر رجلاً لكان كريماً»[(٢)].

وقال بعض الصحابة: ما كنا نعد إيمان الرجل إيماناً إذا لم يصبر على الأذى[(٣)].

وروى ابن حبان[(٤)] ـ في صحيحه ـ وابن مردويه بسنديهما عن ابن عمر قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة﴾ وقال رسول الله: (رب زد أمتي) فأنزل الله ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً. .﴾.

قال النبي ﷺ: (رب زد أمتي) فأنزل الله: ﴿إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب﴾.

وروى أبو بكر[(٥)] بن أبي الدنيا، والبيهقي ـ في شعب الإيمان ـ والأصبهاني بسندهم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً: «إذا جمع الله الخلائق يوم القيامة نادى مناد: أين أهل الفضل؟ قال فيقوم ناس وهم يسيرون فينطلقون سراعاً إلى الجنة فتتلقاهم الملائكة. فيقولون: إنا نراكم سراعاً إلى الجنة فمن أنتم؟ فيقولون: نحن أهل الفضل. فيقولون ما فضلكم؟ فيقولون كنا إذا ظلمنا صبرنا وإذا أسيء إلينا غفرنا وحلمنا. فيقال لهم: ادخلوا الجنة فنعم أجر العاملين.

وفي مسند[(٦)] أحمد، وجامع الترمذي[(٧)]، وسنن ابن ماجه من حديث أبي كبشة سعد بن عمرو وقيل: عمرو وقيل عامر بن سعد الأنماري مرفوعاً: «ثلاث أقسم عليهن وأحدثكم حديثاً فاحفظوه فقال: فأما التي أقسم عليهن فإنه ما نقص مال من صدقة، ولا ظلم عبد مظلمة فصبر عليها إلا زاده الله بها عزاً، ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه

---

(١) ذكره في المجمع ١/٥٩ وعزاه لأبي يعلى عن جابر.

(٢) الإحياء ٤/٦١ وعزاه العراقي للطبراني عن عائشة وذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/٣٨٤ وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/ ٢٩٠ وذكره في الكنز برقم ٦٥٠٤ وعزاه لأبي نعيم عن عائشة.

(٣) الديلمي في الفردوس ١/ ١١١ حديث ٣٧٨.

(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه جـ ٧/ ٨٠ عن ابن عمر ٤٦٢٩.

(٥) ابن أبي الدنيا في الحلم، فضل أهل الحلم، ص ٥١.

(٦) أحمد في المسند ٤/٢٣١.

(٧) الترمذي، كتاب الزهد، باب ١٧ مثل الدنيا، جـ ٤/٥٦٢ رقم ٢٣٢٥ عن سعيد الطائي، والبغوي في شرح السنة ١٤/٢٨٩.

باب فقر أو كلمة نحوها. . الحديث. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأنشدوا:

تنكر لي دهري ولم يدر أنني　　أعز وأحداث الزمان تهون
وظل يريني الخطب كيف اعتداؤه　　وبت أريه الصبر كيف يكون

وفي مسند[1] أحمد، وجامع الترمذي[2] ـ أيضاً ـ من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: كنت رديف النبي ﷺ فقال: «يا غلام ـ أو يا غليم ـ ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن؟ فقلت بلى. فقال: (**احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده أمامك، تعرف إلى الله في الرجاء يعرفك في الشدة وإذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله قد جف القلم بما هو كائن فلو أن الخلق كلهم جميعاً أرادوا أن ينفعوك بشيء لم يقضه الله لم يقدروا عليه، وإن أرادوا أن يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه، واعلم أن في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً وأن النصر مع الصبر وأن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسرا**). وللحديث ألفاظ وطرق متعددة تقدم بعضها قبل هذا الفصل، والله أعلم.

وأنشدوا:

فصبراً على حلو القضا ومره　　فإن اعتياد الصبر أدنى إلى اليسر
ومن عصمة الله الرضا بقضائه　　ومن لطفه توفيقه العبد للصبر

ولبعضهم:

تصبر إن عقب الصبر خير　　ولا تجزع لنائبة تنوب
فإن اليسر بعد العسر يأتي　　وعند الضيق تنفرج الكروب
وكم جزعت نفوس من أمور　　أتى من دونها فرج قريب

وروى الإمام أحمد ـ في الزهد ـ[3] بسنده ـ عن ميمون بن مهران ـ رحمة الله عليه ـ أنه كان يقول: ما نال عبد شيئاً من شيم الخير نبي ولا غيره إلا بالصبر.

كما قيل: إن علي بن أبي طالب[4] ـ كرم الله وجهه ـ أنشد أبياتاً ومنها قوله:

إني نظرت وفي الأيام تجربة　　للصبر عاقبة محمودة الأثر

---

(١) مسند أحمد ١/ ٣٠٧.
(٢) الترمذي، كتاب صفة القيامة، باب ٥٩ حديث ٢٥١٦، جـ ٤/ ٦٦٧ عن ابن عباس.
(٣) الزهد لأحمد ص ٣٨٦.　　(٤) ديوان الإمام علي.

وقــل مــن جــد فــي أمــر يطلبــه واستصحــب الصبــر إلا فــاز بــالظفــر

والصبر محمود العاقبة يثمر النجح، ويورث المقصود، ويكبت العدو، ويغيظ الحسود، ويفضي لصاحبه بالسيادة، ويكسوه فضيلة الحزم، ويدفع عنه نقيصة الحرمان.

وروى الإمام أحمد ـ أيضاً ـ في الزهد[1] بسنده، عن راشد بن أبي راشد قال: كان زيد بن ميسرة يقول: لا تضر نعمة معها شكر، ولا بلاء معه صبر، ولبلاء في طاعة الله خير من نعمة في معصيته ـ عز وجل ـ.

كان كفار قريش كأبي جهل وعتبة والوليد قد اتخذوا فقراء الصحابة كعمار، وبلال، وخباب، وصهيب سخرياً يستهزءون بهم، ويضحكون منهم فإذا كان يوم القيامة قيل لهم: ﴿إِنِّي جَزَيْتُهُمُ ٱلْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوٓاْ﴾[2] على أذاكم واستهزائكم.

لما علم الصالحون أن الدنيا دار رحلة، دافعوا زمان البلاء، وأولجوا في ليل الصبر، علماً منهم بقرب فجر الأجر فما كانت إلا رقدة حتى صبحوا منزل السلامة.

إصبــر علــى غيــر الــزمــان فــإنمــا فــرج الشــدائــد مثــل حــل عقــال

نفدت أبصار بصائرهم بنور الغيب إلى مشاهدة موصوف الوعد، فتعلقت به الآمال بما عانيت مواطن القلوب. كما قيل:

نفــس المحــب علــى الآلام صــابــرة لعــل مسقمهــا يــومــاً يــداويهــا

قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ وجدنا خير عيشنا الصبر.

وقال عامر الشعبي: قال علي بن أبي طالب: إن الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد ولا إيمان لمن لا صبر له[3].

وعزى ـ رضي الله عنه ـ رجلاً فقال: إن صبرت جرت عليك المقادير وأنت مأجور وإن جزعت جرت عليك وأنت مأزور[4].

ولقد أحسن القائل:

قــد ينعــم اللــه بــالبلــوى وإن عظمــت ويبتلــي اللــه بعــض القــوم بــالنعــم

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: من حقيقة الإيمان الصبر على المكاره وقال الحسن

---

(١) أحمد في الزهد ص ٣٨٦.
(٢) المؤمنون ١١١.
(٣) الاحياء ٤/ ٦٢ حقيقة الصبر.
(٤) أدب الدنيا والدين، ص ٢٩٠.

البصري رحمة الله عليه: الصبر كنز من كنوز الجنة لا يعطيه الله إلا لمن كرم عليه، وقال أيضاً: المؤمن إن ظلم صبر وإن سفه عليه حلم وإن جير عليه عدل يؤذى فيحتمل صبور على الأذى محتمل على القذى. وقال إبراهيم التيمي: ما من عبد وهب الله له صبراً على الأذى وصبراً على البلاء وصبراً على المصائب إلا وقد أوتي أفضل ما أوتيه أحد بعد الإيمان بالله عز وجل وهذا منتزع من قوله تعالى: ﴿ولكن البر من أمن بالله واليوم الآخر..﴾ إلى قوله: ﴿والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولئك هم المتقون﴾ قال العلماء: البأساء الفقر ونحوه والضراء المرض ونحوه وحين البأس حالة الجهاد ونحوه دون حلاوة شُهد الولاء تجشُّم مرارة البلاء لأن البلاء بقدر الولاء وأنشدوا:

الصبر مثل اسمه من مذاقته	لكن عواقبه أحلا من العسل

منكم رفع الصبر مرتبته من اعتلقه بيديه. وأعلا قيمه من جعله نصب عينين، واستنطقوا الأفواه بالثناء عليه واستطلقوا الأيدي المقبوضة بالإحسان إليه. كان في جيب بعض السلف ورقة يفتحها كل ساعة فينظر فيها وفيها مكتوب: «واصبر لحكم ربك فإنك بأعيننا» من فعل ما يحب لقي ما يكره ومن صبر على ما يكره نال ما يحب كما قال بعض الحكماء لا ينال العاقل القليل مما يحب إلا بالصبر على الكثير مما يكره، فالصبر سلاح يحمي من المعاطب، وينجي من قبضة التلف بعد انقضاء القواصب، ويفضي بصاحبه إلى ارتفاع عوارق المراتب.

وأنشد بعضهم:

صبرت على بعض الأذى خوف كله	ودافعت عن نفسي بنفسي فعزت
وجرعتها المكروه حتى تدربت	ولو جملة حملتها لاشمأزت
فيا رب عز ساق للنفس ذلة	ويا رب نفس بالتذلل عزت[1]

وقال غيره:

تعودت مس الضر حتى ألفته	وأسلمني (حسن العز) إلى الصبر
وصيرني بأسي من الناس راجياً	لسرعة صنع الله من حيث لا أدري
ووسع صدري للأذى كثرة الأذى	وقد كنت أحياناً يضيق به صدري
إذا أنا لم أقبل من الدهر كلما	تكرهت منه طال عتبي على الدهر

---

(١) طبقات الأولياء لابن الملقن، والكواكب الدرية للمناوي ١/ ١٨٥ ـ ١٨٧.

فصل (٤٤)

من أخص آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر توطين النفس على الصبر بدليل أن الله قرن الصبر بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

فمن آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر توطين النفس على الصبر ولذلك، قرن الله ـ تعالى ـ الصبر بالأمر بالمعروف والنهي عن المكر في وصية لقمان السابق ذكرها ـ فينبغي ـ حينئذ ـ للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر إذا أوذي في عرضه أو بدنه أو ماله أن لا يحزن، ولا يصده ذلك عن نصرة دين الله ـ تعالى ـ وإقامة حدوده، بل يثبت، فإن العاقبة له.

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[١] فعزاهم وسلاهم بما نالهم يوم أحد من القتل والجراح، وحضهم على قتال عدوهم ونهاهم عن العجز والفشل وهو الجبن (ولا تهنوا) أي لا تضعفوا ولا تجبنوا عن جهاد أعدائكم لما أصابكم (ولا تحزنوا) على ظهورهم ولا على ما أصابكم من الهزيمة والمصيبة. (وأنتم الأعلون) أي لكم تكون العاقبة بالنصر والظفر[٢].

قال الله تعالى: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾[٣].

ثم قال سبحانه: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ﴾[٤]. (أي إن كنتم قد أصابتكم جراح وقتل منكم طائفة فقد أصاب أعداءكم قريب من ذلك ﴿وتلك الأيام نداولها بين الناس﴾ أي نديل للأعداء عليكم تارة، وإن كانت العاقبة لكم، لما لنا في ذلك من الحكم ثم قال: ﴿وليعلم الله الذين آمنوا﴾ أي من يصبر على نيل الأعداء منه ﴿ويتخذ منكم شهداء﴾ يعني يقتلون في سبيل الله ويبذلون مهجهم في مرضاته ﴿والله لا يحب الظالمين﴾ ﴿وليمحص الله الذين آمنوا﴾ «أي يكفر عنهم من ذنوبهم إن كان لهم ذنوب، وإلا رفع في درجاتهم بحسب ما أصيبوا به قوله: ﴿ويمحق الكافرين﴾ أي فإنهم إذا ظفروا بغوا وبطروا فيكون ذلك سبب دمارهم وهلاكهم).

قال الله ـ تعالى ـ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾[٥].

---

(١) آل عمران ١٣٩.

(٢) تفسير القرطبي آل عمران ١٣٩.

(٣) الحج ٤٠. (٤) آل عمران ١٤٠. (٥) آل عمران ١٤٢.

أي حسبتم أن تدخلوا الجنة ولم تبتلوا بالقتال والشدائد.

وقال في سورة البقرة: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُم ۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾(١).

وقال الله ـ تعالى ـ: ﴿الٓمٓ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾(٢).

ولهذا قال ههنا: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَـٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾(٣) أي لا يحصل لكم دخول الجنة حتى تبتلوا ويرى الله منكم المجاهدين في سبيله والصابرين على مقاومة الأعداء(٤).

وأنشدوا في كان وكان:

كم يصبر التاج حتى يعلو على رأس الملك   من جر ضرب المطارق والكور والسندان
فما ملك مصر يوسف حتى سجن وسقى العصعص   من إخوتوا وزليخا والقيد والسجان
فاصبر لربك وارض واشكر على سائر النعم   تعط المزيد وتحظى بجنة الرضوان

فصل (٤٥)

وجوب تحمل الآمر الناهي الصبر المترتب على أمره ونهيه

روى الإمام أبو بكر بن أبي الدنيا ـ بسنده ـ عن شيخ من قريش قال: مر دهثم ومعه أصحابه برجل يضرب غلامه. فقال له: يا عبد الله اتق الله فيه فوضع السهم بين أذني دهثم فوثب أصحابه عليه. فقال دهثم لأصحابه: مهلاً فإني سمعت الله ـ عز وجل ـ ذكر عن رجل وصيته لابنه فقال: ﴿يَـٰبُنَىَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ﴾(٥) وقد أمرنا بالمعروف ونهينا عن المنكر فدعونا نصبر على ما أصابنا فندخل في وصية الرجل الصالح.

وروى أبو بكر أحمد المروزي ـ في كتاب الأمر بالمعروف ـ بإسناده، عن أبي هريرة رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **(يا أبا هريرة مر بالمعروف، وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمر)** قال: يا رسول الله آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر

---

(١) البقرة ١٤٢.
(٢) العنكبوت ٣٠١.
(٣) آل عمران ١٤٢.
(٤) تفسير ابن كثير آل عمران ١٤٢.
(٥) لقمان ١٧.

أوذى، قال: نعم كما أوذيت الأنبياء عليهم السلام.

وفي حديث ابن عباس ـ المتقدم قريباً ـ وصيته ﷺ له لما كان رديفه ومنه قوله: (واعلم أن في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً وأن النصر مع الصبر) الحديث.

وهذا موافق لقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُواْ ﴾(١) وقوله تعالى: ﴿ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓاْ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴾(٢) وقوله تعالى ـ في قصة طالوت: ﴿ فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ قَالُواْ لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ ۚ قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَـٰقُواْ ٱللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴾(٣) وقوله: ﴿ بَلَىٰٓ ۚ إِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَـٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَـٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾(٤) إلى غير ذلك فالنصر منوط بالصبر.

وروى الإمام أحمد في كتاب الزهد بسنده عن الحسن البصري ـ رحمة الله عليه ـ من قوله تعالى: ﴿ وَٱلصَّـٰبِرِينَ عَلَىٰ مَآ أَصَابَهُمْ وَٱلْمُقِيمِى ٱلصَّلَوٰةِ وَمِمَّا رَزَقْنَـٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾(٥) قال «والله لنصبرن أو لنهلكن»(٦).

قال أبو العباس تقي الدين بن تيمية ـ رحمه الله ـ الصبر على أذى الخلق عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إن لم يستعمل لزم أحد أمرين. إما تعطيل الأمر والنهي وإما حصول فتنة ومفسدة أعظم منه مفسدة ترك الأمر والنهي أو مثلها أو قريب منها وكلاهما معصية وفساد. قال: «وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور» فمن أمر ولم يصبر أو صبر ولم يأمر أو لم يأمر ولم يصبر حصل من هذه الأقسام الثلاثة مفسدة وإنما الصلاح في أن يأمر ويصبر(٧).

وقال بعض السلف: لا يجد اليوم أحد السلامة إلا أن يكون معه عقل وصبر يحتمل به أذى الناس.

وقال العلامة ابن القيم: الصبر والاحتمال والإغضاء مرتبة شريفة من مراتب الجود وهي أنفع لصاحبها من الجود بالمال وأعز له وأنصر وأملك لنفسه وأشرف لها ولا يقدر عليها إلا النفوس الكبار فمن صعب عليه الجود بماله فعليه بهذا الجود فإنه يجتني ثمرة

---

(١) الانفال ٤٥.
(٢) الأنفال ٦٦.
(٣) البقرة ٢٤٩.
(٤) آل عمران ١٢٥.
(٥) الحج ٣٥.
(٦) الزهد لأحمد ٣٦٧.
(٧) الاداب الشرعية ١/١٧٦ ـ ١٧٧ فضل الأمر بالمعروف.

عواقبه الحميدة في الدنيا قبل الآخرة. وهذا جود الفتوة. قال تعالى: ﴿.. وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ..﴾[1] وفي هذا الجود قال الله تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾[2] فذكر المقامات الثلاثة في هذه الآية مقام العدل وأذن فيه ومقام الفضل وندب إليه ومقام الظلم وحرمه»[3].

وقيل لأبي علي الفضيل بن عياض ـ قدس الله روحه ـ ألا نأمر وننهى؟ فقال: إن قوماً أمروا ونهوا فكفروا وذلك أنهم لم يصبروا على ما أصيبوا.

كما قال عبد الله بن المبارك:

فمن صبر فما أقل ما يصبر ... ومن جزع فما أقل ما يتمتع

سئل البطال: عن الشجاعة. قال: صبر ساعة. كما قيل:

فما هي إلا ساعة ثم تنقضي ... ويحمد غب السير من هو سائر

فما هي إلا ساعة ثم تنقضي ... ويذهب هذا كله ويزول

وقال غيره:

الدهر لا يبقى على حاله ... لكنه يقبل أو يدبر

فإن تلقاك بمكروهه ... فاصبر فإن الدهر لا يصبر

وقال يحيى بن معاذ الرازي ـ قدس الله روحه ـ عن الحسن البصري أنه قال: [ليس شيء على العبد أشد من الحلم عند الجهاد والصبر على الأذى].

وروى أبو بكر بن أحمد المروزي بسنده عن الحسن:

[ليس حسن الجوار كف الأذى، حسن الجوار الصبر على الأذى].

قال أبو داود سليمان بن الأشعث: قلت لأحمد ـ رحمه الله ـ: يشتم الآمر بالمعروف؟ قال: يحتمل، من يريد أن يأمر وينهى لا يريد أن ينتصر بعد ذلك[4].

وسأله أبو طالب أحمد بن حميد فقال: إذا أمرته بمعروف فلم ينته؟ قال: دعه إن

---

(١) المائدة ٤٥.

(٢) الشورى ٤٠.

(٣) مدارج السالكين لابن القيم ٢/٢١٩ منزلة الإيثار، فصل الجود عشر مراتب.

(٤) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال، مسألة ٤٧.

رددت عليه ذهب الأمر بالمعروف وصرت منتصراً لنفسك فيخرج إلى الإثم[1].

ونقل عن مهنا بن يحيى الشامي أنه قال: يأمر بالرفق والخضوع. قلت: كيف؟ قال: إن أسمعوه ما يكره لا يغضب فيريد أن ينصر نفسه[2].

وأنشد محمود الوراق:

اصبــر علــى الظلــم ولا تنتصــر ... فــالظلــم مــردود علــى الظــالــم
وكـــل إلـــى اللـــه ظلـــومـــاً فمـــا ... ربـــى عـــن الظــالــم بــالنــائــم[3]

ونقل حنبل، عن أحمد أنه قال ـ في المحنة ـ إن عرضت على السيف لا أجيب، وقال عمر بن حبيب: من أراد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فليوطن نفسه على الصبر وليثق بالثواب من الله فمن وثق بالثواب لم يجد مس الأذى.

وقد روي عن الأستاذ الجليل أبي إسحاق إبراهيم بن أدهم ـ قدس الله روحه ـ في الصبر على البلاء واحتمال الأذى أشياء كثيرة.

ومن أمثلتها: أنه خرج إلى بعض البراري فاستقبله رجل. فقال له: أنت عبد؟ فقال: نعم. فقال: أين العمران؟ فأشار إلى المقبرة فقال الرجل: إنما أردت العمران. فقال: هو المقبرة، فغاظه ذلك فضرب رأسه بالسوط فشجه شجة فأدماه ورده إلى البلد فاستقبله أصحابه فقالوا: ما هذا؟ فأخبرهم الجندي. فقالوا: هذا إبراهيم بن أدهم فنزل الجندي عن دابته وقبل يده ورجليه وجعل يعتذر إليه فقيل له: لم قلت أنا عبد؟ قال: إنه لم يسألني أنت عبد من؟ بل قال أنت عبد؟ قلت: نعم لأني عبد الله. ولما ضرب رأسي سألت الله له الجنة. فقيل له: إنه ظلمك، فكيف سألت الله له الجنة؟ فقال علمت أني أؤجر على هذا. فلم أحب أن يصيبني منه الخير ويصيبه[4] مني الشر.

وأنشدوا:

سأصدق نفسي إن في الصدق راحة ... وأرضــى بــدنيــاي وإن هــي قلــت
وإن طــرقتنــي الحــادثــات بنكبــة ... تــذكــرت مــا عــوقبــت منــه فقلــت
ومـــا محنـــة إلا ولـلـــه نعمـــة ... إذا قــابلتهـــا أدبـــرت وتـــولـــت

(١) نفس المرجع مسألة ٤٨.

(٢) الأمر بالمعروف للخلال مسألة ٤٦.

(٣) بهجة المجالس لابن عبد البر ١/ ٣٦٦.

(٤) الاحياء ٣/ ٧٠ فصل علامات حسن الخلق.

فصل (٤٦)

قال العلامة ابن القيم: وللعبد فيما يصيبه من أذى الخلق وجنايتهم عليه أحد عشر مشهداً:

المشهد الأول: القدر: وهو أن يعلم أن ما جرى عليه بمشيئة الله وقضائه وقدره فيراه كالتأذي بالحر والبرد، والمرض والألم وهبوب الرياح وانقطاع الأمطار، فإن الكل أوجبته مشيئة الله فما شاء كان ووجب وجوده وما لم يشأ لم يكن وامتنع وجوده وإذا شهد هذا، استراح وعلم أنه كائن لا محالة فما للجزع منه وجه وهو كالجزع من الحر والبرد والمرض والموت.

المشهد الثاني: مشهد «الصبر» فيشهده ويشهد وجوبه وحسن عاقبته وجزاء أهله وما يترتب عليه من الغبطة والسرور ويخلصه من ندامة المقابلة والانتقام فما انتقم أحد لنفسه قط إلا أعقبه ذلك ندامة. وعلم أنه إن لم يصبرْ اختياراً على هذا ـ وهو محمود ـ صبر اضطراراً على أكثر منه وهو مذموم.

المشهد الثالث: مشهد العفو والصفح والحلم فإنه متى شهد ذلك وفضله وحلاوته وعزته لم يعدل عنه إلا لغبش في بصيرته. فإنه ما زاد الله عبداً يعفو إلا عزاً. كما صح ذلك عن النبي ﷺ وعلم بالتجربة والوجود. وما انتقم أحد لنفسه إلا ذل، هذا وفي الصفح والعفو والحلم من الحلاوة والطمأنينة وشرف النفس وعزها ورفعتها عن تشفيها بالانتقام ما ليس شيء منه في المقابلة والانتقام.

المشهد الرابع: وهو مشهد الرضا وهو فوق مشهد العفو والصفح وهذا لا يكون إلا للنفوس المطمئنة، سيما إن كان ما أصيبت به سببه القيام لله. فإذا كان ما أصيب به في الله وفي مرضاته ومحبته رضيت بما نالها في الله. وهذا شأن كل محب صادق يرضى بما يناله في رضى محبوبه من المكاره. ومتى تسخط به أو تشكى منه كان دليلاً على كذبه في محبته والواقع شاهد بذلك والمحب الصادق كما قال منشد:

مــن أجلــك جعلــت خــدي أرضــاً للشــامــت والحســود حتــى تــرضــى

ومن لم يرضى بما يصيبه في سبيل رضا محبوبه فلينزل عن درجة المحبة وليتأخر فليس من ذا الشأن.

المشهد الخامس: مشهد الإحسان وهو أرفع مما قبله وهو أن يقابل إساءة المسيء بالإحسان فيحسن إليه كما أساء هو إليه. ويهون هذا عليه علمه بأنه قد ربح عليه وأنه قد

أهدى إليه حسناته ومحاها من صحيفته وأثبتها في صحيفة من أساء إليه فينبغي أن تشكره وتحسن إليه بما لا نسبة له إلى ما أحسن به إليك وههنا ينفع استحضار مسألة اقتضاء الهبة الثواب وهذا المسكين قد وهبك حسناته فإن كنت من أهل الكرم فأثبه عليها لتثبت الهبة وتأمن رجوع الواهب فيها.

وفي هذا حكايات معروفة عن أرباب المكارم وأهل العزائم ويهونه عليك ـ أيضاً ـ علمك بأن الجزاء من جنس العمل فإن كان هذا عملك في إساءة المخلوق إليك عفوت عنه وأحسنت إليه مع حاجتك وضعفك وفقرك وذُلّك. فهكذا يفعل المحسن القادر العزيز الغني بك في إساءتك. يقابلها بما قابلت به إساءة عبده إليك، فهذا لا بد منه وشاهده في السنة من وجوه كثيرة لم تأملها.

المشهد السادس: مشهد السلامة وبرد القلب «وهو مشهد شريف جداً لمن عرفه وذاق حلاوته وهو أن لا يشتغل قلبه وسره بما ناله من الأذى وطلب الوصول إلى درك ثأره وشفاء نفسه بل يفرغ قلبه من ذلك ويرى أن سلامته وبرده وخلوه منه أنفع له. وألذ وأطيب وأعون على مصالحه، فإن القلب إذا اشتغل بشيء فاته ما هو أهم عنده». وخير له منه. فيكون بذلك مغبوناً والرشيد لا يرضى بذلك ويرى أنه من تصرفات السفيه فأين سلامة القلب من امتلائه بالغل والوساوس وأعمال الفكر من إدراك الانتقام؟.

المشهد السابع: مشهد الأمن فإنه إذا ترك المقابلة والانتقام آمن ما هو شر من ذلك وإذا انتقم واقعه الخوف ولا بد فإن ذلك يزرع العداوة والعاقل لا يأمن عدوه ولو كان حقيراً.

لا تحقرن صغيراً في تقلبه ... إن الذبابة تدمي الأسد

فكم من حقير أردى عدوه الكبير؟ فإذا غفر ولم ينتقم ولم يقابل أمن من تولد العداوة أو زيادتها. ولا بد أن حلمه وعفوه وصفحه يكسر عنه شوكة عدوه ويكف من جزعه بعكس الانتقام والواقع شاهد بذلك ـ أيضاً ـ.

المشهد الثامن: مشهد الجهاد وهو أن يشهد تولد أذى الناس له من جهاده في سبيل الله وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر وإقامة دين الله وإعلاء كلماته.

وصاحب هذا المقام قد اشترى الله منه نفسه وماله وعرضه بأعظم ثمن فإن أراد أن يسلم إليه الثمن فليسلم هو السلعة ليستحق ثمنها فلا حق له على من آذاه ولا شيء له قبله إن كان قد رضي بعقد هذا التبايع فإنه قد وجب أجره على الله.

وهذا ثابت بالنص وإجماع الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ ولهذا منع النبي ﷺ المهاجرين

من سكنى مكة ـ أعزها الله ـ ولم يرد على أحد منهم داره ولا ماله الذي أخذه الكفار. ولم يضمنهم دية من قتلوه في سبيل الله.

ولما عزم الصديق رضي الله عنه على تضمين أهل الردة ما أتلفوه من نفوس المسلمين وأموالهم، قال عمر بن الخطاب بمشهد من الصحابة رضي الله عنهم: تلك دماء وأموال ذهبت في الله وأجورها على الله ولا دية لشهيد فاتفق الصحابة على قول عمر ووافقه عليه الصديق فمن قام لله حتى أوذي في الله ـ حرام عليه الانتقام ـ كما قال لقمان لابنه: ﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾[1].

المشهد التاسع: مشهد النعمة وذلك من وجوه.

أحدها: أن يشهد نعمة الله عليه في أن جعله مظلوماً يترقب النصر ولم يجعله ظالماً يترقب المقت والأخذ فلو خير العاقل بين الحالتين ـ ولا بد من إحداهما ـ لاختار أن يكون مظلوماً.

ومنها: أن يشهد نعمة الله عليه في التكفير بذلك من خطاياه فإنه ما أصاب المؤمن هم ولا غم ولا أذى إلا كفر الله به من خطاياه فذلك ـ في الحقيقة ـ دواء يستخرج به منه داء الخطايا والذنوب ومن رضي أن يلقى الله بأدوائه كلها وأسقامه.. ولم يداوه في الدنيا بدواء يوجب له الشفاء فهو مغبون سفيه. فأذى الخلق لك كالدواء الكريه من الطبيب المشفق عليك فلا تنظر إلى مرارة الدواء وكراهته من كان على يديه وانظر إلى شفقه الطبيب الذي ركبه لك وبعثه إليك على يدي من نفعك بمضرته.

ومنها أن يشهد كون تلك البلية أهون وأسهل من غيرها فإنه ما من محنة إلا وفوقها ما هو أقوى منها وأمر، فإن لم يكن فوقها محنة في البدن والمال فلينظر إلى سلامة دينه وإسلامه وتوحيده. وأن كل مصيبة دون مصيبة الدين هينة، وأنهما بالنسبة لمصيبة الدين في الحقيقة نعمة والمصيبة الحقيقية مصيبة الدين. ومنها: توفية أجرها وثوابها يوم الفقر والفاقة.

وفي بعض الآثار: إنه يتمنى أناس يوم القيامة أن جلودهم كانت تقرض بالمقاريض لما يرون من ثواب أهل البلاء[2]. هذا وإن العبد يشتد فرحه يوم القيامة بما له قِبل الناس من الحقوق في المال والنفس والعرض فالعاقل يعد هذا دخراً ليوم الفقر والفاقة. ولا يبطله بالانتقام الذي لا يجدي عليه شيئاً.

---

(١) لقمان ١٧.

(٢) أخرجه الترمذي بمعناه حديث ٢٤٠٢، في كتاب الزهد، جـ ٤/٦٠٣ عن جابر.

المشهد العاشر: مشهد الأسوة وهو مشهد شريف لطيف جداً، فإن العاقل اللبيب يرضى أن يكون له أسوة برسل الله، وأنبيائه وأوليائه وخاصته من خلقه فإنهم أشد امتحاناً بالناس وأذى الناس إليهم أسرع من السيل في الحدور.

ويكفي تدبر قصص الأنبياء عليهم السلام مع أممهم وشأن نبينا محمد ﷺ وأذى أعدائه له بما لم يؤذه من قبله وقد قال له ورقة بن نوفل: «لتكذبن ولتخرجن ولتؤذين» وقال له: ما جاء أحد بمثل ما جئت به إلا عودي[1]. وهذا مستمر في ورثته كما كان في مورثهم ﷺ.

أفلا يرضى العبد أن يكون له أسوة بخيار خلق الله وخواص عباده الأمثل فالأمثل؟

ومن أحب معرفة ذلك فليقف على محن العلماء وأذى الجهال لهم، وقد صنف في ذلك ابن عبد البر كتاباً سماه «محن العلماء».

المشهد الحادي عشر: مشهد التوحيد وهو أجل المشاهد وأرفعها فإذا امتلأ قلبه بمحبة الله والإخلاص له ومعاملته وإيثار مرضاته والتقرب إليه وقرت العين به والأنس به والاطمئنان إليه وسكن إليه واشتاق إلى لقائه واتخذه ولياً دون ما سواه بحيث فوض إليه أموره كلها ورضي به وبأقضيته وفنى بحبه وخوفه ورجائه وذكره والتوكل عليه عن كل ما سواه، فإنه لا يبقى في قلبه متسع لشهود أذى الناس له البتة. فضلاً عن أن يشتغل قلبه وفكره وسره بتطلب الانتقام والمقابلة. فهذا لا يكون إلا من قلب ليس فيه ما يغنيه عن ذلك ويعوضه منه فهو قلب جائع غير شبعان. فإذا رأى أي طعام هفت إليه نوازعه وانبعثت إليه دواعيه وأما من امتلأ قلبه بأغلى الأغذية وأشرفها فإنه لا يلتفت إلى ما دونها وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم. انتهى.

فالآمر الناهي ـ أيده الله ـ تعالى إذا عامل الناس بمقتضى هذه المشاهد من إقامة أعذارهم والعفو عنهم والصبر عليهم وترك مقابلتهم، اشتدت محبتهم له وكان ذلك سبباً لنجاتهم الأخروية والدنيوية إذ يرشدهم ذلك إلى القبول منه وتلقي ما يأمرهم وينهاهم عنه أحسن التلقي[2].

أناخوا بباب الطبيب طلباً للشفاء وصبروا رجاء العافية على شرب الدواء فإن ابتلوا صبروا. وإن أعطوا شكروا فالأمر على السواء، ربحوا والله ما خسروا وعاهدوا على الصبر فما غدروا واحتالوا على نفوسهم فملكوا وأسروا فخاطبهم ربهم بقوله: ﴿إِنِّي جَزَيْتُهُمُ ٱلْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوٓاْ..﴾[3] فينبغي للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر حينئذ أن يوطن نفسه على احتمال

---

(١) البخاري ١/٧٠٦ باب كيف بدء الوحي إلى رسول الله.

(٢) مدارج السالكين، جـ ٢٣٦ ـ ٢٤١ بتصرف.

(٣) المؤمنون ١١١.

ما يصيبه في دين الله تعالى من المكروه ليسهل عليه ما يلحقه من الأذى. ولئلا يدخل نفسه عليه شيئاً من المهلكات أو تستريح إلى من عودها المعارضة للتقوي به فيكلها الله إليه وكمال التوحيد أن لا يرى الأمور كلها إلا من الله وعلامة ذلك أن لا يغضب على أحد من الخلق بما يجري عليه إذ لا يرى الوسائط وإنما يرى مسبب الأسباب فمن الناس من له من التوحيد مثل الجبال ومنهم من له دون المثقال.

وروى أبو بكر بن أبي الدنيا بسنده عن مبارك بن فضالة عن الحسن البصري أن رجلاً كان يقال له عقيب كان يعبد الله وكان في ذلك الزمان ملك يعذب الناس بالمثلات فقال عقيب: لو نزلت إلى هذا فأمرته بتقوى الله كان أوجب علي، فنزل من الجبل فقال له: يا هذا اتق الله فقال له الجبار: يا كلب مثلك يأمرني بتقوى الله لأعذبنك عذاباً لم يعذب به أحد من العالمين فأمر به أن يسلخ من قدميه إلى رأسه فسلخ فلما بلغ بطنه أن أنة أوحى الله إليه عقيب اصبر أخرجك من دار الحزن إلى دار الفرح ومن دار الضيق إلى دار السعة فلما بلغ السلخ إلى وجهه صاح فأوحى الله إليه عقيب: أبكيت أهل سمائي وأهل أرضي وأذهلت ملائكتي لئن صحت الثالثة لأصبن عليهم العذاب صباً فصبر حتى سلخ وجهه مخافة أن يأخذ قومه العذاب(١).

فجهاد النفس على الصبر والاحتمال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أفضل من الصبر في غيره لأن الأمر والنهي أفضل الجهاد وبه صلاح العباد والبلاد إذ تغيير المنكر في غالب الأوقات أميز من عبادة المتعبد في كثير من السنوات فإذا علم العبد ذلك وتأمله بعد النظر فيه فصبر جاءه النصر وحصل له من خيري الدنيا والآخرة ما ليس له حصر.

قال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا۟ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّىَ مَن نَّشَآءُ ۖ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾(١).

وقال تعالى: ﴿.. حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾(٢) وأنشدوا:

إذا تضايق أمرنا نتظر فرجا   فأضيق الأمر أدناه من الفرج

فإذا اشتد الكرب وعظم وتناهى ووجد الإياس من كشفه من جهة المخلوق ووقع التعلق بالخالق وحده أسرع الفرج إلى صاحبه واستجيب دعاه وصار متوكلاً لأن التوكل هو قطع الاستشراف باليأس من المخلوقين.

---

(١) يوسف ١١٠.
(٢) البقرة ٢١٤.

كما قال الإمام أحمد واستدل بقول إبراهيم ـ عليه السلام ـ لما عرض له جبريل في الهواء حين رمي بالمنجنيق. وقال له: ألك حاجة؟ فقال له: أما إليك فلا[1].

قال بعض السلف: الدنيا دار ابتلاء فصابروها وقنطرة محنة فاعبروها فالبلاء ريحان أرواح العارفين والفناء نعيم أسرار الواصلين.

سأصبر حتى يعلم الصبر أنني أخوه الذي تطوى عليه جوانحه
وأقبل ميسور الزمان لأنني أرى العيش مقصوراً على من يسامحه

البلاء والولاء نجمان طلعا في فلك السعادة والمحبة وردتان لمتعافى غصن القرب. يا من لا يصبر للبلاء على كلمة أين أنت من أقوام يتلقفون البلاء بأكف الرضا.

وأنشدوا:
سأصبر حتى يعلم الصبر أنني صبرت على شيء أمر من الصبر
وما صبر صبر الصبر صبري وإنما صبرت لأجل الصبر مذ خانني صبري

فهيات قاموا وقعدت، ووصلوا وتباعدت زاحم القوم مهما استطعت واستغث بساقة الركب فقد انقطعت واجتهد في خلاصك ـ فقد وقعت.
صبر القوم قليلاً واستراحوا طويلاً.

فسبحان من يجبر الكسير ويعز الحقير وينصف المظلوم ويكشف المغموم فلا ييئس المظلوم من الإنتصار ولا يعول المقهور إلا على الاصطبار فإن في مطاوىء الأقدار تقليب ما في الليل والنهار.

فصل (٤٧)
وقوع المحن على قدر قوى الآمرين الناهين ومراتبهم والمحن طهارة للصادقين وكفارة على قدر صدقهم

ووقع المحن على قدر قوى الآمرين والناهين ومراتبهم أما العارفين فإن وقوعها بهم عند ملاحظتهم أنفسهم في الأمر والنهي.

وأما الصادقين فإن وقوع المحن بهم طهارة لهم وكفارة على قدر قوة صدقهم محبة الله تعالى لهم يعرفهم بها أنفسهم ويرفعهم في درجاتهم.

وأما بعض الآمرين فإن وقع المحن بهم طهارة لهم وكفارة وذلة ليزول عنهم العجب

---
(١) الدر المنثور للسيوطي، تفسير سورة الأنبياء، آية ٦٨ جـ ٤/ ٣٢٣.

بذلك. وأما جملة الناس من الآمرين والناهين فإن الله عز وجل امتحنهم لتعديهم حدوده وتضييعهم أمره وشماتتهم بغيرهم.

قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾(١).

فعلى قدر تضييعه وتقصيره يكون ردهم عليه وامتناعهم من القبول منه وعلى قدر ما يلحقه من خوف المخلوقين يكون تسلطهم عليه وعلى قدر توكله عليهم في معاونته ورجائه بهم يكون بعدهم عنه فيوكل إليهم وعلى قدر محبة النفس للدنيا والثناء والتصنع يلحقه الضعف عند رؤية المنكر لأن القلب لا يحتمل الموارد عليه فيهيج من الغضب فعون الله تعالى للعبد على قدر صدقه في مجاهدته. وعلى قدر ثباته يستحق التثبيت من الله تعالى: ﴿. . وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾(٢).

وعلى قدر إخلاص الآمر وإياسه من معاونة الخلق يكون نصر الله له.

وعلى قدر معرفته أن الخلق مأمورون مسلطون لم يملكهم ضراً ولا نفعاً لأنفسهم ولا لغيرهم يكون قيامه بالحق عليهم بذهاب رهبتهم من قلبه قال الله تعالى: ﴿. . . وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ. . .﴾(٣).

فمن خاف مخلوقاً فإنما صرف الضر والنفع إليه.

وعلى قدر ما يعظم الله تعالى في قدر العبد يصغر الخلق كلهم في عينه قال الله تعالى: ﴿. . . إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُواْ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُواْ لَهُۥ ۖ وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ۚ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ﴾(٤).

وعلى قدر إعزاز المؤمن لأمر الله يلبسه الله من عزه قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾(٥).

وعلى قدر صدق الصادق في البر على القيام بحقوق الله تعالى وحدوده تكون شدة محبته، قال الله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَاْ أَخْبَارَكُمْ﴾(٦).

وفي مسند البزار من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «إن المعونة تأتي من الله على قدر المؤنة وإن الصبر يأتي من الله على قدر البلاء»(٧).

---

(١) الشورى ٣٠.
(٢) النساء ٦٦.
(٣) البقرة ١٠٢.
(٤) الحج ٧٣.
(٥) محمد ٧.
(٦) سورة محمد ٣١.
(٧) ذكره في كنز العمال برقم ١٥٩٩٣ وعزاه للحكيم للترمذي والبزار في مسنده والبيهقي في الشعب وابن عدي في الكامل ٤/ ١٤٣٥، ٦/ ٢٣٩٧.

ورواه الحسن بن سفيان بسنده ولفظه: «فينزل المعونة من السماء على قدر المؤنة وينزل الصبر على قدر المصيبة».

ابتلاهم فرضوا وصبروا وأنعم عليهم فاعترفوا وشكروا وجاءوا بكل ما يرضى ثم اعتذروا وجاهدوا العدو بصبر فما انقشعت الحرب حتى ظفروا.

وأنشدوا:

لله در أناس أخلصوا عملاً   على اليقين دانوا بالذي أمروا
أولاهم نعماً فازداد شكرهم   ثم ابتلاهم فرضاً بما صبروا

فهذا المذكور في هذا الباب من صفات الأتقياء الأوفياء من الآمرين والناهين لأن من كان ناظراً إلى الله تعالى ـ في جميع أحواله صغر في عينه ما سواه من خلقه إذا علم أنه لا يملك الضر والنفع سواه لا إله سبحانه هو الله.

فمن اجتمعت فيه هذه الأخلاق السابق ذكرها في هذا الباب سلك به طريق السلامة من الآفات الداخلة عليه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فعلى قدر صدق المتخلق تثبت فيه وتصير سجية له كما روي عن أبي عبد الله وهب بن منبه رحمة الله عليه أنه ما من عبد يتخلق بخلق أربعين صباحاً إلا جعله الله طبيعة فيه.

فعند ذلك أرجو أن يعان على قصده الصالح وينجح أمره ونهيه كما قال عمر بن عبد العزيز: عون الله لعبده على قدر نيته فمن تمت نيته تمت معونة الله تعالى له.

وقد حكي عن إبراهيم الخواص ـ قدس الله روحه ـ أنه خرج لإنكار منكر فنبح عليه كلب فما قدر على الوصول لمكان المنكر فرجع إلى مسجده وتفكر ساعة ثم قام فجعل الكلب يبصبص حوله ولا يؤذيه حتى أزال المنكر فسئل عما جرى له؟ فقال: إنما نبح علي لأن الفساد دخل علي في عقد نيتي بيني وبين الله تعالى فلما رجعت ذكرته فاستغفرت(1).

فبهذه الآداب المستحبات يصير الأمر بالمعروف من أجل القربات وبوجودها يندفع المألوف من المنكرات وربما صار الأمر بالمعروف لفقدها منكراً والنهي عن المنكر زوراً مفترى.

فنسأل الله العصمة من الزلل والتوفيق لصالح العمل وأن ينهض ـ للقيام بذلك ـ ماضي عزمنا ويوقظ له عين حزمنا بمنه وطوله وقوته وحوله.

والحمد لله لا أبغي به بدلاً، حمداً كثيراً دائماً أبداً ثم الصلاة على خير الورى وعلى ساداتنا آله وأصحابه الفضلاء.

---

(١) الاحياء ٤/ ٣٦٤ في حقيقة النية.

فهـرس مراجع اقتبس منها المؤلف

- إحياء علوم الدين - للإمام الغزالي.

- اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية.

الآداب الشرعية - لأبي عبد الله بن مفلح.

- الأحكام السلطانية - للفراء.

- الإخلاص والنيل - لابن أبي الدنيا.

- الأمثال - لأبي الشيخ ابن حبان.

الأمثال - للحافظ ابن مردويه.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - لابن أبي الدنيا.

- بطلان التحليل - لابن تيمية.

- بهجة المجالس - لأبي عمر بن عبد البر.

- تاريخ أبي زرعة - عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي.

- تاريخ أبي عبد الله الحاكم.

- تفسير البغوي.

- الترغيب والترهيب - للمنذري.

- الترغيب والترهيب - للتيمي.

- الترغيب والترهيب - لأبي موسى المديني.

- الترغيب والترهيب - لأبي القاسم إسماعيل الأصبهاني.

- التمهيد - لأبي عمر بن عبد البر.

- الثواب - لأبي الشيخ بن حبان الأصبهاني.

- الحجة على ترك المحجة - للشيخ أبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي.

- ذم الكلام - للهروي.

- الرعاية الكبرى - لابن حمدان.

- الزهد والرقائق - لابن المبارك.

- الزهد - للإمام أحمد.

- الزهد الكبير - للبيهقي.

- سراج الملوك للطرطوش.

ـ سنن أبي داود وابن ماجه والنسائي والترمذي والدارقطني والبيهقي.
ـ شرح الخرقي ـ لعلي بن محمد بن أبي بكر الأصبهاني.
ـ شعب الإيمان ـ للبيهقي.
ـ الشفا ـ للقاضي عياض.
ـ الشمائل ـ للترمذي.
ـ صحيح البخاري وصحيح مسلم.
ـ صحيح ابن حبان.
ـ صحيح ابن خزيمة.
ـ طبقات الأصبهانيين ـ لأبي الشيخ بن حبان.
ـ الطاعة والمعصية ـ لعلي بن معبد.
ـ الطرق الحكمية ـ لابن القيم.
ـ العاقبة ـ لأبي محمد عبد الخالق الأشبيلي.
ـ الغنية لطالب طريق الحق ـ للإمام عبد القادر الجيلاني.
ـ قواعد الأحكام ـ لعز الدين بن عبد السلام.
ـ القناعة ـ لابن أبي الدنيا.
ـ كشف الأستار عن زوائد البزار ـ للهيثمي.
ـ الكامل ـ لابن عدي.
ـ محن العلماء ـ لابن عبد البر.
ـ مسند الإمام أحمد.
ـ مسند الشهاب.
ـ مسند الفردوس ـ لأبي منصور الديلمي.
ـ معرفة الصحابة ـ لأبي نعيم.
ـ مكارم الأخلاق ـ لأبي بكر بن لال
ـ مكارم الأخلاق ـ لأبي القاسم الطبراني.
ـ مكارم الأخلاق ومعاليها ـ للخرائطي.
ـ منظومة الآداب الشرعية ـ لأبي عبد الله بن عبد القوي.
ـ المحرر ـ لعبد السلام بن تيمية.
ـ المدخل للبيهقي.
ـ المدونة للإمام مالك.
ـ المستخرج على صحيح مسلم لأبي نعيم.

- المعتمد - للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء.
- المعجم الصغير للطبراني.
- المعجم الكبير والأوسط للطبراني.
- نهاية المبتدئين - لابن الجوزي.
- نوادر الأصول - لابن الصيرفي الخواني.

مراجع التحقيق

- أحكام القرآن - ط / عيسى الحلبي.
- أدب الدين والدنيا - ط / المطبعة الأميريه.
- أسباب النزول - للواحدي ط / الحلبي.
- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر -.
- الترغيب والترهيب للمنذري - ط / بيروت.
- تفسير ابن كثير - ط / عيسى الحلبي.
- تفسير البحر المحيط - ط / الرياض.
- تفسير البغوي - ط / مطبعة التقدم.
- تفسير الخازن - ط / التقدم.
- تفسير الطبري - ط / الحلبي.
- تفسير الرازي - ط / المطبعة المصرية.
- الدر المنثور - ط / الميمنية.
- تقريب التهذيب - ط / محمود ربيع.
- الزهد لأحمد - ط / بيروت.
- الزهد الكبير - ط / دار القلم مصر.
- الزهد لوكيع - ط / الكويت.
- التذكرة في أحوال الموتى والآخرة - ط / الحلبي.
- تذكرة الحفاظ - ط / بيروت.
- المغني لابن قدامة - ط / القاهرة.
- حلية الأولياء - ط/ السعادة.
- بهجة المجالس لابن عبد البر - ط / الهيئة القومية للكتاب.
- بهجة النفوس لابن أبي جمرة - ط / السعادة.
- صفة الصفوة - ط / سوريا.

- روضة العقلاء ونزهة الفضلاء ـ ط / مطبعة السنة بمصر.
- السنن الكبرى ـ ط / بيروت.
- سنن ابن ماجه ـ ط / عيسى الحلبي.
- سنن الترمذي ـ ط / مصطفى الحلبي.
- سنن أبي داود ـ ط / دار الحديث.
- سنن النسائي ـ ط / الريان.
- سنن الدارقطني ـ ط / عبد هاشم اليماني.
- قواعد الأحكام لابن دقيق العيد ـ ط / الكليات الأزهرية.
- مدارج السالكين ـ ط / مطبعة السنة.
- صحيح البخاري بحاشية السندي ـ ط / مصطفي الحلبي.
- صحيح مسلم ـ ط / عيسى الحلبي.
- الغنية لعبد القادر الجيلاني ـ ط / مطبعة الموسوعات.
- مسند أحمد ـ ط / الميمنية.
- مسند أبي يعلى ـ ط / سوريا.
- مسند أبي داود الطيالسي بترتيب السلماني ـ ط / مطبعة الإخوان.
- المستطرف من كل فن مستظرف ـ ط / بيروت.
- المعجم الكبير للطبراني ـ ط / العراق.
- الموطأ ـ ط / عيسى الحلبي.
- مسند الفردوس ـ ط / بيروت.
- مسند الشهاب ـ ط / بيروت.
- جمع الجوامع ـ ط / الهيئة القومية.
- كنز العمال للهندي ـ ط / سوريا.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ـ ط / بيروت.
- لطائف الإشارات للقشيري ـ ط / الهيئة القومية بمصر.
- كشف الأستار عن زوائد البزار ـ ط / بيروت الرسالة.
- منظومة الآداب الشرعية ـ لأبي عبد الله محمد بن عبد القوي ـ ط / السعودية.
- موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان ـ ط / المطبعة السلفية بمصر.
- المستدرك على الصحيحين ـ ط / بيروت.

فهرست الموضوعات

أولاً: فهرس الدراسة:

الموضوع الصفحة

المقدمة ٣
تعريف بالإمام عبد الرحمن بن أبي بكر داود الحنبلي ٦
منهج تحقيق الكتاب ٧

الجزء الأول

تمهيد ١٥
ـ الباب الأول: في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبيان فرضيتهما وذم تارك ذلك وتأكيد الإثم على من صد عنه ٢٩
● فصل (١) حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين أم فرض كفاية ٣٢
● فصل (٢) تفضيل أمة محمد عليه السلام بكونها خير أمة لأمر أهلها بالمعروف ونهيهم عن المنكر ٣٤
● فصل (٣) دليل كون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أفعال الصالحين وخلال المتقين ٣٧
● فصل (٤) دليل كون الأمر بالمعروف من أخص الأعمال الصالحة المتقبلة عند الله تعالى. ٣٩
● فصل (٥) تحذير المحتسب الآمر الناهي، والحاكم من التأثر ببغضه للبعض عند الله تعالى ٤٠
● فصل (٦) التحذير من الارتداد عن الدين وبيان خصال المحبين ٤٢
● فصل (٧) التحذير من التفريط في الإنكار على فاعل المنكر ٤٤
● فصل (٨) جزاء التقصير في واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٤٥

الموضوع الصفحة

● فصل (٩) دليل كون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من شرائع الإيمان ٤٨
● فصل (١٠) ثناء الله على طائفة من أمة موسى عليه السلام لاجتهادهم في هداية الناس للحق ٤٨
● فصل (١١) وجوب اجتهاد الأمرين الناهين في الأمر والنهي وإن لم يستجب الجمهور إقام للحجة الإلهية على خلقه ٤٩
● فصل (١٢) الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف من أخص أوصاف المنافقين ٥٠
● فصل (١٣) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أخص أوصاف المؤمنين ٥٢
● فصل (١٤) مراتب الجهاد في سبيل الله ٥٣
● فصل (١٥) من صور جزاء التقصير في واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الدنيا والآخرة ٥٥
● فصل (١٦) جمع آية في القرآن هي التي تأمر بالعدل والإحسان وتنهى عن الفحشاء والمنكر والبغي ٥٦
● فصل (١٧) دليل وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٦٠
● فصل (١٨) تعريف حقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٦٣
● فصل (١٩) دليل كون أن أعلى مراتب الجهاد امتثال أمر الله واجتناب نهيه ٦٤
● فصل (٢٠) بيان جزاء المقصرين في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٦٥
● فصل (٢١) بعض من فضائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٦٦
● فصل (٢٢) الأحاديث النبوية المطهرة في بيان فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . ٦٦
● فصل (٢٣) ما ورد في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الحث على تعلم وتطبيق أحكام الشرع ٩٢
● فصل (٢٤) وجوب تبليغ شرع الله تعالى لعباده ١٠٢
● فصل (٢٥) فضل من حمى عرض أخيه وهو غائب ١٠٥
● فصل (٢٦) بيان أن صلاح العباد في طاعة الله وطاعة الله لا تتم بدون الاجتهاد في تلك الطاعة ١٠٨
● فصل (٢٧) إجماع العلماء على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١١٠
● فصل (٢٨) تأكد وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الحكام ١١٣
● فصل (٢٩) وجوب الإمعان في إنكار البدع المضللة حتى تخمد ١١٦
● فصل (٣٠) بيان الشيخ العز بن عبد السلام أن الواجبات والمندوبات ضربان وسائل ومقاصد وشرف الوسيلة تابع لشرف مقصدها ١١٨

الموضوع الصفحة

- فصل (٣١) بيان الشيخ العز بن عبد السلام أن من فعل واجباً متعدياً أو مندوباً متعدياً أو اجتنب محرماً أو مكروهاً متعدياً فقد قام بحق نفسه وحق ربه ١٢١
- فصل (٣٢) بيان آراء العلماء هل من شروط وجوب إنكار المنكر غلبة الظن في إزالته .. ١٢٣
- فصل (٣٣) عدم سقوط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالعزلة ١٢٨
- فصل (٣٤) وجوب تغيير المنكر الموجود بالسوق إن كان قادراً على ذلك ١٣٤
- فصل (٣٥) في إنكار المنكر أجر عظيم وفي عدم إنكاره الإثم الكبير ١٣٥
- فصل (٣٦) في وجوب إنكار المنكر وتغييره للقادر إذا تظاهر الناس به ١٥٥
- فصل (٣٧) ثبوت عذاب القبر لمن ترك واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ... ١٥٦
- فصل (٣٨) الأحاديث والآثار الواردة في ذم تارك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .. ١٥٩
- فصل (٣٩) تارك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عاصٍ لوجوه أربعة ١٦٥

الجزء الثاني

- فصل (٤٠) إبطال زعم البعض أن السكوت عن المنكر مقام من مقامات الرضا بالقضاء ١٦٨
- فصل (٤١) من صور جزاء التقصير في واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نزع هيبة الطاعة ١٦٩
- فصل (٤٢) توعد الله المذلين للآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر بإحباط عملهم في الدنيا والآخرة ١٧١
- فصل (٤٣) بيان أن من أخص خصال المنافقين الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف وأن ذلك من إمارات الساعة ١٧٤

الباب الثاني: في بيان أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وشروطه ودرجاته ومراتبه ١٧٦

- فصل (١) بيان شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٧٦
- فصل (٢) بيان أن من أخص أوصاف المؤمنين الدالة على صحة عقيدتهم قيامهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٨٤
- فصل (٣) الركن الثاني للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٨٥
- فصل (٤) الإنكار على السلطان إذا عطل الحدود ١٨٩
- فصل (٥) دفع التعارض بين أمر خواص الأمة السلطان الجائر بالمعروف ونهيه عن المنكر وبين تحريم تعريض النفس للتهلكة ١٩٥
- فصل (٦) بيان وسقوط وجوب أمر خواص العلماء الحكام ونهيهم عند توقع ضر لا يطاق ١٩٦

الموضوع　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　الصفحة

● فصل (٧) تحريم فرار المسلمين من عدوهم إذا كانوا ضعفهم ١٩٩
● فصل (٨) جواز أمر خواص الأمة بالمعروف ونهيهم عن المنكر ولو تيقنوا القتل إذا تيقنوا رفع المنكر ١٩٩
● فصل (٩) إباحة أمر السلطان ونهيه خواص الأمة عندما لا يخافون إيذاءً لغيرهم نتيجة لنهيهم ٢٠١
● فصل (١٠) كيفية الإنكار على السلطان ٢٠٢
● فصل (١١) وجوب وعظ خواص الأمة السلطان سراً أفضل منه جهراً ٢٠٥
● فصل (١٢) وجوب نصح الولد للوالد بالتعريف والوعظ بالكلام اللين اللطيف ٢٠٩
● فصل (١٣) وجوب نهي أهل الذمة من المنكر كزواج كتابي مسلمة ٢١٢
● فصل (١٤) الشروط الواجب توفرها في المنكر حتى يجب النهي عنه ٢١٧
● فصل (١٥) الشرط الثالث من شروط المنكر ٢٢٠
● فصل (١٦) أصل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مبني على الظنون ٢٢٣
● فصل (١٧) الشرط الرابع من شروط المنكرات أن يكون معلوماً بلا اجتهاد ٢٢٥
● فصل (١٨) وجود التزام كل مقلد لمذهبه وعدم التقليد إلا عند الضرورة ٢٢٨
● فصل (١٩) ضروب الموجب للإنكار ٢٣٠
● فصل (٢٠) الركن الرابع من أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٢٣١
● فصل (٢١) درجات النهي عن المنكر الدرجة الأولى التعرف ٢٣٤
● فصل (٢٢) الدرجة الثانية في النهي عن المنكر التعريف ٢٣٦
● فصل (٢٣) الدرجة الثالثة النهي بالوعظ ٢٣٨
● فصل (٢٤) ما ينبغي على الآمر الناهي استخدامه في الوعظ ٢٤٠
● فصل (٢٥) الدرجة الرابعة من درجات النهي عن المنكر السب والتعنيف ٢٤٣
● فصل (٢٦) الدرجة الخامسة التغيير باليد ٢٤٥
● فصل (٢٧) وللمنكر كسر آلة اللهو وكسر وعاء الخمر ٢٤٦
● فصل (٢٨) وجوب إنكار المنكر المستتر ٢٥٤
● فصل (٢٩) اختلاف الرواية عن أحمد في وجوب تحريق بيوت تجار الخمر ٢٥٧
● فصل (٣٠) كراهة النظر إلى التصاوير وإباحة حكها من على الجدران ٢٥٨
● فصل (٣١) لا ضمان في تحريق الكتب المضلة كالتي فيها الأحاديث المفتراة على رسول الله ﷺ ٢٥٩

الموضوع الصفحة

● فصل (٣٢) في الدرجة الخامسة أدبان ٢٦٠
● فصل (٣٣) الدرجة السادسة بالتهديد والتخويف ٢٦١
● فصل (٣٤) الدرجة السابعة مباشرة الضرب باليد والرجل بلا شهر سلاح ٢٦٢
● فصل (٣٥) الدرجة الثامنة الاستعانة بأعوان من أهل الخير لإزالة المنكر ٢٦٣
● فصل (٣٦) ترتيب درجات النهي عن المنكر مقتبسة من بعض آيات القرآن ٢٦٥

الجزء الثالث

الباب الثالث: طبقات الناس من الآمرين والمأمورين والمتخلفين ٢٦٧
● فصل (١) طبقات المنهيين ٢٧١
● فصل (٢) أقسام التائبين الذين تأثروا بالموعظة ٢٨١
● فصل (٣) المتقاعسون عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٢٨١
● فصل (٤) غربة الآمرين الناهين بين أهل الفساد ٢٨٣
● فصل (٥) ابتلاء الله الفقهاء ببعض العصاة لهم ٢٨٨
● فصل (٦) ذل المؤمن لغربته بين الفساق ٢٩٤
● فصل (٧) معاداة العصاة للآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر ٢٩٦
● فصل (٨) حسد الفساق للعلماء وتمنيهم إضلالهم ٣٠٠
● فصل (٩) وجوب إيثار الآمر الناهي رضى رب العباد على رضى العباد ٣٠٧
الباب الرابع: بيان ما يستحب من الأفعال والأقوال والأحوال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٣١٠
● فصل (١) الآمر الناهي كالطبيب ٣١٣
● فصل (٢) يستحب للآمر الناهي العلم والورع وحسن الخلق ٣١٥
● فصل (٣) تأكد ورع الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر بالإعراض عما في أيدي الناس ٣٢٠
● فصل (٤) وجوب اتصاف الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر بحسن الخلق ٣٢٥
● فصل (٤) [مكرر] في ذم الغضب ٣٣٤
● فصل (٥) فضيلة كظم الغيظ ٣٣٦
● فصل (٦) أساليب إذهاب الغضب ٣٣٩
● فصل (٧) استحباب الغضب عند انتهاك حرمات الله ٣٤١
● فصل (٨) وجوب حذر الغاضب عند انتهاك حرمات الله من الشوائب الدنيوية ٣٤٦

الموضوع الصفحة

● فصل (٩) استحباب الحلم والعفو للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر ٣٤٧
● فصل (١٠) أحاديث في مدح الرفق وذم تاركه ٣٥٥
● فصل (١١) تأكد استحباب الرفق للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر ٣٦٢
● فصل (١٢) وجوب حذر الآمر الناهي من رفق المداهنة لبلوغ غرض دنيوي ٣٦٨
● فصل (١٣) وجوب اتصاف الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر بالحلم والعفو ٣٦٩
● فصل (١٤) على الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يقابل إساءة المأمورين بالإحسان ٣٧٧
● فصل (١٥) عفو الناهي عن المسيء يورثه عزاً ٣٨٤
● فصل (١٦) ٣٨٦
● فصل (١٧) استحباب الأناة والتثبت للآمر الناهي ٣٨٩
● فصل (١٨) ويستحب للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر قصد نصح جميع الأمة ٣٩٣

الجزء الرابع

● فصل (١٩) ومما يستحب للآمر بالمعروف أن يكون قصده رحمة الخلق والنفقة عليهم. ٤٠٥
● فصل (٢٠) ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر ستر العورات والعيوب . ٤١١
● فصل (٢١) ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يكون مغتماً بمعصية أخيه المسلم وأن يكون آسفاً لتعرضه لعقاب الله ٤١٩
● فصل (٢٢) ومما يستحب للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يكون غيوراً على إخوانه المسلمين أي غيوراً على دمائهم وأموالهم وأعراضهم ٤٢١
● فصل (٢٣) ومما يستحب [أو يجب] على كل مسلم أن يهجر المجاهرين بالمعاصي الفعلية والقولية والاعتقادية للإجماع على وجوب ترك الأرض التي يجاهر فيها بالمعاصي. ٤٢٣
● فصل (٢٤) استحباب هجر المجاهر بالمعصية على جهة التأديب ٤٢٦
● فصل (٢٥) استحباب هجر من ترك الفرائض من باب التغرير بترك السلام على تارك الصلاة وشارب الخمر ٤٢٩
● فصل (٢٦) هجران أهل البدع والمتظاهرين بالمعاصي فرض كفاية ٤٣١
● فصل (٢٧) على الآمر الناهي أن يسلك مع العصاة والفساق مسالك بحسب مراتبهم في مخالفة أوامر الله ٤٣٧
● فصل (٢٨) تباين درجات الهجر بحسب أحوال المهجورين فإن كان الهجر يضعف شرهم وجب الهجر كأسلوب للزجر وإن كان يزيد من شرهم وجبت مخالطتهم وتغريرهم . ٤٣٩

الموضوع | الصفحة

● فصل (٢٩) تباين درجات الهجر بحسب درجات اعتقاد وسلوك الجماهير ٤٤١
● فصل (٣٠) الهجر أسلوب شرعي للزجر لتكون كلمة الله هي العليا فعلى المؤمن أن يعادي في الله وأن يوالي في الله ٤٤٤
● فصل (٣١) لا فرق بين وجوب هجر ذي الرحم والأجنبي إذا كان الهجر لتعدي حق الله . ٤٤٥

الجزء الخامس

● فصل (٣٢) عدم جواز الهجر المسلم للتهمة مداومة للصفاء والمحبة ٤٤٦
● فصل (٣٣) هجر المسلم العدل في اعتقاده وأفعاله كبيرة ٤٥٢
● فصل (٣٤) ٤٥٤
● فصل (٣٥) استحباب التقرب إلى الله بحب أهل الطاعة وبغض أهل المعصية ٤٥٥
● فصل (٣٦) استحباب تواضع الآمر الناهي في أمره ونهيه بلا افتخار أو تعاظم ٤٦١
● فصل (٣٧) استحباب استعانة الآمر الناهي بالله والاعتصام به وخاصة عند عجزه عن مجاهدة نفسه وعن القيام بحقوق الله ٤٦٩
● فصل (٣٨) استحباب طلب الآمر الناهي إعانة الله ٤٧٤
● فصل (٣٩) استحباب تحلي الآمر الناهي بالصبر والاحتمال ٤٧٦
● فصل (٤٠) صبر النبي على أذى قريش عشرين عاماً وعفوه عنهم بعد أن أظفره الله بهم . ٤٨٤
● فصل (٤١) يبتلى المرء على قدر دينه ٤٨٨
● فصل (٤٢) إذا تحقق المصاب من أن المصيبة بتقدير الله وإرادته هانت عليه ٤٩٣
● فصل (٤٣) وعد الله للمؤمنين الذين يعملون الصالحات باستخلافهم في الأرض وتمكين دينهم لهم ٤٩٦
● فصل (٤٤) من أخص آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر توطين النفس على الصبر بدليل أن الله قرن الصبر بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٥٠٤
● فصل (٤٥) وجوب تحمل الآمر الناهي البر المترتب على أمره ونهيه ٥٠٥
● فصل (٤٦) ٥٠٩
● فصل (٤٧) وقوع المحن على قدر قوى الآمرين الناهين ومراتبهم والمحن طهارة للصادقين وكفارة على قدر صدقهم ٥١٤

دار الكتب العلمية
DAR AL-KOTOB AL-ILMIYAH
BEIRUT

DAR AL-KOTOB AL-ILMIYAH
BEIRUT